

جَمَاعَةُ الْأَشْطَرِيَّةِ  
فِي  
السِّيَرِ وَمَوْلِدِ الْمُخْتَارِ

(٧)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جَامِعُ الْأَشْهُارِ  
فِي  
السَّيْرِ وَمَوْلِدِ الْمُخْتَارِ

تَصْنِيفُ الْإِمَامِ  
أَبْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الرَّسْقِيِّ  
مُحَسَّنِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْبَقَاءِ السَّافِيِّ  
المتوفى سنة ٨٤٢ هـ

تَحْقِيقُ  
أَبِي يَعْقُوبَ نَشَاتٍ كَمَاكٍ

المجلد السابع

دار الفلاح

للبحث العلمي وتحقيق التراث

عمارة - بيروت  
ت ٥٩٢٠٠٠٠

جامع الآثار في السير ومولد المختار

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة

جميع الحقوق محفوظة لدار الفنون  
ولا يجوز نشر هذا الكتاب بأي وسيلة  
أو تصويره PDF إلا بإذن خطي من

دَارُ الْفُنُونِ  
لِلْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ وَتَحْقِيقِ التَّرَاثِ

١٨ شارع أمّ حسن حي الجيزة - الفيوم  
ت ٠١٠٠٠٥٩٢٠٠

Kh\_rbat@yahoo.com  
واتس 002 01123519722

فرع القاهرة، الأزهر- شارع البيطار

الطبعة الأولى

جميع الحقوق محفوظة لدار الفنون

خالد السكاك

## [ ما جاء عن فاطمة رضي الله عنها في رثاء النبي صلى الله عليه وسلم ]

وثبت عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاه الكرب، فقالت فاطمة عليها السلام: واكرب أباه، فقال لها: «ليس على أبيك كرب بعد اليوم» فلما مات قالت: يا أبتاه أجب رباً دعاه، يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه، يا أبتاه إلى جبريل ننعاه، فلما دفن قالت فاطمة عليها السلام: يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب؟!!

خرجه البخاري في «صحيحه»<sup>(١)</sup> لحماد، ورواه ابن ماجه في «سننه»<sup>(٢)</sup> من طريق حماد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قالت لي فاطمة عليها السلام: يا أنس، كيف سَخَتْ أنفسكم أن تحثوا التراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! وخرج أبو حفص<sup>(٣)</sup> عمر بن شاهين من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لما رَمَسَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي رواية: لما رُشَّ قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت فاطمة عليها السلام فأخذت قبضة من تراب القبر فوضعتة على عينها وبكت وأنشأت تقول:

مَاذَا عَلَيَّ مَنْ شَمَّ تُرْبَةَ أَحْمَدِ

أَنْ لَا يَشَمَّ مَدَى الزَّمَانِ غَوَالِيَا

(١) البخاري (٤٤٦٢).

(٢) ابن ماجه (١٦٣٠).

(٣) وقع بالأصل: «جعفر»، وهو تصحيف، فهو أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين، توفي سنة (٣٨٥ هـ).

صَبَّتْ عَلَيَّ مَصَائِبٌ لَوْ أَنَّهَا

صَبَّتْ عَلَيَّ الْآيَامِ عُذْنُ لَيَالِيَا<sup>(١)</sup>

وقال أبو بكر محمد بن الحسين الآجري في كتاب «الشریعة»<sup>(٢)</sup>:  
بلغني أنه لما دفن النبي ﷺ جاءت فاطمة ؑ فوقفت على قبره الشريف و<sup>(٣)</sup> أنشأت تقول:

أَمْسَى بِخَدِّي لِلدُّمُوعِ رُسُومٌ

أَسْفًا عَلَيْكَ وَفِي الْفَوَادِ كُؤُومٌ

وَالصَّبْرُ يَحْسُنُ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا

إِلَّا عَلَيَّكَ فَإِنَّهُ مَعْدُومٌ<sup>(٤)</sup>

لَا عَيْبَ فِي حُزْنِي عَلَيْكَ لَوْ أَنَّهُ

كَانَ الْبُكَاءُ لِمَقَلَّتِي يَدُومٌ

وقال الزبير بن بكار: وحدثني<sup>(٥)</sup> عمي مصعب، عن محمد بن الضحاک قال: لما توفي النبي ﷺ ورجع المهاجرون والأنصار إلى رحالهم رجع فيمن رجع فاطمة ؑ إلى بيتها فقعدت فيه، فلما كان بعد أيام قالت: إنا لله وإنا إليه راجعون، أنقطع عنا أخبار السماء، ثم أنشأت تقول:

اغْبَرَّ آفَاقُ السَّمَاءِ وَكُوِّرَتْ

شَمْسُ النَّهَارِ وَأَظْلَمَ الْعَصْرَانُ

(١) خرجه ابن النجار في «الدررة الثمينة» (٤٠/ب) من طريق ابن شاهين بإسناده به، وذكره الذهبي في «السير» (١٣٤/٢) وقال: لا يصح.

(٢) «الشریعة» (٣٧٨/٢). (٣) في (د): (ثم).

(٤) في «تاريخ دمشق» (٣٢٢/٤١)، و«الشریعة»: فإنه مذموم.

(٥) في (د): (حدثني).

فالأرضُ مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ حَزِينَةٌ  
 تَبْكِي عَلَيهِ كَثِيرَةُ الرَّجْفَانِ  
 فَلَيْبِكِهِ شَرْقُ الْبِلَادِ وَعَرْبُهَا  
 وَلَيْبِكِهِ مِصْرٌ [و<sup>(١)</sup> كُلُّ يَمَانِ  
 وَلَيْبِكِهِ الطَّوْدُ الْمِعْظَمُ جَوْهُ  
 وَلَيْبِكِهِ بَيْتٌ مَعَ الْأَرْكَانِ  
 نَفْسِي فِدَاؤُكَ مَا لِرَأْسِكَ مَائِلًا  
 قَدْ وَسَّدُوكَ<sup>(٢)</sup> وَسَادَةَ الْوَسْنَانِ  
 يَا خَاتَمَ الرُّسُلِ الْمُبَارِكِ صِنُوهُ  
 صَلَّى عَلَيْكَ مُنَزَّلُ الْفُرْقَانِ  
 ويروى أنها تمثلت بشعر فاطمة بنت الأحجم:  
 قَدْ كُنْتُ لِي جَبَلًا أَلُوذُ بِظِلِّهِ  
 فَتَرَكْتَنِي أَمْشِي بِأُخْرَدِ ضَاغِي  
 قَدْ كُنْتُ ذَاتَ حَمِيَّةٍ مَا عِشْتُ لِي  
 أَمْشِي الْبَرَّازَ وَكُنْتُ أَنْتَ جَنَاحِي  
 فَالْيَوْمَ أَخْضَعُ لِلذَّلِيلِ وَأَتَّقِي  
 مِنْهُ وَأُدْفَعُ ظَالِمِي بِالرَّاحِ  
 وَإِذَا دَعَتْ قَمْرِيَّةٌ شَجْنَا لَهَا  
 لَيْلًا عَلَيَّ فَنَنْ دَعَوْتُ صَبَاحِي

(١) سقط من (ظ).

(٢) وقع في (د، ظ): «وسودوك»!

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(١)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر قال: ما رأيت فاطمة عليها السلام ضاحكة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله إلا أنه قد تموري في طرف فيها.

وقال يعقوب بن سفيان في «تاريخه»: حدثنا أبو بكر الحميدي، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر محمد بن علي قال: ما رأيت فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله ضاحكة بعد النبي صلى الله عليه وآله ولقد أمتروا يوماً في طرف نابها.

قال<sup>(٢)</sup> أبو جعفر: ومكثت بعده ستة أشهر<sup>(٣)</sup>.

وخرَّجه أبو نعيم في كتابه «الحلية»<sup>(٤)</sup> من حديث عبد الجبار بن العلاء، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي جعفر قال: ما رأيت فاطمة عليها السلام ضاحكة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله إلا يوماً أفترت<sup>(٥)</sup> بطرف نابها، قال: ومكثت بعده ستة أشهر.

وروي أنه لم يهن لأهل المدينة عيش في حياة فاطمة عليها السلام لأنهم كانوا كلما رأوها كئيباً حزينة تجدد حزنهم وكدر عليهم عيشهم إلى أن توفيت رضوان الله عليها، وقيل: كانت دموعها على الدوام تجري، وربما كلمت ولا تدري، وما أحقها بما قاله أبو الحسن علي بن حسن بن علي بن ميمون النهري الشاعر الشمسي:

(١) «الطبقات» (٢/٢٤٨)، وإسناده واه.

(٢) في (د): (وقال).

(٣) ذكره ابن النجار في «الدرة الثمينة» (٤٠/ب).

(٤) «الحلية» (٢/٤٣).

(٥) في (ظ): (امتروا).

دَعُ مُقْلَتِي تَبْكِي عَلَيْكَ بِأَدْمُعِ  
إِنَّ الْبُكَاءَ شَفَاءٌ قَلْبِ الْمَوْجِعِ  
وَدَعِ الدَّمُوعَ تَكْذُوبًا جَفْنِي فِي الْهَوَى  
مَنْ غَابَ عَنْهُ حَبِيبُهُ لَمْ يَهْجِعِ  
وَلَقَدْ بَكَيْتُ عَلَيْكَ حَتَّى رَقَّ لِي  
مَنْ كَانَ فِيكَ يَلُومُنِي وَبَكَى مَعِي



## [ شدة حزن الصحابة على فراق النبي ﷺ ]

وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السني الدينوري في كتاب «الطب»: حدثنا أحمد بن محمد بن زهير، حدثنا عبيد الله ابن سعد، حدثنا عمي، (حدثنا)<sup>(١)</sup> سيف بن عمر<sup>(٢)</sup>، عن مبشر بن الفضل<sup>(٣)</sup>، عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، عن أبيه قال: كان سبب موت أبي بكر موت رسول الله ﷺ ما زال جسمه يحري حتى مات.

وحدث به أبو نعيم<sup>(٤)</sup> في «الطب» عن ابن السني إجازة. ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب «العزاء» فقال: حدثنا عبيد الله بن سعد القرشي.. فذكره.

حرى الشيء يحري حريراً إذا نقص. قاله الزبيدي في «مختصر العين». ومنه قول الراجز: والشيء بعد تمامه يحري<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن أبي الدنيا في كتاب «العزاء» أيضاً: حدثنا عبيد الله بن سعد، حدثنا<sup>(٦)</sup> عمي، (حدثنا)<sup>(٧)</sup> سيف بن عمر، عن عمرو بن محمد

(١) سقط من (د).

(٢) التيمي البرجمي، صاحب كتاب الرواة والفتوح، ضعيف الحديث.

(٣) لم أعرفه.

(٤) في (ظ): (إبراهيم). والحديث في «الطب النبوي» له ٣١٨/١ (٢٢٩).

(٥) «النهاية في غريب الحديث» (٣٧٥/١)، «الفائق» (٢٧٥/١).

(٦) في (د): (حدثني).

(٧) سقط من (د، ظ).

السعدي، عن العاص بن تمام قال: كان سبب موت أبي بكر رضي الله عنه الكمد على النبي صلى الله عليه وسلم على قوته على أمر الله تعالى.

وقال إسماعيل بن محمد الصفار: حدثنا إدريس بن يزيد الرملي اللخمي<sup>(١)</sup>، حدثنا أحمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: وقف علي بن أبي طالب رضي الله عنه بقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: بأبي وأمي أنت يا رسول الله، والله إن الجزع لقبيح إلا عليك، وإن الصبر لجميل إلا عنك، وإن المصاب بك لجلل، وإنه قبلك وبعذك لجلل وأنشأ يقول:

مَا غَاضَ دَمْعٌ عِنْدَ نَازِلَةٍ  
إِلَّا جَعَلْتُكَ لَلْبِكََا سَبَبَا  
فَإِذَا ذَكَرْتُكَ سَامَحْتُكَ بِهِ  
مَنِي الْجَفُونُ وَفَاضَ فَاَنْسَكَبَا  
إِنِّي أُجِلُّ نَرِي حَلَلْتُ بِهِ  
عَنْ أَنْ أُرَى بِسِوَاهِ مُكْتَبَا

ويقال: وقف أعرابي على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا خير الخلق ومحرز فضيلة السبق، إنَّ الألسنة فيك لَعَيَّةٌ وَإِنَّ الأَعْيُنَ فِيكَ لَبَكِيَّةٌ، فلا يبلغك الوصف ولا يدانيك القول، فسواء فيك الناطق والصامت، ولكن أختصر بك الأمر على العجز عن بلوغ حَقِّكَ، والقيام بوصفك عن أداء شكرِكَ يا من ختمت الدنيا به، وفتحت الآخرة له، ثم أنشأ يقول:

هَلَّا وَضَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ فِي سَفِطٍ  
مِنَ الأَلْوَةِ مُغَشَّى فَوْقَهُ الذَّهَبَا

(١) إدريس بن يزيد: متهم بالوضع، راجع «اللسان» (١/٣٣٤).

بل أكرمَ النَّاسِ طَرًّا كُلَّهُمْ حَسَبًا  
وأظْهَرَ الخَلْقِ أُمَّا بَرَّةً وَأَبَا

علق أبو عبد الله طاهر بن محمد بن أحمد بن نصر بن الحسين  
الحذاذي البخاري في كتابه «عيون المجالس»، وكانت وفاته سنة ست  
وأربعمئة.

وذكر هذه القصة غيره، فقال: وروي أن أعرابياً شهد دفن رسول الله  
ﷺ فقال:

هَلَّا دَفَنْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ فِي سَفِطٍ  
مِنَ الْأَلْوَةِ أَحْوَى مَلْبَسًا ذَهَبًا  
أَوْ فِي سَحِيقٍ مِّنَ الْمَسْكِ الذَّكِيِّ وَلَمْ  
تَرْضَوْا لَجَنِبِ رَسُولِ اللَّهِ مُتَّربًا  
خَيْرُ الْبَرِيَّةِ أَتَقَاهَا وَأَكْرَمُهَا  
عِنْدَ الْإِلَهِ إِذَا مَا يُنْسَبُونَ أَبَا

فقال له أبو بكر رضي الله عنه: إني لأرجو أن يغفر لك الله <sup>(١)</sup> بما قلت إلا أن  
هذه سنتنا.

وقال أبو بكر ابن أبي الدنيا في كتاب «الخائفين» من تأليفه: حدثنا  
محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، أخبرنا خاقان بن عبد الله، عن  
عبد الله بن المبارك: أن امرأة قالت لعائشة: أكشفي لي عن قبر النبي  
ﷺ فكشفت لها عنه فبكت حتى ماتت رحمها الله تعالى <sup>(٢)</sup>.

(١) في (د): (الله لك).

(٢) إسناده ضعيف.

وقال أبو بكر أحمد بن محمد بن الفضل الأهوازي في كتابه «المنود من وفود القبائل»: حدثني محمد بن الحسن النيسابوري، حدثني أحمد بن بيان الخفاف، حدثنا عبد الله بن أحمد البلوي أبو محمد - بمصر في محرس النحل - حدثنا عمارة بن زيد، حدثني صالح بن سماعة الطائي يرفع الخبر إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدمت أم رِغلة<sup>(١)</sup> القشيرية<sup>(٢)</sup> مع زوجها أبي رِغلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت ذات لسان، فقالت: يا رسول الله، نحن معتقدات الخدور، ومحل آزار البعول، ومربيات الأولاد، وممهدات<sup>(٣)</sup> المهاد، لا حظ لنا في الجهاد إلا في الجيش الأعظم - يعني: المقابر - من بعد الكبر والهرم، فدلنا على ما يقربنا من ربنا صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عليك بذكر الله في آناء الليل وآناء النهار، وبخفض الصوت وغض الطرف، وشدة التوقير لبعولتك، فإنكن إذا فعلتن ذلك كنتن في موازين حسنات الرجال».

قال ابن عباس: فقالت أم رِغلة: يا رسول الله، أنا كلفة بما ينفعني - يعني عجولة في الكلام - فتجوز لي وإن غلظت، صلى الله عليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هات ما أنت قائلة» قالت: يا رسول الله، أنا مقينة - تقول: ماشطة - أزين النساء لأزواجهن، فهل هو من حوب فأميط عنه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بل هو خير، فزينهن ما أستطعت، ونفقيهن إن كسدن».

(١) في (ظ): (دعلة) بالبدال المهملة، وهو خطأ.

(٢) قال ابن حجر في «الإصابة» (٨/٢٠٤ رقم ١٢٠٢١): بكسر أوله وسكون المهملة القشيرية، لها حديث أورده المستغفري من طريق، وأبو موسى من طريق آخر: كلاهما من حديث ابن عباس أن امرأة.. الحديث. ثم حكى عن أبي موسى أنه كذب.

(٣) في (ظ): (وبمهدات).

قال ابن عباس: فغابت أم رِغلة وغبرت حياة رسول الله ﷺ ثم قدمت المدينة في ردة مسيلمة، وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المستخلف، فوقفت على مجلس أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقامت والناس مجتمعون، فقالت: السلام عليك يا رسول الله، فضج المسلمون بالبكاء، وقالوا: قبض رسول الله ﷺ، قالت: فمن المستخلف بعده؟ قالوا: أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقالت: صاحب رسول الله ﷺ في الغار؟ قالوا: نعم، قالت: فهل بقي من ولد رسول الله ﷺ أحد توجد منه رائحة النبي ﷺ؟ فقيل لها: نعم، سيري إلى منزل فاطمة- وكانت إحدى من قينتها وزينتها ليلة بني بها علي<sup>(١)</sup> بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فوقفت بباب منزل فاطمة فصوتت فخرج عليها<sup>(٢)</sup> حسن وحسين فقالت: أين أمكما نفسي فداؤكما؟ فقالا: قبض جدنا رسول الله ﷺ، ولحقته أمتنا، فحملت حسناً وحسيناً على عاتقها فجالت بهما المدينة تبكي على رسول الله ﷺ وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهي تقول:

حسرت يا أسفا عن قوس ميتته  
لقد رماني الرديء عن قوس غدار  
لم يخط لما رمى قلبي بأسهمه  
فجرها كأشابيب من النار  
يا أيها المصطفى عند الحريض لقد  
أوهنت في كبدي صدعا بأضرار  
لو كنت شاهدة والموت يحضره  
لمت قبل رسول الخالق الباري

(١) في (د): (بني عليها).

(٢) في (د): (إليها).

يا دار فاطمة المعمور ساحته

هيجت لي حزناً حيت من دار

فأقامت بالمدينة مأتماً ولم يبق دار بالمدينة إلا وأهلها باكون على  
رسول الله ﷺ.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: فلقد بلغنا بعد خروجها أنها لم تقطع البكاء على  
رسول الله ﷺ حتى فارقت الدنيا ولحقت بالله ﷻ.

هذا حديث إسناده واهٍ جداً، مع أنه معضل، وقد اختلف فيه: فرواه  
أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز المستغفري وجادة، فقال: وجدت  
في كتاب أحمد بن عبد العزيز المكي بخطه يذكر: أن أبا عبد الله محمد بن  
علي بن الحسين البلخي حدّثه في حجرته في خان البزار<sup>(١)</sup> بن بنسف،  
حدثني محمد بن عمرو بن موسى بمكة في داره، أملاه<sup>(٢)</sup> عليّ، حدثنا  
أبو محمد عبد الله بن محمد البلوي المدني<sup>(٣)</sup> بالمدينة، حدثنا عمارة بن  
زيد المدني، حدثني إبراهيم بن سعد، حدثني محمد بن إسحاق، حدثني  
يحيى بن عبد الله بن الحارث ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، عن  
أبيه، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قدمت القشيرية مع زوجها أبي  
رغلة على رسول الله ﷺ، وكانت امرأة بدوية ذات لسان.. وساق  
الحديث بنحو الأول.

وجاء من طريق أخرى إلى ابن عباس رضي الله عنهما حدّث به أبو محمد جعفر  
ابن محمد بن أحمد بن يحيى بن عاصم بن مهران الفقيه، عن أبي القاسم  
جعفر بن محمد بن إبراهيم السرنديبي في مسجد الجامع، حدثنا أبو بكر

(١) في (د): (البراد).

(٢) في (د): (إملاء).

(٣) البلوي هذا كذاب.

عمر بن سعيد<sup>(١)</sup> بن أحمد بن سنان، حدثنا ابن المصنف، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: وفدت إلى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة يقال لها أم رعدة القشيرية، وكانت امرأة ذات لسان وفصاحة... وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

قال أبو موسى محمد بن أبي بكر المدني: هذا الإسناد لا يحتمل مثل هذا الحديث، والحمل فيه فيما أرى على السرنديبي هذا فإنه غير مشهور، ولا مذكور في شيء من كتب أصبهان، وباقي الإسناد مشهورون<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبيه قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن بلال ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقبر، فكان إذا قال: «أشهد أن محمداً رسول الله» أنتحب الناس في المسجد، قال: فلما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له أبو بكر رضي الله عنه: أذن، فقال له: إن كنت إنما أعتقتني لأن أكون معك فسيب ذلك إليك، وإن كنت أعتقتني لله فخلني ومن أعتقتني له، فقال: ما أعتقتك إلا لله، قال: فإني لا أوذن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فذاك إليك، قال: فأقام حتى خرجت<sup>(٥)</sup> بعوث الشام فसार معهم حتى أنتهى إليها.

(١) في (ظ): (سعد)، وهو خطأ، وانظر «تاريخ دمشق» (٥٩/٤٥).

(٢) قال ابن الأثير في «أسد الغابة» (٣١٧/٧) (أوردها جعفر المستغفري، روي بإسناد ضعيف عن عطاء، عن ابن عباس... فذكره.

(٣) راجع «الإصابة» (٢٠٤/٨).

(٤) «الطبقات» (٢٣٦/٣)، وإسناده واهٍ فهو من طريق الواقدي.

(٥) في (د): (خرج).

وقال أحمد بن عمير بن جوصا: حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا بقية ابن الوليد<sup>(١)</sup>، عن محمد بن زياد، عن السلف أنهم قالوا: لما أسلم بلال مؤذن رسول الله ﷺ وسمع برسول الله ﷺ، وبمخرجه، أقبل إليه فأسلم قال: فأخذه مواليه فأوتدوا له أربعة أوتاد، فربطوا بها يديه ورجليه، ثم جعلوا يدخلون في فيه خرؤ كلب ويقولون: لم تتبع الصابئ؟ ثم قالوا: هذا مكانك أو تخرج مما دخلت فيه، قال: فبعث رسول الله ﷺ أبا بكر رضي الله عنه وقال: «أذهب إليهم، لعل الله يهيئ لك شراء» قال: فأتاهم أبو بكر رضي الله عنه فقال: هل لكم أن تبيعوه؟ قالوا: نعم، قال: بكم؟ قالوا: بكذا وكذا دينار، قال أبو بكر رضي الله عنه: قد أخذته، قال: فدفعت إليهم ثمنه، ثم جعل يأتي وتدًا وتدًا فيحمله، ثم يقول: اللهم هذا لك حتى فرغ منها، ثم قال أبو بكر: والله لو سألتموني في مثل ثمنه كذا وكذا مرة لأخذته منكم، قال: يقولون هم: والله لو لم تعطنا به إلا دون ما أعطيتنا بكذا وكذا لبعناكه، قال: فلما توفي النبي ﷺ أراد أبو بكر رضي الله عنه على أن يؤذن له فأبى، ثم أراد فأبى، فلما أكثر عليه قال له بلال: يا أبا بكر، إن كنت إنما اشتريتني عبدًا فاصنع بي ما بدا لك، وإن كنت إنما اشتريتني لله فدعني - أو قال: خلني - فقال له أبو بكر رضي الله عنه: بل اشتريتك لله، فاذهب حيث شئت.

وقال أبو عروبة الحسين بن محمد بن مودود الحراني في كتابه «الطبقات»: حدثنا المسيب بن واضح، حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن عطاء الخراساني<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن المسيب قال: لما كانت خلافة أبي بكر رضي الله عنه تجهز بلال إلى الشام فقال له أبو بكر رضي الله عنه: ما كنت

(٢) عطاء الخراساني: ضعيف.

(١) بقية مدلس، وقد عنعن.

أراك يا بلال تدعنا على هذه الحالة، لو أقمت معنا فأعتتنا، قال بلال: إن كنت إنما أعتقتني لله ﷺ فدعني أذهب إلى الله تعالى، وإن كنت إنما أعتقتني لنفسك فاحبسني عندك، فأذن له أبو بكر رضي الله عنه فخرج إلى الشام فمات بها في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قال لنا أبو موسى: مات سنة إحدى وعشرين.

وقال ابن سعد<sup>(١)</sup>: أخبرنا روح بن عبادة وعفان بن مسلم وسليمان بن حرب، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن المسيب: أن أبا بكر رضي الله عنه لما قعد على المنبر يوم الجمعة قال له بلال: يا أبا بكر، قال: ليبيك، قال: أعتقتني لله أو لنفسك؟ [قال: لله]<sup>(٣)</sup> قال: فأذن لي حتى أغزو في سبيل الله تعالى، فأذن له، فذهب إلى الشام، فمات ثم.

وما أشبه هذه القصة غمًا وحرزًا بقصة أويس القرني حسًا ومعنى.

قال أحمد بن أبي الحواري: سمعت أبا سليمان يقول: حج أويس ودخل المدينة فلما وقف على باب المسجد قيل له: هذا قبر النبي صلى الله عليه وسلم. قال: فغشي عليه، فلما أفاق قال: أخرجوني فليس بلادي بلدًا محمد صلى الله عليه وسلم فيه مدفون.

صرح أويس بما كتبه سيد المؤذنين، وأظهر ما أخفاه في فؤاده الحزين، وبلال عرّض بالجهاد، والخروج إلى البلاد، وذلك حين صارت أفئدة المؤمنين حزينة لفقد المصطفى صلى الله عليه وسلم حيا بالمدينة، فخرج

(١) «الطبقات» (٣/٢٣٧).

(٢) علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

(٣) سقط من (د)، وأثبتته من «الطبقات».

هاربًا عنها بلال قائلاً عنه لسان الحال:

ولما نأى الأخبابُ عني وأعرضوا  
ولم أَرُجُ بَعْدَ البَيْنِ مِنْ نَحْوِهِمْ قُرْبًا  
خَرَجْتُ بِنَفْسِي هَارِبًا عَنْ دِيَارِهِمْ  
لئلا تَرى العَيْنَانِ مَا يُؤْلِمُ القَلْبَا

وبلغنا أن بلالاً رضي عنه لم يؤذن لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم، فلما قدم عمر رضي عنه الشام لقي بلالاً فأمره فأذن.

قال الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن حزم: لم يؤذن بلال لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة واحدة بالشام للظهر أو للعصر فقط، ولم يستتم<sup>(١)</sup> الأذان فيها أيضًا. ذكره في كتابه «المحلى»<sup>(٢)</sup>.

وقال البخاري في «تاريخه الأوسط»<sup>(٣)</sup>: حدثنا يحيى بن بشر، حدثنا قراد، أخبرنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قدمنا الشام مع عمر رضي عنه فأذن بلال فذكر الناس النبي صلى الله عليه وسلم، فلم أر يومًا أكثر باكيًا منه.

كان ديوان بلال في خثعم.

وخرج أبو بكر محمد بن إبراهيم بن مهدي في «فتوح الشام» من طريق عطاء بن عجلان، عن أبي نصر، عن أبي سعيد الخدري رضي عنه قصة ذكر فيها قدوم عمر إلى الشام، وفتح بيت المقدس، وفيها قال: فقال عمر:

(١) في «المحلى»: «يشفع».

(٢) «المحلى» (٣/١٥٢).

(٣) «التاريخ الصغير» (١/٥٣).

يا بلال، ألا تؤذّن لنا؟ فقال: يا أمير المؤمنين، ما أردت أن أوذّن لأحد بعد رسول الله ﷺ ولكني سأطيعك إذ أمرتني في هذه الصلاة وحدها، فلما أذّن بلال سمعت الصحابة أذانه بكوا بكاءً شديداً وكان أطول الناس بكاءً يومئذ: عقبة بن عامر، ومعاذ بن جبل، فقال لهما عمر: حسبكما رحمكما الله<sup>(١)</sup>.

وجاء أن بلالاً ﷺ رأى النبي ﷺ في منامه يقول له: ما هذه الجفوة، أما أن لك أن تزورني؟ فانتبه وركب راحلته حتى أتى المدينة فذكر أنه أذّن بها فارتجت المدينة، فما رئي يوم أكثر باكياً بالمدينة من ذلك اليوم.

وفي كتاب «الرسالة في الصلاة»<sup>(٢)</sup> عن الإمام أحمد بن حنبل رواية مهنا بن يحيى الشامي عنه قال<sup>(٣)</sup>: لأن الحديث جاء عن بلال ﷺ أنه لم يؤذّن لأحد بعد النبي ﷺ إلا يوماً واحداً إذ أتى مرجعه من الشام، ولم يكن للناس عهد بأذانه حيناً فطلب إليه أبو بكر ﷺ وأصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم فأذّن، فلما سمع أهل المدينة صوت بلال وذكر النبي ﷺ بعد طول عهدهم بأذان بلال وصوته جدد ذلك في قلوبهم أمر النبي ﷺ وشوقهم أذانه إليه حتى قال بعضهم: بُعث النبي ﷺ؛ شوقاً منهم إلى رؤيته، فلما هيجهم بلال عليه<sup>(٤)</sup> بأذانه وصوته فرقوا عند ذلك وبكوا واشتد بكاءؤهم عليه ﷺ حتى خرج العواتق من خدورهن<sup>(٥)</sup> شوقاً

(١) راجع «تاريخ دمشق» (١٠/٤٦٧).

(٢) في نسبة هذا الكتاب للإمام أحمد مقال.

(٣) راجع «طبقات الحنابلة» (١/٣٦١) لابن أبي يعلى.

(٤) في (د): (إليه).

(٥) في «طبقات الحنابلة» (١/٣٦٢): «بيوتهن».

إلى النبي ﷺ حين سمعن صوت بلال وأذانه وذَكَرَ النبي ﷺ، ولما قال بلال: «أشهد أن محمداً رسول الله» أمتنع من الأذان فلم يقدر عليه، وقال بعضهم: سقط مغشياً عليه حباً للنبي ﷺ، وشوقاً إليه، فرحم الله بلالاً والمهاجرين والأنصار ورضي عنهم، وجعلنا وإياكم من التابعين لهم بإحسان<sup>(١)</sup>.

كنية بلال: أبو عبد الله، وقيل: أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الكريم، ومات بدمشق، قاله الجمهور، وذكر عثمان بن خرزاذ، عن شيخ له أنه مات بحلب، وهو قول ضعيف.

وكانت وفاته سنة عشرين زمن عمر رضي الله عنه. هذا قول محمد بن إبراهيم التيمي، وابن إسحاق، وأبي عمر الضرير والجمهور.

وتقدم قول أبي عروبة الحراني، عن أبي موسى -وهو محمد بن المثنى العنزي-: أن بلالاً رضي الله عنه مات سنة إحدى وعشرين.

وقال يحيى بن بكير: توفي ابن بضع وستين سنة -رحمه الله ورضي عنه.

وكان من مولدي السراة فيما بين اليمن والطائف.

وكان رجلاً آدم شديد الأدمة نحيفاً طويلاً أحنى، له شعر كثير، خفيف العارضين، شمت<sup>(٢)</sup> كثير لا يغيره. قاله<sup>(٣)</sup> مكحول.

وقال أبو عروبة الحسين بن أبي معشر الحراني في كتابه «الطبقات»: حدثنا مؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل، عن الجريري، عن أبي الورد،

(١) أنتهى كلام الإمام أحمد ههنا.

(٢) كذا في (د، ظ) ولعل صوابه: «ذو شمت».

(٣) في (ظ): (قوله).

عن عمرو ابن مرداس قال: أتيت الشام أتية فإذا أنا برجل حبشي غليظ الشفتين أو قال: ضخم الشفتين والأنف، وإذا بين يديه سلاح فيه ألوية وهو يقول: يا أيها الناس، خذوا من هذا السلاح، فاستصلحوه وجاهدوا في سبيل الله ﷺ، قلت: من هذا؟ قالوا: بلال.

وقال الإمام أحمد في «العلل»<sup>(١)</sup>: حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثنا حبيب بن أبي ثابت: أن أبا بكر أعتق بلالاً ﷺ فلما قبض النبي ﷺ كره المقام، فقال أبو بكر: أذهب حيث شئت، فخرج إلى الشام، فمات بالشام.

وتقدم عن سعيد بن المسيب نحوه.

وذكر أبو حسان الحسن بن عثمان في ذكر سنة عشرين من الهجرة، قال: وفيها مات بلال بن رباح مؤذن رسول الله ﷺ وهو ابن تسع وستين سنة، ويقال: إنه كان ترب أبي بكر ﷺ ودفن عند باب الصغير، ويكنى أبا عبد الله.

وكلام أبي حسان هذا حدث به الواقدي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبيه قال: توفي بلال بدمشق سنة عشرين، ودفن عند الباب الصغير في مقبرة دمشق وهو ابن بضع وستين سنة، وذلك في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقال: سمعت شعيب بن طلحة -من ولد أبي بكر: كان بلال ترب أبي بكر ﷺ<sup>(٣)</sup>.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٦١٨).

(٢) الطبقات الكبرى (٣/٢٣٨).

(٣) الطبقات الكبرى (٣/٢٣٨).

وقال أبو عبد<sup>(١)</sup> الملك أحمد بن إبراهيم القرشي في كتابه «الطبقات»: بلال ابن رباح يكنى أبا عبد الله، مات بالشام بدمشق، ودفن في مقبرة باب كيسان، مات سنة عشرين وهو ابن بضع وستين سنة لا يغير - يعني شبيهه.

وقال: قال أبو أيوب - يعني سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي - : سمعت الوليد يقول: دفن بلال بباب كيسان. وروي أنه مات بداريا ودفن بها.

وجاء عن يزيد بن هارون، حدثنا حسام بن مصك<sup>(٢)</sup>، حدثنا قتادة، عن<sup>(٣)</sup> القاسم بن ربيعة<sup>(٤)</sup>، عن زيد بن أرقم رضي عنه قال رسول الله ﷺ: «نعم المرء بلال، وهو سيد المؤذنين»<sup>(٥)</sup>.

ولما ترك بلال الأذان أتى أبو بكر رضي الله عنه لسعد القرظ بن عائذ، ويقال: ابن عبد الرحمن مولى عمار بن ياسر.

قال البخاري في «تاريخه الأوسط»<sup>(٦)</sup>: يظن بعض الأنصار أن سعدًا هذا من الأنصار، وليس هو من الأنصار، وهو<sup>(٧)</sup> مولى لقريش. أنتهى.

(١) في (ظ): (عبيد).

(٢) حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان: ضعيف جدًا.

(٣) وقع في (د، ظ): «بن»، وهو تصحيف.

(٤) القاسم بن ربيعة بن جوشن: ثقة.

(٥) خرج ابن عدي (٤٣٤/٢) والحاكم (٣٢٢/٣) والطبراني (٢٠٩/٥) وأبو نعيم في «الحلية» (١٤٧/١): كلهم من طريق حسام بن مصك.

(٦) «التاريخ الصغير» (٦٧/١) رقم (٢٥٨).

(٧) في (ظ): (هو).

فأتى به أبو بكر رضي الله عنه من قباء فجعله مؤذناً بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتوارث بنوه عنه الأذان إلى أيام مالك بن أنس وبعده.

وقيل: إنما نقله من قباء عمر رضي الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم جعله مؤذناً بقباء. ذكره أبو عمر ابن عبد البر<sup>(١)</sup>.

وخرج الحاكم في «المستدرک»<sup>(٢)</sup> من طريق بقية: حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن حفص بن عمر بن سعد القرظ: أن أباه وعمومته أخبروه أن سعد القرظ كان مؤذناً لأهل قباء، فانتقله عمر بن الخطاب، فجعله مؤذناً.

وقال حماد بن إسحاق: حدثنا الزبير بن أبي بكر، حدثني ذؤيب بن عمارة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن عمر وعامر ابني حفص، ومحمد بن عمار، عن آبائهم، عن أجدادهم، عن سعد القرظ رضي الله عنه قال: خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت الزنج يتراطنون حين رأوه ليس معه أحد، ولم يدر به الناس، قال: فارتقيت على نخلة، فأذنت، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما هذا يا سعد، من أمرك بهذا؟» قال: قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، إني رأيت الزنج يتراطنون ولم يكن معك أحد فخفتهم عليك، فأردت أن يعلم أنك قد جئت حتى يجتمع الناس، فقال<sup>(٣)</sup>: «أصبت، إذا لم يكن معي بلال فأذن»<sup>(٤)</sup>.

(١) «الاستيعاب» (٢/٥٩٣-٥٩٤).

(٢) «المستدرک» (٣/٧٠٣).

(٣) في (د): (قال).

(٤) إسناده ضعيف.

قال: وكان النجاشي قد أهدى له ﷺ عَنزَتَيْنِ فَأَعْطَىٰ بِلَالًا وَاحِدَةً، فكان يمشي بها بين يدي رسول الله ﷺ حتى توفي، قال: فجاء بلال إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أفضل أعمالكم الجهاد في سبيل الله» وقد أردت الجهاد، فقال له أبو بكر: أسألك بحقي إلا ما صبرت، إنما هو اليوم أو غداً حتى أموت، فأقام بلال معه يمشي بالعنزة بين يديه حتى توفي أبو بكر رضي الله عنه، فجاء إلى عمر رضي الله عنه فقال له كما قال لأبي بكر، فسأله عمر بما سأله أبو بكر رضي الله عنهما فأبى، قال: فمن يؤذن؟ قال: سعد القرظ؛ فإنه قد كان أذن بين يدي رسول الله ﷺ، فأعطاه العنزة، فمشى بها بين يدي عمر رضي الله عنه <sup>(١)</sup> حتى قتل، ثم بين يدي عثمان رضي الله عنه، ثم لم يزل يمشي بين يدي الأمراء.. هلم جراً، قال: حتى قدم علينا أمير المؤمنين المهدي، فغدونا بها، قال: وإذا الحراب قد طلع بها من كل وجه، فقلنا: إنَّ عنزة النبي ﷺ لا يمشى معها بحربة، فردَّ الحراب، ومشينا بها بين يديه حتى غرزناها في القبلة، قال: وأتي بدابة ليركبها، فقلت له: إن رسول الله ﷺ خرج إلى المصلى ماشياً ذاهباً وراجعاً.

تابعه فيما رواه حماد أيضاً أبو ثابت محمد بن عبد الله المدني، عن عبد الرحمن بن سعد بنحوه مختصراً، إلا أنه قال: عن عبد الله بن محمد بن عمار مكان محمد بن عمار، فزاد عبد الله.

وفيه أن النجاشي بعث إلى النبي ﷺ بثلاث عنزات، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - فيما بعد.

(١) في (ظ): (عنهما).

وحدّث به ابن سعد في «الطبقات»<sup>(١)</sup> عن إسماعيل (بن عبد الله)<sup>(٢)</sup> بن عبد الله ابن أبي أويس المدني قال: حدثني عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد (المؤذن، حدثني عبد الله بن محمد بن عمار بن سعد، وعمار بن حفص بن عمر بن سعد)<sup>(٢)</sup>، وعمر بن حفص بن عمر بن سعد، عن آبائهم، عن أجدادهم أنهم أخبروهم أن النجاشي الحبشي بعث إلى رسول الله ﷺ بثلاث عنزات.. وذكر الحديث بطوله<sup>(٣)</sup>.

وسعد سمي سعد القرظ للزومه للتجارة فيه.

قال البخاري في «تاريخه الأوسط»<sup>(٤)</sup>: حدثني إسماعيل بن أبي أويس قال: سألت بعض ولد سعد: لما سمي القَرظ؟ قال: لأنه كان يتجر، فكلما أتجر في شيء نقص حتى أتجر في القرظ، فزحم التجارة فيه.

وبعد أن توفي النبي ﷺ تكلم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في أمر جيش أسامة بن [زيد كما تقدم من طريق هلال بن زيد بن حسن بن أسامة بن زيد بن حارثة، عن آبائه.

وروى هشام بن عروة، عن أبيه قال: جعل رسول الله ﷺ يقول - (في مرضه-: «أنفذوا جيش أسامة»)<sup>(٥)(٦)</sup>، فسار حتى بلغ الجرف، فأرسلت إليه امرأته فاطمة بنت قيس تقول<sup>(٢)</sup>: لا تعجل؛ فإن رسول الله ﷺ ثقيل،

(١) «الطبقات» (٣/٢٣٥).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) «التاريخ الصغير» (١/٦٧ رقم ٢٥٨).

(٥) ما بين القوسين مكرر في (د).

(٦) «السيرة النبوية» (٦/٦٥)، «الطبقات» (٢/٢٤٨-٢٤٩).

فلم يبرح حتى قبض رسول الله ﷺ، فلما قبض رجع إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال: إن رسول الله ﷺ بعثني وأنا على غير حالكم هذه، وأنا أتخوف أن تكفر العرب، وإن كفرت كانوا أول من يقاتل، وإن لم تكفر مضيت، فإن معي سروات الناس وخيارهم.

قال: فخطب أبو بكر رضي الله عنه الناس، ثم قال: والله لأن يخطفني (١) الطير أحب إلي من أن أبدأ بشيء قبل أمر رسول الله ﷺ (٢).

قال: فبعثه أبو بكر واستأذن لعمر أن يتركه عنده، وأمر أن يحرز في القوم - أي: يقطع الأيدي والأرجل والأوساط في القتال.

قال: فمضى حتى أغار، ثم رجعوا وقد غنموا وسلموا، فكان عمر رضي الله عنه يقول: ما كنت لأحيي أحداً بالإمارة غير أسامة؛ لأن رسول الله ﷺ قبض وهو أمير، قال: فسار فلما دنوا من الشام أصابتهم ضباية شديدة فسار بهم حتى أغاروا وأصابوا حاجتهم، قال: فقدم بنعي رسول الله ﷺ على هرقل وإغارة أسامة في ناحية أرضه خبراً واحداً، فقالت الروم: ما بال هؤلاء يموت صاحبهم وأغاروا على أرضنا؟ (٣).

وحدث عبد الله بن لهيعة (٤)، عن أبي الأسود (٥)، عن عروة قال: فلما فرغوا من البيعة واطمأن الناس قال أبو بكر لأسامة بن زيد رضي الله عنه: أنهض وامنض لوجهك، فكلمه رجال من المهاجرين والأنصار، وقالوا: أمسك

(١) في (د): (تخطفني).

(٢) راجع «تعظيم قدر السنة» من تألifie.

(٣) إسناده مرسل.

(٤) ابن لهيعة: ضعيف، سيئ الحفظ، مختلط.

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، أبو الأسود، يتيم عروة، ثقة.

أسامة وبعثه، فإننا نخشى أن تميل علينا العرب إذا سمعوا بوفاة رسول الله ﷺ فقال: أنا أحبس جيشًا بعثه رسول الله ﷺ! لقد أجتزأت على أمر عظيم، والذي نفسي بيده، لأن تميل عليّ العرب أحب إلي من أن أحبس جيشًا بعثهم رسول الله ﷺ، أمض يا أسامة في جيشك للوجه الذي أمرت به، ثم أغرّ حيث أمرك رسول الله ﷺ من ناحية فلسطين، وعلى أهل مؤتة، فإن الله تعالى سيكفي ما تركت، ولكن إن رأيت أن تأذن لعمر، فأستشيره وأستعين به فافعل، ففعل أسامة، ورجع عامة العرب عن دينهم، وعامة أهل المشرق، وغطفان، وأسد، وعامة أشجع، وتمسكت طيبء بالإسلام<sup>(١)</sup>.

وقال الزهري: سار أسامة في ربيع الأول حتى بلغ أرض الشام، وانصرف، فكان مسيره ذاهبًا وقافلاً أربعين يومًا.  
وقيل: كان أسامة حينئذ ابن عشرين سنة.



(١) راجع «تعظيم قدر السنة» من تأليفي.

## [ الاختلاف في سنه وتاريخ وفاته ﷺ ]<sup>(١)</sup>

وتوفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين. هذا هو الصحيح. وثبت عن عائشة وأنس رضي الله عنهما وهو قول ابن عباس في المشهور عنه، وقول جرير بن عبد الله ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

(١) حكى الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧/٧٥٧ - ٧٥٨) الاختلاف في سنه ﷺ حين توفي، ثم قال: «والحاصل أن كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور - وهو ثلاث وستون - جاء عنه المشهور، وهم ابن عباس وعائشة وأنس، ولم يختلف على معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي ومجاهد، وقال أحمد: هو الثبت عندنا».

ثم قال (٧/٧٥٨): «وقد جمع السهيلي بين القولين المحكيين بوجه آخر، وهو أن من قال مكث ثلاث عشرة عد من أول ما جاءه الملك بالنبوة، ومن قال مكث عشرًا أخذ ما بعد فترة الوحي ومجيء الملك بيا أيها المدثر، وهو مبني على صحة خبر الشعبي الذي نقلته من تاريخ الإمام أحمد في بدء الوحي، ولكن وقع في حديث ابن عباس عند ابن سعد ما يخالفه كما أوضحته في الكلام على حديث عائشة في بدء الوحي المخرج من رواية معمر عن الزهري فيما يتعلق بالزيادة التي أرسلها الزهري، ومن الشذوذ ما رواه عمر بن شبة أنه عاش إحدى أو ثنتين وستين ولم يبلغ ثلاثاً وستين، وكذا رواه ابن عساكر من وجه آخر أنه عاش ثنتين وستين ونصفًا، وهذا يصح على قول من قال ولد في رمضان، وقد بينا في الباب المذكور أنه شاذ من القول، وقد جمع بعضهم بين الروايات المشهورة بأن من قال خمس وستون جبر الكسر، وفيه نظر لأنه يخرج منه أربع وستون فقط وقل من تنبه لذلك». اهـ.

وقد ساق البيهقي في «دلائل النبوة» (٧/٢٣٦ - ٢٤١) أكثر هذه الروايات، ثم قال: «ورواية الجماعة عن ابن عباس في ثلاث وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة عن عروة عن عائشة، وإحدى الروايتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب وعامر الشعبي وأبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنه». اهـ.

ولذلك جاء عن عمران أبي نصر الضبعي - إن كان محفوظًا - فروى حجاج بن منهال، وعفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي، عن أبيه عمران الضبعي أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين.

هكذا حدث به حماد بن سلمة، فوهم فيه، والصواب عن أبي جمرة، عن ابن عباس، قاله أبو عبد الله محمد بن منده.

وبهذا القول في سنّ النبي ﷺ لما توفي قال سعيد بن المسيب، والحسن البصري، فيما رواه عنه أشعث الحمراني<sup>(١)</sup>، وقال كذلك، والقاسم بن محمد<sup>(٢)</sup>، والشعبي، وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، وأبوه علي بن الحسين، وأبو إسحاق السبيعي، ومحمد بن إسحاق وغيره.

وثبته محمد بن سعد، فقال<sup>(٣)</sup>: وهو الثبت إن شاء الله تعالى.

وصححه البخاري<sup>(٤)</sup>، وأبو عمر ابن عبد البر، والجمهور.

وقيل: توفي على رأس ستين سنة من عمره، صح ذلك عن أنس رضي الله عنه في حديث صفة النبي ﷺ، فقال فيه: وتوفاه الله ﷻ على رأس ستين سنة.. الحديث<sup>(٥)</sup>.

(١) أشعث بن عبد الملك الحمراني: ثقة فقيه.

(٢) كذا، ولعل صوابه: «وقال بذلك القاسم بن محمد».

(٣) «الطبقات الكبرى» (٢/٣٠٩).

(٤) «التاريخ الكبير» (٣/٢٥٤).

(٥) خرج البخاري (٣٥٤٧، ٣٥٤٨، ٥٩٠٠) وقال الذهبي في «السيرة النبوية»

(٢/٤٧٥): قوله في الأول على رأس ستين سنة، على سبيل حذف الكسور القليلة،

لا على سبيل التحرير، ومثل ذلك موجود في كثير من كلام العرب. اهـ.

وقال الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(١)</sup>: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا أبي، حدثنا نافع أبو غالب الباهلي<sup>(٢)</sup>، شهد أنس بن مالك رضي الله عنه قال: فقال العلاء بن زياد العدوي: يا أبا حمزة، بسنّ أي الرجال كان نبي الله صلى الله عليه وآله إذ بعث؟ قال: ابن أربعين سنة، قال: ثم كان ماذا؟ قال: ثم كان بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشراً (كذا)<sup>(٣)</sup>، فتمت له (ستون)<sup>(٤)</sup> سنة، ثم قبضه الله تعالى إليه، قال: بسنّ أي الرجال هو إذ عقل<sup>(٥)</sup>؟ قال: كأشب الرجال وأحسنه وأجمله وألحمه... وذكر الحديث<sup>(٦)</sup>، وقد قدمنا أوله.

وجاءت رواية عن أنس بخلاف ذلك في «صحيح مسلم»<sup>(٧)</sup> من حديث عثمان بن زائدة<sup>(٨)</sup>، عن الزبير بن عدي، عن أنس رضي الله عنه قال: قبض النبي صلى الله عليه وآله وهو ابن ثلاث وستين، وقبض أبو بكر رضي الله عنه وهو ابن ثلاث وستين، وقبض عمر رضي الله عنه وهو ابن ثلاث وستين.

وبذلك قال عروة بن الزبير ومالك بن أنس.

وقال هشام بن حسان، عن الحسن قال: توفي النبي صلى الله عليه وآله وهو ابن ستين سنة<sup>(٩)</sup>.

(١) «مسند أحمد» (٣/١٥١).

(٢) أبو غالب الباهلي الخياط البصري، أسمى نافع، وقيل: رافع.

(٣) سقط من (د).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) في «المسند»: «بسنّ أي الرجال هو يومئذ».

(٦) خروجه البيهقي في «الدلائل» (٧/٢٣٧) وابن سعد (٢/٣٠٨).

(٧) مسلم (٢٣٤٨).

(٨) وقع في (د، ظ): «عثمان بن أبي زائدة»، وهو خطأ.

(٩) علقه الطبراني (١٢/١٨٨) عن الحسن.

وقيل: توفي رسول ﷺ وعمره خمس وستون سنة<sup>(١)</sup>.  
قال أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(٢)</sup>: حدثنا إسماعيل - هو ابن عليّة -  
عن خالد الحذاء، حدثني عمار - مولى بني هاشم، سمعت ابن عباس  
رضي الله عنهما - يقول: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين.  
تابعه أبو خيثمة زهير بن حرب<sup>(٣)</sup> وأبو بكر ابن أبي شيبة<sup>(٤)</sup>، عن  
ابن عليّة<sup>(٥)</sup>.  
وهو عند أبي بكر ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان، عن خالد<sup>(٦)</sup>.  
ورواه بشر بن المفضل، عن خالد الحذاء به<sup>(٧)</sup>.  
تابعه يونس بن عبيد، عن عمار<sup>(٨)</sup> وهو ابن أبي عمار.  
قال البخاري في «تاريخه الصغير»<sup>(٩)</sup>: ولا يتابع عليه، وكان شعبة  
يتكلم في عمار<sup>(١٠)</sup>.  
وقال الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(١١)</sup>: حدثنا عفان.

- 
- (١) قال الحافظ في «الفتح» (٧/٧٥٧): وأكثر ما قيل في عمره أنه خمس وستون.  
(٢) «مسند أحمد» (١/٢٢٣، ٣٥٩).  
(٣) لم أقف على روايته، وممن تابعه: الدورقي وابن منيع: خرجه الترمذي (٣٦٥٠).  
(٤) «المصنف» (٧/٣٢٨).  
(٥) وقع في (د، ظ): «أبي»، وهو تصحيف.  
(٦) «المصنف» (٧/٣٢٨).  
(٧) مسلم (٢٣٥٣) والترمذي (٣٦٥١).  
(٨) مسلم (٢٣٥٣) وأبو يعلى (٢٤٥٢، ٢٦١٤).  
(٩) وقع في (د، ظ): «والصغير».  
(١٠) «التاريخ الصغير» (١/٢٩ رقم ٩٥).  
(١١) «المسند» (١/٢٩٠).

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(١)</sup>: أخبرنا خالد بن خدّاش قال واللفظ لعفان: حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا يونس، عن عمار -مولى بني هاشم- سألت ابن عباس رضي الله عنهما كم أتى لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات؟ قال: ما كنت أرى مثلك من قومه يخفى عليك ذاك، قال: قلت: إني قد سألت فاختُلف<sup>(٢)</sup> عليّ، فأحببت أن أعلم قولك فيه. قال: أتحسب؟ قلت: نعم، قال: أمسك أربعين بعث لها، وخمس عشرة أقام بمكة يأمن ويخاف، وعشرًا مهاجره بالمدينة.

وحدث به يعقوب بن سفيان في «التاريخ» عن هدبة بن خالد، حدثنا وهيب بن خالد، عن يونس بن عبيد.. فذكره.

تابعه معلى بن أسد، عن وهيب.

وقد وردت متابعة لعمار وهي ما رواه أحمد في «مسنده»<sup>(٣)</sup> عن هشيم، والطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٤)</sup> من حديث هشيم، عن علي بن زيد<sup>(٥)</sup>، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين.

وحدث به ابن سعد<sup>(٦)</sup>، عن سعيد بن سليمان، عن هشيم، ويعقوب

(١) «الطبقات» (٢/٣١٠).

(٢) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

(٣) «المسند» (١/٢١٥).

(٤) «المعجم الكبير» (١٢/١٨٨).

(٥) علي بن زيد: ضعيف، ومن طريقه: خرجه أبو يعلى (١٤١٢) وقد أنكر الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤٧٦) هذا القول، فقال: فعلى بن زيد ضعيف الحديث، ولا سيما وقد خالفه غيره.

(٦) «الطبقات» (٢/٣١٠).

ابن سفيان في «التاريخ»<sup>(١)</sup> عن زياد بن أيوب، عن هشيم، وابن أبي خيثمة في «تاريخه»<sup>(٢)</sup> عن أحمد بن حنبل، عن هشيم.

ورواه أبو علي حنبل بن إسحاق في «تاريخه» فقال: حدثني أبو عبد الله -يعني: أحمد بن حنبل- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا خالد الحذاء، حدثنا عمار -مولي بني هاشم- سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين<sup>(٣)</sup>.

وقال الطبراني في «المعجم الكبير»<sup>(٤)</sup>: حدثنا إسحاق، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن أبي الحويرث، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ مات وهو ابن خمس وستين، وأبو بكر رضي الله عنه وهو بمنزلته، وعمر بن الخطاب ابن ست وخمسين، وعثمان ابن إحدى وثمانين.

وحدث محمد بن عمر -هو الواقدي-، عن ابن أبي سبرة، عن عثمان بن عبد الله بن رافع، عن عكرمة (قال)<sup>(٥)</sup>: قال ابن عباس: بُعث رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين، وأقام بمكة خمس عشرة سنة، وهاجر عشراً، وقبض وهو ابن خمس وستين.

ويروى عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين. وقال أحمد بن حنبل: حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة،

(١) خرجه البيهقي في «الدلائل» (٧/٢٤٠) من طريق يعقوب بن سفيان.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع منه.

(٣) خرجه البيهقي في «الدلائل» (٧/٢٤٠-٢٤١) من طريق حنبل بن إسحاق عن الإمام أحمد به.

(٤) «المعجم الكبير» (١/٥٩)، (١٠/٣٢٨).

(٥) سقط من (ظ).

عن الحسن، عن دغفل بن حنظلة: أن النبي ﷺ قبض وهو ابن خمس وستين<sup>(١)</sup>.

تابعه إسحاق بن راهويه وبندار ومحمد بن أبان البلخي، عن معاذ<sup>(٢)</sup>. وحدث به أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه»<sup>(٣)</sup> عن عبيد الله بن عمر -هو القواريري-، حدثنا معاذ بن هشام.. فذكره.

وخرجه يعقوب بن سفيان في «التاريخ» فقال: حدثني أبو بشر وشباب<sup>(٤)</sup> قالوا: حدثنا معاذ بن هشام.. فذكره.

وحدث به ابن أبي خيثمة في «تاريخه»<sup>(٥)</sup> عن أحمد بن حنبل ومثنى بن معاذ، قالوا: حدثنا معاذ بن هشام.. فذكره.

وعلقه البخاري في «تاريخه الكبير»<sup>(٦)</sup> فقال عليٌّ: حدثنا معاذ، حدثنا أبي.. فذكره، وقال: هو السدوسي الدهلي الشيباني، وقال: ولا يتابع عليه، ولا يعرف سماع الحسن من دغفل، ولا يعرف لدغفل إدراك النبي ﷺ.

وقال ابن عباس وعائشة ومعاوية رضي الله عنهم: توفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين. وهو أصح.

(١) خرجه الطبراني (٢٢٦/٤) وأبو يعلى (١٥٧٥) وفي «المفاريذ» (٨٧) والبيهقي في «الدلائل» (٤١/٧) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٢): كلهم من طريق معاذ بن هشام عن أبيه، وإسناده ضعيف كما سيأتي.

(٢) رواية إسحاق بن راهويه في «التاريخ الكبير» (٢٥٤/٣) للبخاري. ورواية بندار وابن أبان في «شمائل الترمذي» (٣٨٣).

(٣) «تاريخ أبي زرعة» (رقم ١٥).

(٤) هو خليفة بن خياط، أبو عمرو البصري، المعروف بشباب.

(٥) لم أفق عليه في المطبوع منه.

(٦) «التاريخ الكبير» (٢٥٤/٣)، «التاريخ الصغير» (٣١/١).

وعلق ابن الجوزي في كتابه «التلقيح» عن أحمد بن حنبل أنه قال: أرى له صحبة -يعني: دغفل- وهذا غير المشهور عن أحمد<sup>(١)</sup>.  
وقال عبد الرحمن ابن أبي حاتم<sup>(٢)</sup>: أخبرنا حرب بن إسماعيل فيما كتب إليّ قال: قلت لأحمد بن حنبل: دغفل بن حنظلة له صحبة؟ قال: ما أعرفه.

(قال الذهبي في كتابه «الميزان»<sup>(٣)</sup>: ويقال: له صحبة. ولم يصح. وقال أحمد بن حنبل: ما أعرفه)<sup>(٤)</sup>. قلت: يكفي في جهالته كون أحمد ما عرفه. انتهى<sup>(٥)</sup>.

وتأويل الذهبي هذا ليس بصحيح؛ لأن حرب بن إسماعيل لما سأل أحمد عن دغفل: له صحبة؟ فقال: ما أعرفه -يعني: ما أعرفه بصحبة- وكذا أوله عبد الرحمن ابن أبي حاتم، قال: يعني ما تعرف له صحبة أم لا<sup>(٦)</sup>.

ومما يوضح ذلك ما قال أبو بكر أحمد بن محمد الأثرم، عن أحمد ابن حنبل أنه قال: قد سمعت منه -يعني: معاذ بن هشام- حديث دغفل بن حنظلة: أن النبي ﷺ قبض وهو ابن خمس وستين، قلت لأبي عبد الله:

(١) وروى ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص ٥٦) عن الأثرم قال: قلت لأبي عبد الله: دغفل بن حنظلة له صحبة؟ قال: من أين له الصحبة؟!

(٢) «المراسيل» (ص ١٦٩).

(٣) «الميزان» (٣/٤٤).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) وقال الذهبي في «المغني» (١/٢٢٢): دغفل بن حنظلة النسابة شيخ للحسن، خالفه الصحابة في سن النبي ﷺ.

(٦) «الجرح والتعديل» (٣/٤٤١).

دغفل بن حنظلة له صحبة؟ فقال: لا، ومن أين له صحبة! هذا كان صاحب نسب.

قيل لأبي عبد الله: روي عنه غير هذا الحديث؟ فقال: نعم، حديث آخر يرويه أبان العطار، فذكر حديث صوم النصارى.

قال أبو عبد الله: لا أعلمه روي عن دغفل غيرهما<sup>(١)</sup>.

وذكر محمد بن سعد<sup>(٢)</sup> دغفل في الطبقة الأولى من أهل البصرة،

وقال: لم يسمع من النبي ﷺ.

وذكره في الكبير<sup>(٢)</sup> في الطبقة الأولى من تابعي أهل البصرة فقال:

أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً، وفد على معاوية بن أبي سفيان وكان له علم ورواية للنسب وعلم به.

جاءت له آثار تشهد بذلك، وله قصة مع طلحة بن قيس من بني سعد

مناة جرت في الجاهلية بينهما في النسب، خرجها أبو بكر محمد بن المرزبان في كتابه «المروءة».

وقد جاء حديث يفصح برؤية دغفل للنبي ﷺ، لكنه لا يثبت، وقد

تقدم بطوله في أوائل الهجرة.

وهو دغفل بن حنظلة بن زيد بن عبدة بن عبد الله بن ربيعة بن عمرو بن

شيبان بن ذهل.

ودغفل هذا خرج مع مسلم بن عيسى بن كرزب إلى قتال الأزارقة فغرق

في الماء منهزماً.

(١) راجع «التاريخ الكبير» (٣/٢٥٤)، «التهذيب» (٣/١٨٢)، «تهذيب الكمال» (٤٨٦/٨).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٧/١٤٠).

ودغفل في اللغة: ولد الفيل، والدغفل أيضًا: الزمن الخصب<sup>(١)</sup>.

قال محمد بن سواء: حدثنا (أبو)<sup>(٢)</sup> العوام شيبان بن زهير بن شقيق ابن ثور، حدثنا قتادة، عن عمران بن حطان<sup>(٣)</sup>، عن دغفل (قال)<sup>(٢)</sup>: قال لي معاوية: يا دغفل من أين علمت هذا العلم؟ قال: علمنيه يا أمير المؤمنين لسان سئول وقلب عقول.

وروينا من طريق ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا<sup>(٤)</sup> أبو هلال<sup>(٥)</sup>، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة: أن معاوية دعا دغفلًا فسأله عن أنساب الناس، وسأله عن النجوم فإذا رجل عالم، فقال: يا دغفل من أين حفظت؟ قال: حفظت بقلب عقول، ولسان سئول، وإن غائلة العلم النسيان، فقال معاوية: أنطلق إلى يزيد فعلمه أنساب الناس، وعلمه النجوم، وعلمه العربية<sup>(٦)</sup>.

والحديثان اللذان لا يروى عن دغفل غيرهما خرجهما الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٧)</sup> فقال: حدثنا موسى بن هارون، حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن،

(١) «لسان العرب» (٩٨/١٠)، (٢٤٥/١١) وزاد: أنه ذكر العنكبوت.

(٢) سقط من (ظ).

(٣) عمران بن حطان: صدوق، كان على مذهب الخوارج، ويقال: رجع عن ذلك.

(٤) في (د): (حدثني).

(٥) محمد بن سليم، أبو هلال الراسبي: صدوق فيه لين.

(٦) لم أقف عليه في المطبوع منه، وهو في «المعجم الكبير» (٢٢٦/٤) للطبراني، و«العيال» (٣٤٩) لابن أبي الدنيا، وقد وقع عنده أنه من رواية أبي بلال عن ابن بريدة!!

(٧) «المعجم الكبير» (٢٢٦/٤).

عن دغفل<sup>(١)</sup> بن حنظلة قال: كان على النصارى صوم شهر رمضان، وكان عليهم ملك، فمرض، فقال: لئن شفاني الله لأزيدن عشرًا، ثم كان عليهم ملك بعده فأكل اللحم فوجع، فقال: لئن شفاه الله تعالى ليزيدن ثمانية أيام، ثم كان بعده ملك فقال: ما ندع من هذه الأيام أن نتمها ونجعل صومنا في الربيع، ففعل، فصارت خمسين يومًا.

وبه عن دغفل بن حنظلة قال: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين سنة.

وخرج الأول البخاري أيضًا في «تاريخه الكبير»<sup>(٢)</sup> عن إسحاق -يعني: ابن راهويه- مرفوعًا إلى النبي ﷺ مختصرًا.

وخرج الثاني الترمذي في «الشمائل»<sup>(٣)</sup> عن بندار ومحمد بن أبان البلخي، عن معاذ بن هشام به.

وقال: دغفل لا نعرف له سماعًا من النبي ﷺ، (وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً. أنتهى).

وقيل: توفي رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> لثنتين وستين سنة ونصف<sup>(٥)</sup>، روي عن مكحول فحدث عمر بن عبد الواحد الدمشقي، عن النعمان بن المنذر الغساني، عن مكحول قال: قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثنتين وستين سنة وأشهر.

(١) وقع في (د): «غدفل»!

(٢) «التاريخ الكبير» (٣/٢٥٤).

(٣) «الشمائل المحمدية» (٣٨٣).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) وهو قول شاذ كما ذكر ابن حجر في «الفتح» (٧/٧٥٨).

وقال يعقوب بن سفيان في «التاريخ»<sup>(١)</sup>: حدثنا عبد الحميد بن بكار السلمي - من أهل بيروت - أخبرني محمد بن شعيب، أخبرني النعمان، عن مكحول، أخبره قال: ولد رسول الله ﷺ يوم الاثنين، وأوحى إليه يوم الاثنين، وهاجر يوم الاثنين، وتوفي يوم الاثنين لثنتين وستين سنة ونصف.. وذكر بقيته، وقد قدمنا منه طرفاً.

وحدث يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثنتين وستين سنة وستة أشهر، وقيل: لثنتين وستين سنة.

وقال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا أبي، حدثنا معاذ بن هشام الدستوائي.

وقال يعقوب بن سفيان في «التاريخ» واللفظ له: حدثنا محمد بن المثنى<sup>(٢)</sup>، حدثنا معاذ بن هشام الدستوائي، حدثنا<sup>(٣)</sup> أبي، عن قتادة: أن النبي ﷺ شمت في عنفقه وصدغيه، وتوفي وهو ابن ثنتين وستين سنة.. وذكر بقيته.

وجمع بين الاختلاف<sup>(٤)</sup> في سنّ النبي ﷺ لما توفي، فقال أبو الفرج ابن الجوزي: ومن قال: ستين أراد أعشار السنين، والإنسان قد يقول: سنّي أربعون، ويكون قد زاد عليها إلا أن الزيادة لم تبلغ عشرًا<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/٢٥٥) من طريق يعقوب بن سفيان.

(٢) في (ط): (معاذ محمد بن المثنى).

(٣) في (د): (حدثني).

(٤) راجع «فتح الباري» (٧/٧٥٨).

(٥) «الوفا بأحوال المصطفى» (٢/٥٤٢) لابن الجوزي.

وقال مغلطاي فيما أنبؤونا عنه: وجمع -يعني: بين الخلاف في سنه ﷺ - بأن من قال: خمسًا يعني: وستين حسب السنة التي<sup>(١)</sup> ولد فيها والتي قبض فيها، ومن قال: ثلاثًا وهو المشهور، أسقطهما، ومن قال: ستين أسقط الكسور<sup>(٢)</sup>.

قلت<sup>(٣)</sup>: وما قدمناه عن ابن الجوزي في تأويل الستين أبين وأبلغ. وكانت وفاته ﷺ سنة إحدى عشرة من الهجرة في شهر ربيع الأول يوم الاثنين، لا خلاف بين أهل السير في الشهر، وكذلك في اليوم<sup>(٤)</sup>. قال محمد بن يوسف الفريابي: حدثنا سفيان<sup>(٥)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال لي أبو بكر: أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قلت: يوم الاثنين، قال: إني أرجو أن أموت فيه، فمات فيه. وهو في «الصحيح»<sup>(٦)</sup> من حديث معلى بن أسد، عن وهيب، عن هشام بن عروة.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد في كتاب «العلل»<sup>(٧)</sup>: حدثني محمد بن حاتم، أخبرنا عامر بن صالح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين.

(١) في (ظ): (الذي).

(٢) «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (٣٥/ب - ٣٦/أ).

(٣) بياض في (ظ).

(٤) يعني: يوم الاثنين.

(٥) هو الثوري، والخبر من طريقه ذكره الذهبي في «السيرة النبوية» (٤٧١/٢)، وقد خرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٧/٢٣٣).

(٦) البخاري (١٣٨٧).

(٧) «العلل ومعرفة الرجال» (٥٠٢٨).

وجاء عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد قال: توفي رسول الله ﷺ ليلة الاثنين ليلة خلت من ربيع الأول.

قال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا موسى -يعني: ابن إسماعيل- حدثنا أبو يحيى -صاحب الطعام- حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فسأله عن صوم يوم الاثنين، فقال: «أما يوم الاثنين فهو اليوم الذي ولدت فيه»<sup>(١)</sup>، ولم يبين للناس أني أموت<sup>(٢)</sup> فيه.

وممن جزم باليوم أيضاً عائشة فيما تقدم، وأنس وابن عباس وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والزهري، وجعفر بن محمد، وعروة بن الزبير، وطاوس، ومكحول، وخلق، ولا أعلم فيه خلافاً. وكانت الوفاة حين أشدت الضحاء، وهو المشهور<sup>(٣)</sup>.

وجاء عن الأوزاعي: أنه قبل أن يتتصف النهار<sup>(٤)</sup>، وقيل: كان نصف النهار، وقال: حين زاغت الشمس من يوم الاثنين<sup>(٥)</sup>.

ذكره موسى بن عقبة، عن الزهري وابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، وقال عثمان بن محمد الأحنسي<sup>(٦)</sup>، وذكره الحاكم في «الإكليل».

(١) لم أقف عليه في المطبوع منه، وهو في «صحيح مسلم» (١١٦٢) من حديث أبي قتادة.

(٢) وقع في (د، ظ): «أمرت».

(٣) أي: ضحى يوم الاثنين كما في «صحيح البخاري» (٦٨٠).

(٤) ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٥٥/٥).

(٥) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢٣٤/٧).

(٦) وقع في (د، ظ): «الأفندي»، وهو تصحيف، ولم يقع بالأصل ما الذي قاله عثمان بن محمد، وقد ذكره الذهبي في «السيرة النبوية» (٤٧٣/٢) عنه أنه قال: توفي رسول الله ﷺ يوم الإثنين حين زاغت الشمس ودفن يوم الأربعاء.

وقد صح عن أنس رضي الله عنه أنه قال في حديث لما كشف سجف الحجرة يوم الاثنين قال: وتوفي من آخر ذلك اليوم<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن العراقي فيما أجازته لنا مكاتبة من مصر غير مرة: والجمع بينهما -أي: بين قول أنس: «وتوفي من آخر ذلك اليوم» وقول من قال: «توفي ضحى»- أن المراد أول النصف الثاني، وهو آخر وقت الضحى، وهو من آخر النهار باعتبار أنه من النصف الثاني.

ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر بإسناده إلى عائشة رضي الله عنها قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم -وإنا لله وإنا إليه راجعون- أرتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الاثنين.

وذكر موسى بن عقبة في «مغازيه» عن ابن شهاب: توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس، فبهذا يجمع بين مختلف الحديث في الظاهر، والله أعلم. أنتهى.

وقد قدمنا من طريق ابن (أبي)<sup>(٢)</sup> مليكة، عن عبيد بن عمير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: فما أنتصف النهار من ذلك -تعني: اليوم- حتى<sup>(٣)</sup> قبض الله صلى الله عليه وسلم رسوله صلى الله عليه وسلم.

وحدث به الواقدي<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده من قوله.

(١) «صحيح البخاري» (٧٥٤).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) في (د): (الذي).

(٤) «الطبقات الكبرى» (٣/٢١٥).

وقد اختلف فيما مضى من الشهر، فقيل: توفي رسول الله ﷺ لثنتي عشرة ليلة مضت من شهر ربيع الأول<sup>(١)</sup>.

ذكره الزهري عن عروة بن الزبير، ورواه إبراهيم بن يزيد، عن ابن طاوس، عن أبيه.

وحدث به أبو جعفر الوراق، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق. وقال أبو حسان (الحسن)<sup>(٣)</sup> بن عثمان: وهذا أثبت الأقاويل. وجزم بذلك سعيد بن عفير ومحمد بن سعد، وأبو حاتم بن حبان، وأبو عمر بن عبد البر، وأبو الفرج بن الجوزي، وصححه أبو عمرو بن الصلاح، وأبو زكريا النووي، والذهبي في «العبر»، وبه صدر المزي الخلف<sup>(٤)</sup>.

وقيل: توفي ﷺ لمستهل شهر ربيع الأول فيما روي عن عروة وسعيد بن جبير.

وقاله<sup>(٥)</sup> أبو نعيم الفضل بن دكين فيما رواه عنه يوسف هو ابن يعقوب الصفار.

ورواه إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن ابن فليح، عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب.

وروي نحوه عن مقاتل بن سليمان.

ورواه أبو الشيخ ابن حيان في «تاريخه» عن الليث بن سعد.

(١) وهو قول ابن النجار في «الدرة الثمينة» (٣٩/أ).

(٢) وقع في (د، ظ): «أبي»!

(٣) سقط من (ظ).

(٤) في (د): «بالخلف».

(٥) في (د): (وقال).

وذكره الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي.  
 وجزم به ابن زبير في «الوفيات».  
 وقيل: لليلة خلت من ربيع الأول.  
 رواه يحيى بن بكير، وعبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، وتقدم.  
 وقيل: توفي ﷺ ليلتين خلتا منه.  
 رواه المعتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه<sup>(١)</sup>.  
 وروى عن محمد بن قيس مولى يعقوب القبطي رواه عنه أبو معشر،  
 حدث به أحمد بن حنبل عن حسين بن محمد عن أبي معشر.  
 ورواه الواقدي عن أبي معشر<sup>(٢)</sup>.  
 وبه قال القاضي أحمد بن كامل بن شجرة<sup>(٢)</sup>.  
 وذكر ابن جرير عن الكلبي ولوط أبي مخنف<sup>(٣)</sup>: أن النبي ﷺ توفي  
 في الثاني من ربيع الأول.  
 وقيل: لثمان خلون من ربيع الأول، قاله أبو محمد بن حزم ورجحه،  
 وجزم به غيره.  
 وقيل: لعشر خلون منه.  
 رواه سيف بن عمر الأسيدي<sup>(٤)</sup>، عن محمد بن عبد الله، عن  
 الحكم<sup>(٥)</sup>، عن مقسم<sup>(٦)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: توفي رسول الله ﷺ  
 يوم الاثنين لعشر خلون من ربيع الأول.

(١) «السيرة» للذهبي ٤٧١/٢.

(٢) كذا في (د، ظ). (٣) وكلاهما كذاب.

(٤) سيف بن عمر الأسيدي، ضعيف الحديث عمدة في التاريخ.

(٥) الحكم بن عتيبة، ثقة يدلّس ولم يسمع من مقسم إلا خمسة أحاديث.

(٦) مقسم بن بجرة مولى ابن عباس.

قال الحافظ أبو الفضل بن العراقي فيما أخبرنا به مكاتبة من مصر غير مرة: والقول الأول -يعني: الذي قدمناه- أنه توفي ﷺ لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول، وإن كان قول الجمهور فقد أستشكله السهيلي من حيث التاريخ<sup>(١)</sup>.

قلت: واستشكله أيضاً الحافظ أبو الربيع سليمان بن موسى ابن سالم بن حسان الحميري الكلاعي<sup>(٢)</sup>، وأبو اليمن ابن عساكر وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

قال ابن العراقي: وذلك لأن الوقفة كانت في حجة الوداع يوم الجمعة بالاتفاق لحديث عمر رضي الله عنه المتفق عليه، وإذا كان كذلك فلا<sup>(٤)</sup> يمكن أن يكون ثاني عشر ربيع الأول من سنة إحدى عشرة يوم الاثنين لا على تقدير

(١) وحكى ذلك ابن كثير في «الفصول في سيرة الرسول» (ص ١٤٩) قال: وقال السهيلي ما زعم أنه لم يسبق إليه من أنه لا يمكن أن تكون وقفته يوم الجمعة تاسع ذي الحجة ثم تكون وفاته يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول بعده، سواء حسبت الشهور كاملة أم ناقصة أم بعضها كاملاً وبعضها ناقصاً.

وقد حصل له جواب صحيح في غاية الصحة -ولله الحمد- أفردته مع غيره من الأجوبة وهو أن هذا إنما وقع بحسب اختلاف رؤية هلال ذي الحجة في مكة والمدينة، فراه أهل مكة قبل أولئك بيوم، وعلى هذا يتم القول المشهور، والله الحمد والمنة. اهـ.

(٢) ولد الكلاعي سنة ٥٦٥ بالأندلس، وقتل صابراً محتسباً سنة ٦٣٤. ترجمته في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤١٧)، «طبقات الحفاظ» (٥٠٠)، وهذا النقل عنه لعله من كتابه «الاكتفاء في مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء» نشر مكتبة الخانجي تحقيق مصطفى عبد الواحد، ولم يطبع منه غير مجلدين فقط.

(٣) حكى الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/ ٤٧٣ - ٤٧٤) قول أبي اليمن بن عساكر وغيره، فليراجع.

(٤) في (ظ): (لا).

كمال (الشهور الثلاثة، ولا على تقدير)<sup>(١)</sup> نقصانها، ولا على تقدير كمال بعضها ونقص بعضها؛ لأن ذا الحجة أوله الخميس، فإن نقص هو والمحرم وصفر كان ثاني عشر ربيع الأول يوم الخميس، وإن كمل الثلاث كان ثاني عشر يوم الأحد، وإن نقص بعضها وكمل بعضها كان ثاني عشر إما الجمعة أو السبت، لهذا التفصيل لا محيص عنه.

وقد رأيت بعض أهل العلم يجيب عن هذا الإشكال بأنه<sup>(٢)</sup>: تفرض الشهور الثلاثة كوامل، ويكون قولهم: «لاثني عشرة ليلة خلت منه» أي: بأيامها كاملة، فتكون وفاته ﷺ بعد استكمال ذلك والدخول في الثالث عشر.

وفيه نظر من حيث إن الذي يظهر من كلام (أهل)<sup>(٣)</sup> السير نقصان الثلاثة أو اثنين منها؛ بدليل ما رواه البيهقي في «دلائل النبوة»<sup>(٤)</sup> بإسناد صحيح إلى سليمان التيمي: أن رسول الله ﷺ مرض لاثنتين وعشرين ليلة من صفر، وكان أول يوم مرض فيه يوم السبت، وكانت وفاته اليوم العاشر يوم الاثنين ليلتين خلتا من شهر ربيع الأول. فهذا يدل على أن أول صفر يوم السبت، فلزم نقصان ذي الحجة والمحرم.

وقوله: وكانت وفاته اليوم<sup>(٥)</sup> العاشر - أي: من مرضه - يدل على نقص صفر أيضاً.

(١) سقط من (ظ).

(٢) في (ظ): (أنه).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) «دلائل النبوة» (٧/ ٢٣٤).

(٥) في (د): يوم.

ويدل على ذلك أيضًا ما رواه الواقدي<sup>(١)</sup>، عن أبي معشر<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن قيس<sup>(٣)</sup>: «أشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء، لإحدى عشرة بقية من صفر، إلى أن قال: أشتكى بثلاثة عشر يومًا، وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول.

فهذا يدل على نقصان الشهور أيضًا، إلا أنه جعل مدة مرضه ﷺ أكثر مما في حديث التيمي.

ويجمع بينهما بأن المراد بهذا ابتداءه، وبالأول اشتداده، والواقدي وإن ضعف في الحديث، فهو من أئمة أهل السير، وأبو معشر نجح مختلف فيه.

ويرجح ذلك وروده<sup>(٤)</sup> عن بعض الصحابة، وذلك فيما رواه الخطيب في «الرواة عن مالك»<sup>(٥)</sup> من رواية سعيد بن سلم بن قتيبة الباهلي<sup>(٦)</sup>، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما قبض رسول الله ﷺ مرض ثمانية، فتوفي لليلتين خلتا من ربيع الأول..الحديث. فاتضح أن قول سليمان التيمي ومن وافقه راجح من حيث التاريخ، وكذلك قول ابن شهاب: مستهل شهر ربيع الأول، فيكون أحد<sup>(٧)</sup> الشهور الثلاثة ناقصًا، والله أعلم.

(١) الواقدي: متروك متهم.

(٢) نجح بن عبد الرحمن السندي ضعيف.

(٣) محمد بن قيس المدني روايته عن الصحابة مرسله، وهو ثقة.

(٤) في (ظ): (ورواه).

(٥) لم يطبع، وله مختصر للحافظ رشيد الدين أبي الحسين يحيى بن عبد الله بن علي القرشي، في ١٣ ورقة خطية، وقد نسخته وهو قيد التحقيق بتوفيق الله.

(٦) «مجرد أسماء الرواة عن مالك» (ق ٥/ب) لرشيد الدين.

(٧) في (د): (إحدى).

قلت: وقد أجاب بعضهم بجواب أبين مما ذكره شيخنا أبو الفضل بن العراقي وهو أنه يؤرخ بالليالي دون الأيام، ولكن لا يؤرخ إلا بليلة مضى يومها، فيكون اليوم تبعاً لليلة، وكل ليلة لم يمض يومها لم يعتد بها وكذلك إذا ذكروا الليالي في عدد فإنهم يريدون بها الليالي مع أيامها، فإذا قالوا: عشر ليال فمرادهم بأيامها، فحينئذ يوم الاثنين الذي توفي فيه رسول الله ﷺ كان ثالث عشر الشهر، لكن لما لم يكن يومه قد مضى لم يؤرخ بليالته، وإنما أرخوا بليلة الأحد ويومها وهو الثاني عشر، فيتصور حينئذ قول ابن إسحاق وغيره: توفي النبي ﷺ لاثنتي عشرة ليلة مضت من شهر ربيع الأول<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وأشار الذهبي في «تاريخ الإسلام» إلى احتمال وهو: إن كان يوم عرفة بمكة يوم الجمعة، وبالمدينة يوم الخميس مثلاً أو يوم السبت فينبى على حساب ذلك.

قلت: لا يتوجه على تقدير أنه كان يوم عرفة بالمدينة يوم الخميس، بل على أنه كان يوم السبت مع فرض الأشهر الثلاثة كوامل فيكون مستهل شهر ربيع الأول يوم الخميس، فثاني عشرة يوم الاثنين، والله أعلم. وكانت وفاة النبي ﷺ في شهر أيلول، روي ذلك عن الحسن البصري<sup>(٢)</sup>.

ودفن ﷺ ليلة الأربعاء. وروي عن عائشة رضي الله عنها وهو قول سهل بن سعد الساعدي وغيره، قال أبو محمد بن حزم في «التاريخ»: ودفن عليه الصلاة والسلام نصف ليلة الأربعاء.

(١) «دلائل النبوة» (٧/٢٣٥).

(٢) «السيرة النبوية» للذهبي (٢/٤٧٣).

وقال عكرمة: توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين، فحبس بقية يومه وليلته، ومن الغد حتى دفن من الليل -يعني: ليلة الأربعاء.  
 وقيل: دفن يوم الثلاثاء.  
 روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأبي سلمة بن عبد الرحمن والأوزاعي وابن جريج.  
 وقيل: ليلة الثلاثاء، روي عن عائشة رضي الله عنها في أحد قولها<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: يوم الأربعاء<sup>(٢)</sup>.  
 وروي عن مكحول وغيره.  
 وقيل: دفن من ساعته يوم الاثنين عند الزوال، وليس هذا بشيء، والأول أثبت الأقوال.



(١) وروي عن مالك كما في المصدر السابق (٢/٤٧٤).

(٢) وروي عن مالك عثمان بن محمد الأحنسي، كما في المصدر السابق (٢/٧٤٣).

### [الاختلاف في مدة علته ﷺ]

واختلف في مدة علته ﷺ، قيل: كانت مدة علته ﷺ اثني عشر يوماً، وهو غريب.

وقيل: ثلاثة عشر يوماً، وهو المشهور.

ورواه الواقدي عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده، قال: أشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء ليلية بقيت من صفر سنة إحدى عشرة، وتوفي يوم الاثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الأول<sup>(١)</sup>.

وقيل: أربعة عشر يوماً.

وذكر القاضي أحمد بن كامل بن شجرة فيما رواه عنه الحاكم أن علته ﷺ كانت عشرة أيام أولها يوم السبت، وتوفي (في)<sup>(٢)</sup> العاشر لليلتين خلتا من ربيع الأول لتمام عشر سنين من مقدمه المدينة<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا أن ابتداء علته ﷺ كان يوم السبت.

وقيل: كان ابتداء علته ﷺ يوم الأربعاء لإحدى عشرة<sup>(٤)</sup> ليلة بقيت من صفر.

(١) «السيرة النبوية» (٢/٤٧٢) للذهبي.

(٢) سقط من (د).

(٣) وهو قول ابن إسحاق. راجع المصدر السابق، «تاريخ الطبري» (٣/٢١٥).

(٤) وقع بالأصل: (عشر).

وقيل: يوم الأربعاء لليلة بقيت من صفر وهو غلط، والله أعلم؛ لأن على هذا يكون مستهل صفر يوم الأربعاء، ولا يتصور؛ لأن مستهل ذي الحجة كان يوم الخميس، وقد ذكرنا الخلاف قبل في ابتداء وجعه ﷺ في أي بيوت أزواجه كان.



## [أزواجه ﷺ المتوفى عنهن]

ولا خلاف أن أزواج النبي ﷺ اللائي توفي عنهن تسع نسوة.  
قال أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة<sup>(١)</sup> في «تاريخه»: حدثنا عثمان بن زفر، حدثنا سيف بن عمر<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن محمد، عن هند بن هند بن أبي هالة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ أبلى لي أن أتزوج أو أزوج إلا أهل الجنة».

وقال عبد الله بن الإمام أحمد في «العلل»<sup>(٣)</sup>: حدثني زياد بن أيوب، حدثنا علي بن محمد، حدثنا أبو الحسين العكلي، قال هارون بن [أبي]<sup>(٤)</sup> إبراهيم أخبرني، قال: سألت محمد بن سيرين عن كم قبض النبي ﷺ؟ قال: عن تسع، عن عائشة، وأم سلمة، وميمونة، وسودة، وأم حبيبة، وزينب، وحفصة، وممن سبى فاستنكح: صفية، وجويرية.

وجاء عن ابن سيرين، عن أبي هريرة: قال أبو علي محمد بن

(١) أخرجه من طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤٩/٦٩) قال المناوي في «فيض القدير» (١٩٩/٢): إسناده ضعيف، ولكن يعضده خبر الحاكم وغيره: «سألت ربي أن لا أتزوج إلى أحد من أمتي ولا يتزوج مني أحد من أمتي إلا كان معي في الجنة».

قلت: هو في «المستدرک» (١٤٨/٣) من طريق عمار بن سيف عن إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي أوفى.. فذكره، وإسناده ضعيف؛ لضعف عمار.

(٢) سيف بن عمر التميمي البرجمي ضعيف الحديث، عمدة في التاريخ، صاحب كتاب «الردة والفتوح».

(٣) (٤٦٦/٣) رقم (٥٩٩١).

(٤) سقط من (ظ).

محمد بن الأشعث الكوفي: حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، حدثنا أسباط بن محمد القرشي، عن أبي بكر الهذلي<sup>(١)</sup>، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: توفي رسول الله ﷺ عن تسع نسوة: أم سلمة، وعائشة، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وزينب، وحفصة، وصفية ابنة حيي، وجويرية بنت الحارث، وميمونة وهبت نفسها للنبي ﷺ، وسودة بنت زمعة<sup>(٢)</sup>.

والتسع المذكورات رضي الله عنهن منهن خمس قرشيات وأربع من نساء القبائل<sup>(٣)</sup>.

- (١) أبو بكر الهذلي سلمى بن عبد الله بن سلمى، أخباري متروك الحديث.
- (٢) خرج الشافعي في «الأم» (١١٠/٥، ١٨٩) و«المسند» (ص ٢٦٠، ٢٦٧) والبيهقي (٢٩٦/٧) وأبو عوانة (٤٤٧٣): كلهم من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قبض النبي ﷺ عن تسع وكان يقسم لثمان. قال الشافعي: والتاسعة التي لم يكن يقسم لها سودة؛ وهبت يومها لعائشة. وقال العجلي في «معرفة الثقات» (٤٥٩/٢): باب زوجات رسول الله ﷺ ورضي الله عنهن، مات النبي ﷺ عن تسع نسوة.
- وقال ابن حجر في «تلخيص الحبير» (١٣٧/٣) قوله: مات النبي ﷺ عن تسع نسوة، هو أمر مشهور لا يحتاج إلى تكلف تخريج الأحاديث فيه.
- وقال ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (١٧٥-١٧٦/٢): حديث أنه صلى الله تعالى عليه وسلم مات عن تسع نسوة مشهور، وهم...
- (٣) وذكر محب الدين الطبري في «السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين» (ص ١٨) القرشيات وهن: خديجة وعائشة وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وسودة، والزوجات العربيات: زينب بنت جحش وميمونة بنت الحارث وجويرية بنت الحارث. ولم يذكر الرابعة وهي عمرة بنت يزيد.
- ثم قال محب الدين: وواحدة غير عربية من بني إسرائيل وهي صفية بنت حيي بن أخطب من بني النضير.

فأما القرشيات فهن :

\* ١- [أم المؤمنين سودة بنت زمعة] :

أم الأسود سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نضر<sup>(١)</sup> بن مالك بن حسل - ويقال : ابن حسيل - بن عامر بن لؤي بن غالب بن فهر القرشية العامرية.

وأما الشموس بنت قيس بن عمرو بن زيد بن لبيد بن خدّاش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، والشموس بنت أخي سلمى بنت عمرو بن زيد أم عبد المطلب بن هاشم، وتقدم ذكرها.

كانت سودة تحت ابن عمها السكران بن عمرو بن عبد شمس<sup>(٢)</sup> أخي سهل وسهيل وسليط وحاطب بني عمرو، وكل منهم أسلم وله صحبة.

هاجر بسودة زوجها السكران إلى أرض الحبشة في الهجرة الثانية، ثم رجع بها إلى مكة فمات بها، وقيل : مات بالحبشة، فلما حلّت خطبها رسول الله ﷺ إلى ابن عمها وقدان بن قيس فيما قاله عبد الله بن محمد بن عقيل<sup>(٣)</sup>، فتزوجها رسول الله ﷺ في شهر رمضان سنة عشر من النبوة قبل الهجرة بعد موت خديجة رضي الله عنها بأيام.

وقيل : بعد موت خديجة بسنة، وقيل : قبل عائشة فيما روي عن قتادة، وقاله أبو عبيدة معمر بن المثنى، وهو المشهور عند الجمهور. ورواه عقيل عن الزهري.

(١) في (ظ) : (نصر).

(٢) راجع «الاستيعاب» (٢/٦٨٥) و«الطبقات» (٤/٢٠٤) و«الإصابة» (٣/١٣٤).

(٣) وهو ضعيف الحديث.

وجاء عن يونس عن الزهري أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تزوج سودة بعد عائشة<sup>(١)</sup>، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - في ترجمة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيما رواه عنها يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ما يدل على ذلك.

وقد أنفردت سودة بصحبة رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أربع سنين لا يشاركها فيه امرأة ولا سُرِّيَّة، ثم بنى بعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بعدُ. قاله الذهبي في «تاريخ الإسلام».

\* [صداق سودة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]:

وكان صداقها أربعمئة درهم.

قال الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٢)</sup>: حدثنا إسماعيل، حدثنا سلمة بن علقمة، عن محمد بن سيرين قال: نبئت عن أبي العجفاء السلمي، سمعت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: ألا لا تغلوا صدق النساء، قال: لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ما أصدق رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية.

وخرجه أبو داود في «سننه»<sup>(٣)</sup> فقال: حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي العجفاء السلمي<sup>(٤)</sup>

(١) قال محب الدين الطبري في «السمط الثمين» (ص ١٧٠): وروي القولان عن ابن شهاب.

(٢) «مسند أحمد» (١/٤٠)، وإسناده ضعيف لإبهام من حدث ابن سيرين.

وأعاده أحمد في «المسند» (١/٤١) ولم يقل فيه ابن سيرين: نبئت عن أبي العجفاء. وفي «المسند» (١/٤٨) عن ابن سيرين سمعه من أبي العجفاء.

(٣) «سنن أبي داود» (٢١٠٦).

(٤) أبو العجفاء السلمي البصري، قيل اسمه هرم بن نسيب، وقيل: نسيب بن هرم، وهو مقبول إن توبع وإلا فلا.

قال: [خطبنا فقال: ألا تغالوا بصدق النساء، فإنها لو كانت مكرومة في الدنيا أو تقوى عند الله]<sup>(١)</sup> كان أولاكم بها النبي ﷺ.. وذكر الحديث. ورواه أبو أمية الطرسوسي فقال: حدثنا جعفر بن عون، حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء السلمي قال: قال عمر.. فذكره بنحوه.

وقال أبو القاسم الطبراني: حدثنا أبو الزنباغ<sup>(٢)</sup> روح بن الفرغ ويحيى بن أيوب، قالا: حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا القاسم بن مالك<sup>(٣)</sup>، عن أشعث بن سوار، عن الشعبي، عن شريح قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تغالوا بمهور النساء فإنها لو كانت مكرومة في الدنيا والآخرة كان أحقكم بها وأولاكم بها محمد ﷺ وأهل بيته، ما تزوج امرأة من نسائه، ولا زوج شيئاً من بناته بأكثر من اثنتي عشرة أوقية<sup>(٤)</sup>.

غريب من حديث الشعبي عن شريح، والمشهور من حديث [ابن]<sup>(٥)</sup> سيرين، عن أبي العجفاء، عن عمر. تفرد به القاسم بن مالك المزني<sup>(٦)</sup>،

(١) سقط من (ظ).

(٢) وقع في (د): (ابن الزبياع)، وفي (ظ): (أبو الزبياع) وهو تصحيف.

(٣) القاسم بن مالك الكوفي المزني، فيه لين.

(٤) «المعجم الأوسط» (٣٥٨٦) وقال: لم يرو هذا الحديث عن شريح إلا الشعبي ولا عن الشعبي إلا أشعث بن سوار، ولا عن أشعث إلا القاسم بن مالك، تفرد به يوسف بن عدي.

(٥) سقط من (ظ).

(٦) وقع في (د)، (ظ): (المديني)، وهو تصحيف، وصوبته من «الحلية» ومصادر ترجمته.

عن أشعث، قاله أبو نعيم في «الحلية»<sup>(١)</sup> بعد أن حدث بالحديث عن سليمان بن أحمد، هو الطبراني.

والحديث عند الشعبي أيضاً عن مسروق، عن عمر.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا أبي<sup>(٢)</sup>، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، [عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعيد، عن المجالد بن سعيد<sup>(٣)</sup>، عن الشعبي]<sup>(٤)</sup>، عن مسروق قال: ركب عمر بن الخطاب رضي الله عنه منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم [يخطب الناس فقال: يا أيها الناس، ما إكثركم في صدقات النساء؟ فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم]<sup>(٤)</sup> وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمئة درهم فما فوق ذلك، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى من الله أو مكرمة لم تسبقوهم إليها، فلا أعرفن ما زاد رجل في صدق امرأة على أربعمئة درهم.

قال: ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش فقالت: يا أمير المؤمنين، أنهيت الناس أن يزيدوا في صدقاتهن<sup>(٥)</sup> على أربعمئة درهم؟ قال: نعم، قالت: أما سمعت ما أنزل الله تبارك وتعالى في القرآن؟ قال: وأي ذلك؟ قالت: أما: سمعت الله صلى الله عليه وسلم يقول: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٢٠] فقال: اللهم غفراً، كل الناس أفقه من عمر.

(١) «الحلية» (٤/١٣٨).

(٢) خرجه أبو يعلى في «مسنده» عن أبي خيثمة عن يعقوب به كما في «تفسير ابن كثير» و«كشف الخفاء» (٨٤٤).

(٣) مجالد بن سعيد ضعيف الحديث. (٤) سقط من (ظ).

(٥) في (د): (صدقاتهم).

ثم رجع فركب المنبر فقال: أيها الناس، إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب وطابت به نفسه فليفعل.

وذكره أبو بكر ابن العربي تعليقا في كتابه «أحكام القرآن»<sup>(١)</sup> [مختصرا بنحوه، ثم قال: وهذا لم يقله عمر رضي الله عنه على طريق التحريم، وإنما أراد به النذب إلى التعليم]<sup>(٢)</sup>. أنتهى.

وقال الشافعي<sup>(٣)</sup>: أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن عبد الله ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة: سئلت عائشة رضي الله عنها: كم كان صدق النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كان صدقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشأ، قالت: أتدري ما النشأ؟ قلت: لا، قالت: نصف أوقية.

حدث بنحوه أحمد في «مسنده»<sup>(٤)</sup> عن الشافعي. وخرجه مسلم<sup>(٥)</sup> ومحمد بن أبي عمر المكي فرقهما<sup>(٦)</sup> عن عبد العزيز. تابعهم عبد الله بن محمد النفيلي، عن عبد العزيز، خرجه أبو داود<sup>(٧)</sup> عن النفيلي. وسيأتي إن شاء الله تعالى في ترجمة الجونية من قول النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) «أحكام القرآن» (١/٣٦٤).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) «مسند الشافعي» (ص ٢٤٦).

(٤) «مسند أحمد» (٦/٩٣).

(٥) مسلم (١٤٢٦).

(٦) كذا بالأصل، ولعل صوابه: (وخرجه مسلم من طريق عبد العزيز بن محمد ومحمد بن أبي عمر المكي، فرقهما).

وقوله: فرقهما. أي طريق عبد العزيز وطريق ابن أبي عمر.

(٧) «سنن أبي داود» (٢١٠٥).

والأوقية بالضم مشددة<sup>(١)</sup> وقد تخفف، أسم لأربعين درهماً.  
والنَّشُ: نصف الأوقية، فتكون الأثنتا عشرة أوقية والنش: خمسمائة  
درهم، والله أعلم.

وخرج الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٢)</sup>: من حديث صالح بن  
موسى الطلحي، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم بن الأسود بن  
يزيد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في صداق  
النساء اثنتا عشرة أوقية، والأوقية أربعون درهماً، فذلك ثمانون  
وأربعمائة درهم.. الحديث.

تفرد به صالح عن منصور<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب «العلل»<sup>(٤)</sup>: وجدت في كتاب  
أبي بخط يده: حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثني رباح، عن معمر، عن  
الزهري قال: كان يقول: كان صداق كل امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم عشر  
أواق ذهب.

\* [إسك النبي صلى الله عليه وسلم بسودة وعدم طلاقها]:

وكان دخول النبي صلى الله عليه وسلم بسودة بمكة على الصحيح، وهاجر بها إلى  
المدينة، فلما كبرت همَّ بطلاقها وذلك في السنة الثامنة من الهجرة،  
فوهبت يومها لعائشة وقالت: لا حاجة لي في الرجال، وإنما أريد أن  
أحسب في زوجاتك، فأمسكها.

(١) في (د): (مشدودة).

(٢) «المعجم الأوسط» (٣٣٩).

(٣) قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا صالح بن موسى.  
قلت: وصالح بن موسى الطلحي متروك الحديث.

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» (٣/١٧٤ رقم ٤٧٧٣).

روى موسى بن زيد بن ثابت<sup>(١)</sup>، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: إن سودة زوج النبي ﷺ كانت أكبر نساء النبي ﷺ، فتخوفت أن يطلقها، وضنت به وعرفت من حبه عائشة فقالت: يا رسول الله، أرأيت يومي الذي هو لي، فإني أهبه لعائشة طيبة به نفسي، فقبل ذلك منها رسول الله ﷺ.

وقال أبو داود<sup>(٢)</sup>: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد<sup>(٣)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قالت عائشة رضي الله عنها: يا ابن أختي كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا، وكان قلَّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً، فيدنو<sup>(٤)</sup> من كل امرأة من غير ميسس حتى يبلغ الذي هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت، وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ: يا رسول الله يومي لعائشة. فقبل ذلك رسول الله ﷺ، قالت: تقول في ذلك أنزل الله ﷻ وفي أشباهها أراه قال: ﴿إِنَّ أُمَّرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ الآية<sup>(٥)</sup> [النساء: ١٢٨].

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) «سنن أبي داود» (٢١٣٥).

(٣) عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف الحديث.

(٤) وقع في (د): (فيدنوه)!

(٥) خرجه أحمد (١٠٧/٦) والطبراني (٣١/٢٤) والدارقطني (٢٨٤/٣) وغيرهم: من طريق ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة به.

وقد ورد ذلك عن سودة من وجوه أخرى بأسانيد صحيحة: خرج البخاري (٥٢١٢) من طريق زهير عن هشام بن عروة عن أبيه عائشة أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي ﷺ يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة. وخرج كذلك (٢٥٩٣) من طريق عروة عن عائشة قالت: وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ تبغني بذلك رضا رسول الله ﷺ. والحديث في «صحيح مسلم» (١٤٦٣) بنحوه.

ورواه ابن أبي مريم، عن [ابن] <sup>(١)</sup> أبي الزناد، وقال في الحديث: «فيقبّل ويلمس ما دون الوقاع».

وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى: وطلق سودة بنت زمعة، فقعدت له قبل صلاة الصبح، فلما مرّ قالت له: إنه ليس لي في الرجال أرب، ولكنني أحبُّ أن أبعث في أزواجك فراجعني واجعل يومي لمن أحببت من نسائك. فراجعها وجعل يومها لعائشة رضي الله عنها. أنتهى <sup>(٢)</sup>.

وقال أحمد بن عبد الجبار العطاردي: حدثنا يونس -يعني ابن بكير- عن النعمان بن ثابت، عن الهيثم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسودة ابنة زمعة: «اعتدي» فتعرضت له في طريقه فقالت: نشدتك الله إلا راجعتني، فلك يومي أجعله لأي نسائك شئت، فإنما أريد أن أحشر من أزواجك يوم القيامة، فراجعها رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup>.

ورويانا من حديث موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما من الناس أحد <sup>(٤)</sup> أحب إليّ أن أكون في مسلاخه من سودة بنت زمعة إلا أن بها حدة <sup>(٥)</sup>.

(١) سقط من (ظ).

(٢) ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢٢٣/٩) عدة روايات تفيد أن سودة وهبت يومها وليلتها لعائشة لما خافت أو خشيت الطلاق، ثم قال: وأخرج ابن سعد بسند رجاله ثقات من رواية القاسم بن أبي بزة مرسلًا.

قلت: وهو في «الطبقات الكبرى» (٥٤/٨) و«مسند إسحاق» (٢٦٦/١). وراجع «درّ السحابة في مناقب القرابة والصحابة» للشوكاني.

(٣) راجع «الطبقات» (٥٣-٥٤). (٤) في (د): (أحدا).

(٥) خرجه مسلم (١٤٦٣) والنسائي في «الكبرى» (٨٩٣٤) وإسحاق في «المسند»

وروى الأعمش، عن إبراهيم قال: قالت سودة: يا رسول الله، صليت البارحة خلفك فركعت بي حتى أمسكت بأنفي مخافة أن يقطر الدم، قال: فضحك ﷺ، وكانت تضحكه الأحيان<sup>(١)</sup>(٢).

\* [وفاتها ﷺ]:

ماتت سودة ﷺ آخر خلافة عمر بن الخطاب ﷺ سنة عشرين. قال البخاري في «تاريخه الأوسط»<sup>(٣)</sup>: حدثنا يحيى بن سليمان، حدثنا ابن وهب، عن عمرو، عن سعيد بن أبي هلال قال: توفيت سودة زوج النبي ﷺ في زمن عمر ﷺ<sup>(٤)</sup>. وقال أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، عن مصعب: في آخر زمان عمر ابن الخطاب ﷺ.

وقيل: ماتت في شوال سنة أربع وخمسين، وهو المشهور<sup>(٥)</sup>.

ورجحه الواقدي، وقال: إنه الثبت.

وقال البخاري في «صحيحه»<sup>(٦)</sup>: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن فراس، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة ﷺ: أن بعض أزواج النبي ﷺ قطن للنبي ﷺ: أينما أسرع بك لحوقاً؟ قال:

(٧١٢) والبيهقي (٧/٧٤) وابن حبان (٤٢١١): كلهم من طريق جرير عن هشام به.

وخرجه ابن سعد (٨/٥٤) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن سمية عن عائشة.

(١) في (ظ): (الأسيان).

(٢) خرجه ابن سعد (٨/٥٤)، وهو مرسل.

(٣) «التاريخ الصغير» (١/٤٩ رقم ١٧٨).

(٤) في (د): (عنه).

(٥) «الطبقات الكبرى» (٨/٥٧).

(٦) البخاري (١٤٢٠).

«أطولكن يداً» فأخذوا قصبه يذرعونها، فكانت سودة أطولهن يداً، فعلمنا بعد أنما كانت طول يدها الصدقة، وكانت أسرعهن لحوقاً به، وكانت تحب الصدقة.

وخرجه أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني في «صحيحه» المخرج على «صحيح مسلم» عن أبي زرعة الرازي، عن موسى بن إسماعيل، وعن عثمان بن شداد، عن سهل بن بكار، وعن أبي داود سليمان بن سيف الحراني الحافظ، عن يحيى بن حماد قالوا: حدثنا أبو عوانة.. فذكره.

وخرجه النسائي في «سننه»<sup>(١)</sup> عن أبي داود الحراني به.  
وخرجه الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٢)</sup> عن عفان، عن أبي عوانة هكذا.  
وفي هذا نظر، فإن المشهور أن أسرعهن لحوقاً به رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زينب بنت جحش، فإنها ماتت في أول خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المشهور<sup>(٣)</sup>.

(١) «المجتبى» (٥/٦٦-٦٧).

(٢) «المسند» (٦/١٢١).

(٣) وقال محب الدين الطبري في «السمط الثمين» (١٧٥): هذا الحديث غلط من بعض الرواة بلا شك، والعجب من البخاري كيف أنه لم ينبه عليه، ولا غيره، وإنما هي زينب، فإنها كانت أطول يداً بالعطاء والصدقة، وتوفيت سنة عشرين، وسودة سنة أربعة وخمسين.

وفي «فتح الباري» لابن حجر (٣/٣٣٦-٣٣٧): وقال ابن سعد: قال لنا محمد بن عمر: هذا الحديث وهل في سودة، وإنما هو في زينب بنت جحش، فهي أول نسائه به لحوقاً، وتوفيت في خلافة عمر، وبقيت سودة إلى أن توفيت في خلافة معاوية في شوال سنة أربع وخمسين.

وقال مسلم في «صحيحه»<sup>(١)</sup>: حدثنا محمود بن غيلان أبو أحمد، حدثنا الفضل بن موسى السيناني، أخبرنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أسرعن لحاقاً بي أطولكن يداً» قالت: فكانت أطولنا يداً زينب؛ لأنها كانت تعمل بيديها وتصدق.

وقال محمد بن عبيد: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر<sup>(٢)</sup> قال رسول الله ﷺ لنسائه: «أطولكن يداً أسرعن موتاً بعدي» فكن يتدارعن، فكانت سودة أطولهن يداً، فلما توفي [رسول الله] ﷺ<sup>(٣)</sup>، كانت زينب أسرعهن موتاً بعده، فقلن: كيف قال رسول الله ﷺ ثم ذكرن، فقلن: صدق رسول الله ﷺ كانت أطولنا يداً في الخير.

هذا من مراسيل الشعبي، فهذا هو الصحيح، لكن سودة أطولهن يداً

وقال ابن بطال: هذا الحديث سقط منه ذكر زينب لا تفاق أهل السير على أن زينب أول من مات من أزواج النبي ﷺ وقال ابن حجر: يعني أن الصواب: «وكانت زينب أسرعنا..» ثم قال: وقرأت بخط الحافظ أبي علي الصديقي: ظاهر هذا اللفظ أن سودة كانت أسرع، وهو خلاف المعروف عند أهل العلم أن زينب أول من مات من الأزواج، ويقويه رواية عائشة بنت طلحة.

وقال ابن الجوزي: هذا الحديث غلط من بعض الرواة، والعجب من البخاري كيف لم ينبه عليه، ولا أصحاب التعاليق، ولا علم بفساد ذلك الخطابي، فإنه فسره وقال: لحوق سودة به من أعلام النبوة، وكل ذلك وهم، وإنما هي زينب، فإنها كانت أطولهن يداً بالعطاء كما رواه مسلم. اهـ.

(١) «صحيح مسلم» (٢٤٥٢).

(٢) هو الشعبي.

(٣) سقط من (د).

في الخلق.

وجاء أنها كانت امرأة ضخمة طويلة ولهذا قال عمر رضي الله عنه: ألا قد عرفناك يا سودة، والله ما تخفين علينا<sup>(١)</sup>.

وأما أطولهن يدًا في الصدقة وأولهن لحوقًا به صلى الله عليه وسلم فزينب، فبهذا يجمع بين الحديثين، وإن بعض الرواة أشبهه عليه طول يد هذه من طول يد هذه.

ذكر معنى هذا الحافظ أبو الحجاج المزي رحمه الله.

لكن ذكر الحافظ أبو عبد الله محمد بن منده في كتابه «معرفة الصحابة» في ترجمة زينب بنت خزيمة الهلالية أم المساكين، من طريق يونس بن بكير قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن عامر الشعبي قال<sup>(٢)</sup>: «قلن النسوة: يا رسول الله، أينا أسرع بك لحوقًا؟ قال: «أطولكن يدًا»، فأخذن يتذارعن أيتهن أطول يدًا، فلما توفيت زينب علمن أنها كانت أطولهن يدًا في الخير والصدقة.

وإدخال ابن منده هذا الحديث في ترجمة أم المساكين يدل على أن المراد عنده بزينب المذكورة في الحديث أم المساكين<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.



(١) البخاري (١٤٦) ومسلم (٢١٧٠).

(٢) إسناده مرسل.

(٣) وفيه نظر لما تقدم ذكره.

\* ٢- [ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ] :

وأم عبد الله عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي القرشية التيمية<sup>(١)</sup> رضي الله عنها.

وأما أم رومان -بضم الراء وفتحها- وهي بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أذينة بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة، وقيل في نسبها غير ذلك، فيه خلاف كثير.

قال أبو بكر ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن القاسم بن محمد أن أم رومان زوج أبي بكر أم عائشة لما دليت في قبرها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين فلينظر إلى أم رومان»<sup>(٢)</sup>.

كانت عائشة رضي الله عنها مسماة لجبير بن مطعم، فخطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر: يا رسول الله، دعني حتى أسلها من جبير سلاً رقيقاً<sup>(٣)</sup>.

وقال الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا عبد الله ابن إدريس الأودي، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال: قالت عائشة رضي الله عنها: لما ماتت خديجة بنت خويلد رضي الله عنها جاءت

(١) في (ظ): (التيمية).

(٢) إسناده ضعيف؛ لإرساله، ولضعف ابن جدعان، وقد خرج هكذا: ابن سعد في «الطبقات» (٢٧٦/٨) والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص ١٩٩).

(٣) «الطبقات» (٨/٥٨-٥٩).

خولة بنت حكيم إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ألا تزوج؟ قال: «ومن؟».

قالت: إن شئت بكراً، وإن شئت ثيباً، فقال: «ومن البكر ومن الثيب؟»

فقالت: أما البكر فابنة أحب خلق الله إليك عائشة، وأما الثيب فسودة بنت زمعة، قد آمنت بك واتبعتك. قال ﷺ: «فاذكريها علي».

قالت: فأتيت أم رومان فقلت: يا أم رومان ماذا أدخل الله عليكم من الخير والبركة؟ قالت: وذاك ماذا؟ قالت: قلت رسول الله ﷺ يذكر عائشة. قالت: أنتظري، فإن أبا بكر آت. قالت: فجاء أبو بكر فذكرت ذلك له فقال: أوصلح له وهي ابنة أخيه؟ فقال رسول الله ﷺ: «أنا أخوه وهو أخي وابنته تصلح لي».

قالت: وقام أبو بكر فقالت لي أم رومان: إن المطعم بن عدي قد كان ذكرها على ابنه، ووالله، ما أخلف وعداً قط - تعني أبا بكر - قالت: فأتى أبو بكر المطعم فقال: ما تقول في أمر هذه الجارية؟ قالت: فأقبل على أمراته فقال لها: ما تقولين يا هذه؟ قالت: فأقبلت على أبي بكر ﷺ فقال: لعلنا إن أنكحنا هذا الفتى إليك تصبيه وتدخله في دينك الذي أنت عليه. قال: فأقبل عليه أبو بكر ﷺ فقال: ماذا تقول؟ فقال: إنها تقول ما تسمع.

قالت: فقام أبو بكر ﷺ وليس في نفسه من الموعد شيء، قالت: فقال لها أبو بكر ﷺ: قولي لرسول الله ﷺ فليأت.

قال: فجاء رسول الله ﷺ فملكها.

قالت خولة: ثم أنطلقت إلى سودة بنت زمعة، وأبوها شيخ كبير، قد جلس عن المواسم، قالت: فحييته بتحية أهل الجاهلية، وقلت: أنعم

صباحًا. قال: من أنت؟ قالت: قلت: خولة بنت حكيم، قالت: فرحب بي وقال ما شاء الله أن يقول، قالت: قلت: محمد ﷺ [بن عبد الله] (١) بن عبد المطلب يذكر سودة بنت زمعة، قال: كفؤ كريم، ماذا تقول صاحبتكم؟ قالت: قلت: تحب ذلك. قال: قولي له فليات، قالت: فجاء رسول الله ﷺ فملكها.

قالت: وقدم عبد بن زمعة، فجعل يحثي على رأسه التراب، وقال بعد أن أسلم: لعمرك إني لسفيه يوم أحثي على رأسي التراب أن تزوج رسول الله ﷺ سودة بنت زمعة (٢).  
حديث حسن الإسناد.

وقد خرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣) فقال: حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة ويحيى، قالوا: لما هلكت خديجة جاءت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون قالت: يا رسول الله، ألا تزوج؟ قال: «من؟» قالت: إن شئت بكرًا، وإن شئت ثيبًا.. وذكر الحديث بنحوه أطول سياقًا من هذا.

عرضها الملك على رسول الله ﷺ قبل نكاحها في سرقة من حرير وقال: هذه زوجتك.

صح عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت (٤): قال لي رسول الله ﷺ: «رأيتك في المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير،

(١) سقط من (د).

(٢) خرجه البيهقي (١٢٩/٧) والحاكم (٧٧/٣) من طريق عبد الله بن إدريس عن محمد بن عمرو به.

(٣) «المسند» (٢١٠/٦).

(٤) البخاري (٣٨٩٥).

فقال لي: هذه أمراتك، فكشفت عن وجهك الثوب فإذا أنت هي، فقلت: إن يك هذا من عند الله يمضه».

له طرق إلى هشام.

وقال عبد بن حميد: أخبرنا عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمرو بن علقمة، عن ابن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها أن جبريل عليه السلام جاء بصورتها في خرقة حرير خضراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هذه زوجتك في الدنيا والآخرة.

حدث به الترمذي<sup>(١)</sup> عن عبد، وقال: هذا حديث حسن غريب. وأعله برواية عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الله بن عمرو مرسلاً، لم يذكر عائشة.

وقال بكر بن سهل الدمياني: حدثنا عبد الغني بن سعيد -يعني الثقفي- حدثنا موسى بن عبد الرحمن الصنعاني<sup>(٢)</sup>، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: لما توفيت خديجة رضي الله عنها بمكة نزل جبريل عليه السلام بصورة عائشة رضي الله عنها في سُرقة حرير خضراء فقال: يا محمد هذه عائشة زوجتك في الدنيا وزوجتك في الآخرة عوضاً من خديجة بنت خويلد<sup>(٣)</sup>.

\* [تزيوج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة رضي الله عنها] :

كان تزيوج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة في شوال: صح<sup>(٤)</sup> من حديث عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في

(١) «جامع الترمذي» (٣٨٨٠).

(٢) موسى بن عبد الرحمن منكر الحديث، كما في «الكامل» (٣٤٩/٦).

(٣) خرج ابن عدي في «الكامل» (٩٤٣/٦) والطبراني في «الكبير» (١٥٥/٢٣).

(٤) مسلم (١٤٢٣).

شوال، وبنى بي في شوال، فأى نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني؟ قال: وكانت تستحب أن يدخل نساؤها في شوال. كان تزويجها بمكة قبل الهجرة بستين، وقيل: سنة عشر<sup>(١)</sup> من النبوة قبل الهجرة بثلاث سنين وهي يومئذ ابنة ست سنين، وقيل سبع، والأول أصح.

وأصدقها أربعمائة درهم، وقيل: أثنتي عشرة أوقية ونشأ. وحدث أبو الفضل عباس بن محمد الدوري<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن معين<sup>(٣)</sup> في «تاريخه»<sup>(٤)</sup> حدثنا وكيع، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن عائشة رضي الله عنها قالت: تزوجني رسول الله ﷺ على بيت قيمته خمسون درهماً.

قال يحيى بن معين: تعني متاع بيت. قلت ليحيى: إن قومًا يقولون: على بت<sup>(٥)</sup> قيمته خمسون درهماً. فقال ليحيى: لا والله الذي لا إله إلا هو إلا على بيت. فقلت ليحيى: أنظر في كتابك. فقال: لا والله الذي لا إله إلا هو لا أنظر في كتابي، وما هو إلا على بيت. تعني متاع بيت.

البت: الكساء، وقيل: الكساء الغليظ<sup>(٦)</sup>، وقيل: النطع.

(١) في (د): (عشرة).

(٢) في (ظ): (الدوردي).

(٣) وقع في (د، ظ): (معن)، وهو تصحيف.

(٤) «تاريخ ابن معين» (٣/٣٠٨).

(٥) وقع في (د، ظ): (بيت)، وهو تصحيف.

(٦) الكساء الغليظ المربع. «الغريب» للخطابي (١/٥٥٧).

وبنى النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها وهي بنت تسع سنين بالمدينة في شوال على رأس ثمانية أشهر من مهاجره على الصحيح.  
وقيل: [على] (١) رأس سبعة أشهر.  
وقيل: على رأس ثمانية عشر شهراً.

صح عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت سبع سنين، وزفت إليه وهي بنت تسع سنين، ولعبها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة (٢).

وحدث يونس بن بكير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت أمي تعالجني تريد أن تسمني بعض السمن؛ لتدخلني على رسول الله ﷺ فما أستقام لها حتى أكلت التمر بالقثاء، فسمنت عليه أحسن ما يكون من السمن.

خرجه ابن ماجه (٣) عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن يونس بن نحوه.  
وخرجه أبو داود (٤) والنسائي (٥) من حديث إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن هشام به.

وعن أبي بكر بن أبي شيبة قال: وجدت في كتابي عن أبي أسامة (٦)، عن هشام، عن (٧) أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: تزوجني رسول الله ﷺ

(١) سقط من: (ظ).

(٢) مسلم (١٤٢٢).

(٣) «سنن ابن ماجه» (٣٣٢٤).

(٤) «سنن أبي داود» (٣٩٠٣).

(٥) «السنن الكبرى» (٦٧٢٥).

(٦) خرجه مسلم (١٤٢٢) من طريق ابن أبي شيبة.

(٧) في (ظ): (من).

لست سنين، قالت: فقدمنا المدينة، فوعكت شهراً فوفى شعري جُمَيْمَةً<sup>(١)</sup>، فأتتني أم رومان وأنا على أرجوحة ومعى صواحيبي فصرخت بي، فأتيتها وما أدري ما تريد بي<sup>(٢)</sup>، فأخذت بيدي، فأوقفتني على الباب، فقلت: هَهْ هَهْ حتى ذهب نَفْسِي، فأدخلتني بيتاً، فإذا نسوة من الأنصار، فقلن: على الخير والبركة وعلى خير طائر، فأسلمتني<sup>(٣)</sup> إليهن، فغسلن رأسي وأصلحن، فلم يريني<sup>(٤)</sup> إلا ورسول الله ﷺ ضحى، فأسلمني إليه<sup>(٥)</sup>.

وللحديث طرق إلى عائشة رضي الله عنها<sup>(٦)</sup>.

وحدث الزبير بن بكار، عن محمد بن حسن المخزومي<sup>(٧)</sup>، عن [ابن]<sup>(٨)</sup> أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما هاجر رسول الله ﷺ خلفنا وخلف بناته.. وذكر الحديث بطوله<sup>(٩)</sup>.

(١) جميمة: تصغير جمعة، والجمعة ما نزل على المنكبين من شعر الرأس.

(٢) في (د): (تريدني).

(٣) وقع في (د، ظ): (فاستلمتني).

(٤) في (ظ): (يرعني).

(٥) في (ظ): (فأسلمني).

(٦) خرجه البخاري (٣٨٩٤، ٥١٥٦) وأبو عوانة (٤٢٦٠) والدارمي (٢٢٦١)

والبيهقي (١٤٨/٧) وابن ماجه (١٨٧٦) من طريق علي بن مسهر.

وخرجه أبو يعلى (٤٨٩٧) وابن حبان (٧٠٩٧) وأبو داود (٤٩٣٣، ٤٩٣٤) من

طريق أبي أسامة. كلاهما عن هشام بن عروة به.

(٧) محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي، متهم بالكذب.

(٨) سقط من (د، ظ).

(٩) خرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥/٢٣).

وفيه قالت: ثم إننا قدمنا المدينة، فنزلت مع آل أبي بكر، ونزل آل النبي ﷺ معه، وكان رسول الله ﷺ يبني مسجده وأبياتاً حول المسجد، فأنزل فيها أهله، فمكثنا أياماً، ثم قال أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يا رسول الله، ما يمنعك أن تبني بأهلك؟ قال: «الصداق» فأعطاه أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اثنتي عشرة أوقية ونسأ، فبعث بها إلينا، وبنى بي رسول الله ﷺ في بيتي هذا الذي أنا فيه، وهو الذي توفي فيه ودفن فيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.. وذكر بقيته.

وقد تقدم مطولاً في الهجرة.

\* [من فضائل عائشة]:

ولم يتزوج النبي ﷺ بغيرها.

وكانت رَضِيَ اللهُ عَنْهَا كثيرة الصدقة والمعروف والإحسان، صائمة الدهر فيما قاله القاسم وسعد بن إبراهيم.

قال [ابن] (١) الزبير: ما رأيت أجود من عائشة وأسخى، كانت تجمع الشيء إلى الشيء، حتى إذا اجتمع عندها وضعته مواضعه، وأما أسماء رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فكانت لا تمسك شيئاً لغد (٢).

وقال عروة بن الزبير: لقد رأيت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تقسم سبعين ألفاً وهي ترقع درعها.

وجاء عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة قال: كانت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أعلم الناس يسألها الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ (٣).

(١) سقط من (د، ظ).

(٢) خرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٠) واللالكائي (٢٧٦٣) من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن الزبير. وصحح إسناده الشيخ الألباني رحمه الله.

(٣) «الطبقات الكبرى» (٢/٣٧٤).

وقال زياد بن الربيع أبو خدّاش اليمّدي البصري<sup>(١)</sup>: حدّثنا خالد بن سلمة<sup>(٢)</sup>، حدّثنا أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: ما كان أصحاب رسول الله ﷺ يشكون في شيء إلا سألوا عنه عائشة رضي الله عنها فيجدون عندها من ذلك علمًا.

وقال الواقدي: حدّثني موسى بن محمد بن إبراهيم<sup>(٣)</sup> بن الحارث التيمي<sup>(٤)</sup>، أخبرني أبي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: ما رأيت أحدًا أعلم بسنن رسول الله ﷺ ولا أفقه في رأي إن أحتجج إلى رأيه، ولا أعلم بآية فيم نزلت<sup>(٥)</sup> ولا فريضة، من عائشة رضي الله عنها<sup>(٦)</sup>.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل في «كتاب العلل»<sup>(٧)</sup>: وجدت في كتاب أبي: حدّثنا إبراهيم بن خالد، حدّثني رباح، حدّثني معمر، عن الزهري: أن رسول الله ﷺ قال: «لو جمع علم نساء هذه الأمة فيهن أزواج النبي ﷺ كان علم عائشة أكثر من علمهن».

ورواه بشر بن موسى، حدّثنا الحميدي، حدّثنا سفيان، عن الزهري، قال: لو جمع علم الناس كلهم، ثم علم أزواج النبي ﷺ لكانت عائشة رضي الله عنها أوسعهم علمًا.

(١) من رجال «التهديب»، وهو ثقة.

(٢) من رجال «التهديب»، وهو صدوق رمي بالإرجاء والنصب.

(٣) وقع بالأصل: (بن إبراهيم بن إبراهيم).

(٤) في (ظ): (التميمي).

(٥) في (ظ): (تركت).

(٦) «الطبقات الكبرى» (٣٧٥/٢) وراجع «الإصابة» (١٨/٨) و«الاستيعاب» (١٨٨٣/٤).

(٧) «العلل ومعرفة الرجال» (٤٧٧٦) و«السنة» (٧٥٣).

وخرجه الحاكم في «مستدرکه»<sup>(١)</sup>.  
 ووقفه على الزهري أشبه بالصواب، والله أعلم.  
 وكلا الإسنادين قوي، لكن ترجمة الحميدي عن سفيان<sup>(٢)</sup> عن  
 الزهري متينة صحة وحفظاً.

ورواه عبد الله بن محمد بن سلم، عن عبد الجبار بن العلاء بن  
 عبد الجبار العطار، حدثنا سفيان عن الزهري.. فذكر نحوه.

وقال أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>: حدثني أبو معاوية، عن الأعمش، عن  
 مسلم، عن مسروق أنه قيل له: هل كانت عائشة رضي الله عنها تحسن الفرائض؟  
 قال: إي والذي نفسي بيده لقد رأيت مشيخة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يسألونها عن الفرائض<sup>(٤)</sup>.

تابعه ابن سعد<sup>(٥)</sup> وأحمد بن يونس وخلف بن الوليد، عن أبي معاوية.  
 وحدث به يعقوب بن سفيان في «تاريخه» عن عمرو بن حفص، عن  
 أبيه، عن الأعمش.

ورواه القاضي يوسف بن يعقوب، عن عمرو بن مرزوق، حدثنا  
 شعبة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، وقال: ذكرت

(١) خرجه الحاكم (١٢/٤).

(٢) هو ابن عيينة.

(٣) خرجه أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢٨٤٢) عن وكيع عن الأعمش به.

وخرجه الحاكم (١٢/٤) من طريق أحمد عن أبي معاوية به.

(٤) وخرجه الدارمي (٢٨٥٩) وسعيد بن منصور في «كتاب السنن» (٢٨٧) وابن أبي

شيبه (٢٣٩/٦) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨١/٢٣) وهو في «در السحابة»

للشوكاني بتحقيقي.

(٥) «الطبقات» (٢/٣٧٥).

عائشة رضي الله عنها عنده فقال رجل: إن كانت لفيقها؟  
قال: فكأن مسروقاً غضب وقال: لقد رأيت الأشياخ من أصحاب  
محمد صلى الله عليه وسلم يسألونها عن الفرائض.

وقال ابن أبي خيثمة في «التاريخ»: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا  
زياد بن الربيع<sup>(١)</sup>، حدثنا خالد بن سلمة المخزومي، عن أبي بردة، عن  
أبيه قال: ما أشكل على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث قط فسألنا  
عائشة رضي الله عنها إلا وجدنا عندها منه علماً.

وقال أبو سعيد محمد بن شاذان: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا  
عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: ما رأيت أحداً أعلم  
بالحلال والحرام والعلم والشعر والطب من عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها.  
خرجه وحديث أبي معاوية السابق الحاكم في «مستدركه»<sup>(٢)</sup>.

وقال الواقدي: حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه  
قال: ربما روت عائشة رضي الله عنها القصيدة ستين بيتاً وأكثر<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة في «التاريخ»: حدثنا أحمد بن يونس،  
حدثنا المعافى بن عمران<sup>(٤)</sup>، حدثنا المغيرة بن زياد، عن عطاء قال:  
كانت عائشة أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأياً في العامة.  
وخرجه الحاكم في «المستدرك»<sup>(٥)</sup>.

(١) خرجه الترمذي (٣٨٨٣) وابن عدي (١٩٥/٣) من طريق زياد بن الربيع عن خالد  
ابن سلمة به.

(٢) «المستدرك» (١٢/٤)، وهو في «شرح السنة» للالكائي (٢٧٥٩).

(٣) «الطبقات» (٧٢-٧٣/٨)، وهو في «شرح السنة» للالكائي (٢٧٦٢).

(٤) المعافى بن عمران فيه ضعف.

(٥) «المستدرك» (١٥/٤).

وقال الواقدي: حدثنا عبد الله بن عمر بن حفص العمري<sup>(١)</sup>، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه قال: كانت عائشة رضي الله عنها قد أستقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان هلمَّ جراً إلى أن ماتت، وكنت ملازمًا لها مع برّها بي<sup>(٢)</sup>. وذكر بقيته.

وقال الليث بن سعد: إن عليًّا ذكر عائشة رضي الله عنها قال: لو كانت امرأة خليفة لكانت عائشة خليفة.

خرجه اللالكائي في «شرح السنة»<sup>(٣)</sup> لليث.

ورويناه من طريق أحمد بن محمد بن بشير بن عيسى، حدثنا جدي بشير بن عيسى، حدثنا تميم بن بهلول، حدثنا محمد بن حميد، حدثنا جرير، عن مغيرة، عن أم موسى<sup>(٤)</sup> قالت: قال علي بن أبي طالب رضی الله عنه: لو كانت المرأة خليفة، أو تصلح أن تكون خليفة لكان يصلح أن تكون عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها خليفة.

وخرج أبو نعيم في كتابه «الحلية»<sup>(٥)</sup> من حديث الوليد بن محمد الموقري<sup>(٦)</sup>، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه قال: أول حب كان في الإسلام حب النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها.

وخرجه الخطيب في «تاريخه»<sup>(٧)</sup> فقال: أخبرنا علي بن أحمد بن عمر

(١) العمري المكبر ضعيف.

(٢) «الطبقات» (٢/٣٧٥).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٦١).

(٤) أم موسى: مقبولة إن توبعت، وإلا فلا.

(٥) «الحلية» (٢/٤٤).

(٦) الموقري: متروك الحديث.

(٧) «تاريخ بغداد» (٤/٣٤).

المقرئ، أخبرنا أحمد بن جعفر بن سلم، حدثنا أحمد بن إسحاق الملحمي، حدثنا محمد بن عمرو بن خالد المصري، وأخبرنا أبو نعيم الحافظ، حدثنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني أبو علاثة، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن الزبير - مؤذن حران - حدثنا الزهري قال: أول حب كان في الإسلام حب النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها.

واللفظ لحديث الملحمي.

وحدث به أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطي في كتابه «اعتلال القلوب» فقال: حدثنا علي بن داود القنطري<sup>(١)</sup>، حدثنا عمرو بن خالد الحراني<sup>(٢)</sup>، حدثنا محمد بن الزبير - إمام مسجد حران<sup>(٣)</sup> - عن الزهري قال: أول حب كان في الإسلام حب رسول الله ﷺ عائشة رضي الله عنها.

وقال أيضًا: حدثنا محمد بن جابر الضرير، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عن عمته أم محمد، عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة رضي الله عنها ذكرت عائشة رضي الله عنها عند النبي ﷺ فقال لها: «يا بُنَيَّة، إنها حبيبة أبيك»<sup>(٤)</sup>.

(١) علي بن داود بن يزيد القنطري صدوق.

(٢) عمرو بن خالد الحراني ثقة.

(٣) قال أبو حاتم: ليس بالمتين، وقال أبو زرعة: في حديثه شيء. راجع «الجرح والتعديل» (٧/٢٥٩).

(٤) إسناده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، ومن طريقه خرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/٤٤-٤٥) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/٤٠١ رقم ٣٠٣٣). ووقع عند أبي نعيم: (عن عمته أم محمد)، وعند ابن أبي عاصم: (عن امرأة أبيه)، وفي رواية: (عن أم محمد امرأة أبيه). قلت: وهي واحدة، ويقال لها: أمية، أو أمينة بنت عبد الله.

وخرج النسائي<sup>(١)</sup> من حديث يزيد [بن المقدام]<sup>(٢)</sup> بن شريح بن هانئ<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن أبيه شريح،<sup>(٥)</sup> عن عائشة رضي الله عنها أنه سأل عائشة رضي الله عنها<sup>(٦)</sup> : هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث؟ قالت: نعم، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوني فأكل معه وأنا عارك، وكان يأخذ العرق فيقسم عليّ فيه فأغترف منه، ثم أضعه فيأخذ فيغترف منه، ويضع فمه حيث وضعت فمي من العرق، ويدعو<sup>(٧)</sup> الشراب فيقسم عليّ فيه قبل أن يشرب منه، فأخذه فأشرب منه، ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه، ويضع فمه حيث وضعت فمي من القدح.

ورواه أيضاً<sup>(٨)</sup> عن الأعمش، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع فاه على الموضع الذي أشرب منه ويشرب من فضل سؤري وأنا حائض.

ورواه أيضاً<sup>(٩)</sup> عن مسعر، عن المقدام بنحوه، ولفظه: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يناولني الإناء فأشرب منه وأنا حائض، ثم أعطيه، فيتحرى موضع فيّ فيضعه عليّ فيه.

(١) «السنن الكبرى» (٢٧٢)، و«المجتبى» (١/١٤٨، ١٩٠).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) يزيد بن المقدام بن شريح صدوق.

(٤) المقدم بن شريح ثقة.

(٥) شريح بن هانئ ثقة.

(٦) كذا في (د، ظ)، وهو تكرار.

(٧) في (ظ): (يدعن).

(٨) «المجتبى» (١/١٤٩).

(٩) «المجتبى» (١/١٤٥).

وخرجه أبو داود لمسعر<sup>(١)</sup>.

وهو في «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> من حديث وكيع، عن مسعر وسفيان، كلاهما عن المقدم بنحوه.

وخرجه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> من حديث شعبة عن المقدم.

وخرج ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٤)</sup> من حديث عبد الملك بن عمير، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أعطيت خلافاً ما أعطيتها امرأة، ملكني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت سبع سنين، وأتاه الملك بصورتني في كفه، فنظر إليّ، وبنى بي لتسع سنين، ورأيت جبريل ولم تره امرأة غيري، وكنت أحبّ نسائه إليه، وكان أبي أحبّ أصحابه إليه، ومرض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي، فمرضته فقبض ولم يشهده غيري والملائكة.

وخرجه الحاكم أبو عبد الله في كتابه «المستدرک»<sup>(٥)</sup> من حديث أبي الخطاب زياد بن يحيى الحساني، حدثنا مالك بن سَعِير<sup>(٦)</sup>، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، أخبرنا عبد الرحمن بن الضحاك<sup>(٧)</sup>: أن عبد الله بن صفوان أتى عائشة رضي الله عنها وآخر معه، فقالت عائشة لأحدهما: أسمعت حديث حفصة يا فلان؟ قال: نعم يا أم المؤمنين، فقال لها عبد الله بن صفوان: وما ذلك يا أم المؤمنين؟ قالت: خلال لي تسع لم

(١) «سنن أبي داود» (٢٥٩).

(٢) «صحيح مسلم» (٣٠٠).

(٣) «سنن ابن ماجه» (٦٤٣).

(٤) «الطبقات» (٦٥/٨).

(٥) «المستدرک» (١١/٤).

(٦) وقع في (د، ظ): (مسعير)، وهو تصحيف.

(٧) كذا، ولعله: عبد الرحمن بن أبي الضحاك كما سيأتي.

تكن لأحد من النساء قبلي إلا ما أتى الله ﷻ مريم بنت عمران عليها السلام والله ما أقول هذا أني أفخر على أحد من صواحباتي، فقال لها عبد الله ابن صفوان: وما هن يا أم المؤمنين؟ قالت: جاء الملك بصورتي إلى رسول الله ﷺ فزوجني رسول الله ﷺ وأنا ابنة سبع سنين، وأهديت إليه وأنا ابنة تسع سنين وتزوجني بكراً لم يشركه في أحد من الناس، وكان يأتيه الوحي وأنا وهو في لحاف واحد، وكنت من أحب الناس إليه، ونزل في آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيها، ورأيت جبريل عليه السلام ولم يره أحد من نسائه غيري، وقبض في بيتي لم يله أحد غير الملك إلا أنا.

وخرجه أبو جعفر بن جرير في «تاريخه»<sup>(١)</sup> فقال: حدثنا عبد الحميد بن بيان السكري، أخبرنا محمد بن يزيد، عن إسماعيل - يعني بن أبي خالد - عن عبد الرحمن بن أبي الضحاك، عن رجل من قريش، عن عبد الرحمن بن محمد أن عبد الله بن صفوان وآخر معه أتيا عائشة رضي الله عنها.. وذكر الحديث بنحوه<sup>(٢)</sup>.

وقال بكر بن سهل الدميطي: حدثنا عبد الغني بن سعيد الثقفي البرقي، حدثنا موسى بن عبد الرحمن الصنعاني القرشي<sup>(٣)</sup>، عن ابن

(١) «تاريخ الطبري» (٩/٢).

(٢) ورواه عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل عن عبد الرحمن بن أبي الضحاك به، خرجه ابن أبي شيبه (٣٨٩/٦) والطبراني (٣١/٢٣).

ورواه أبو شهاب عن إسماعيل عن عبد الرحمن به، خرجه الطبراني.

وراجع «التاريخ الكبير» (٣٤٥/٥) و«التهذيب» (٢٤٠/٦) و«تهذيب الكمال» (٣٩٤-٣٩٥/١٧).

(٣) موسى بن عبد الرحمن ضعيف منكر الحديث كما تقدم قبل قليل.

جربج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالت عائشة رضي الله عنها: أعطيت عشر خصال لم تعطهن ذات خمار قبلي: صُوِّرْتُ لرسول الله قبل أن أصور في رحم أمي، وتزوجني رسول الله ﷺ بكرًا، لم يتزوج بكرًا غيري، وكان ينزل علي رسول الله ﷺ الوحي وهو بين سحري ونحري، وتوفي رسول الله ﷺ وهو بين سحري ونحري، ونزلت براءتي من السماء، وكنت أحب النساء إليه وكان أبي أحب الرجال إليه، وخير رسول الله ﷺ وهو بين حافنتي<sup>(١)</sup> وذافنتي، ودفن في بيتي.

وقال عبد الملك بن محمد: حدثنا الحكم بن مروان، حدثنا فرات بن السائب<sup>(٢)</sup>، عن ميمون بن مهران، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: إني لأفخر على أزواج النبي ﷺ بسبع: أبتكرني ولم يتكر امرأة غيري، ولم ينزل عليه من القرآن منذ دخل عليّ إلا في بيتي، ونزل بعذري قرآن يتلا، وقال لي: أنت زوجتي في الدنيا والآخرة، وقبض بين سحري ونحري، ودفن في بيتي، وأتاه جبريل بصورتني مرتين قبل أن يملك عقدي.

وخرج الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٣)</sup> من حديث يحيى بن آدم، حدثنا قيس بن الربيع<sup>(٤)</sup>، عن مغيرة<sup>(٥)</sup>، عن الشعبي، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق: بعث زياد إلى أزواج النبي ﷺ بمال وفضل عائشة، فجعل الرسول يعتذر إلى أم سلمة فقالت: يعتذر إلينا زياد، فقد كان يفضلها من كان علينا أعظم تفضيلاً من زياد رسول الله ﷺ.

(١) وقع في (د): (حافنتي)، وهو تصحيف.

(٢) فرات بن السائب متروك الحديث.

(٣) «المعجم الأوسط» (٢٦٥١).

(٤) قيس بن الربيع فيه ضعف.

(٥) مغيرة بن مقسم الضبي: ضعفه أحمد، ووثقه آخرون، وهو مدلس، وقد عنعن.

لم يرو هذا الحديث عن مغيرة إلا قيس، ولا عن قيس إلا يحيى بن آدم، تفرد به الوكيعي، قاله الطبراني.

والوكيعي هو أحمد بن عمر راوي الحديث<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن آدم. وقال الحاكم في «مستدرکه»<sup>(٢)</sup>: وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبيد القرشي بالكوفة، حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، حدثنا أسباط بن محمد القرشي، حدثنا مطرف، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد قال: فرض عمر رضي الله عنه لأمهات المؤمنين عشرة آلاف، وزاد عائشة ألفين وقال: إنها حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

مطرف هو ابن طريف الحارثي الكوفي<sup>(٣)</sup>.

وخرجه<sup>(٤)</sup> من حديث عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد عن سعد موقوفاً عليه.

ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لإرسال مطرف بن طريف إياه.

قلت: وحدث به أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطي، عن أخيه أحمد بن جعفر، حدثنا أحمد بن بديل، حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا مطرف بن عبد الله، عن أبي إسحاق.. فذكره.

وخرج من طريق يحيى بن أبي طالب: حدثنا زيد بن الحباب، أخبرنا عمر بن سعيد بن أبي حسين المكي، حدثني عبد الله بن أبي مليكة، حدثني

(١) وهو ثقة حافظ.

(٢) «المستدرک» (٩/٤).

(٣) وهو ثقة فاضل.

(٤) «المستدرک» (٩/٤).

ذكوان أبو عمرو مولى عائشة أن دُرَجًا قدم إلى عمر رضي الله عنه من العراق وفيه جوهر، فقال لأصحابه: تدرّون ما ثمنه؟

فقالوا: لا، ولم يدروا كيف يقسمونه.

فقال: تأذنون أن أبعث به إلى عائشة لحب رسول الله صلى الله عليه وآله إياها؟

فقالوا: نعم، فبعث به إليها ففتحته فقالت: ماذا فُتِحَ على ابن الخطاب بعد رسول الله صلى الله عليه وآله؟ اللهم لا تبقي لعطيته لقبال<sup>(١)</sup>.

فيه إرسال، لم يصح سماع ذكوان من عمر رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وقال هناد بن السري في كتابه «الزهد»<sup>(٣)</sup>: حدثنا أبو معاوية، عن حجاج<sup>(٤)</sup>، عن عطاء قال: بعث معاوية رضي الله عنه إلى عائشة رضي الله عنها بطوق من ذهب فيه جوهر قُوم مائة ألف، فقسمته بين أزواج النبي صلى الله عليه وآله.

وقال أيضًا<sup>(٥)</sup>: حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن أم ذرّة- وكانت تغشى عائشة رضي الله عنها قالت بعث إليها ابن الزبير بمال في غرارتين، فقالت: أراه ثمانين ومائة ألف، فدعت بطبق وهي يومئذ صائمة، فجعلت تقسمه بين الناس، فأمست وما عندها من ذلك درهم، فلما أمست، قالت: يا جارية، هلمي فطري، فجاءتها بخبز وزيت، فقالت لها أم ذرّة: أما<sup>(٦)</sup> أستطعت مما قسمت اليوم أن تشتري

(١) أخرجه الحاكم (٩/٤) وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (٦/٦).

(٢) ومنه يُعلم أن قول الهيثمي في «المجمع»: (ورجاله رجال الصحيح) فيه قصور، ولا يكفي لتصحيح الرواية.

(٣) «الزهد» (١/٣٣٧) رقم (٦١٨).

(٤) حجاج بن أرطاة ضعيف الحديث.

(٥) «الزهد» (١/٣٣٧) رقم (٦١٩).

(٦) في (د): (ما).

لنا بدرهم لحماً نفطر عليه؟ فقالت: لا تعنفيني، لو كنت ذكرتيني لفعلت. وقال<sup>(١)</sup>: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن تيم<sup>(٢)</sup>، عن عروة بن الزبير، قال: لقد رأيت عائشة رضي الله عنها تصدق بسبعين ألفاً، وإنها لترقع جانب درعها.

وقال الحارث بن أبي أسامة<sup>(٣)</sup>: حدثنا روح، حدثنا حاتم بن أبي صغيرة<sup>(٤)</sup>، حدثنا ابن أبي مليكة أن عائشة بنت طلحة حدثته أن عائشة رضي الله عنها قتلت جأناً فأريت في المنام: والله لقد قتلت<sup>(٥)</sup> مسلماً، فقالت: لو كان مسلماً ما دخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فقيل لها: وهل دخل إلا وعليك ثيابك؟ فأصبحت فزعة، فأمرت باثنتي عشرة ألفاً فجعلتها في سبيل الله.

وروي عن علي بن الأقرم، عن مسروق أنه كان إذا حدث عن أم المؤمنين عائشة قال: حدثني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة من فوق سبع سماوات<sup>(٦)</sup>. تابعه الشعبي وغيره<sup>(٧)</sup> عن مسروق. وإسناده صحيح.

(١) «الزهد» (١/٣٣٧ رقم ٦١٧).

(٢) في (د): «تيم».

(٣) «مسند الحارث - زوائد الهيثمي» (٤١٩).

(٤) مطموس في (د).

(٥) وقع في (د): «قلته»!

(٦) خرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/٢٧٥-٢٧٦).

(٧) ومنهم مسلم بن صبيح أبو الضحى، خرجه أحمد في «المسند» (٦/٢٤١) و«العلل ومعرفة الرجال» (٢٨٤٠) وابن أبي شيبه (٢/١٣٤) والبيهقي (٢/٤٥٨) وابن سعد في «الطبقات» (٨/٦٦) وابن عبد البر في «التمهيد» (٣١/٥٣) والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٢٤٦).

وحدث به الحسين بن الحسن المروزي في كتاب «الزهد»<sup>(١)</sup> لابن المبارك من زياداته عليه، فقال: أخبرنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق أنه كان إذا حدث عن عائشة رضي الله عنها قال: حدثني المبرأة المصدقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله رضي الله عنه. قال: فقلت له: فكانت تحسن الفرائض؟ قال: لقد رأيت أكابر أصحاب رسول الله يسألونها عن الفرائض.

وتقدم بنحوه مختصراً.

وخرج أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(٢)</sup> وابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٣)</sup> واللفظ له من حديث عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أنه حدثه ذكوان حاجب عائشة رضي الله عنها أنه جاء -يعني ابن عباس- يستأذن على عائشة، فجئت وعند رأسها ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن، فقلت: هذا عبد الله بن عباس يستأذن عليك -وهي تموت- فقالت: دعني من ابن عباس فإنه لا حاجة لي به ولا بتزكيتيه، فقال: يا أمتاه: إن ابن عباس من صالح بنيك يسلم عليك ويودّك، قالت: فأذن له إن شئت، فأدخلته، فلما أن جلس وسلم قال: أبشري، قالت: بم؟ قال<sup>(٤)</sup>: ما بينك وبين أن تلقي محمداً رضي الله عنه والأحبة إلا أن تخرج الروح من الجسد، كنت أحب نساء رسول الله رضي الله عنه إلى رسول الله رضي الله عنه، ولم يكن رسول الله رضي الله عنه يحب إلا طيباً، وسقطت قلادتك ليلة الأبواء، فأصبح رسول الله رضي الله عنه ليطلبها حين<sup>(٥)</sup> يصبح في المنزل، فأصبح الناس

(١) «الزهد» (١٠٧٩).

(٢) «المسند» (٢٧٦/١).

(٣) «الطبقات» (٧٥/٨).

(٤) وقع في (د، ظ): (قال أبشري قالت أيضاً)، والمثبت من «الطبقات».

(٥) في (د): (حتى).

ليس معهم ماء فأنزل الله تعالى أن تيمموا صعيدًا طيبًا، فكان ذلك من سببك، وما أذن الله لهذه الأمة من الرخصة، وأنزل الله براءتك من السماء من فوق سبع سماوات جاء بها الروح الأمين، فأصبح ليس مسجد من مساجد الله يذكر فيها<sup>(١)</sup> إلا هي تتلى فيها آناء الليل والنهار، فقالت: دعني منك يا ابن عباس، فوالذي نفسي بيده لوددت أني كنت نسيًا منسيًا.

وخرجه أحمد في «مسنده»<sup>(٢)</sup> من حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن ابن أبي مليكة إن شاء الله بنحوه.

ورواه عثمان بن سعيد الدارمي، عن ابن أبي مليكة مختصرًا<sup>(٣)</sup>. وفي «صحيح البخاري»<sup>(٤)</sup> نحوه.

وقال الحسين بن الحسن المروزي في زياداته على «كتاب الزهد»<sup>(٥)</sup> لشيخه ابن المبارك: حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو حنيفة<sup>(٦)</sup>، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه ليهون عليّ الموت أن أريتك زوجتي في الجنة.

وقال أبو بكر محمد بن الحسن بن الأزهر: حدثنا عباس الدوري، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي

(١) في (د): «فيه».

(٢) «المسند» (٣٤٩/١).

(٣) «نقض عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد» (ص ٣٠١-٣٠٢) و«الرد على الجهمية» (رقم ٨٤).

(٤) «صحيح البخاري» (٤٧٥٣).

(٥) «الزهد» (١٠٧٨).

(٦) أبو حنيفة إمام في الفقه، ضعيف في الحديث.

صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما أن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجراً من مكة أشعث أغبر، أكثر عليه اليهود المسائل، والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم جواباً مداركاً - بإذن الله - وكانت خديجة رضي الله عنها قد ماتت بمكة فلما أن دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واستوطنها، طلب التزويج، فقال لهم: «أنكحوني»، فأتاه جبريل عليه السلام بخرقة من الجنة طولها ذراع في عرض شبر، فيها صورة لم ير الراءون أحسن منها، فنشرها جبريل له وقال له: يا محمد إن الله تعالى يقول لك أن تزوج هذه الصورة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أنا من أين لي مثل هذه الصورة يا جبريل؟» فقال له جبريل: إن الله صلى الله عليه وسلم يقول لك؛ تزوج ابنة أبي بكر الصديق، فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزل أبي بكر ففرع الباب ثم قال: «يا أبا بكر، إن الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أصاهرک»، وكان له ثلاث بنات، فعرضهن <sup>(١)</sup> على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله أمرني أن أتزوج هذه الجارية» عائشة رضي الله عنها فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

هذا الحديث من مراسيل أبي هريرة رضي الله عنه لو ثبت، بل هو حديث موضوع مختلق من قبل محمد بن الحسن بن الأزهر بن جبیر بن جعفر القطان الأصم الدعاء <sup>(٢)</sup>.

قال الخطيب أبو بكر الحافظ: رجاله كلهم ثقات غير محمد بن الحسن، ونراه مما صنعت يده <sup>(٣)</sup>.

(١) وقع في (د، ظ): (فأعرضهن)!

(٢) محمد بن الحسن بن أزهر يضع الحديث، قال الذهبي: ورأيت له حديثاً إسناده ثقات سواء وهو كذب في فضل عائشة.

(٣) راجع «الكشف الحثيث فيمن رمي بوضع الحديث» (ص ٢٢٤)، و«تاريخ بغداد» (١٩٣/٢-١٩٤).

وقال ابن الجوزي: ما أبعد الذي وضعه عن العلم! فإن رسول الله ﷺ تزوج عائشة رضي الله عنها وهو بمكة، ولم يكن حينئذ لأبي بكر ثلاث بنات، ما كان له غير أسماء وعائشة رضي الله عنها وإنما جاءته بعد وفاته ابنة يقال لها أم كلثوم. أنتهى.

ومحمد بن الحسن الدَّعَاءُ هذا هو راوي كتاب «الحيدة» منفردًا به، رواه عنه أبو عمرو عثمان بن السماك. قال الذهبي في كتاب «الميزان»<sup>(١)</sup>: ويغلب على ظني أنه هو الذي وضع كتاب «الحيدة» إني أستبعد وقوعها جدًّا، وإنما ذكرنا هذا الحديث الباطل لهتك حاله وللمعرفة به.

وحدث يونس بن بكير في «المغازي» عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت أُمِّي تعالجنِي تريد أن تسميني بعض السَّمَنِ لتدخلني على رسول الله ﷺ، فما أستقام لها بعض ذلك حتى أكلت التمر بالقثاء فسمنت عليه كأحسن ما يكون من السَّمنة<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل في كتاب «العلل»<sup>(٣)</sup>: حدثني أبي، حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قالت عائشة رضي الله عنها: تزوجني رسول الله ﷺ متوفى خديجة قبل مخرجه إلى المدينة بثنتين أو ثلاث وأنا بنت سبع سنين أو ست سنين فلما قدمنا المدينة جاءتنا نسوة وأنا ألعب في أرجوحة، وأنا مججمة فذهبن بي، فهيانني وصنعني، ثم أتيت بي رسول الله ﷺ وأنا بنت تسع سنين.

(١) «ميزان الاعتدال» (٦/١١٣).

(٢) خرج البيهقي في «الكبرى» (٧/٢٥٤) من طريق يونس بن بكير.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» (٥٠٧٣).

قال أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار<sup>(١)</sup>: حدثنا عبيد الله بن النعمان، حدثنا سعيد بن سلام<sup>(٢)</sup>، حدثنا ابن أبي رواد، حدثني منصور بن عبد الرحمن، عن أمه صفية بنت شيبه، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من نسائه فثروا على رأسه تمر عجوة.

وحدث الكديمي<sup>(٣)</sup>، عن سهل بن حسان، وهو ابن أبي حدويه، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني كلاب بن تلاد، حدثني أسماء مقيمة عائشة رضي الله عنها قالت: لما أقعدنا عائشة لنجليها برسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في نسوة، فقرب إلينا لبنًا وتمراً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كلن واشربن» فقلن: يا رسول الله، إنا صوَّام، قال: «كلن واشربن ولا تجمعن جوعًا وكذبًا» قالت: فأكلنا وشربنا<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو اليمان الحكم بن نافع<sup>(٦)</sup>: أخبرنا شعيب، عن عبد الله -يعني ابن أبي حسين- حدثني شهر أن أسماء بنت زيد بن سكن إحدى<sup>(٧)</sup> نساء بني عبد الأشهل دخل عليها يومًا فقربت له طعامًا، فقال: لا أشتهيه، قالت: إني قينت عائشة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم

(١) «تاريخ بغداد» (١٠/٣٣٧).

(٢) سعيد بن سلام البصري: متروك الحديث.

(٣) محمد بن يونس الكديمي: متهم بسرقة الحديث.

(٤) رواية الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير فيها ضعف.

(٥) إسناده ضعيف، وله طرق أخرى تشهد لأصله، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تجمعن كذبًا وجوعًا»، ولذلك حسنه الشيخ الألباني رحمه الله في «آداب الزفاف».

(٦) «المسند» (٦/٤٥٨) للإمام أحمد.

(٧) في (ظ): (أحد).

جئته بجلوتها فدعوته لجلوتها، فجاء فجلس إلى جنبها، فأتي بعس لبن فشرب منه، ثم ناولها، فخفضت رأسها واستحيت، قالت أسماء رضي الله عنها: فانتهرتها وقلت لها: خذي من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: فأخذته فشربت شيئاً، ثم قال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «أعطي تربك» قالت أسماء، : فقلت: يا رسول الله، بل خذه فاشرب منه، ثم ناولنيه من يدك، فأخذه فشرب منه، ثم ناولنيه، قالت: فجلست ثم وضعته على ركبتي، ثم طفقت أديره وأتبعه بشفتي لأصيب منه مشرب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال لنسوة عندي: «ناوليهن»، فقلن: لا نشتهي<sup>(١)</sup>، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجمعن جوعاً وكذباً» فهل أنت منتهية<sup>(٢)</sup> أن تقولي<sup>(٣)</sup>: لا أشتهيه؟ فقلت: إي أمه لا أعود أبداً.

وقال ابن حبان في «صحيحه»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا ابن قتيبة، أخبرنا ابن أبي السري<sup>(٥)</sup>، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، [عن يحيى بن سعيد بن العاص]<sup>(٦)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أستعذر أبا بكر من عائشة رضي الله عنها ولم يظن النبي صلى الله عليه وسلم أن ينالها بالذي نالها، فرفع أبو بكر رضي الله عنه يده فلطمها وصك في صدرها، فوجد من ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «يا أبا بكر، ما أنا بمستعذك<sup>(٧)</sup> منها بعدها أبداً».

(١) في (د، ظ): (نشتهينه).

(٢) وقع في (د، ظ): (مته) وأصلحته من «المسند».

(٣) في (ظ): (تقول).

(٤) «صحيح ابن حبان» (٤١٨٥).

(٥) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن، أبو عبد الله العسقلاني، المعروف بابن أبي السري.

(٦) سقط من (ظ).

(٧) كذا في (ظ)، و«صحيح ابن حبان، وفي (د): (بمستعذر).

## \* [وفاتها] :

ولدت عائشة رضي الله عنها سنة أربع من النبوة، ومات عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ثمان عشرة سنة.

وتوفيت بالمدينة ليلة الثلاثاء بعد صلاة الوتر لسبع عشرة.

وقيل: لخمس عشرة مضت من شهر رمضان سنة ثمان وخمسين، قاله الواقدي وغيره.

[وقيل: سبع وخمسين، قاله هشام بن عروة، في خلافة معاوية رضي الله عنه] (١).

وقيل: سنة سبع (٢) وخمسين، وعاشت ستاً وستين سنة، قاله الواقدي.

وقيل: ماتت وهي ابنة تسع وستين.

وصلى عليها أبو هريرة بعد الوتر في شهر رمضان، وكان إذ ذاك أمير المدينة من قبل مروان بن الحكم؛ لأن مروان أعتمر تلك السنة واستخلف أبا هريرة، ومروان حينئذ كان عاملاً لمعاوية، أستعمله على الحجاز ليس ذلك في ولايته.

ودفنت بالبقيع ليلاً، فاجتمع الخلق، فلم ير ليلة أكثر ناساً منها؟ قاله الواقدي.

وعن أبي عتيق قال: رأيت ليلة توفيت عائشة حُمل معها جريد في الخرق والزيت فيه نار في الليل، ورأيت النساء بالبقيع كأنه عيد.

وحدث محمد بن الحسن بن زباله (٣)، عن عبد الله بن وهب، عن ابن

(١) سقط من (ظ).

(٢) في (د): (تسع).

(٣) وهو متهم بالكذب.

جريح، عن نافع وغيره من أهل العلم قالوا: والإمام يوم صلينا على عائشة رضي الله عنها أبو هريرة، وحضر ذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ودخل قبر عائشة عبد الله وعروة ابنا الزبير، والقاسم وعبد الله ابنا محمد بن أبي بكر، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر.

حدث به عن ابن زبالة الزبير بن بكار في كتابه «ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم» (١).

وقال أيضًا (١): حدثني محمد بن حسن، عن معن بن عيسى، عن فائد، عن منقذ الحفّار قال: كان من المقبرة قبران مطابقان بالحجارة ليس فيها غيرهما: قبر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وقبر الحسن بن علي رضي الله عنهما.

\* [كنيتها رضي الله عنها] :

ويروى أن عائشة رضي الله عنها أسقطت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطًا سماه عبد الله (٢).

وقال أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفّار (٣): حدثنا عبد الله بن أيوب المخرمي أبو محمد، حدثنا داود بن المحبر (٤)، حدثنا محمد بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أسقطت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطًا فسماه عبد الله، وكناني بأَمّ

(١) «المنتخب من كتاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ٣٨).

(٢) كل ما روي في هذا الباب لا يصح.

(٣) خرجه من طريقه: الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (٢/ ١٣٠) والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ٣١٣).

(٤) داود بن المحبر متروك الحديث.

عبد الله، [وقال محمد: (١)] فليس فينا امرأة أسمها عائشة إلا كنيت بأم عبد الله (٢).

وقد خرج ابن سعد في «الطبقات» (٣) من حديث هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت: يا نبي الله، ألا تكنيني؟ قال: «اكتني بابنك عبد الله بن الزبير» فكانت تكنى بأم عبد الله.

وخرجه الحاكم وصحح إسناده (٤).

وخرجه أبو داود في «سننه» (٥)، عن مسدد وسليمان بن حرب المعنى، قالوا: حدثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله، كل صواحي لهن كنى، قال: «فاكتني بابنك عبد الله» قال مسدد: عبد الله بن الزبير. قال: فكانت تكنى أم عبد الله.

قال أبو داود: وهكذا قال قران بن تمام ومعمر جميعاً، عن هشام نحوه، ورواه أبو أسامة (٦) عن عباد بن حمزة، وكذلك حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب، عن هشام كما قال أبو أسامة.

(١) سقط من (د).

(٢) خرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١٧) من طريق داود بن المحبر عن محمد ابن عروة به.

وخرجه الرافي في «التدوين في أخبار قزوين» (١/٤٦٣ - ٤٦٤) من طريق داود كذلك، وعنده أن محمد بن عروة هو القائل: فليس فينا امرأة...

(٣) «الطبقات» (٨/٦٤، ٦٦).

(٤) «المستدرک» (٤/٣٠٩).

(٥) «سنن أبي داود» (٤٩٧٠).

(٦) خرجه البيهقي (٩/٣١١) والطبراني (٢٣/١٨).

قلت: رواية هشام عن عباد حَدَّثَ بها أبو بكر بن أبي خيثمة في «التاريخ» فقال: حدثنا موسى، حدثنا وهيب بن خالد<sup>(١)</sup>، حدثنا هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، ألا تكنيني، قال: «اكتني بابنك، عبد الله بن الزبير» قال: فكانت تكنني بأب عبد الله.

وحدث به أيضًا عن أبيه، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن هشام ابن عروة، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.. فذكره.

ورواه أيضًا عن يحيى بن عبد الحميد، حدثنا حماد بن زيد، عن هشام، عن أبيه قال: قالت عائشة رضي الله عنها.. فذكره.

وحدث به ابن ماجه في «سننه»<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن مولى الزبير<sup>(٣)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: لكل أزواجك كنية غيري، قال: «فأنت أم عبد الله».

وقال أبو سعيد الخليل<sup>(٤)</sup> بن أحمد السجزي في كتابه «الآداب»: أخبرنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا داود بن رشيد، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا عمر بن عامر<sup>(٥)</sup> عن أم كلثوم، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كانها بأب عبد الله.

وقال أبو سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي في «معجمه»<sup>(٦)</sup>: حدثنا

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٥١) من طريق وهيب.

(٢) «سنن ابن ماجه» (٣٧٣٩).

(٣) في (د): (للزبير).

(٤) في (د): (الخلال)، وهو خطأ، وانظر ترجمته في «السير» (٤٣٧/١٦).

(٥) عمر بن عامر السلمى صدوق له أوهام.

(٦) «المعجم» (١٩٢٨).

عبد الله بن أيوب، حدثنا داود بن المحبر، حدثنا محمد بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أسقطت لرسول الله ﷺ سقطًا فسماه عبد الله وكناني بأُم عبد الله. قال محمد: فليس فينا امرأة أسماها عائشة إلا كُنت بأُم عبد الله.

وهذا حديث منكر من قبيل داود بن المحبر، فلا<sup>(١)</sup> يلتفت إليه ولا يعول عليه؛ ولهذا لم نذكره عند أولاد النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(١) في (د): (فلم).

(٢) ولا يصح شيء في أن عائشة أسقطت سقطًا، قال ابن القيم: وأما الخبر أن عائشة أسقطت من النبي ﷺ سقطًا فسماه عبد الله وكناهها به، فلا يصح. راجع «فيض القدير» (١١٢/٤).

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١٤٧-١٤٨/٤): وقد روى عبد الرزاق في «مصنفه» عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ كناهها أم عبد الله، فكان يقال لها أم عبد الله حتى ماتت ولم تسقط، وروى الطبراني من وجه آخر عن هشام عن أبيه عن عائشة: كناني رسول الله ﷺ أم عبد الله، ولم يكن لي ولد ولا سقط، وفي «سنن أبي داود» بسند صحيح عنها قالت: يا رسول الله كل صواحيبي لهن كنى غيري، قال: «فاكتني بابنك عبد الله بن الزبير» فكانت تكني أم عبد الله، وهذا الحديث فيه اختلاف في إسناده، وهذا كله مما يضعف رواية داود بن المحبر. اهـ. وقال في «فتح الباري» (١٠٧/٧): ولم تلد للنبي ﷺ شيئًا على الصواب، وسألته أن تكنني فقال: «اكتني بابن أختك».

وقال في «الإصابة» (١٨/٨): وكانت تكني أم عبد الله، فقيل: إنها ولدت من النبي ﷺ ولدًا فمات طفلًا، ولم يثبت هذا، وقيل كناهها بابن أختها عبد الله بن الزبير، وهذا الثاني ورد عنها من طرق. اهـ.

وخرج أبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٢٣٣/٢) من طريق سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كناهها بأُم عبد الله، ولم تلد شيئًا.

\* ٣- [أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها] :

وحفصة بنت عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قُرت بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي القرشية العدوية شقيقة عبد الله رضي الله عنه.

وأما زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح، من المهاجرات، وهي أخت عثمان بن مظعون.

وُلِدَتْ حفصة رضي الله عنها وقريش تبني البيت قبل البعثة بخمس سنين، وكانت عند أبي حذافة خنيس بن حذافة بن قيس السهمي البدري رضي الله عنه ولم يشهد بدرًا سهميًّا غيره، مات عنها بعد رجوعه من بدر على رأس خمسة عشر شهرًا من الهجرة.

وذكر أبو عمر بن عبد البر<sup>(١)</sup> أن خنيسًا شهد أحدًا، ونالته جراحات، مات بالمدينة. قال: فعلى هذا يكون تزوجه صلى الله عليه وسلم بها بعد أحد؛ لأنهم أجمعوا على أنها تأيمت من خنيس، والقول الأول هو الصحيح.

ولما حلَّت عرضها أبوها عمر بن الخطاب على عثمان بن عفان رضي الله عنه وكانت زوجته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ماتت ودفنت يوم أتى البشير بفتح الله ونصره ببدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدَّمناه قبل، وكان عثمان شكًا إلى عمر رضي الله عنه أنقطع الصهر بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: ألا أزوجك ابنتي؟ فلم يجبه، وشكا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «بل يزوجك الله خيرًا من ابنة عمر، ويزوج ابنة عمر خيرًا منك»، فزوجه أم كلثوم، وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة<sup>(٢)</sup>.

(١) «الاستيعاب» (٢/٤٥٢).

(٢) روى البخاري في «صحيحه» (٥١٢٢) عن عبد الله بن عمر أنه حدث أن عمر بن

ذكره بنحوه أبو عبيدة معمر بن المثنى.

قال: وزعم بعضهم أن عثمان خطب إلى عمر فردّه، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ تلك المقالة.

وقال ابن سعد في كتاب «الطبقات الكبرى»<sup>(١)</sup> «(٢)»: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس عن<sup>(٣)</sup> الحسن أن النبي ﷺ كانت بعض بناته عند عثمان فتوفيت، فلقى عمر رضي الله عنه فرآه حزينا ورأى من جزعه، فقال له وعرض عليه حفصة، فأتى النبي ﷺ، فقال: لقيت عثمان، فرأيت من جزعه فعرضت عليه حفصة، فقال له النبي ﷺ: «ألا أدلك على ختن خير من عثمان، وأدل عثمان على ختن هو خير له منك؟» قال: بلى يا رسول الله ﷺ، فتزوج النبي ﷺ حفصة رضي الله عنها وزوج ابنة له عثمان رضي الله عنه. وخرج في «الطبقات»<sup>(٤)</sup> أيضا من حديث علي بن زيد، عن سعيد بن

الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة - فقال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري فلبث ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا. قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر. فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئا، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبث ليالي. ثم خطبها رسول الله ﷺ، فأنكحتها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت عليّ حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئا؟ قال عمر: قلت: نعم. قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ إلا أنني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها.

(١) في (د): «الكبير».

(٢) «الطبقات» (٨/٨٢).

(٣) وقع في (د) ابن وهو تصحيف.

(٤) «الطبقات» (٨/٨٣).

المسيب قال: تأيمت<sup>(١)</sup> حفصة من زوجها، وتأيّم عثمان من رقية، قال: فمر عمر بعثمان رضي الله عنه وهو كئيب حزين، فقال: هل لك في حفصة فقد فرطت عدتها من فلان؟ فلم يحر إليه شيئاً، قال: فذهب عمر إلى النبي صلى الله عليه وآله، فذكر ذلك له، قال: «خيرًا من ذاك»<sup>(٢)</sup>، زوجني حفصة وأزوجه أم كلثوم [أختها]، قال: فتزوج رسول الله صلى الله عليه وآله حفصة رضي الله عنها وزوج عثمان أم كلثوم رضي الله عنها<sup>(٣)</sup> [وخرجه الحاكم. وكان تزويج النبي صلى الله عليه وآله بحفصة رضي الله عنها]<sup>(٤)</sup> في شعبان على رأس ثلاثين شهرًا من الهجرة قبل أحد بشهرين، وقيل: تزوجها في السنة الثانية من الهجرة<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة في «التاريخ»: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو عمران الجوني، عن قيس بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وآله طلق حفصة ابنة عمر رضي الله عنه<sup>(٦)</sup> فدخل عليها خالها قدامة وعثمان ابنا<sup>(٧)</sup> مظعون، فبكت وقالت: والله ما طلقني رسول الله صلى الله عليه وآله عن شبع، وجاء النبي صلى الله عليه وآله فتجلبتت، فقال صلى الله عليه وآله: «قال لي جبريل عليه السلام: راجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وإنها زوجتك في الجنة»<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ظ، د): (آيتم).

(٢) في (د): (ذلك).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) سقط من (د).

(٥) إسناده ضعيف.

(٦) في (د): (بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه).

(٧) في (د): (ابن).

(٨) إسناده ضعيف لإرساله، وراجع «علل الحديث» (١٢/٨٦).

تابعه عفان وجماعة عن حماد<sup>(١)</sup> وهو مرسل وإسناده جيد.  
 وخرجه ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٢)</sup> وأبو نعيم في «الحلية»<sup>(٣)</sup> والحاكم  
 في «مستدرکه»<sup>(٤)</sup>.

وروي عن أنس وقتادة وابن سيرين بنحوه<sup>(٥)</sup>.

ومن حديث أنس: رواه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» فقال:  
 حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ثابت،  
 عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة تليقة، فأتاه جبريل عليه السلام  
 فقال: يا محمد، طلقت حفصة وهي صوامة قوامة وهي زوجتك في  
 الجنة؟!

وخرجه بنحوه الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٦)</sup> وهو في «المستدرک»  
 للحاكم<sup>(٧)</sup>.

وجاء من حديث هشيم، عن حميد، عن أنس.  
 ورواه قتادة عن أنس<sup>(٨)</sup>.

وخرج أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٩)</sup> من حديث أحمد بن عبد الرحمن بن

(١) «الطبقات» (٨/٨٤).

(٢) «الطبقات» (٧/٨٤).

(٣) «الحلية» (٢/٥٠).

(٤) «المستدرک» (٤/١٦).

(٥) في (د): (نحوه).

(٦) «المعجم الأوسط» (١٥١).

(٧) «المستدرک» (٤/١٧).

(٨) خرجه الضياء المقدسي (٧/٩٤-٩٥) والطبراني في «الأوسط» (١٥١).

(٩) «الحلية» (٢/٥٠-٥١).

وهب، حدثنا عمي عبد الله بن وهب، حدثني عمر بن صالح<sup>(١)</sup>، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال<sup>(٢)</sup>: لما طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة بنت عمر رضي الله عنها فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فوضع التراب على رأسه، وجعل يقول: ما يعبأ الله بعمر بعد هذا؟ قال: فنزل جبريل عليه السلام من الغد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله عز وجل يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

وخرجه الطبراني في «معجمه»<sup>(٤)</sup> فقال: حدثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى، حدثنا جدي حرملة، حدثنا ابن وهب، حدثني عمرو بن صالح [الحضرمي فذكره.

وحدث يونس بن بكير في «المغازي» عن سليمان الأعمش عن أبي صالح<sup>(٥)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: دخل عمر على أختي حفصة وهي تبكي، فقال لها: ما يبكيك؟ لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقك، إنه قد كان طلقك مرة ثم راجعك من أجلي، فوالله لئن كان طلقك أخرى لا أكلمك كلمة أبداً.

وجاء عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها. رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه به.

(١) كذا، وسيأتي بعد قليل أنه (عمرو بن صالح) ولم أجد ترجمته، ولم يعرفه الهيثمي في «المجمع» (٤/٣٣٤)، (٩/٢٤٤) ولم يذكره صاحب «الفرائد على مجمع الزوائد» وهو على شرطه، وقد فاته غير هذا كثير جداً.

(٢) «الطبقات» (٨/٨٦).

(٣) إسناده ضعيف، فيه عمر بن صالح ولعله مصري فإن هذا الإسناد رواه مصريون، ولم أعرفه وسيأتي أنه عمرو بن صالح الحضرمي وشيخه موسى بن علي فيه ضعف.

(٤) «المعجم الكبير» (١٧/٢٩١).

(٥) سقط من (د).

خرجه أبو داود<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> في سننهم، والحاكم في «مستدرکه»<sup>(٤)</sup>، وصححه.

وجاء أن النبي ﷺ همَّ بطلاقها ولم يفعل.  
قال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٥)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني مخرمة بن بكير، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ قد همَّ بطلاق حفصة حتى ذكر بعض ذلك، فنزل جبريل ﷺ فقال: إن حفصة صوامة قوامه وكانت امرأةً سالحة.

وخرج أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٦)</sup> من حديث المنذر بن الوليد الجارودي، حدثنا أبي، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، عن عاصم، عن زر، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: أراد رسول الله ﷺ أن يطلق حفصة فجاء جبريل ﷺ، فقال: لا تطلقها فإنها صوامة قوامه وهي زوجتك في الجنة<sup>(٧)</sup>.

وجاء عن عبد الله بن عمر<sup>(٨)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه أوصى إلى حفصة رضي الله عنها<sup>(٩)</sup>.

(١) «سنن أبي داود» (٢٢٨٣).

(٢) «السنن الكبرى» (٥٧٥٥).

(٣) «سنن ابن ماجه» (٢٠١٦).

(٤) «المستدرک» (٢/٢١٥).

(٥) «الطبقات» (٨/٨٥). (٦) «الحلية» (٢/٥٠).

(٧) إسناده ضعيف؛ لضعف عاصم بن بهدلة، وفي روايته عن زر اضطراب.

ومن هذا الوجه خرجه البزار (١٤٠١) والطبراني (١٨٨/٢٣) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٢).

(٨) العمري المكبر، وهو ضعيف.

(٩) راجع «الاستيعاب» (٤/١٨١٢).

\* [وفاتها] :

توفيت حفصة رضي الله عنها في شعبان سنة خمس وأربعين بالمدينة في خلافة معاوية رضي الله عنه وهي ابنة ستين سنة.

وقيل: توفيت سنة إحدى وأربعين حين بايع الحسن [بن علي] <sup>(١)</sup> معاوية رضي الله عنه.

وقيل: ماتت في خلافة عثمان رضي الله عنه بالمدينة سنة سبع وعشرين.

وقيل: سنة ثمان وعشرين عام أفريقية <sup>(٢)</sup> في خلافة عثمان رضي الله عنه وقيل غير ذلك.

وروي عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: توفيت حفصة رضي الله عنها فصلي عليها مروان بن الحكم وهو يومئذ عامل المدينة <sup>(٣)</sup>.

وروي المقبري عن أبيه قال: رأيت مروان بين أبي هريرة وبين أبي سعيد أمام جنازة حفصة رضي الله عنها قال: ورأيت مروان حمل بين عمودي سريرها من عند دار آل حزم إلى دار المغيرة بن شعبة، وحمله أبو هريرة من دار المغيرة إلى قبرها <sup>(٤)</sup>.

قال الواقدي <sup>(٥)</sup>: وحدثني عبيد الله بن نافع، عن أبيه قال: نزل في قبر حفصة رضي الله عنها عبد الله وعاصم ابنا عمر، وسالم وعبد الله وحمزة بنو عبد الله بن عمر رضي الله عنهم.

(١) سقط من (د).

(٢) في (د): (أفريقية).

(٣) «الطبقات» (٨/٨٦).

(٤) «الطبقات» (٨/٨٦)، و«الإصابة» (٧/٥٨٢).

(٥) «الطبقات» (٨/٨٦).

\* ٤- [أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها] :

وأم حبيبة رملة، وقيل: هند -والأول هو المشهور، وصححه ابن عبد البر<sup>(١)</sup> - بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشية الأموية.

وأمها صفية بنت أبي العاص بن أمية عمه عثمان بن عفان بن أبي العاص، وهي أم حنظلة بن أبي سفيان الذي قتله علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم بدر كافرًا.

وقيل في أمها غير ذلك، فقيل: آمنة بنت عبد العزى<sup>(٢)</sup> من بني عدي بن كعب، والمشهور الأول.

قال الدارقطني في «سننه»<sup>(٣)</sup>: حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد، حدثنا أحمد بن منصور<sup>(٤)</sup>، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن أم حبيبة أنها كانت عند عبدان بن جحش، فهلك عنها وكانت ممن هاجر إلى أرض الحبشة فزوجها النجاشي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عندهم بأرض الحبشة.

قال الرمادي: كذا قال عبد الرزاق وإنما هو عبيد الله بن جحش الذي مات على النصرانية. أنتهى.

وهذا هو الذي<sup>(٥)</sup> لا يصح غيره: أن أم حبيبة كانت عند عبيد الله بن جحش بن رباب، وولدت له حبيبة فكنيت بها.

(١) «الاستيعاب» (٤/١٨٤٣).

(٢) في (ظ): (بنت عبد العزيز).

(٣) «سنن الدارقطني» (٣/٢٤٦).

(٤) هو الرمادي الآتي ذكره.

(٥) في (د): (الذي هو).

وذكر [في ترجمة أمها]<sup>(١)</sup> موسى بن عقبة فيمن هاجر إلى أرض الحبيشة: حبيبة بنت عبيد الله بن جحش، وذكر في ترجمة أمها أنها ولدت لزوجها حبيبة بأرض الحبيشة.

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن عثمان بن محمد الأحنسي أن أم حبيبة بنت أبي سفيان ولدت حبيبة ابنتها بمكة قبل أن تهاجر إلى أرض الحبيشة. قال عبد الله بن جعفر<sup>(٢)</sup>: وسمعت إسماعيل بن محمد بن سعد يقول: ولدتها بأرض الحبيشة.

قال محمد بن عمر<sup>(٢)</sup>: فأخبرني أبو بكر إسماعيل بن محمد بن سعد<sup>(٣)</sup> عن أبيه قال: خرجت من مكة وهي حامل فولدتها بأرض الحبيشة.

هاجر عبيد الله بأم حبيبة إلى أرض الحبيشة في الهجرة الثانية، ثم أرتد عن الإسلام وتنصر، ومات بالحبيشة نصرانياً، وثبتت أم حبيبة رضي الله عنها على دينها وهجرتها، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي ليخطب عليه أم حبيبة في المحرم على الأصح، وقيل: في شهر ربيع الأول سنة سبع من الهجرة، وزعم ابن حزم أنه لا خلاف فيه، وقيل: سنة ست، فزوجه إياها.

وكان الذي أنكحها وعقد عليها خالد بن سعيد بن العاص بن أمية، وصححه ابن الجوزي وغيره<sup>(٤)</sup>.

(١) سقط من (ظ).

(٢) «الطبقات» (٩٧/٨).

(٣) وقع في (د، ظ): (أبو بكر بن إسماعيل محمد بن سعد)، وهو خطأ.

(٤) راجع «الإصابة» (٦٥٢/٧).

وقال البيهقي: قال محمد بن إسحاق بن يسار صاحب «المغازي»: إن الذي ولي نكاحها ابن عمها خالد بن سعيد بن العاص وهو ابن ابن عم أبيها فإنها أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية، والعاص هو ابن أمية.

وقد قيل: إن عثمان بن عفان هو الذي ولي نكاحها، وروي ذلك عن عروة وعن الزهري، وعثمان هو ابن عفان بن أبي العاص بن أمية ابن ابن عم أبيها. أنتهى<sup>(١)</sup>.

وأصدقها عنه النجاشي صدقاً مختلفاً فيه، فقيل أربعة آلاف درهم. خرج الدارقطني في «سننه»<sup>(٢)</sup> من حديث معلى بن منصور، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن أم حبيبة رضي الله عنها أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة، فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة آلاف درهم وبعث بها إليه مع شرحبيل بن حسنة.

وحدث به أبو داود<sup>(٣)</sup> عن حجاج (بن أبي يعقوب الثقفي، حدثنا معلى بن منصور.. فذكره.

وقال أبو داود أيضاً<sup>(٤)</sup>: حدثنا محمد بن حاتم<sup>(٥)</sup> بن بزيع، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري أن النجاشي صلى الله عليه وسلم زوج أم حبيبة بنت أبي سفيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على

(١) «السنن الكبرى» للبيهقي (٧/١٣٩).

(٢) «سنن الدارقطني» (٣/٢٤٦).

(٣) «سنن أبي داود» (٢١٠٧).

(٤) «سنن أبي داود» (٢١٠٨).

(٥) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

صداق أربعة آلاف درهم وكتب بذلك إلى رسول الله ﷺ (فقبل) (١).  
 وذكر أبو عبيدة أن بعضهم زعم أنه ساق عنه أربعين أوقية، وهذا من  
 قول الزهري، فإنه قال: فتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان،  
 وكانت قبله تحت عبيد الله بن جحش الأسدي، وذكر قصة كفره، ثم قال:  
 وأتم الله لها الإسلام والهجرة حتى قدمت المدينة فخطبها رسول الله ﷺ (٢)  
 فزوجها إياه عثمان بن عفان رضي الله عنه.

[قال الزهري: وقد زعموا أن النبي ﷺ كتب إلى النجاشي فزوجها  
 إياه وساق عنه] (٣) أربعين أوقية.

خرجه الحاكم في «مستدرکه» (٤) بطوله.

وقيل: أصدقها عنه أربعمائة دينار.

خرَجَ ابن سعد (٥) من حديث جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه قال:  
 بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي يخطب عليه  
 أم حبيبة بنت أبي سفيان، وكانت تحت عبيد الله بن جحش، وزوجها  
 إياه وأصدقها أربعمائة دينار، فقال أبو جعفر محمد بن علي (٦) أحد  
 رواته: فما نرى عبد الملك بن مروان وقت صداق النساء أربعمائة دينار  
 إلا لذلك.

(١) سقط من (د).

(٢) في (د): (حتى قدمت على رسول الله).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) «المستدرک» (٤/٢١).

(٥) «الطبقات» (٨/٩٩).

(٦) وقع (د، ظ): (محمد بن جرير)، وهو خطأ، ولعله سَبَقُ قلم من الناسخ.

وخرَج الطبراني<sup>(١)</sup> من حديث مروان بن محمد الطاطري، حدثنا سفيان بن عيينة، عن سعيد بن بشير<sup>(٢)</sup>، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النجاشي رضي الله عنه زوج النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة وأصدق عنه من ماله مائتي دينار.

تفرد به مروان<sup>(٣)</sup>.

قال عبد الواحد بن أبي عون: لما بلغ أبا سفيان بن حرب نكاح النبي صلى الله عليه وسلم ابنته قال: ذاك الفحل لا يُقدَع<sup>(٤)</sup> أنفه.

وذكر نحوه مصعب بن عبد الله الزبيري قال: فقليل لأبي سفيان يومئذ وهو مشرك محارب رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن محمداً صلى الله عليه وسلم قد نكح ابنتك، قال: ذاك الفحل لا يُقدَع أنفه.

حدث به ابن أبي خيثمة عن مصعب<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن سعد في كتاب «الطبقات الكبير»<sup>(٦)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا عبد الله بن عمرو بن زهير، عن إسماعيل بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: قالت أم حبيبة رضي الله عنها: رأيت في النوم كأن عبيد الله بن جحش -زوجي- بأسوأ صورة وأشوهه، ففزعت فقلت: تغيرت والله

(١) «المعجم الأوسط» (١٦٥٠).

(٢) سعيد بن بشير ضعيف.

(٣) قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد، ولا عن سعيد إلا سفيان، تفرد به مروان.

(٤) في (ظ): (يقدح) بالحاء المهملة.

(٥) ذكره ابن جرير في «التاريخ» (١٣٢/٢) وابن حجر في «الإصابة» (٦٥٣، ٦٥٢/٧) وابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٨١٨/٤، ١٨٤٥).

(٦) «الطبقات» (٩٧/٨).

حاله، فإذا هو يقول حين أصبح: يا أم حبيبة<sup>(١)</sup> إني نظرت في الدين فلم أر ديناً خيراً من [دين]<sup>(٢)</sup> النصرانية، وكنت قد دنت بها، ثم دخلت في دين محمد ﷺ، ثم قد رجعت إلى النصرانية، فقلت: والله ما خير لك، وأخبرته بالرؤيا التي رأيت، فلم يحفل بها، وأكب على الخمر حتى مات، فأرى في النوم كأن آتياً يقول: يا أم المؤمنين، ففزعت فأولتها: أن رسول الله ﷺ يتزوجني، فما هو إلا أن أنقضت عدتي فما شعرت إلا برسول النجاشي عليّ بابي يستأذن، فإذا جارية له يقال لها أبرهة كانت تقوم على ثيابه ودهنه، فدخلت عليّ، فقال: إن الملك يقول لك إن رسول الله ﷺ كتب إليّ أن أزوجه، فقلت: بشرك الله بخير، قالت: يقول لك الملك، وكّلي من يزوجك، فأرسلت إلى خالد بن سعيد بن العاص فوكلته وأعطت أبرهة سوارين من فضة وخدمتين، كانتا في رجليها، وخواتيم من فضة كانت في أصابع رجليها، سروراً بما بشرتها، فلما كان العشي أمر النجاشي جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ومن هناك من المسلمين، فحضرُوا فخطب النجاشي رضي الله عنه فقال: الحمد لله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وأنه الذي بشر به عيسى ابن مريم ﷺ: أما بعد فإن رسول الله ﷺ كتب إليّ أن أزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان فأجبت إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ، وقد أصدقته أربعمئة دينار. ثم سكب الدنانير بين يدي القوم، فتكلم خالد بن سعيد فقال: الحمد لله أحمده وأستعينه وأستنصره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين

(٢) سقط من (ظ).

(١) وقع في (د، ظ): (حبيب)!

الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، أما بعد، فقد أجمت إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ، وزوجته أم حبيبة بنت أبي سفيان، فبارك [لرسول] (١) الله ﷺ ودفع الدنانير إلى خالد بن سعيد بن العاص، فقبضها ثم أرادوا أن يقوموا فقال: أجلسوا فإن سنة الأنبياء إذا تزوجوا أن يؤكل طعام على التزويج، فدعا بطعام فأكلوا، ثم تفرقوا، قالت أم حبيبة: فلما وصل إليّ المال أرسلت إلى أبرهة التي بشرتني فقلت لها: إني كنت أعطيتك ما أعطيتك يومئذ ولا مال بيدي فهذه خمسون مثقالاً فخذها فاستعيني بها، فأبت فأخرجت حقاً فيه كل ما (٢) كنت أعطيتها وقالت: عزم عليّ الملك أن لا أرزأك شيئاً، وأنا التي أقوم على ثيابه ودهنه وقد أتبعته دين محمد رسول الله ﷺ وأسلمت لله، وقد أمر الملك نساءه أن يبعثن إليك بكل ما عندهن من العطر، قالت: فلما كان من الغد جاءني بعود وورس وعنبر وزباد كثير، فقدمت بذلك كله على النبي ﷺ وكان يراه عليّ وعندي فلا ينكره، ثم قالت أبرهة: فحاجتي إليك أن تقرني رسول الله ﷺ مني السلام، وتعلميه أنني قد أتبعته دينه، قالت: ثم لطفت بي، وكانت التي جهزنتني، وكانت كلما دخلت عليّ تقول: لا تنسي حاجتي إليك، قالت: فلما قدمنا على رسول الله ﷺ أخبرته كيف كانت الخطبة وما فعلت بي أبرهة، فتبسم رسول الله ﷺ، فأقرأته منها السلام، فقال: «وعليها السلام ورحمة الله وبركاته».

وحدّث به الزبير بن بكار، عن محمد بن حسن - هو ابن زبالة (٣) - عن عبد الله بن عمرو بن زهير بنحوه.

(٢) في (ظ): (كلما).

(١) سقط من (ظ).

(٣) وهو كذاب.

وقد قال النضر بن محمد بن يونس الجرشي اليمامي: حدثنا عكرمة ابن عمّار، حدثنا أبو زميل، حدثني<sup>(١)</sup> ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الناس لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم: ثلاث أعطينهن قال: «نعم» قال: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها قال: «نعم» قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك قال: «نعم» قال: وتأمرنني أن أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين. قال: «نعم».

خرجه الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٢)</sup> من رواية العباس بن عبد العظيم العنبري، عن النضر هكذا.

وخرّجه أيضاً في «المعجم»<sup>(٢)</sup> فقال: حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا عمرو بن خُليف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي، حدثني<sup>(٣)</sup> إسماعيل بن مرسال، عن أبي زميل الحنفي، حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يفاتحونه، فقال: يا رسول الله ثلاث أعطينهن.. وذكر الحديث، وهو في صحيحي مسلم<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup> من حديث النضر عن عكرمة بن عمار بنحوه.

حدث به مسلم، عن عباس بن عبد العظيم المذكور قبل، وأحمد بن جعفر المعقري، عن النضر.

تابعهما أحمد بن ثابت الرازي، عن النضر.

(١) في (ظ): (حدثنا).

(٢) «المعجم الكبير» (١٢/١٩٩).

(٣) في (د): (حدثنا).

(٤) مسلم (٢٥٠١).

(٥) ابن حبان (٧٢٠٩).

وهو حديث مشهور بالإشكال، معدود وهماً، وقع في صحيح مسلم، لا بل عُدَّ منكراً<sup>(١)</sup>.

وتجاوز أبو محمد بن حزم كعادته في إطلاق لسانه فقال: وهذا حديث موضوع لا شك في وضعه، والآفة فيه من عكرمة بن عمار، يعني الراوي عن أبي زميل.

وعده ابن الجوزي وهماً من بعض الرواة من غير شك في ذلك.

ووجه الإشكال في الحديث قول أبي سفيان للنبي ﷺ: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها. قال: «نعم» مع أنه لا خلاف أن أبا سفيان وابنه معاوية من مسلمة فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، وكان رسول الله ﷺ قد تزوج أم حبيبة ﷺ قبل ذلك بزمان في سنة ست من الهجرة، فيما قاله معمر بن المثنى أبو عبيدة وخليفة بن خياط والجمهور.

وقيل: تزوجها في سنة سبع، قاله جماعة.

(١) قال البيهقي في «السنن» (٧/١٤٠): فهذا أحد ما اختلف البخاري ومسلم فيه فأخرجه مسلم بن الحجاج وتركه البخاري وكان لا يحتج في كتابه «الصحيح» بعكرمة بن عمار وقال: لم يكن عنده كتاب فاضطرب حديثه.

قال البيهقي ﷺ: وهذا الحديث في قصة أم حبيبة رضي الله عنها قد أجمع أهل المغازي على خلافه فإنهم لم يختلفوا في أن تزوج أم حبيبة رضي الله عنها كان قبل رجوع جعفر بن أبي طالب وأصحابه من أرض الحبشة وإنما رجعوا زمن خبير فتزوج أم حبيبة كان قبله وإسلام أبي سفيان بن حرب كان زمن الفتح أي فتح مكة بعد نكاحها بستين أو ثلاثة فكيف يصح أن يكون تزويجها بمسألته وإن كانت مسألته الأولى إياه وقعت في بعض خرجاته إلى المدينة وهو كافر حين سمع نعي زوج أم حبيبة بأرض الحبشة، والمسألة الثانية والثالثة وقعتا بعد إسلامه لا يحتمل إن كان الحديث محفوظاً إلا ذلك، والله تعالى أعلم.

وادعى ابن حزم عدم الخلاف فيه.  
والجمهور على أن زوجها بالنبي ﷺ كان وهي بالحبشة كما تقدم،  
وهو الصحيح<sup>(١)</sup>.

(١) قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٦/٦٣-٦٤): واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال، ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة وهذا مشهور لا خلاف فيه وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط وابن البرقي والجمهور: تزوجها سنة ست، وقيل: سنة سبع، قال القاضي عياض: واختلفوا أين تزوجها فقبل بالمدينة بعد قدومها من الحبشة، وقال الجمهور بأرض الحبشة، قال: واختلفوا فيمن عقد له عليها هناك فقيل: عثمان. وقيل: خالد بن سعيد بن العاصي بإذنها وقيل النجاشي؛ لأنه كان أمير الموضع وسلطانه.  
قال القاضي: والذي في مسلم هنا أنه زوجها أبو سفيان غريباً جداً وخبرها مع أبي سفيان حين ورد المدينة في حال كفره مشهور. ولم يزد القاضي على هذا، وقال ابن حزم: هذا الحديث وهم من بعض الرواة؛ لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة وأبو سفيان كافر، وفي رواية عن ابن حزم أيضاً أنه قال موضوع. قال: والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل، وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله هذا على ابن حزم وبالغ في الشناعة عليه قال: وهذا القول من جسارته، فإنه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان فيهم، قال: ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث، وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة، قال: وما توهمه ابن حزم منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه وغفلة؛ لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطبيياً لقلبه؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه وطالت صحبته. هذا كلام أبي عمرو رحمه الله، وليس في الحديث أن النبي ﷺ جدد العقد ولا قال لأبي سفيان أنه يحتاج إلى تجديده، فلعله ﷺ أراد بقوله «نعم» أن مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد، والله أعلم. اهـ.

قال ابن عبد البر<sup>(١)</sup>: وقد ذكر الزبير -يعني ابن بكار- في ذلك أخباراً كثيرة كلها تشهد بتزويج النجاشي رضي الله عنه إياها بأرض الحبشة.

وقد قال ابن سعد في «طبقاته الكبرى»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا محمد بن عبد الله، عن الزهري قال: لما قدم أبو سفيان بن حرب المدينة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد غزو مكة، فكلمه أن يزيد في هدنة الحديبية فلم يقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام فدخل على ابنته أم حبيبة فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم طوته دونه، فقال: يا بنية أرغبتى بهذا الفراش عني أم بي عنه؟ فقالت: بل هو فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنت نجس مشرك، فقال: يا بنية لقد أصابك بعدي شر.

وقد أجب عن هذا الإشكال بأجوبة فيها اختلال، رأيت ذكر الغالب منها مع تبيينه بما نقض به وتوهينه؛ ليعلم أن الإشكال مقيم و لربما يتضح معناه لأحد، وفوق كل ذي علم عليم.

فالأول من الأجوبة: أنه يحتمل أن أبا سفيان طلب من النبي صلى الله عليه وسلم تجديد عقد ابنته أم حبيبة بقوله: أزوجكها. تطيباً لقلب أبي سفيان؛ لأنه كان ربما يرى عليه غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه، أو أنه ظن أن إسلام<sup>(٣)</sup> الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد، وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه وطالت صحبته.

(١) «الاستيعاب» (٤/١٨٤٥).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٨/٩٩).

(٣) وقع في (د): (الإسلام).

ونقض هذا: بأن الصادق المصدوق عليه السلام وعده بقوله نعم، ولم ينقل أحد أنه جدد عقد أم حبيبة، ولو كان لنقل فكيف يعِد ولم يف. والثاني: أن معنى قوله: أزوجكها. يحتمل أن يكون أرضى بزواجك بها، فإنه كان أولاً على رغم مني وإن كان نكاحك إياها صحيحاً، فأجابه النبي صلى الله عليه وآله بـ «نعم» تأنيساً له وتطيباً لقلبه، ثم يكون أخبره بعد بصحة العقد، وأنه لا يشترط رضاك، ولا ولاية لكافر على مسلمة.

ونقض بأن لفظ الحديث لا يفهم منه هذا الاحتمال وهو بعيد عنه، فإن قول أبي سفيان: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها. لا يكون معناه أن زوجتك التي هي في عصمتك أرضى زواجك بها، ولا يطابق هذا الاحتمال أن يقال في جوابه نعم، فإن أبا سفيان سأل من النبي صلى الله عليه وآله أمراً تكون الإجابة إليه من جهة النبي صلى الله عليه وآله، وأما رضى أبي سفيان بزواج ابنته من النبي صلى الله عليه وآله فأمر قائم بقلبه لا يحتاج إلى طلب، فكيف يطلبه من النبي صلى الله عليه وآله.

والثالث: يحتمل أن أبا سفيان سأل ذلك قبل إسلامه بمدة تقدمت على تاريخ نكاح النبي صلى الله عليه وآله أم حبيبة وسؤاله ذلك كالمشترط، ويكون تقديره: ثلاث إن أسلمت تعطينهن: أم حبيبة أزوجك بها، ومعاوية يسلم ويكون كاتباً بين يديك، وتؤمّرني إن أسلمت حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين.

ونقض من وجوه منها: قوله في الحديث: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان، ولا يقاعدونه. فقال للنبي صلى الله عليه وآله: يا نبي الله ثلاث أعطينهن، فكيف يصح الاحتمال المذكور<sup>(١)</sup> مع هذا السياق؟! أم كيف يقول وهو

(١) كررت في (د).

كافر: حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين؟! أم كيف ينكر جفوة المسلمين وأنهم لا يقاعدونه وهو جاهد في قتالهم وحرابهم وإطفاء نور الله؟! مع أن قصة إسلام أبي سفيان لا يعرف فيها اشتراط لهذا ولا لغيره سوى ما سئل له: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»، ونحوه. والرابع: يحتمل أن تكون مسألة أبي سفيان النبي ﷺ أن يزوجه أم حبيبة وقعت في بعض خراجات أبي سفيان إلى المدينة وهو كافر حتى سمع نعي زوجها من أرض الحبشة، والمسألتان الباقيتان وقعتا بعد إسلامه، فجمع الراوي الثلاث جميعاً.

ونقض بأن أبا سفيان إنما قدم آمناً بعد الهجرة في زمن الهدنة كما تقدم عن الزهري، وقاله ابن إسحاق وغيرهما، وأم حبيبة حينئذ زوج النبي ﷺ، ولو ورد هذا الاحتمال منقولاً لعدَّ غلطاً؛ لأنه لا يمكن تزويج أبي سفيان في حال كفره أم حبيبة وهي مسلمة، إذ لا ولاية له عليها حينئذ، مع أن ظاهر الحديث يدل على أن المسائل الثلاث وقعت منه جميعاً في وقت واحد في حال إسلامه.

والخامس: يحتمل أن أبا سفيان طلب من النبي ﷺ أن يزوجه ابنته الأخرى أختاً لأم حبيبة واسمها دُرَّة وقيل: عَزَّة، وخفي على أبي سفيان تحريم الجمع بين الأختين لحدائثه عهده بالإسلام مع أنه قد خفي على ابنته أم حبيبة أم المؤمنين فقالت للنبي ﷺ: أنكح أختي ابنة أبي سفيان. فاشتبه على الراوي ابنة أبي سفيان بأختها أم حبيبة فسامها بها غلطاً منه، والله أعلم.

ونقض هذا الاحتمال بأن النبي ﷺ قال في جوابه: «نعم» فلو صح الاحتمال لأخبره بعدم الجواز، كما قال لأم حبيبة حين سألته نكاح أختها: «إن ذلك لا يحل لي».

والسادس: يحتمل أن زواج أم حبيبة بالنبي ﷺ كان بعد سؤال أبيها كما في الحديث؛ لأن أهل النقل لم يتفقوا على أن زواجها من النبي ﷺ كان وهي بأرض الحبشة، كما قاله الجمهور، بل قيل: إن النبي ﷺ تزوجها بالمدينة بعد قدومها من الحبشة.

وينتقض بأن هذا القول أنه تزوجها بالمدينة بعد قدومها من الحبشة يحتاج إلى نقل ويعز ذلك؛ لأنه ليس له راوٍ يستند إليه، ولا سند يعتمد عليه، ولو كان كعد غلطاً لاستفاضة تزويجها بأرض الحبشة من النبي ﷺ، نعم، قال أبو عمر بن عبد البر في «الاستيعاب»<sup>(١)</sup> لما ذكر القول بأن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة بالمدينة قال: وهذا قول يروى عن قتادة، وكذلك روى الليث عن عقيل، عن ابن شهاب أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة بالمدينة. أنتهى.

وهذا مُسلم أن النبي ﷺ تزوجها بالمدينة لا بمكة كسودة وعائشة وميمونة، ولا بخيبر كصفية، بل تزوجها بالمدينة وصارت له زوجة وهي بأرض الحبشة وهو ﷺ بالمدينة.

وما<sup>(٢)</sup> علقه أبو عمر عن قتادة والزهري، أخذه - والله أعلم - من «تاريخ أبي بكر بن أبي خيثمة» فإن ابن أبي خيثمة قال في «تاريخه»: حدثنا يحيى بن يوسف، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال: ثم نكح.

وحدثنا الوليد بن شجاع، حدثنا شعيب بن الليث، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب أنه قال: فتزوج بالمدينة من بني أمية.

(١) «الاستيعاب» (٤/١٨٤٥).

(٢) وقع في (د): (وأما).

وحدثنا أحمد بن المقدم، حدثنا زهير بن العلاء، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة قال: ثم تزوج بالمدينة.

وحدثنا الوليد بن شجاع، حدثني ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: ثم تزوج ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب، وكانت قبله تحت عبيد الله بن جحش الأسدي أسد<sup>(١)</sup> خزيمة، وقال [قتادة: أحد بني أسد بن خزيمة، وقال عقيل في حديثه]<sup>(٢)</sup>: أخو بني أسد، وزاد عقيل وقتادة في حديثهما: فمات عنها بأرض الحبشة، وكان خرج بها من مكة مهاجرًا في المهاجرين، قال عقيل: ثم أفتتن وتنصر، فمات وهو نصراني، وأثبت الله لأم حبيبة الإسلام والهجرة، وقال قتادة: ثم تنصر ومات نصرانيًا، وأبت أم حبيبة بنت أبي سفيان أن تنصر فآتم الله لها الإسلام والهجرة، حتى قدمت المدينة فخطبها رسول الله ﷺ، فزوجها إياه عثمان بن عفان رضي الله عنه.

قال: وزعموا أن النبي ﷺ كتب إلى النجاشي فزوجها إياه، وساق عنه<sup>(٣)</sup> أربعين أوقية.

ومن هنا حصلت الشبهة لمن قال: تزوجها بعد قدومها إلى المدينة. وليس في الحديث ما يعطي ذلك إلا قوله: حتى قدمت المدينة فخطبها. ومعنى هذا أن الله تعالى آتم لأم حبيبة الإسلام والهجرة لم يصبها شيء من أمور الكفر في دار الكفار حتى أنقضت هجرتها وقدمت المدينة دار الإسلام، فآتم الله لها هجرتها وإسلامها.

(١) في (ظ): (ابن).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) في (ظ): (عنها).

وقوله: فخطبها. إنما هو متعلق بما قبل ذلك من قصة زوج أم حبيبة وهو ثم تنصر ومات نصرانياً، فخطبها رسول الله ﷺ فزوجها إياه عثمان بن عفان رضي الله عنه وذلك الكلام جملة معترضة بين قوله: ومات نصرانياً. وبين قوله: فخطبها. والله أعلم.

ويعضده أن قتادة لما ذكر أن عثمان رضي الله عنه زوجها ذكر الخلاف في ذلك وهو أن النجاشي زوجها فلو كان عند قتادة أن تزويج أم حبيبة كان بعد قدومها إلى المدينة لما أحتاج إلى ذكر النجاشي في ذلك، ويغني عن هذا كله ما أفصح به سفيان بن (١) عيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة بتزويجها من النبي ﷺ بأرض الحبشة، وذلك فيما حدث به الزبير بن بكار، عن محمد بن حسن (٢)، عن سفيان بن عيينة، عن سعيد، عن قتادة قال: إن النجاشي زوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان بأرض الحبشة، وأصدق عنه ما تبي دينار، والله أعلم.

والسابع: أن الحديث صحيح كما جزم به مسلم، وإسناده ثقات، والحديث الآخر في نكاحها وهي بأرض الحبشة جاء من رواية ابن إسحاق مرسلًا، والناس مختلفون في الأحتجاج بمسند ابن إسحاق فكيف بمرسله، ومع ذلك فقد خالف المسانيد الثابتة؟!

ونقض بأن هذا إذا تساوى النقلان يرجح الحديث بما ذكر، وأما مع بطلان أحدهما فلا، ولا يعلم نزاع بين اثنين من أهل العلم بالسير والمغازي أن نكاح أم حبيبة رضي الله عنها لم يتأخر إلى بعد الفتح ولم ينقل قط خلاف في هذا.

(١) في (ظ): (عن).

(٢) محمد بن الحسن بن زبالة كذاب.

ولذلك ذكر ابن الجوزي أن أهل التاريخ أجمعوا على قصة تزويجها بأرض الحبشة من النبي ﷺ.

وأيضًا فالعمدة في ذلك ليست على رواية ابن إسحاق وحده، بل على ما نقل متواترًا أيضًا ونقله الأئمة حتى جعلوا القصة أصلًا يعتمد عليه في أن الكافر هل يكون وليًا لمسلمة أو لا؟ فقال الشافعي فيما رواه الربيع عنه<sup>(١)</sup>: ولا يكون الكافر وليًا لمسلمة وإن كانت بنته، قد زوج ابن سعيد بن العاص النبي ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان وأبو سفيان حي؛ لأنها كانت مسلمة وابن سعيد مسلم، ولا أعلم مسلمًا أقرب بها منه، ولم يكن لأبي سفيان فيها ولاية؛ لأن الله تعالى قطع الولاية بين المسلمين والمشركين في الموارث والعقل وغير ذلك.

وابن سعيد الذي ذكره الشافعي هو خالد بن سعيد بن العاص بن أمية، فهذا يبين غلط من قال: إن زواج أم حبيبة بالنبي ﷺ كان بالمدينة بعد إسلام أبيها، (والله أعلم).

والثامن: أن عكرمة بن عمار راوي الحديث ضَعْفَ، وقال أحمد بن حنبل: أحاديثه ضعاف<sup>(٢)</sup>، قال أبو حاتم: صدوق، وربما وهم، وربما دَلَّسَ، فإذا كان حاله ما ذكر فلعله دَلَّسَ هذا الحديث تدليس التسوية، فإن مسلمًا رواه بالنعنة، فقال: عن عكرمة بن عمار، عن أبي زميل، عن ابن عباس به.

وينقض هذا من وجوه:

منها: أن قول الإمام أحمد في عكرمة بن عمار جاء مطلقًا بقوله:

(١) «الأم» (١٥/٥).

(٢) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

ضعيف الحديث، ومقيداً يحمل هذا عليه بقوله: أحاديثه عن يحيى ضعاف<sup>(١)</sup>، ويحيى هو ابن أبي كثير، وكذلك ذكره يحيى بن معين فقال: أحاديثه عن يحيى بن [أبي]<sup>(٢)</sup> كثير ضعيفة، وقال البخاري<sup>(٣)</sup>: لم يكن له كتاب، فاضطرب حديثه عن يحيى، فهؤلاء الأئمة إنما ضعفوا رواية عكرمة عن يحيى، والحديث ليس من روايته عن يحيى، ويفهم من قولهم أن روايته عن غير يحيى قوية، ويدل على ما قاله الحافظ يعقوب بن شيبه: حدثنا غير واحد سمعوا يحيى بن معين يقول عن عكرمة: ثقة ثبت، وقال علي بن المديني: عكرمة بن عمار كان عند أصحابنا ثقة ثبتاً .

ومنها ما قيل: فلعله دلس هذا الحديث تدليس التسوية. أي: كان في سنده ضعف<sup>(٤)</sup>، فسوى عكرمة بين رجاله في الصحة بإسقاطه الضعيف من بينهم، وحاشا أن يظن في هذا العبد الصالح الذي كان فيما قاله عاصم بن علي: (مستجاب الدعوة) أن يدلس هذا التدليس الفاحش .

ومنها ما قيل: فإن مسلماً رواه بالنعنة. وليس كذلك، فإن في روايتنا أن مسلماً قال: حدثنا [عباس بن عبد العظيم العنبري وأحمد بن جعفر المعقري، قالوا: حدثنا النضر - وهو ابن محمد اليمامي - حدثنا]<sup>(٥)</sup> عكرمة، حدثنا أبو زميل، حدثني ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال لنبي الله ﷺ: يا نبي الله،

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٢٥٥).

(٢) سقط من (د، ظ).

(٣) «الميزان» (١١٤/٥).

(٤) لعل صوابه: (ضعيف).

(٥) سقط من (ظ).

ثلاثاً أعطينهن، قال: «نعم» قال: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها، قال: «نعم» قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك، قال: «نعم» قال: وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: «نعم».

قال أبو زميل: ولولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك؛ لأنه لم يكن يُسأل شيئاً إلا قال: «نعم».

وعلى تقدير مجيئه من طريق مسلم معنعناً، فقد خرَّجه الطبراني في «المعجم الكبير»<sup>(١)</sup> فقال: حدثنا محمد بن محمد الجدوعي، حدثنا العباس بن عبد العظيم، حدثنا النضر بن محمد، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا أبو زميل، حدثنا<sup>(٢)</sup> ابن عباس.. فذكره كما قدمناه.

وكل هذه الأجوبة فاسدة كما تقدم وأقرب من ذلك كله إلى التوجيه وأحسنه عندي في الاحتمال أنه يحتمل: أن النبي ﷺ لما آلى من نسائه واعتزلهن في تلك المشربة، وكان ذلك في سنة تسع بعد إسلام<sup>(٣)</sup> أبي سفيان [ظن أبو سفيان أن ذلك طلاق كما توهمه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فطلب أبو سفيان]<sup>(٤)</sup> من النبي ﷺ رجعتها إليه بقوله: أزوجكها. أي: أرجعها إليك، فأجابه النبي ﷺ بـ «نعم» على تقدير امتداد الإيلاء أو وقوع<sup>(٥)</sup> طلاق؛ لأن في الغالب ما يعتزل الإنسان عن زوجته غضباً

(١) «المعجم الكبير» (١٢/١٩٩).

(٢) في (د): (حدثني).

(٣) وقع في (د): (الإسلام).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) في (د): (ووقع).

إلا وفي نفسه من فراقها [شيء] <sup>(١)</sup>، لكنه لم يقع طلاق من النبي ﷺ وإنما وقع التخيير لأزواجه كما هو معروف، فبدأ بعائشة رضي الله عنها والله أعلم.

وقال ابن سعد في «طبقاته الكبرى» <sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن عبد المجيد بن سهيل، عن عوف بن الحارث: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: دعنتني أم حبيبة زوج النبي ﷺ عند موتها فقالت: قد كان يكون بيننا ما بين الضرائر، فغفر الله لي ولك ما كان من ذلك، فقلت: يغفر الله لك ذلك كله وتجاوز، وحللك من ذلك، فقالت: سررتيني شرك الله، وأرسلت إلى أم سلمة رضي الله عنها فقالت لها مثل ذلك.

### \* [وفاتها] :

توفيت أم حبيبة رضي الله عنها سنة أربع وأربعين، قاله الواقدي والفسوي وأبو عبيد القاسم بن سلام وغيرهم، وذلك في أيام أخيها معاوية رضي الله عنه <sup>(٢)</sup>.

وقال المفضل الغلابي: توفيت سنة اثنتين وأربعين.

وقيل: توفيت قبل معاوية بسنة، وهو وهم فيما ذكره الذهبي.

وتوفيت بالمدينة على الصحيح.

وقال الزبير بن بكار: حدثني محمد بن حسن يعني ابن زبالة، عن حسن بن علي قال: هدمت منزلي من دار علي بن أبي طالب رضي الله عنه فحفرنا من ناحية منه فأخرجنا حجراً فإذا فيه مكتوب: هذا قبر رملة بنت صخر. فأعدناه في مكانه.

وقيل: توفيت بدمشق في قدمها دمشق لزيارة أخيها، والله أعلم.

(١) سقط من (د).

(٢) «الطبقات» (٨/١٠٠).

\* ٥- [أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها] :

وأم سلمة واسمها هند، وقيل: رملة، سماها مصعب بن عبد الله الزبيري.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة: وهذا خطأ، أسماها هند، ثم روى تسميتها بهند عن الزهري.

وهي بنت أبي أمية حذيفة. وقيل: سهيل.

ويقال له: زاد الراكب بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة.

وهي بنت عاتكة عمة النبي صلى الله عليه وسلم في قول ضعيف.

وذكر ابن سعد في «طبقاته الكبرى»<sup>(١)</sup> وابن أبي خيثمة في «تاريخه» واللفظ لابن سعد أن أمها عاتكة بنت عامر بن ربيعة بن مالك بن جذيمة بن علقمة جذل العطان بن فراس بن غنم بن مالك بن كنانة.

وسياتي إن شاء الله تعالى من طريق خرجها ابن سعد وغيره أن عمّار بن ياسر كان أخاها لأمها، والله أعلم، اللهم إلا أن يكون قوله: لأمها. أي التي أرضعتها، وقد وردت رواية مصرحة بذلك من طريق صححها الحاكم في «مستدركه» سياتي ذكرها إن شاء الله تعالى.

كانت أم سلمة رضي الله عنها أول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة، فيما رواه الحميدي عن سفيان<sup>(٢)</sup> من قوله، وذكره مصعب بن عبد الله الزبيري وغير واحد<sup>(٣)</sup>.

(١) «الطبقات الكبرى» (٨/٨٦).

(٢) هو سفيان بن عيينة.  
(٣) خرج الترمذي (٣٠٢٢) والحاكم (٤/١٧) وذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٩٠٩) وابن حجر في «الإصابة» (٨/١٥٠).

وقيل: بل أول مهاجرة قدمت المدينة ليلى ابنة أبي حثمة زوجة عامر بن ربيعة<sup>(١)</sup>.

وكانت أم سلمة عند أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عمر بن مخزوم بن برة عمه رسول الله ﷺ، هاجر بأم سلمة إلى أرض الحبشة الهجرتين جميعاً وولدت له هناك برة التي غير النبي ﷺ اسمها فسمها زينب، وولدت له بعد ذلك سلمة وعمر ودره.

وكان أستخلفه رسول الله ﷺ على المدينة حين خرج إلى غزوة العشيرة، ثم شهد معه بدرًا وأحدًا، ورُمي يوم أحد بسهم في عضده، رماه أبو أسامة الجشمي، فمكث شهرًا يداوي جرحه، ثم برئ<sup>(٢)</sup> الجرح، وبعثه رسول الله ﷺ في هلال المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهرًا من مهاجره، وعقد له لواء، وبعث معه مائة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار إلى قطن، وهو جبل بناحية فيدنة ماء لبني أسد بن خزيمة، وذلك حين بلغه أن طلحة وسلمة بن خويلد قد سارا في قومهما ومن أطاعهما يدعوان بني جذيمة إلى حرب رسول الله ﷺ، فسار أبو سلمة بمن معه فأصابوا إبلاً وشاء، ولم يلقوا كيدًا، ثم رجع بمن معه إلى المدينة، وكانت غيبته تسعًا وعشرين ليلة، فانتقض جرحه فمات لثمانٍ، وقيل: لثلاث خلت من جمادى الآخرة سنة أربع من الهجرة، فاعتدت أم سلمة وحلّت لعشر بقين من شوال، وقيل غير ذلك سنة أربع، فتزوجها رسول الله ﷺ ليلالٍ بقين من شوال، وبنى بها فيه وأصدقها فيما ذكر على خلاف في ذلك

(١) «الاستيعاب» (٤/١٩٠٩) و«الإصابة» (٨/١٠٢).

(٢) في (ظ): (برأه).

فراشاً من ليف وقدحاً وصحفة.

وروى أبو داود الطيالسي عن الحكم بن عطية<sup>(١)</sup>، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم سلمة على متاع قيمته عشرة دراهم<sup>(٢)</sup>.

وقد جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل بها قال أهل المدينة: دخلت أيّم العرب على سيد الإسلام والمسلمين أول العشاء عروساً، وقامت من آخر الليل تطحن، وهي أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها.

وخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٣)</sup> فقال: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: دخلت أيّم العرب على سيد المسلمين أول العشاء عروساً، وقامت من آخر الليل تطحن، يعني أم سلمة رضي الله عنها.

وقال الحارث بن أبي أسامة: حدثني محمد بن سهيل، عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قبل وقعة بدر في سنة اثنتين من التاريخ أم سلمة واسمها هند.. وذكر بقيته، وهذا وهم، والله أعلم.

وذكر ابن عبد البر نحوه، إلا أنه قال: سنة اثنتين من الهجرة بعد وقعة بدر، وكلاهما لا يصح، إلا أن يراد بذلك سنة اثنتين من بعد وقعة بدر، فيكون سنة أربع من التاريخ، والله أعلم.

(١) الحكم بن عطية العيشي البصري: ضعيف.

(٢) خرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣٣٨٥) من طريق الطيالسي.

(٣) «الطبقات» (٣/٩٢).

قال أبو عبد الله محمد بن سعد في كتاب «الطبقات الكبير»<sup>(١)</sup>: أخبرنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، عن زياد بن أبي مريم قال: قالت أم سلمة لأبي سلمة: بلغني أنه ليس امرأة يموت زوجها وهو من أهل الجنة وهي من أهل الجنة ولم تتزوج بعده إلا جمع الله بينهما في الجنة، وكذلك إذا ماتت امرأة وبقي الرجل بعدها، فتعال أعاهدك ألا تزوج بعدي ولا أتزوج بعدك، قال: أتطيعيني؟ قالت: ما أستأمرتك إلا وأنا أريد أن أطيعك، قال: فإذا مت فتزوجي، ثم قال: اللهم أرزق أم سلمة بعدي رجلاً خيراً مني لا يخزيها ولا يؤذيها، قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: من هذا الذي هو خير من أبي سلمة، فلبثت ما لبثت، ثم جاء رسول الله ﷺ فقام على الباب، فذكر الخطبة إلى ابن أخيها وإلى ابنها وإلى وليها، فقالت أم سلمة: أردتُ على رسول الله ﷺ أو أتقدم بعياي؟ قالت: ثم جاء الغد فذكر الخطبة فقلت مثل ذلك، ثم قالت لوليها إن عاد رسول الله ﷺ فزوج، فعاد رسول الله ﷺ فتزوجها.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد في زياداته في كتاب «الزهد» لأبيه: حدثني عبد الرحمن بن صالح الأزدي، حدثني عجلان بن عبد الله من بني عدي، عن مالك بن دينار، عن أنس رضي الله عنه قال: لما ثقل أبو سلمة رضي الله عنه قالت أم سلمة: إلى من تكلمي؟ قال: إلى الله، اللهم أبدل أم سلمة بخير من أبي سلمة، فلما أنقضت عدتها خطبها رسول الله ﷺ فقالت: إني كبيرة [السن كثيرة]<sup>(٢)</sup> العيال غيور قال: «أنا أكبر منك سنّاً

(١) «الطبقات» (٨/٨٨).

(٢) سقط من (ظ).

والعيال على الله ﷺ وعلى رسوله ﷺ، وأما الغيرة فإني سأدعو الله ﷻ أن يذهب بها عنك» فتزوجها رسول الله ﷺ، فأرسل إليها برحى وجرة من ماء (١)(٢).

وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى: وذكر عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر بن [أبي] (٣) سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصابت أحدكم مصيبة فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم عندك أحسبت مصيبتى فأجرني فيها وأبدلني منها خيراً» فلما احتضر أبو سلمة بن عبد الأسد قال: اللهم أخلصني في أهلي بخير مني، فلما قبض قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم عندك أحسب مصيبتى فأجرني فيها، وكنت إذا أردت أن أقول وأبدلني بها خيراً منها قلت: ومن خير من أبي سلمة؟ قالت: فلم أزل حتى قتلها، فلما أنقضت عدتها خطبها أبو بكر رضي الله عنه فردته، وخطبها عمر فردته، ثم بعث إليها رسول الله ﷺ (فقلت: رحباً برسول الله ﷺ) (٤) وبرسوله، أقرئ رسول الله ﷺ السلام وأخبره أنني امرأة غيري، وإني مصيبة (٥)، وإنه ليس أحد من أوليائي شاهداً فقال لها رسول الله ﷺ: «أما قولك: إنك غيري، فإني سأدعو الله فيذهب غيرتك، وأما قولك: إنك

(١) في (د): (من الماء).

(٢) خرجه أبو يعلى (١٤٠٦) عن عبد الرحمن بن صالح الأزدي عن عجلان بن عبد الله به، وإسناده حسن لا بأس به، فإن عجلان هذا قال فيه أبو زرعة: لا بأس به، ومن طريق أبي يعلى: خرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (٧/٢٠٨).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

(٥) في (د): (مصيبة).

مصيبة<sup>(١)</sup>، فإن الله سيكفيك صبيانك، وأما أولياؤك فإنه ليس أحد منهم شاهد ولا غائب إلا سيرضاني» فقالت: قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ فزوجها فقال رسول الله ﷺ: «أما إني لا أنقصك ما أعطيت أختك فلانة شيئاً جرتين ورحائين ووسادة من آدم حشوها ليف»<sup>(٢)</sup>.

وخرجه ابن سعد في «طبقاته الكبرى»<sup>(٣)</sup> فقال: حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة.. فذكره بنحوه، وفي آخره قال: وكان رسول الله ﷺ يأتيها، فإذا جاء أخذت زينب فوضعتها في حجرها لترضعها، وكان رسول الله ﷺ حياً كريماً يستحيي فيرجع، فعل ذلك مراراً، ففطن عمّار بن ياسر رضي الله عنه لما تصنع، فأقبل ذات يوم وجاء عمّار وكان أخاها لأمها فدخل عليها فانتشطها من حجرها وقال: دعي هذه المقبوحة المشقوحة التي أذيت بها رسول الله ﷺ، فدخل فجعل يقلب بصره في البيت يقول: «أين زناب، ما فعلت زناب؟» قالت: جاء عمّار فذهب بها قالت: فبنى رسول الله ﷺ بأهله، فقال: «إن شئت أسبع لك سبعت وسبعت للنساء».

ورواه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» فقال: حدثنا أبو سلمة [حدثنا حماد بن سلمة]<sup>(٤)</sup>.. فذكره بطوله، إلا أن في روايته: ففطن لها عمّار بن ياسر، وكان أخاها من الرضاعة، وبهذا اللفظ خرج<sup>(٥)</sup> الحاكم في

(١) في (د): «مصيبة».

(٢) خرجه من طريق حماد بن سلمة أحمد (٦/٣١٣، ٣١٧) وأبو يعلى (٦٩٠٧) وابن حبان (٢٩٤٩) وغيرهم.

(٣) «الطبقات» (٨/٨٩ - ٩٠).

(٤) سقط من (د).

(٥) في (د): (أخرجه).

«مستدرکه»<sup>(١)</sup> من طريق موسى بن إسماعيل، عن حمّاد، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد، فإنّ ابن عمر بن أبي سلمة الذي أسماه حمّاد بن سلمة في هذا الحديث سماه غيره سعيد بن عمر بن أبي سلمة ولم يخرجاه.

وحدث به النسائي<sup>(٢)</sup> فقال: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، حدثنا يزيد، عن حمّاد بن سلمة، عن ثابت البناني قال: أخبرني ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة لما أنقضت عدتها بعث إليها أبو بكر رضي الله عنه فخطبها فلم تزوجه، (ثم بعث إليها عمر رضي الله عنه فخطبها فلم تزوجه)<sup>(٣)</sup>، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطبها عليه فقالت: أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أني امرأة غيري، وأنني امرأة مصيبة<sup>(٤)</sup>، وليس أحد من أوليائي شاهداً.. وذكر الحديث بنحوه مختصراً وفيه فقالت لابنها: قم يا عمر فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم [فزوجه]<sup>(٥)</sup>.

وخرّجه الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٦)</sup> من طريق ثابت البناني، حدثني ابن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة بنحوه مختصراً، فلم يذكر أباه، وفيه فقالت لابنها عمر: قم فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم، فزوجه.

وهذه اللفظة ذكرها ابن أبي خيثمة والحاكم<sup>(٧)</sup> في روايتهما.

(١) «المستدرک» (٢/١٩٥).

(٢) «المجتبى» (٦/٨١).

(٣) ما بين القوسين غير موجود بالسنن.

(٤) في (ظ): (مصيبة).

(٥) سقط من (ظ).

(٦) «المسند» (٦/٣١٣).

(٧) «المستدرک» (٢/١٩٥).

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(١)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني مجمّع بن يعقوب، عن أبي بكر بن محمد بن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ خطب أم سلمة إلى ابنها عمر بن أبي سلمة فزوجها رسول الله ﷺ وهو يومئذ غلام صغير.

وحدّث يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم وعبد الرحمن بن الحارث ومن لا أتهم، عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: كان الذي زوج رسول الله ﷺ أم سلمة ابنها سلمة، فزوجه رسول الله ﷺ ابنة حمزة وهما صبيّان<sup>(٢)</sup> صغيران، فلم يجتمعا حتى ماتا فقال رسول الله ﷺ: «هل جزيت سلمة بتزويجه إياي أمّه»<sup>(٣)</sup>.

وذكر ابن سعد أيضًا في «الطبقات»<sup>(٤)</sup> في ترجمة سلمة بن أبي سلمة أنه ولي تزويج أم سلمة من النبي ﷺ [ابنها سلمة بن<sup>(٥)</sup> أبي سلمة دون غيره من أهل بيتها.

وذكر أيضًا أن سن عمر بن أبي سلمة<sup>(٦)</sup> لما توفي رسول الله ﷺ تسع سنين، وتزوجها رسول الله ﷺ في شوال سنة أربع فيكون له من العمر حينئذٍ ثلاث سنين، ومثل هذا لا يزوج.

(١) «الطبقات» (٩٢/٨).

(٢) وقع في (د): «صبيّان»!

(٣) ذكره ابن حجر في «الإصابة» (١٤٩/٣)، وراجع «السنن الكبرى» للبيهقي (١٢١/٧).

(٤) «الطبقات» (٨/٣)، (١٥٩/٨).

(٥) وقع في (د): (من)!

(٦) سقط من (ظ).

وذكر ذلك غير ابن سعد.

وقد قيل معنى ذلك للإمام أحمد فقال: من يقول أن عمر كان صغيراً؟!!

قال ابن الجوزي<sup>(١)</sup>: ولعل أحمد قال هذا قبل أن يقف على مقدار سنه، فقد ذكر مقدار سنه جماعة من المؤرخين، ابن سعد وغيره.

وقد روى الحديث بعضهم فوهم فيه فقال: قال رسول الله ﷺ: «قم يا غلام فزوّج أمك».

قال ابن الجوزي<sup>(٢)</sup>: وما عرفنا هذا في هذا الحديث، قال: وإن ثبت فيحتمل أن يكون قاله على وجه المداعبة للصغير إن كان له من العمر يومئذ ثلاث سنين؛ لأن رسول الله ﷺ تزوجها في سنة أربع ومات ولعمر تسع سنين، ورسول الله ﷺ لا يفتقر نكاحه إلى ولي، قال ابن عقيل: ظاهر كلام أحمد أن النبي ﷺ لا يشترط في نكاحه الولي، وأن ذلك من خصائصه ﷺ.

وقد قيل في توجيه ذلك ما هو أقوى وأجود من الاحتمال الذي ذكره ابن الجوزي آنفاً وهو: أن الذي زوجها من رسول الله ﷺ ابن عمها عمر بن الخطاب، ونسبه ونسبها يلتقيان في كعب، وتقدم حديث حماد بن سلمة وفيه فقالت: قم يا عمر فزوّج رسول الله ﷺ فزوجها... الحديث، فذكرت: قم يا عمر. مطلقاً، فظن بعض الرواة أنه ابنها فرواه بالمعنى، فقال: قالت لابنها عمر، وكل هذا بناء على أن ابنها عمر كان حينئذ صغيراً، وهو قول مرجوح أنكره الإمام أحمد كما تقدم وغيره.

(١) «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٢/٢٦٦).

(٢) «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٢/٢٦٦).

وقال البيهقي رحمه الله<sup>(١)</sup>: وقول من زعم أنه<sup>(٢)</sup> زَوَّجَهَا بالبَنوة، معلل بقول من قال: بل زوجها بأنه كان من بني أعمامها ولم يكن لها ولي هو أقرب منه إليها وذلك لأن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم.

وأم سلمة هي هند بنت أبي أمية بن عبد الله بن عمر [بن مخزوم فتزويجها كان بولي. أنتهى<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر<sup>(٥)</sup>، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن عثمان بن محمد الأحنسي، عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: لما خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: إن فيّ خللاً لا ينبغي لي أن أتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني امرأة مسنة، وإني أم أيتام، وإني شديدة الغيرة قالت: فأرسل إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما قولك إني مسنة فأنا أسن منك ولا يعاب على المرأة أن تتزوج أسن منها، وأما قولك إني أم أيتام فإن كلهم على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم، وأما قولك إني شديدة الغيرة فإني أدعو الله أن يذهب ذاك<sup>(٦)</sup> عنك» قالت: فتزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتقلني فأدخلني بيت زينب بنت<sup>(٧)</sup> خزيمة أم المساكين بعد أن ماتت رضي الله عنها فإذا

(١) «معرفة السنن والآثار» ٤٠/١٠ (١٣٥٥٧).

(٢) في (د): (أن).

(٣) راجع «نصب الراية» (٣/١٨٦).

(٤) «الطبقات الكبرى» (٨/٩١).

(٥) سقط من (ظ).

(٦) في (د): (ذلك).

(٧) في (د): (ابنة).

جرّة فاطلعت فيها فإذا فيها شيء من شعير وإذا رحي وبُرمة وقدّر فنظرت فإذا فيها كعب من إهالة قالت: فأخذت ذلك الشعير فطحته، ثم عصدته في البُرمة وأخذت الكعب من الإهالة فأدمته به، قالت: فكان ذلك طعام رسول الله ﷺ وطعام أهله ليلة عرسه<sup>(١)</sup>.

وحدّث بنحوه يونس بن بكير، عن أبي معشر المدني، عن سعيد المقبري من قوله.

وخرج الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٢)</sup> من حديث شريك، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال: أولم رسول الله ﷺ على أم سلمة بتمر وسمن<sup>(٣)</sup>.

تفرد به شريك عن حميد، قاله الطبراني.

وجاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة حزنت عليها حزناً شديداً لما ذكروا لنا من جمالها قالت: فتلطفت لها حتى رأيتها، فرأيتها والله أضعاف ما وصف لي في الحسن والجمال قالت: فذكرت ذلك لحفصة - وكانتا يداً واحدة - فقالت: لا والله إن هذه إلا الغيرة ما هي كما يقولون، فتلطفت لها حفصة حتى رأتها، فقالت: قد رأيتها ولا والله ما هي كما تقولين ولا قريبة إنها لجميلة قالت: فرأيتها بعدُ فكانت لعمري كما قالت حفصة، ولكنني كنت غيري.

خرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده واه فهو من طريق الواقدي، وهو متهم.

(٢) «المعجم الأوسط» (٥٧٤٣).

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) «الطبقات» (٩٤ / ٨) وإسناده واه.

وخرج الحاكم في «مستدركه»<sup>(١)</sup> من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن هند بنت الحارث الفراسية قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن لعائشة مني شعبة ما نزلها أحد» قالت: فلما تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة رضي الله عنها سئل رسول الله ﷺ ف قيل: يا رسول الله، ما فعلت الشعبة؟ فسكت رسول الله ﷺ، فعلم أن أم سلمة نزلت عنده ﷺ.

وحدث به الواقدي<sup>(٢)</sup> عن معمر.

وحدث موسى بن عقبة، عن أمه، عن أم كلثوم بنت أبي سلمة رضي الله عنها قالت: لما تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة رضي الله عنها قال لها: «إني قد أهديت النجاشي<sup>(٣)</sup> أواق من مسك وحلة، وإني لا أراه إلا قد مات ولا أرى الهدية إلا سترد إليّ، فإذا رُدَّت إلي فهي لك»، فكان كما قال النبي ﷺ، مات النجاشي ورددت إلى النبي ﷺ هديته، وأعطى لكل امرأة من نسائه أوقية من ذلك المسك، وأعطى سائر أم سلمة، وأعطاهم الحلة رضي الله عنها.

رويناه من طريق المخلص قال: حدثنا عبد<sup>(٤)</sup> الله -يعني البغوي- حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا مسلم بن خالد<sup>(٥)</sup>، حدثني موسى بن عقبة.. فذكره.

(١) «المستدرك» (٤/٢٠)، ورواية الدبري عن عبد الرزاق فيها مناكير

(٢) الواقدي متروك الحديث.

(٣) في (د): (للنجاشي).

(٤) في (ظ): (عبيد) بالتصغير، وهو خطأ.

(٥) مسلم بن خالد ضعيف الحديث.

\* [وفاتها] رضي الله عنها :

توفيت أم سلمة رضي الله تعالى عنها في سنة تسع وخمسين في ذي القعدة في أيام معاوية رضي الله عنه. وقيل: في يوم عاشوراء سنة إحدى وستين في اليوم الذي قتل فيه الحسين رضي الله عنه. وقيل: في شوال سنة اثنتين وستين في ولاية يزيد بن معاوية.

قال ابن الجوزي: والأول أصح.

وصحح سبطه يوسف بن قراغلي والحافظ أبو محمد الدمياطي وغيرهما القول الأخير، وحجتهم في ذلك الحديث الذي في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> من طريق جرير عن<sup>(٢)</sup> عبد العزيز بن رفيع، عن عبد الله بن القبطية أن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان دخلا على أم سلمة رضي الله عنها فسألاها عن الجيش الذي يخسف به، وكان ذلك في أيام ابن الزبير.. الحديث، وفي أيام يزيد بن معاوية.

وكانت ولاية يزيد يوم الخميس لثمان بقين من رجب سنة ستين، وهو اليوم الذي مات فيه معاوية ومات يزيد في رجب سنة أربع وستين.

وذكر ابن الجوزي أن معاوية توفي يوم الخميس للنصف من رجب سنة ستين، وأن يزيد توفي لأربع<sup>(٣)</sup> عشرة ليلة خلت من ربيع الأول سنة أربع وستين.

خرج الحاكم في «مستدركه»<sup>(٤)</sup> من حديث يحيى بن عبد الحميد،

(١) مسلم (٢٨٨٢).

(٢) وقع في (د): (بن)، وهو تصحيف.

(٣) في (د): (لأربعة عشرة).

(٤) «المستدرك» (٢١/٤).

حدثنا خالد وجريير، عن عطاء بن السائب قال: كنا قعوداً مع محارب بن دثار فقال: حدثني ابن لسعيد بن زيد: أن أم سلمة رضي الله عنها أوصت أن يصلي عليها سعيد بن زيد، خشية أن يصلي عليها مروان بن الحكم<sup>(١)</sup>.  
تابعه أحمد بن حنبل عن جريير<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو نعيم أحمد بن عبد الله: وصلى عليها سعيد بن زيد رضي الله عنه.  
قال ابن الجوزي: وهو غلط<sup>(٣)</sup>، والصحيح أبو هريرة رضي الله عنه.  
وقبرت بالبقيع وهي بنت أربع وثمانين سنة.  
وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر<sup>(٥)</sup>،  
حدثني عبد الله بن نافع، عن أبيه قال: ماتت أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
سنة تسع وخمسين فصلى عليها أبو هريرة بالبقيع.  
تابعه ابن جريج عن نافع نحوه.

وقال الواقدي في رواية ابن سعد عنه أيضاً: وحدثني عبد الله بن نافع، عن أبيه قال: أوصت أم سلمة ألا يصلي عليها والي المدينة وهو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، فماتت حين دخلت سنة تسع وخمسين وصلى عليها ابن أخيها عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية.  
وقال محمد بن الحسن بن زباله، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير،

(١) إسناده ضعيف.

(٢) خرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٩٢١).

(٣) لأن سعيد بن زيد مات قبل أم سلمة. راجع «الإصابة» (٨/١٥٢)، وقال الحافظ كذلك، ويمكن تأويله بأنها مرضت فأوصت بذلك ثم عوفيت، فمات سعيد قبلها.  
راجع «الإصابة» (٩/٢٢٤).

(٤) «الطبقات الكبرى» (٨/٩٥).

(٥) هو الواقدي وهو متروك الحديث.

عن يونس، عن ابن شهاب قال: كانت أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها آخر نسائه ﷺ وفاة.

هذا على قول من قال إن وفاتها كانت سنة اثنتين وستين، وإليه ذهب البيهقي وغيره: أنها آخر الزوجات موتاً<sup>(١)</sup>، وقيل: ميمونة آخرهن موتاً. وقال أبو محمد بن حزم<sup>(٢)</sup>: آخرهن موتاً صفة رضي الله عنهن. عاشت أم سلمة ﷺ تسعين سنة فيما قيل.

وقال الزبير بن بكار: حدثني محمد بن حسن<sup>(٣)</sup>، عن إبراهيم بن علي قال: حفر لسالم البانكي مولى محمد بن علي بالبقيع فأخرجوا حجراً طويلاً، فإذا فيه مكتوب: هذا قبر أم سلمة زوج النبي ﷺ وهو مقابل خوخة آل نبيه، فأهيل عليه التراب، وحفر لسالم موضع آخر.

#### \* ٦- [أم المؤمنين زينب بنت جحش ﷺ]:

وأما اللاتي من نساء القبائل: فأُمُّ الحكم زينب بنت جحش بن رئاب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كيرة بن غنم بن دودان بن راشد بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر الأسدية أسد مضر كما سقناه لا أسد قريش الذي هو أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر.

وأم زينب: أميمة<sup>(٤)</sup> بنت عبد المطلب عممة النبي ﷺ.

(١) وهو الذي صححه ابن حجر في «الإصابة».

(٢) لم أر ذلك عنه في «جوامع السيرة النبوية» له فلعله في تاريخه الذي نقل المصنف منه قبل ذلك.

(٣) هو ابن زبالة.

(٤) في «الإصابة» رقم (٤٦٨): (أمينة) بالنون، وهو في «الاستيعاب» بالميم كما هنا.

وكان أسم زينب برة، فسمها النبي ﷺ زينب.  
 وكان أسم أبيها برة فقالت: يا رسول الله بَدَلْ أَسْمَ أَبِي فَإِنَّ الْبِرَةَ حَقِيرَةٌ  
 فقال لها: «لو كان أبوك مؤمناً لسميته باسم رجل منا أهل البيت، ولكني  
 قد سميته جحشاً والجحش أكبر من البرة».  
 ذكره الدارقطني<sup>(١)</sup>.

وحدّث أبو سعيد الخليل بن أحمد السجزي في كتابه «الآداب»: عن  
 أبي العباس السراج، حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن  
 كثير<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن عمرو بن عطاء<sup>(٣)</sup>، عن زينب بنت أم سلمة قالت:  
 كان أسمى برة فسماني رسول الله ﷺ زينب، وأدخلت عليه زينب بنت  
 جحش وكان أسمها برة فسمها رسول الله ﷺ زينب.

ورويناه من طريق عيسى بن يونس عن الوليد بن كثير بنحوه.  
 وكانت زينب عند زيد بن حارثة فطلقها، فزوجه الله إياها من السماء،  
 ولم يعقد عليها، وذلك في سنة خمس من الهجرة لهلال ذي القعدة، وهي  
 يومئذ بنت خمس وثلاثين سنة، وأصدقها أربعمئة درهم.  
 وخرج الحافظ أبو نعيم في كتابه «الحلية»<sup>(٤)</sup> من حديث الحسين بن  
 أبي السري العسقلاني، حدثنا الحسن<sup>(٥)</sup> بن محمد بن أعين الحراني،

(١) ذكره ابن حجر في «الإصابة» (٤٦٦/١)، «نزهة الألباب» (١٦٣/١) وذكر أنه  
 إسناد واهٍ.

(٢) الوليد بن كثير القرشي، أبو محمد بن المدني الكوفي، صدوق عارف بالمغازي  
 رمي برأي الخوارج.

(٣) محمد بن عمرو بن عطاء القرشي العامري، ثقة.

(٤) «الحلية» (٥١-٥٢).

(٥) في (د): (الحسين)، هو تصحيف، وهو من رجال «التهذيب».

حدثنا حفص بن سليمان<sup>(١)</sup>، عن الكميت بن زيد الأسدي، حدثني مذكور مولى زينب بنت جحش، عن زينب بنت جحش قالت: خطبني عدة من قريش فأرسلت أختي حمنة إلى رسول الله ﷺ (أستشيره فقال لها رسول الله ﷺ)<sup>(٢)</sup>: «أين هي ممن يعلمها كتاب ربها وسنة نبيها ﷺ؟» قالت: ومن هو يا رسول الله؟ قال: «زيد بن حارثة» فغضبت حمنة غضباً شديداً فقالت: يا رسول الله أتزوج ابنة عمك مولاك؟ قالت: وجاءتني فغضبت أشد من غضبها، فقلت أشد من قولها، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الآية [الأحزاب: ٣٦]، قالت: فأرسلت إلى رسول الله ﷺ فقلت: إني أستغفر الله وأطيع الله ﷻ ورسوله ﷺ، أفعَل يا رسول الله ﷻ<sup>(٣)</sup> ما رأيت، فزوجني زيدا، فكنت أذري عليه، فشكاني إلى رسول الله ﷻ فعاتبني رسول الله ﷻ، ثم عدت فأخذه بلساني فشكاني إلى رسول الله ﷻ فقال رسول الله ﷻ: «أمسك عليك زوجك واتق الله» فقال: يا رسول الله، أنا أطلقها، قالت: فطلقني فلما أنقضت عدتي لم أعلم إلا رسول الله ﷻ قد دخل علي بيتي وأنا مكشوفة الشعر، فعلمت أنه أمر من السماء، فقلت: يا رسول الله بلا خطبة ولا إسهاد؟! فقال: «الله المزوج وجبريل الشاهد»<sup>(٤)</sup>.

وروى<sup>(٥)</sup> من حديث عيسى بن طهمان وثابت، عن أنس رضي الله عنه أنها

(١) حفص بن سليمان متروك الحديث.

(٢) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

(٣) في (د): (يا رسول الله ﷻ).

(٤) إسناده واهٍ.

(٥) أي أبو نعيم في «الحلية» (٥٢/٢).

كانت تفخر على أزواج النبي ﷺ وتقول: زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات<sup>(١)</sup>.

ولفظ عيسى: إن الله ﷻ أنكحني في السماء<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ<sup>(٣)</sup> قالت للنبي ﷺ: زوجنيك الرحمن من فوق عرشه<sup>(٤)</sup>.

وقال الشعبي: قالت زينب لرسول الله ﷺ: إني أدلُّ عليك بثلاث ما من أزواجك امرأة تدل بهن: جدي وجدك واحد، وأني أنكحنيك الله من السماء، وأن السفير جبريل ﷺ.

علقه ابن العربي في كتابه «أحكام القرآن»<sup>(٥)</sup> هكذا.

ورواه الحارث بن أبي أسامة فقال: حدثنا علي بن عاصم، عن داود بن أبي هند، عن عامر قال: كانت زينب بنت جحش تقول للنبي ﷺ: أنا أعظم نسائك عليك حقاً، أنا خيرهن منكحاً، وأكرمهن سفيراً، وأقربهن رحماً، ثم تقول: زوجنيك الرحمن من فوق عرشه، وكان جبريل ﷺ هو السفير بذلك، وأنا ابنة عمتك، وليس لك من نسائك قريبة غيري.

خرجه الحاكم في «المستدرک»<sup>(٦)</sup> للحارث وهو مرسل.

(١) «البخاري» (٧٤٢٠).

(٢) «البخاري» (٧٤٢١).

(٣) «المستدرک»: (٤ / ٢٧ / ٦٧٧٧).

(٤) لعل المصنف نقل هذه الروايات الثلاثة مرتبة من «العلو» للذهبي. راجع «مختصر العلو» (ص ٨٤).

(٥) «أحكام القرآن» (٣ / ١٥٤٥).

(٦) «المستدرک» (٤ / ٢٧).

وذكر بعض المفسرين والإخباريين في صفة زواج النبي ﷺ بزینب  
رضي الله عنها أحاديث فيها ألفاظ باطلة وكلمات واهية لا يلتفت إليها، ولا يعتمد  
بكل حال عليها ومنها:

ما قال أبو عبيدة معمر بن المثنى: وكان حين خطبها رسول الله ﷺ  
على زيد مولاه أبت، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> [الأحزاب: ٣٦] حتى أنتهى إلى  
آخر الآية فقالت: يا رسول الله، أمري إليك فاصنع ما أحببت،  
فأنكحها زيداً فكان زيد لا يزال يشكوها إلى النبي ﷺ لشيء يكون  
بينهما، وقد كانت نفس النبي ﷺ تتبعها وكان يخفي ذلك، فإذا شكها  
يقول له: «اتق الله وأمسك عليك زوجك»، فطلقها زيد، فلما أنقضت  
عدتها أتاه جبريل عليه السلام بأن الله ﷻ قد زوجة إياها، فكانت تفخر بذلك  
على سائر أزواج النبي ﷺ، وأنزل الله ﷻ في تتبع نفسه إياها: ﴿وَإِذْ  
تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي  
نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِيَ النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ فقالت عائشة: لو  
كتم رسول الله ﷺ شيئاً من الوحي كتم هذه الآية ثم قال: ﴿فَلَمَّا قَضَى  
زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧] إلى آخر الآية.

قال الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي في كتابه «أحكام  
القرآن»<sup>(٢)</sup>: إن أحداً لا ينبغي أن يذكر نبياً إلا بما ذكره الله به لا يزيد  
عليه، وإن أخبارهم مروية وأحاديثهم منقولة بزيادات تولاهما أحد  
رجلين إما: غبي بمقدارهم، وإما: بدعي لا أرى له نصيباً في برهم

(١) في (ظ): (تكون) بالتاء المثناة من فوق.

(٢) «أحكام القرآن» (٣/١٥٤٢-١٥٤٣).

ووقارهم، فيدس به تحت المقال المطلق الدواهي، ولا يراعي الأدلة ولا النواهي.

ثم قال: فهذا محمد ﷺ ما عصى قط ربه ﷻ لا حال الجاهلية ولا بعدها، تكرامة من الله وتفضيلاً وجلالاً أحله به المحل الرفيع؛ ليصلح أن يقعد معه على كرسیه للفصل بين الخلق في القضاء يوم الحق<sup>(١)</sup>.

ثم قال: فلم يقع قط لا في ذنب صغير -حاشا لله- ولا كبير، ولا وقع في أمر يتعلق به لأجله نقص ولا تعبير<sup>(٢)</sup>، وقد مهدنا ذلك في كتب الأصول، وهذه الروايات كلها ساقطة الأسانيد، إنما الصحيح منها ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لو كان رسول الله ﷺ كاتباً من الوحي شيئاً لكتُم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ يعني بالعتق فأعتقه ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ وإن رسول الله ﷺ لما تزوجها قالوا: تزوج حليلة ابنه، فأنزل الله ﷻ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ وكان رسول الله ﷺ تبناه وهو صغير، فلبث حتى صار رجلاً يقال له زيد بن محمد، فأنزل الله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٥].

(١) كذا قال ابن العربي، ولا دليل صحيح على ذلك، وراجع أطراف هذه المسألة في أبواب الشفاعة من «السنة» للالكائي بتحقيقي نشر المكتبة الإسلامية بالقاهرة.

(٢) في (ظ): (تغيير) بالنون، وفي (د): (تغيير) بالتاء المثناة من فوق.

(٣) [واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه] ساقطة من (د، ظ).

(٤) في (د): (تعالى).

ثم قال: فأما قولهم: إن النبي ﷺ رآها فوقعت في قلبه، فباطل؛ فإنه كان معها في كل وقت وموضع ولم يكن حينئذ حجاب فكيف تنشأ معه وينشأ معها ويلحظها في كل ساعة ولا تقع في قلبه إلا إذا كان لها زوج. ثم قال: فكيف يتجدد له هوى لم يكن، حاشا لذلك القلب المطهر من تلك العلاقة الفاسدة.

ثم قال: وإنما كان الحديث أنها لما أستقرت عند زيد جاءه جبريل ﷺ فقال له: إن زينب زوجك، ولم يكن بأسرع من أن جاءه زيد يعني شاكياً منها فقال له: «اتق الله وأمسك عليك زوجك» فأبى زيد إلا الفراق، فطلقها وانقضت عدتها وخطبها رسول الله ﷺ على يدي مولاه زيد، وأنزل الله ﷻ القرآن المذكور فيه خبرها: هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي نَتْلُوهَا وَفَسَّرْنَاهَا فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ <sup>(١)</sup> ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ في فراقها ﴿وَنُحِفِّي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ يعني: من نكاحك لها وهو الذي أبداه، لا سواه <sup>(٢)</sup>، وقد علم النبي ﷺ أن الله أوحى إليه أنها زوجه <sup>(٣)</sup>(٤) لا بد من وجود هذا الخبر وظهوره؛ لأن الذي يخبر الله ﷻ أنه كائن لا بد أن يكون؛ لوجوب صدقه في خبره <sup>(٥)</sup> وهذا يدل على براءته ﷺ من كل ما ذكره متصور من المفسرين، متصور على علوم الدين.

(١) في «أحكام القرآن» (٣/١٥٤٤): (واذكر يا محمد).

(٢) في (د): (ولا سواه).

(٣) في (د): (زوجته).

(٤) وقع في (د، ظ) بعد قوله: (زوجته) كلمة: (انتهى)، وهذا خطأ فما زال الكلام لابن العربي، وإنما موقعها فيما بعد.

(٥) في (د): (خبرها).

و[قال]<sup>(١)</sup>: روى يحيى بن سلام وغيره أن رسول الله ﷺ دعا زيداً فقال: «أئت زينب فاذكرني لها» كما تقدم.

وقال يحيى: «فأخبرها أن الله ﷻ قد زوجنيها»، فاستفتح زيد الباب<sup>(٢)</sup> فقالت: من؟ قال: زيد، قالت<sup>(٣)</sup>: وما حاجة زيد؟ فقال: أرسلني رسول الله ﷺ فقالت: مرحباً برسول الله ﷺ، ففتحت له، فدخل عليها وهي تبكي فقال زيد: لا يُبكي الله عينك، قد كنت نِعَمَت<sup>(٤)</sup> المرأة تبرين قسمي وتطيعين أمري وتتبعين مسرتي وقد بذلك الله خيراً مني قالت: من؟ قال: رسول الله ﷺ. فخرت ساجدة.

وفي رواية كما تقدم فقالت: حتى أمر ربي، وقامت إلى مصلاها، ونزل القرآن فدخل عليها رسول الله ﷺ بغير إذن، فكانت تفخر على أزواج النبي ﷺ... الحديث.

قال<sup>(٥)</sup>: وفي رواية أن زيداً لما جاءها برسالة رسول الله ﷺ قال: وجدتها تخمر عجيناً فما أستطعت أنظر إليها من عظمها في صدري قال: فوليتها ظهري ونكصت على عقبي وقلت: يا زينب، أبشري، أرسل رسول الله ﷺ، يذكرك.. الحديث<sup>(٦)</sup>.

(١) سقط من (د).

(٢) في (د): (الباب زيد).

(٣) في (ظ): (قال).

(٤) في (د): (نعم)، وأجاز بعض النحاة إلحاق تاء التأنيث ب(نعم، وبئس) ومنعه آخرون. أنظر «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك» (٣/٢٧٤).

(٥) أي: ابن العربي (٣/١٥٤٥).

(٦) أنتهى كلام ابن العربي في تفسيره.

وخرج مسلم في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديث هاشم بن القاسم وبهز<sup>(٢)</sup> وهذا لفظه قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: لما أنقضت عدة زينب رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد رضي الله عنه: «فاذكري علي» قال: فانطلق حتى أتاها وهي تخمر عجينها قال: فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها، فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت: يا زينب، أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك. قالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى أمر ربي. فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن.. وذكر الحديث.

وحدّث به عبد الله بن المبارك في كتابه «الزهد»<sup>(٣)</sup> عن سليمان بن المغيرة.

تابعهم حبان<sup>(٤)</sup> بن هلال فيما رواه محمد بن يونس الكديمي<sup>(٥)</sup> عنه. وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٦)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا عبد الله بن عمرو بن زهير، سمعت إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش يقول: قالت زينب بنت جحش: لما جاءني الرسول بتزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم إياي جعلت لله عليّ صوم شهرين، فلما دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لا أقدر أصومها في حضر ولا سفر تصيبني

(١) مسلم (١٤٢٨).

(٢) وقع في (د): (وبهن)!

(٣) «الزهد» (١٥٥٠) لابن المبارك.

(٤) في (ظ): (حيان) بالياء المثناة من تحت.

(٥) الكديمي: متهم، وروايته في «الحلية» (٥٢/٢).

(٦) «الطبقات» (١٠٢/٨).

فيه القرعة، فلما أصابتنى القرعة في المقام صمتها.  
وقالت عائشة رضي الله عنها عن زينب رضي الله عنها: وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

ووهم الذهبي لما ذكر قول عائشة هذا في ترجمة حفصة أم المؤمنين من «تاريخ الإسلام» في مبتدئ رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب رضي الله عنها نزلت آية الحجاب وكانت زينب رضي الله عنها كثيرة الخير والصدقة والمعروف.

حدّث عمر بن عثمان بن عبد الله الجحشي<sup>(١)</sup> عن أبيه قال: ما تركت زينب بنت جحش رضي الله عنها ديناراً ولا درهماً، وكانت تصدق بكل ما قدرت عليه وكانت تؤوي المساكين وتركت منزلها فباعوه من الوليد بن عبد الملك حين هدم المسجد بخمسين ألف درهم.

وقال يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب الزهري<sup>(٢)</sup> قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت زينب بنت جحش رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تساميني من بين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أر امرأة قط خيراً في الدين وأتقى لله تعالى وأصدق حديثاً وأوصل للرحم وأعظم صدقة وأشدّ ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تصدق به [وتتقرب به]<sup>(٣)</sup> لله تعالى ما عدا سورة من حجة كانت فيها [تسرّع منها]<sup>(٤)</sup> الفينة<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ظ): (الحشي).

(٢) وقع في (د، ظ): (عن ابن شهاب عن الزهري).

(٣) سقط من (د).

(٤) سقط من (د).

(٥) وقع في (د، ظ): (الفنة).

خرجه أبو نعيم في «الحلية» ليعقوب<sup>(١)</sup>.

وخرجه أيضًا من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري بنحوه<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو قرة موسى بن طارق الزبيدي، عن [زمعة بن صالح، عن يعقوب بن عطاء<sup>(٣)</sup>، عن الزهري.

وخرَّج أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٤)</sup> من حديث علي<sup>(٥)</sup> بن المديني، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن عمرو، حدثني يزيد بن خصيفة، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أخته برة بنت رافع قالت: لما خرج العطاء بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى زينب بنت جحش رضي الله عنها بعطائها، فأتيت به ونحن عندها قالت: ما هذا؟ قال: أرسل به إليك عمر<sup>(٦)</sup>، قالت: غفر الله له، والله لغيري من أخواتي كانت أقوى عليّ قسم هذا مني، قالوا: (إن هذا لك كله، قالت)<sup>(٧)</sup>: سبحان الله! فجعلت تستر بينها وبينه بجلبابها أو بثوبها وقالت: ضعوه، أطرحووا عليه ثوبًا، ثم قالت: أقبض<sup>(٨)</sup>، أذهب إلى فلان ابن فلان، من أهل رحمها وأيتامها، حتى بقيت بقية تحت الثوب

(١) «الحلية» (٥٣/٢).

(٢) «الحلية» (٥٣/٢).

(٣) يعقوب بن عطاء ضعيف الحديث.

(٤) «الحلية» (٥٤/٢).

(٥) سقط من (د).

(٦) في (د): (عمر به إليك).

(٧) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

(٨) وقع في (د، ظ): (أقبض)!

قالت: فأخذنا ما تحت الثوب فوجدناه بضعة وثمانين درهماً، ثم رفعت يديها، ثم قالت: اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا أبداً. فكانت أول نساء النبي ﷺ لحوقاً به.

### \* [وفاتها] :

ماتت زينب رضي الله عنها بالمدينة سنة عشرين وهي بنت ثلاث وخمسين ودفنت بالبقيع <sup>(١)</sup>.

وقال أبو محمد بن حزم: في أول خلافة عمر بن الخطاب.. أنتهى <sup>(٢)</sup>.  
وصلى عليها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكبر أربعاً <sup>(٣)</sup>. ودخل قبرها أسامة بن زيد ومحمد بن عبد الله بن جحش وعبد الله بن أبي أحمد بن جحش ومحمد بن طلحة بن عبيد الله <sup>(٤)</sup>.

قاله أبو حسان الحسن بن عثمان.

وقال: أخبرني محمد بن يزيد الواسطي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن عبد الله ابن فلان رجل سماه محمد بن يزيد قال: صليت خلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه <sup>(٥)</sup> على جنازة زينب ابنة جحش رضي الله عنها وكانت أول نساء النبي ﷺ وفاة فكبر عليها أربعاً <sup>(٦)</sup>.

وقال البخاري في «تاريخه الأوسط» <sup>(٧)</sup>: حدثنا أحمد بن يونس،

(١) «مختصر السيرة النبوية» للدمياطي (١٨/ب).

(٢) «جوامع السيرة النبوية» (ص ٣٠).

(٣) «الطبقات» (١١١/٨).

(٤) «الطبقات» (١١٤/٨).

(٥) في (د، ظ): (عنهما).

(٦) «الطبقات» (١١٢/٨).

(٧) «التاريخ الصغير» (١٧٣).

حدثنا زهير، حدثنا إسماعيل، أن<sup>(١)</sup> عامراً أخبره، أن عبد الرحمن بن أبزى أخبره أنه صلى مع عمر رضي الله عنه على زينب بنت جحش رضي الله عنها وكانت أول نساء النبي ﷺ موتاً<sup>(٢)</sup> بعده.

وخرَج أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٣)</sup> من حديث إسماعيل بن أبي أويس.

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ لأزواجه: «يتبعني أطولكن يداً» قالت عائشة رضي الله عنها: فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد النبي ﷺ نمد أيدينا في الجدار نتناول، فلم نزل نفعل حتى توفيت زينب بنت جحش، وكانت امرأة قصيرة يرحمها الله، ولم تكن أطولنا فعرفنا حينئذ أن النبي ﷺ إنما أراد بطول اليد الصدقة. قالت: وكانت زينب امرأة صناع اليد، فكانت تدبغ وتخزُّ وتصدق به في سبيل الله.

وخرَّجه الحاكم في «المستدرک»<sup>(٥)</sup> من حديث إبراهيم بن الهيثم البلدي، حدثني إسماعيل بن أبي أويس المدني.. فذكره بنحوه وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

قلت<sup>(٦)</sup>: خرَّجه مسلم في «صحيحه»<sup>(٧)</sup> لكن من طريق طلحة بن

(١) في (ظ): (ابن) وهو خطأ.

(٢) في (د، ظ): (مات).

(٣) «الحلية» (٥٤/٢).

(٤) «الطبقات» (١٠٨/٨)، «مختصر السيرة النبوية» للدمياطي (١٨/ب).

(٥) «المستدرک» (٢٦/٤).

(٦) بياض في (ظ) ولعلها كتبت بلون أحمر.

(٧) مسلم (٢٤٥٢).

يحيى، عن عمته عائشة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها (١) بنحوه.

وقد قدمناه في ترجمة أم المؤمنين سودة رضي الله عنها.

وزينب بنت جحش رضي الله عنها أول امرأة ضرب على قبرها فسطاق.

حدّث الواقدي، عن أبي معشر، عن محمد بن المنكدر قال: مرّ عمر

رضي الله عنه على حفارين يحفرون قبر زينب رضي الله عنها في يوم صائف فقال: لو أني

ضربت عليهم فسطاقًا. فكان أول فسطاق، ضرب على قبر (٢).

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣): أخبرنا محمد بن عمر،

حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن يزيد بن عبد الله بن

الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي قال: أوصت زينب

بنت جحش رضي الله عنها أن تحمل على سرير رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجعل عليه

نعش، وقبل ذلك حمل عليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكانت المرأة إذا

ماتت حملت عليه، حتى كان مروان بن الحكم، فمنع أن يحمل عليه

إلا الرجل الشريف، وفرق سرًّا في المدينة تحمل عليها الموتى. قيل:

إن زينب رضي الله عنها أول امرأة جعل عليها نعش جعلته لها أسماء بنت (٤)

عميس الخثعمية رضي الله عنها لما رأت أهل الحبشة يصنعونه، إذ (٥) كانت

مهاجرة (٦)، لكن جاء في بعض الطرق أن أسماء إنما فعلت ذلك

بفاطمة رضي الله عنها.

(١) في (د، ظ): (عنهما).

(٢) «الطبقات» (٨/١١٣).

(٣) «الطبقات» (٨/١٠٩).

(٤) في (د): (ابنة).

(٥) وقع في (د): «إذا»!

(٦) «الطبقات» (٨/١١١).

خَرَجَ أَبُو نَعِيمٍ فِي كِتَابِ «الْحَلِيَّةِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَعْفَرِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَعَنْ عِمَارَةَ بْنِ الْمَهَاجِرِ، عَنْ أُمِّ جَعْفَرٍ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: يَا أَسْمَاءُ إِنِّي قَدْ أُسْتَقْبِحْتُ مَا يَصْنَعُ بِالنِّسَاءِ، إِنَّهُ يَطْرَحُ عَلَيَّ الْمَرْأَةَ الثَّوْبَ فَيَصْفُهَا، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: يَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup> أَلَا أُرِيكَ شَيْئًا رَأَيْتَهُ بِالْحَبْشَةِ؟ فَدَعَتْ بِجِرَائِدِ رَطْبَةٍ فَحَنَّتْهَا، ثُمَّ طَرَحَتْ عَلَيْهَا ثَوْبًا فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ: مَا أَحْسَنَ هَذَا وَأَجْمَلَهُ! تَعْرِفُ بِهِ الْمَرْأَةَ مِنَ الرَّجُلِ، فَإِذَا مَتَّ فَاغْسِلِينِي أَنْتَ وَعَلِيٌّ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيَّ أَحَدٌ. فَلَمَّا تَوَفَّيْتُ غَسَلَهَا عَلِيٌّ وَأَسْمَاءُ ﷺ.

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «مَعْجَمِهِ الْأَوْسَطِ»<sup>(٣)</sup>: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْأَعْرَجُ جَارُ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ رَاشِدٍ أَبُو عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عَمِيْسٍ ﷺ أَنَّ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ تَوَفَّيْتُ، وَكَانُوا يَحْمِلُونَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَلَيَّ الْأُسْرَةَ سِوَاءِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ بِالْحَبْشَةِ وَهُمْ نَصَارَى أَهْلَ الْكِتَابِ، وَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لِلْمَرْأَةِ نَعْشًا فَوْقَهُ أَضْلَاعٌ يَكْرَهُونَ أَنْ يُوصَفَ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهَا، أَفَلَا أَجْعَلُ لَابْنَتِكَ نَعْشًا مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: «اجْعَلِيهِ» فَهِيَ أَوَّلُ مَنْ جُعِلَ لَهَا<sup>(٤)</sup> النَّعْشُ فِي الْإِسْلَامِ لَرَقِيَّةِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) «الْحَلِيَّةِ» (٢/٤٣).

(٢) سَقَطَ مِنْ (ظ).

(٣) «الْأَوْسَطِ» (١٤١٨).

(٤) فِي (د): (لِه).

لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا خلف بن راشد<sup>(١)</sup>، تفرد به أبو الربيع الأعرج، قاله الطبراني.

\* ٧- [أم المؤمنين جويرية رضي الله عنها] :

وجويرية<sup>(٢)</sup> بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن جذيمة - وهو المصطلق - بن سعد بن كعب بن عمرو مزقياء بن عامر ماء السماء الأسدية الخزاعية المصطلقية رضي الله عنها.

كان أسمها برة، فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمها فسمها جويرية، كره أن يقال: خرج من عند برة. قاله كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>.

حدث به الحسن بن الصباح البزار<sup>(٤)</sup>، حدثنا سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن - هو مولى آل طلحة - عن كريب.

تابعه شعبة<sup>(٥)</sup> ومسعر<sup>(٦)</sup> فروياه<sup>(٧)</sup> عن محمد بن عبد الرحمن. وقال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا أبو نعيم، حدثنا المسعودي<sup>(٨)</sup>، عن محمد بن عبد الرحمن، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

(١) قال الذهبي في «الميزان» (٢/٤٥٠): مجهول.

(٢) وقع في (د، ظ): (وجويرة).

(٣) مسلم (٢١٤٠) من طريق سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، عن كريب به.

(٤) الحسن بن الصباح البزار، أبو علي الواسطي البغدادي، صدوق يهيم وكان عابداً فاضلاً.

(٥) خرجه ابن حبان (٥٨٢٩) وأحمد (٦/٤٢٩) والطبراني (٦١/٢٤).

(٦) «الاستيعاب» (٤/١٨٠٥).

(٧) في (ظ): (فرويناها).

(٨) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، صدوق، أختلط قبل موته، ومن سمع منه ببغداد فبعد الأختلاط، والحديث خرجه من طريقه أحمد في «المسند» (١/٣١٦)، (٣٢٦، ٣٥٣).

كان أسم جويرية<sup>(١)</sup> [بنت الحارث]<sup>(٢)</sup> برة فحول النبي ﷺ أسمىها، كذا قال.

سُبيت جويرية ﷺ في غزوة بني المصطلق يوم المريسيع.

قال الواقدي: وحدثني حزام بن هشام، عن أبيه قال: قالت جويرية بنت الحارث ﷺ: رأيت قبل قدوم النبي ﷺ بثلاث ليال كأن القمر أقبل يسير من يثرب حتى وقع في حجري، فكرهت أن أخبر بها أحداً من الناس، حتى قدم رسول الله ﷺ، فلما سبينا رجوت الرؤيا فلما أعتقني وتزوجني، والله ما كلمته في قومي حتى كان المسلمون هم الذين أرسلوهم، وما شعرت إلا بجارية من بنات عمي تخبرني الخبر، فحمدت الله ﷻ<sup>(٣)</sup>.

كانت جويرية ﷺ عند صفوان بن مالك بن جذيمة ذي الشفر.

وقيل: عند مسافع بن صفوان ذي الشفر بن أبي سرح بن مالك بن جذيمة الخزاعي، وهو الذي قال يوم المريسيع وهو يقاتل:

أنا ابن ذي الشفر وَحَدِّي مَبْدُول

رُمِحِي ذُو الطَّوْلِ وَسَيْفِي مَسْلُول<sup>(٤)</sup>

قد علمت نفسي بأني مقتول

فقتل يومئذ، ف وقعت جويرية في سهم ثابت بن قيس بن شماس، فكاتبها على تسع أواق، فجاءت إلى عائشة ﷺ لتكلم لها رسول الله

(١) وقع في (د، ظ): (جويرة)!

(٢) سقط من (ظ).

(٣) خرجه الحاكم في «المستدرک» (٤/٢٨).

(٤) في (ظ): (سلول).

لِعَيْنِهَا فِي فِدَائِهَا، وَكَانَتْ حُلُوةَ حُسَّانَةَ عَتِيقَةَ فَكَلِمَتَهُ فَقَالَ لَهَا: «أَلَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟! أَعْتَقَكَ فَأَتَزَوَّجُكَ وَأَجْعَلُ صَدَقَتَكَ عَتَقَكَ» فَقَالَتْ: بَلَى. ففعل ﷺ، فلما رأى ذلك المسلمون أعتقوا ما في أيديهم من سبايا بني المصطلق وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

ذكر بنحوه<sup>(٢)</sup> أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>.

وجاء عن جويرية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت عشرين سنة<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن سعد في كتابه «الطبقات الكبرى»<sup>(٥)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا عبد الله بن يزيد بن قسيط، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: أصاب رسول الله ﷺ نساء بني المصطلق فأخرج الخمس منه، ثم قسمه بين الناس فأعطى الفرس سهمين والرجل سهماً، فوَقَعَتْ جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار في سهم ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري وكانت تحت ابن عم لها يقال له صفوان بن مالك بن جذيمة ذو الشفر فقتل عنها، فكاتبتها ثابت بن قيس على نفسها على تسع أواق وكانت امرأة حلوة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فبينما النبي ﷺ [عندي]<sup>(٦)</sup> إذ

(١) خرجه أبو داود (٣٩٣١) وابن حبان (٤٠٥٤) وابن الجارود (٧٠٥) والحاكم (٢٧/٤) والبيهقي (٧٤/٩) وأحمد (٢٧٧/٦) وإسحاق بن راهويه (٧٢٥): كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث، وسيذكره المصنف بعد قليل.

(٢) في (د): (نحوه).

(٣) يعني في كتابه: «أزواج النبي ﷺ».

(٤) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٢٠/٨) عن الواقدي.

(٥) «الطبقات» (١١٦/٨). (٦) من مصادر التخريج.

دخلت عليه جويرية تسأله في كتابتها، فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهت دخولها على النبي ﷺ وعرفت أنه سيرى منها مثل الذي رأيت، فقالت: يا رسول الله ﷺ أنا جويرية بنت الحارث سيد قومه، وقد أصابني من الأمر ما قد علمت فوقعت في سهم ثابت بن قيس، فكاتبني على تسع أواق، فأعني في فكاكي. فقال: «أو خير من ذلك؟»، فقالت: ما هو؟ فقال: «أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك» قالت: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «قد فعلت» وخرج الخبر إلى الناس فقالوا: أصهار رسول الله ﷺ يُسترقون! فأعتقوا ما كان في أيديهم من نساء بني مصطلق فبلغ عتقهم مائة أهل بيت بتزويجه ﷺ، فلا أعلم امرأة أعظم بركة على قومها منها وذلك مُنصرَفه ﷺ من غزوة المريسيع.

وخرجه أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(١)</sup> وأبو دواد في «سننه»<sup>(٢)</sup> وأبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه» والخرائطي في كتاب «اعتلال القلوب»<sup>(٣)</sup> من حديث ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها بنحوه.

وقيل: أعتق بتزويج النبي ﷺ جويرية رضي الله عنها مائتا<sup>(٤)</sup> أهل بيت.

وقيل: وقعت جويرية رضي الله عنها في سهم ثابت وابن عم له فكاتبها.

وقال زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي: كانت جويرية من ملك اليمين فأعتقها ﷺ وتزوجها. رواه سفيان بن عيينة ومنصور بن

(١) «المسند» (٦/٢٧٧).

(٢) «سنن أبي داود» (٣٩٣١).

(٣) «اعتلال القلوب» (٠).

(٤) كذا، والمشهور: (مائة).

أبي الأسود، عن زكريا<sup>(١)</sup>.

وحدث به يونس بن بكير في «المغازي» عن زكريا بن أبي زائدة، عن عامر الشعبي قال: كانت جويرية من ملك يمين رسول الله ﷺ فأعتقها واستنكحها، وجعل مهرها عتق كل مملوك من بني المصطلق<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو نعيم الفضل بن دكين وعبد الله بن نمير ووكيع، عن زكريا، عن عامر قال: أعتق رسول الله ﷺ جويرية بنت الحارث رضي الله عنها واستنكحها، وجعل صداقها عتق كل مملوك من بني المصطلق، وكانت من ملك يمين النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وخرج الحاكم في «المستدرک»<sup>(٤)</sup> من حديث سفیان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: قالت جويرية بنت الحارث رضي الله عنها لرسول الله ﷺ: إن أزواجك يفخرن عليّ، يقلن: لم يتزوجك رسول الله ﷺ إنما أنت ملك يمين، فقال رسول الله ﷺ: «ألم أعظم صداقك، ألم أعتق أربعين من قومك».

وقد قيل: إن أباهما جاء بافتدائها، ثم أنكحها رسول الله ﷺ بعد ذلك. خرج ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٥)</sup> من حديث أيوب، عن أبي قلابة أن النبي ﷺ سبى جويرية بنت الحارث رضي الله عنها فجاء أبوها إلى النبي ﷺ فقال: إن ابنتي لا يسبى مثلها، فأنا أكرم من ذلك فخلّ سبيلها، قال:

(١) خرجه ابن سعد (١١٧/٨) عن الواقدي.

(٢) خرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٥) عن الشعبي.

(٣) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (١١٨/٨).

(٤) «المستدرک» (٢٧/٤).

(٥) «الطبقات» (١١٨/٨).

«أرأيت إن خيرناها أليس قد أحسنًا؟» قال: بلى، وأدبت ما عليك قال: فأتاها أبوها فقال: إن هذا الرجل قد خيرك فلا تفضحيننا. فقالت: إني قد اخترت رسول الله ﷺ. قال: قد والله فضحتينا.

وقيل: إن أباهما قدم على النبي ﷺ بفداء ابنته فأسلم وأسلم معه ابنان له وأناس من قومه، والله أعلم.

روينا من طريق زياد بن عبد الله بن الطفيل الكوفي قال: قال ابن إسحاق: ويقال لما أنصرف رسول الله ﷺ من غزوة بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث، فكان بذات الجيش دفع جويرية إلى رجل من الأنصار وديعة وأمره بالاحتفاظ بها، وقدم رسول الله ﷺ المدينة، وأقبل أبوها الحارث بن أبي ضرار بفداء ابنته، فلما كان بالعقيق نظر في الإبل حين جاء بها للفداء فرغب في بعيرين منها فغيبهما في شعب من شعاب العقيق، ثم أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد، أتيت بفداء ابنتي وهذا فداؤها فقال له رسول الله ﷺ: «فأين البعيران اللذان غيبتهما بالعقيق في شعب كذا وكذا؟» فقال الحارث: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فوالله ما أطلع على ذلك إلا الله، فأسلم وأسلم معه ابنان له وناس من قومه، وأرسل إلى البعيرين فجاء بهما، فدفعت الإبل إلى النبي ﷺ، ودفعت إليه ابنته جويرية، فأسلمت ﷺ وحسن إسلامها وخطبها رسول الله ﷺ إلى أبيها، فزوجه إياها وأصدقها أربعمئة درهم<sup>(١)</sup>.

(١) ذكره ابن هشام في «السيرة» (٤/٢٥٩)، (٦/٦٠) وابن حجر في «الإصابة» (١/٥٧٩).

\* [وفاتها صلى الله عليه وسلم] :

توفيت جويرية صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأول سنة ست وخمسين في خلافة معاوية صلى الله عليه وسلم وصلّى عليها مروان بن الحكم، وهو يومئذٍ والي المدينة.

وقيل : سنة خمسين، وهي ابنة خمس وستين صلى الله عليه وسلم.

رواه الواقدي عن محمد بن يزيد، عن جدته، وكانت مولاة جويرية بنت الحارث صلى الله عليه وسلم (١).

\* ٨- [أم المؤمنين صفية صلى الله عليه وسلم] :

وصفية بنت حبي بن أخطب بن سَعِيَة بن عامر، وقيل : ابن ثعلبة بن عبيد ابن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن النضر بن النخام بن ينحوم النضرية من بني إسرائيل من سبط هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام. وأمها برة بنت سموأل أخت رفاعة (٢) بن سموأل القرظي الصحابي، ذكره في الصحابة أبو نعيم الأصبهاني وغيره (٣).

واسم صفية : حبيبة كما قال الزبير بن بكار في كتابه «ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم» : حدثني محمد بن حسن (٤)، عن محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي مليكة، أن أَسْمَ صفية حبيبة، ولكنها سميت صفية؛ لأنها كانت صفية للنبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر (٥).

(١) «الطبقات» (١٢١/٨)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦/٣٢٢٩، ٣٢٣٠)، و«جوامع السيرة النبوية» لابن حزم (ص ٣١)، و«مختصر السيرة النبوية» للدمياطي (١٨/ب).

(٢) وقع في (د، ظ) : (زواعة)، وهو تصحيف.

(٣) «معرفة الصحابة» (٢/١٠٧٩ رقم ٩٣٥)، و«الإصابة» (٢/٤٩١).

(٤) محمد بن الحسن بن زبالة متروك الحديث.

(٥) «المنتخب من ذكر أزواج النبي» (ص ٤٩).

وقال إسحاق بن إبراهيم الدبري<sup>(١)</sup>: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر<sup>(٢)</sup>، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: بلغ صفية أن حفصة رضي الله عنها قالت لها: بنت<sup>(٣)</sup> يهودي، فبكت، فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال: «ما شأنك؟» قالت: قالت لي حفصة: إني بنت يهودي، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «إنك لبنت نبي، وإن عمك لنبي، وإنك لتحت نبي، فبم تفخر عليك؟!» ثم قال: «اتقي الله يا حفصة».

خرجه أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٤)</sup> للدبري، وخرجه الترمذي<sup>(٥)</sup>، عن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق بنحوه<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو الربيع الزهراني: حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا ثابت قال: كان بين حفصة بنت عمر وصفية بنت حيي كلام، فقالت حفصة: أنا حفصة بنت عمر وزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالت صفية: أنا بنت هارون وعمي موسى، قال: فعظمت ذلك حفصة وظنت أنها قالت قولاً عظيماً، قال: فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة، فقالت حفصة: يا رسول الله، كان بيني وبين صفية كلام، فقلت: أنا بنت<sup>(٧)</sup> عمر وزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت صفية: أنا بنت هارون وعمي موسى وزوجي محمد صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صدقت»<sup>(٨)</sup>.

(١) في رواية الدبري عن عبد الرزاق مناكير.

(٢) رواية معمر عن ثابت ضعيفة منكروة.

(٣) في (ظ): (زينب).

(٤) «الحلية» (٢/٥٥).

(٥) «جامع الترمذي» (٣٨٩٤) وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٦) إسناده ضعيف؛ فإن معمرًا سيئ الحفظ في حديث ثابت.

(٧) في (د): (ابنة).

(٨) إسناده ضعيف؛ لإرساله.

وجاء عن هاشم بن سعيد الكوفي<sup>(١)</sup>، عن كنانة- وهو مولى صفية<sup>(٢)</sup>- عن صفية قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «يا بنت حبي ما يبكيك؟» قلت: بلغني أن حفصة وعائشة تناولان مني وتقولان نحن خير منها، نحن بنات عم رسول الله ﷺ وأزواجه، قال: «ألا قلت لهم كيف تكونون خيرًا مني وأبي هارون وعمي موسى وزوجي محمد صلوات الله وسلامه عليهم».

خرجه الحاكم في «المستدرک»<sup>(٣)</sup> لشاذ بن فياض، عن هاشم<sup>(٤)</sup>.

تابعه عبد الصمد بن عبد الوارث، عن هاشم فيما خرجه الترمذي في «جامعه»<sup>(٥)</sup> وقال: لا نعرفه إلا من حديث هاشم، وليس إسناده بذلك<sup>(٦)</sup>.

كانت صفية رضي الله عنها عند سلام بن مشكم القرظي الشاعر، ثم فارقتها، فتزوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضري الشاعر، فقتل عنها يوم خيبر، ولم تلد لأحد منهما شيئاً<sup>(٧)</sup>.

قال ابن سعد في «طبقاته الكبرى»<sup>(٨)</sup>: أخبرنا عمرو بن عاصم الكلابي، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: قالت صفية بنت حبي رضي الله عنها: رأيت كآني وهذا الذي يزعم أن الله أرسله وملك

(١) هاشم بن سعيد أبو إسحاق الكوفي ضعيف الحديث.

(٢) كنانة- قيل هو ابن نبيه- مولى صفية مقبول إن توبع، وإلا فلا.

(٣) «المستدرک» (٣١/٤).

(٤) في (ظ): (هشام).

(٥) «جامع الترمذي» (٣٨٩٢).

(٦) في «جامع الترمذي»: (وليس إسناده بذلك القوي).

(٧) «الطبقات» (٢٢٨/٨).

(٨) «الطبقات» (١٢٢/٨).

يسترنا بجناحيه، قال: فردوا عليها رؤياها، وقالوا لها في ذلك قولاً شديداً.

سببت صفية يوم خيبر من القموص فاصطفها رسول الله ﷺ لنفسه، فأعتقها وتزوجها، وجعل عتقها صداقها، ولم تبلغ يومئذ سبع عشرة سنة<sup>(١)</sup>.

وفي «المستدرک»<sup>(٢)</sup> للحاكم عن آمنة بنت أبي قيس الغفارية قالت: أنا إحدى النساء اللاتي زفن صفية إلى رسول الله ﷺ فسمعتها تقول: ما بلغت سبع عشرة سنة أو جهدي إن بلغت سبع عشرة سنة ليلة دخلت على رسول الله ﷺ.

وجاء عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قد كان عرض عليها أن يتخذها سرية أو يعتقها وينكحها فقالت: لا، بل أعتقني وانكحني، ففعل ﷺ<sup>(٣)</sup>.

خرجه الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٤)</sup> لمحمد بن عمران بن أبي ليلى [عن أبيه، عن ابن أبي ليلى]<sup>(٥)</sup> عن الحكم، عن مقسم به، وفي الحديث قصة.

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٦)</sup>: أخبرنا بكر بن عبد الرحمن قاضي أهل الكوفة، حدثنا عيسى بن المختار، عن محمد بن

(١) «الطبقات» (٨/٢١٨).

(٢) «المستدرک» (٤/٣١).

(٣) إسناده ضعيف كما سيأتي.

(٤) «المعجم الكبير» (١١/٣٨٣).

(٥) سقط من (د).

(٦) «الطبقات الكبرى» (٢/١١٦).

عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(١)</sup>، عن الحكم<sup>(٢)</sup>، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أراد رسول الله ﷺ أن يخرج من خيبر، قال القوم: الآن نعلم أسرية صفية أم امرأة، فإن كانت امرأة فإنه سيحببها<sup>(٣)</sup>، وإلا فهي سرية، فلما خرج ﷺ أمر بستراً فستر دونها، فعرف الناس أنها امرأة، فلما أرادت أن تركب أدنى ﷺ فخذها منها لتركب عليها، فأتت ووضع ركبتها على فخذه ثم حملها، فلما كان الليل نزل فدخل الفسطاط ودخلت معه، وجاء أبو أيوب رضي الله عنه فبات عند الفسطاط معه السيف واضعاً رأسه على الفسطاط، فلما أصبح رسول الله ﷺ سمع الحركة فقال: «من هذا؟» قال: أنا أبو أيوب، فقال: «ما شأنك؟» فقال: يا رسول الله جارية شابة حديثة عهد بعرس، وقد صنعت بزوجها ما صنعت، فلم آمنها، فقلت: إن تحركت كنت قريباً منك، فقال رسول الله ﷺ: «رحمك الله يا أبا أيوب، رحمك الله يا أبا أيوب»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً<sup>(٥)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر<sup>(٦)</sup>، حدثنا أسامة بن زيد بن أسلم، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وقال: قال: وحدثنا عمر بن عثمان بن سليمان بن أبي حثمة العدوي، عن أبي غطفان بن طريف المري.

(١) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، أبو عبد الرحمن، صدوق سيئ الحفظ جداً.

(٢) الحكم بن عتيبة الكندي، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس.

(٣) في (ظ): (سيجنبها)، والمثبت من (د) و«الطبقات».

(٤) إسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى، ورواية الحكم عن مقسم ضعيفة.

(٥) «الطبقات الكبرى» (٨/١٢٠ - ١٢١).

(٦) محمد بن عمر واقد الواقدي الأسلمي، متروك مع سعة علمه، وهو من رجال «التهذيب».

وقال: قال: وحدثنا محمد بن موسى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك.

وقال: قال: وحدثنا عبد الله بن يحيى، عن ثبيته بنت حنظلة، عن أمها أم سنان الأسلمية - دخل حديث بعضهم في حديث بعض - قال: لما غزا رسول الله ﷺ خيبر وغنم الله أموالهم سبى صفية بنت حيي وابنة عم لها من القموص، فأمر بلالاً يذهب بها إلى رحله، وكان لرسول الله ﷺ صفي من كل غنيمة، فكانت صفية مما أصطفى<sup>(١)</sup> يوم خيبر، وعرض عليها النبي ﷺ أن يعتقها إن أختارت الله تعالى ورسوله ﷺ، [وأسلمت]<sup>(٢)</sup> فأعتقها وتزوجها، وجعل [عتقها مهرها، ورأى بوجهها]<sup>(٣)</sup> أثر خضرة قريباً من عينها فقال: «ما هذا؟» قالت: يا رسول الله رأيت في المنام قمراً أقبل من يثرب حتى وقع في حجري، فذكرت ذلك لزوجي كنانة، فقال: تحبين أن تكوني تحت هذا الملك الذي يأتي من المدينة فضرب وجهي، واعتدت<sup>(٤)</sup> حيضة، ولم يخرج رسول الله ﷺ من خيبر حتى طهرت من حيضها، فخرج رسول الله ﷺ من خيبر ولم يعرس بها، فلما قرب البعير لرسول الله ﷺ ليخرج وضع رسول الله ﷺ رجله لتضع قدمها على فخذه، فأتت ووضعت ركبتهما على فخذه، وسترها رسول الله ﷺ وحملها وراءه، وجعل رداءه على ظهرها ووجهها، ثم شده من تحت رجلها وتحمل بها وجعلها بمنزلة نسائه، فلما صار إلى منزل يقال له تبار على ستة أميال من خيبر، مال

(١) في (ظ): (أصطفى).

(٢) سقط من (د).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) في (ظ): (واعتقدت).

يريد أن يعرس بها، فأبت عليه، فوجد النبي ﷺ في نفسه من ذلك، فلما كان بالصهباء- وهي على بريد من خيبر- قال رسول الله ﷺ [لأم سليم]<sup>(١)</sup>: «عليكن صاحبتهن فأمشطنها» وأراد أن يعرس بها هناك، قالت أم سليم: وليس معنا فسطاط ولا سرادقات، فأخذت كساءين أو عباءتين فسرت بينهما إلى شجرة فمشطتها وعطرتها، قالت أم سنان الأسلمية: وكنت فيمن حضر عرس رسول الله ﷺ بصفية، مشطناها وعطرناها، وكانت جارية تأخذ الزينة من أوضاً ما يكون من النساء، وما وجدت رائحة طيب كانت أطيب من ليلتئذ، وما شعرنا حتى قيل: رسول الله ﷺ يدخل على أهله وقد نمصناها ونحن تحت دومة، وأقبل رسول الله ﷺ يمشي<sup>(٢)</sup> [إليها، فقامت إليه]<sup>(٣)</sup>، وبذلك أمرناها فخرجنا من عندهما، وأعرس بها رسول الله ﷺ هناك، وبات عندها، وغدونا عليها وهي تريد أن تغتسل، فذهبنا بها حتى تواربنا من العسكرة، فقضت حاجتها واغتسلت، فسألتهما عما رأيت من رسول الله ﷺ، فذكرت أنه سُرَّ بها ولم ينم تلك الليلة، لم يزل يتحدث معها وقال لها: «ما حملك على الذي صنعت حين أردت أن أنزل المنزل الأول فأدخل بك؟!» فقالت: خشيت عليك قرب يهود، فزادها ذلك عند رسول الله ﷺ، وأصبح رسول الله ﷺ، فأولم عليها هناك، وما كانت وليمته إلا الحيس، وما كانت قصاعهم [إلا]<sup>(٣)</sup> الأنطاع، فتغدى القوم يومئذ، ثم راح رسول الله ﷺ، فنزل بالقصيبة وهي على ستة عشر ميلاً.

(١) سقط من (د).

(٢) في (ظ): (يدخل).

(٣) سقط من (ظ).

في هذا الحديث: وجعل عتقها مهرها. وكذا ثبت من حديث أنس بن مالك<sup>(١)</sup> وغيره.

وقد روي أنه ﷺ أمهرها جارية.

قال علي بن الحسين السكري: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثتنا<sup>(٢)</sup> عُليلة<sup>(٣)</sup> بنت الكميت العتكية، عن أمها أميمة، عن أمة الله بنت رزينة، عن أمها في قصة صفية أن النبي ﷺ أعتقها وخطبها وتزوجها، وأمهرها رزينة<sup>(٤)</sup>.

وصح عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: صارت صفية لدحية في مقسمه، فجعلوا يمدحونها عند رسول الله ﷺ، قال: ويقولون: ما رأينا في السبي مثلها، قال: فبعث إلى دحية الكلبي فأعطاه بها ما أراد، ثم دفعها إلى أمي فقال: «أصلحها» قال: ثم خرج رسول الله ﷺ من خيبر، حتى إذا جعلها في ظهره نزل، ثم ضرب عليها القبة، فلما أصبح قال رسول الله ﷺ: «من كان عنده فضل زاد فليأتنا به» قال: فجعل الرجل يجيء بفضل التمر وفضل السويق، حتى جعلوا من ذلك حيسًا، فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس، ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء قال: فقال أنس: فكانت تلك وليمة رسول الله ﷺ عليها.

(١) «البخاري» (٥٠٨٦) عن أنس.

(٢) في (ظ): (حدثنا).

(٣) وقع في (د): (عليية)، وهو تصحيف.

(٤) راجع «الطبقات الكبرى» (٣١١/٨)، «الإصابة» (٦٤٤/٧)، «الاستيعاب» (١٨٣٨/٤).

قال: فانطلقنا<sup>(١)</sup> حتى إذا رأينا جدر المدينة هَشِينَا<sup>(٢)</sup> إليها فرفعنا مطينا ورفع رسول الله ﷺ مطيته<sup>(٣)</sup>، قال: وصفية خلفه [قد]<sup>(٤)</sup> أردفها، قال: فعثرت مطية رسول الله ﷺ، فصرع وصرعت، قال: فليس أحد من الناس ينظر إليه [ولا إليها]<sup>(٥)</sup> حتى قام رسول الله ﷺ فسترها، قال: فأتيناها، فقال: «لم نُضَرَّ» قال: فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يتراءينها ويشتمن بصرعتها<sup>(٦)</sup>.

وخرج أبو داود<sup>(٧)</sup> من حديث وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر. وروي عن يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عمرو بن عون، أخبرنا عبد الحميد بن سليمان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: أولم رسول الله ﷺ حين أدخلت عليه صفية رضي الله عنها. فقلت له: ما كانت وليمته؟ قال: التمر والسويق<sup>(٨)</sup>.

وهو في «الصحيح»<sup>(٩)</sup>.

(١) في (د): (فانطلقت).

(٢) في مسلم: (هششنا).

(٣) وقع في (د): (مطيته)، وفي (ظ): (مطينة).

(٤) سقط من (د).

(٥) سقط من (ظ).

(٦) مسلم (١٣٦٥).

(٧) «سنن أبي داود» (٣٧٤٤).

(٨) خرجه الطبراني (١٦٠/٦) وابن سعد في «الطبقات» (١٢٥/٨) من طريق

عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم به، وإسناده ضعيف؛ لضعف عبد الحميد.

(٩) خرج البخاري (١٥٦٩) عن أنس أن النبي ﷺ أعتق صفية، وتزوجها وجعل عتقها

صداقها، وأولم عليها بحيس.

وفي «المستدرک»<sup>(١)</sup> للحاکم عن عیسیٰ بن طهمان<sup>(٢)</sup> سمعت أنس بن مالک رضی اللہ عنہ یقول: أطعم النبی صلی اللہ علیہ وسلم علیٰ صفیة بنت حبی خبزًا ولحمًا. قال ابن سعد في «طبقاته»<sup>(٣)</sup> الکبریٰ<sup>(٤)</sup>: أخبرنا یزید بن ہارون وهشام أبو الولید الطیالسی، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البنانی، عن أنس بن مالک: أن صفیة بنت حبی وقعت في سهم دحیة الکلبی، فقیل لرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم: إنه قد وقعت في سهم دحیة الکلبی جاریة جمیلة، فاشتراها رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم بسبعة أرؤس ودفعها إلى أم سلیم حتی تھیئها وتصنعها وتعتد عندها.

وحدث به أبو داود في «سننه»<sup>(٥)</sup> عن محمد بن خالد الباهلی، حدثنا بهز بن أسد، [حدثنا حماد فذكره.

تابعه سلیمان بن المغیره، عن ثابت نحوه<sup>(٦)</sup>.

وقال الواقدي<sup>(٧)</sup>: حدثنا کثیر بن زید، عن الولید بن رباح، عن أبي هريرة رضی اللہ عنہ قال: لما دخل رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم بصفیة بات أبو ایوب رضی اللہ عنہ علیٰ باب النبی صلی اللہ علیہ وسلم، فلما أصبح رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم کبر ومع أبي ایوب السیف، فقال: یا رسول الله كانت جاریة حدیثة عهد بعرس، وکنت

(١) «المستدرک» (٤/٣٠).

(٢) عیسیٰ بن طهمان الجشمی أبو بکر البصری، صدوق، أفرط فيه ابن حبان، والذنب فیما أستنکره من حدیثه لغيره.

(٣) في (ظ): (الصفات).

(٤) «الطبقات الکبریٰ» (٢/١١٦).

(٥) «سنن أبي داود» (٢٩٩٧).

(٦) وهو في «صحیح مسلم» (١٣٦٥).

(٧) سقط من (ظ).

قتلت أباه وأخاها وزوجها فلم آمنها عليك، فضحك رسول الله ﷺ وقال له خيراً.

حدث به ابن سعد، عن الواقدي في «الطبقات الكبرى»<sup>(١)</sup>.  
 وخرج في «الطبقات» أيضاً من حديث عطاء بن يسار قال: لما قدم رسول الله ﷺ من خيبر ومعه صفية أنزلها في بيت من بيوت حارثة بن النعمان، فسمع بها نساء الأنصار وبجمالها<sup>(٢)</sup> فجئن ينظرن إليها، وجاءت عائشة متنقبة حتى دخلت عليها فعرفتتها، فلما خرجت خرج رسول الله ﷺ على أثرها، فقال: «كيف رأيتها يا عائشة؟» قالت: رأيت يهودية، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولي هذا يا عائشة، فإنها قد أسلمت فحسن إسلامها».

وخرج أيضاً عن الواقدي<sup>(٣)</sup>: حدثني عبد الله بن أبي نجيح، عن ثبيته بنت حنظلة، عن أمها أم سنان الأسلمية قالت: لما نزلنا المدينة لم ندخل منازلنا حتى دخلنا مع صفية منزلها، وسمع بها نساء المهاجرين والأنصار، فدخلن عليها متنكرات، فرأيت أربعاً من أزواج النبي ﷺ متنقبات: زينب بنت جحش وحفصة وعائشة وجويرية، فأسمع زينب تقول لجويرية بنت الحارث: ما أرى هذه الجارية إلا ستغلبنا على رسول الله ﷺ. فقالت جويرية: كلا إنها من نساء قل ما يحظين عند الأزواج.

وقال الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٤)</sup>: حدثنا أبو مسلم، حدثنا أبو عمر الضيرير، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن سمية،

(١) «الطبقات» (٨/١٢٦).

(٢) في (ظ): (ويجمالها).

(٣) «الطبقات» (٨/١٢٦).

(٤) «المعجم الأوسط» (٢٦٠٨) و«الكبير» (٢٤/٧٠).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم على صافية في شيء، فقالت لي صافية: هل لك أن ترضي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولك يومي؟ فلبستُ خماراً لي كان مصبوغاً بزعفران ونضحته بماء، ثم جئت فجلست إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي: «إليك عني فإنه ليس بيومك» فقلت: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وأخبرته الخبر فرضي عنها<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عمر بن عبد البر<sup>(٢)</sup>: روي أن جارية لها أتت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: إن صافية تحب السبت وتصل اليهود، فبعث إليها عمر فسألها، فقالت: أما السبت فإني لم أحبه منذ أبدلني الله به يوم الجمعة، وأما اليهود فإن لي فيهم رحماً، فأنا أصلها، قال: ثم قالت للجارية: ما حملك على ما صنعت؟ قالت: الشيطان، قالت: أذهبي فأنت حرة<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو بكر الخرائطي في كتابه «اعتلال القلوب»: حدثنا علي بن داود القنطري، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال<sup>(٤)</sup>: كانت صافية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرٍ وكان ذلك يومها، فأبطأت في المسير، فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكي وتقول: حملتني على جمل بطيء، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح عينيها ويسكنها رضي الله عنها.

(١) إسناده حسن، وخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٠٩) عن سليمان وعفان عن حماد به، ومن طريق عفان: خرجه ابن ماجه (١٩٧٣).

(٢) «الاستيعاب» (٤/١٨٧٢).

(٣) ذكره الذهبي في «السير» (٢/٢٣٢) وابن حجر في «الإصابة» (٧/٧٤١).

(٤) إسناده حسن إلى أنس رضي الله عنه.

وقال عبد العزيز بن أبي عمران: حدثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن عبد الله بن عبيدة أن نفرًا اجتمعوا في حجرة صفية، فذكروا الله تعالى وتلوا القرآن وسجدوا فنادتهم صفية رضي الله عنها: هذا السجود وتلاوة القرآن، فأين البكاء<sup>(١)</sup>؟

\* [وفاتها رضي الله عنها]:

توفيت صفية رضي الله عنها بالمدينة في شهر رمضان سنة خمسين في أيام معاوية<sup>(٢)</sup>. وقيل: سنة ست وثلاثين<sup>(٣)</sup>. وقيل: في خلافة عمر رضي الله عنه سنة خمس عشرة، ودفنت بالبقيع رضي الله عنها.

خرج الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٤)</sup> من حديث إسحاق بن راهويه، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان<sup>(٥)</sup>، حدثني أبي، عن عكرمة قال: ماتت بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، قال إسحاق: أظنه سماها صفية بنت حيي بالمدينة، فأتيت ابن عباس، فأخبرته، فسجد، فقلت له: أتسجد ولما تطلع الشمس؟ فقال ابن عباس: لا أم لك، أما علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رأيتم الآية فاسجدوا» وأية آية أعظم من أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء.

(١) إسناده ضعيف.

(٢) ذكره ابن حزم في «جوامع السيرة» (ص ٣١) والحافظ الدمياطي في «مختصر السيرة النبوية» (١٩/ب).

(٣) ذكره أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٣٢).

(٤) «المعجم الكبير» (١١/٢٤٢).

(٥) إبراهيم بن الحكم ضعيف الحديث.

\* ٩- [أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها] :

وميمونة بنت الحارث بن حزن بن بَجْرِ بن الهَزْم بن روية بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن العامرية.

وأما هند بنت عوف بن زهير بن حماطة بن جُرَش، ويقال: جُرَيْش، وهو لقب، واسمه منبه بن أسلم بن زيد بن الغوث بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سَدَد بن زرعة، وهو حمير الأصغر [بن سبأ]<sup>(١)</sup> بن كعب كهف الظلم بن سهل بن زيد الجمهور.

ولميمونة [أم المؤمنين]<sup>(٢)</sup> رضي الله عنها أخوات سبع، فمن أبيها وأما هند المذكورين أربع: أم الفضل لبابة الكبرى<sup>(٣)</sup> زوج العباس، وأم بنيه عبد الله والفضل وغيرهما رضي الله عنهما، ولبابة الصغرى أم خالد بن الوليد، أثبت إسلامها ابن سعد وغيره<sup>(٤)</sup>، وذكر ابن عبد البر أن فيه نظرًا، وعزة أم<sup>(٥)</sup> يزيد الأصم ذكرها في الصحابييات ابن عبد البر منفردًا بذلك<sup>(٦)</sup>، وأم حفيد هزيمة<sup>(٧)</sup> صاحبة الضباب والأقط.

وثلاث من أمها هند وهن بنات عميس بن معد بن الحارث الخثعمي، إحداهن: أسماء أم عبد الله وعون ابني جعفر بن أبي طالب، ثم أم محمد بن أبي بكر الصديق، ثم أم يحيى بن علي بن أبي طالب.

(١) سقط من (د).

(٢) مكرر في (د).

(٣) ذكرها ابن حجر في «الإصابة» (٨/٩٧) وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٩٠٧).

(٤) راجع «الطبقات» (٨/٢٧٧-٢٧٩).

(٥) مكررة في (ظ).

(٦) «الاستيعاب» (٤/١٨٨٦).

(٧) «الاستيعاب» (٤/١٩٢٠) و«الإصابة» (٨/١٤٧)، «الطبقات» (٨/٢٨٠).

والثانية: سلمى أم أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب، ثم أم عبد الله  
وعبد الرحمن ابني شداد بن الهاد.  
والثالثة: سلامة بنت عميس، ولم أر لها ذكرًا في الصحابيات،  
والله أعلم.

كان أسم ميمونة برة فسمها رسول الله ﷺ ميمونة<sup>(١)</sup>، رواه ابن أبي  
خيثمة في «تاريخه» عن عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن عطاء بن أبي  
ميمونة، عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه من قوله<sup>(٢)</sup>.  
ورواه أيضًا عن أبي نعيم، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد من  
قوله<sup>(٣)</sup>.

وعن عاصم بن يوسف اليربوعي<sup>(٤)</sup>، حدثنا إسرائيل، عن محمد بن  
عبد الرحمن يعني مولى آل طلحة سمعت كريبًا أبا رشدين، عن ابن  
عباس رضي الله عنهما قال: كان أسم ميمونة برة فسمها رسول الله ﷺ ميمونة<sup>(٥)</sup>.  
وكانت ميمونة في الجاهلية عند مسعود [بن عمرو]<sup>(٦)</sup> بن عمير  
الثقفي، ثم فارقتها وخلفه<sup>(٧)</sup> عليها أبو رهم بن عبد العزى بن أبي  
قيس بن عبد ودّ بن نضر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي فتوفي  
عنها وهو أخو حويطب بن عبد العزى.

(١) وكذلك جويرية وزينب كما تقدم.

(٢) خرجه البخاري (٦١٩٢) ومسلم (٢١٤١).

(٣) «الطبقات» (١٣٧/٨).

(٤) عاصم بن يوسف اليربوعي: ثقة من رجال «التهذيب».

(٥) لم أفق عليه، ولعله وهم من إسرائيل أو عاصم اليربوعي، فقد رواه السفينان  
وشعبة ومسعر عن محمد بن عبد الرحمن عن كريب عن ابن عباس أن جويرية كان  
أسمها برة.

(٦) مكرر في (ظ). (٧) وقع في (د، ظ): (وخلف).

وقيل: كانت عند أبي رهم بن عبد العزى. قاله الزهري.

وقيل: كانت عند فروة بن عبد العزى بن أسد بن غنم بن دودان. قاله قتادة.

وقيل: كانت عند سبرة بن أبي رهم. حكاه أبو عبيدة.

وقيل: عند حويطب بن عبد العزى أخي أبي رهم، قاله عبد الله بن محمد بن عقيل.

ثم تزوجها رسول الله ﷺ وهبت له نفسها فيما ذكره أبو عبد الله بن منده، قيل: لما أتاها الخاطب - وهو أبو رافع - وهي على بغيرها فقالت: البعير وما عليه لرسول الله ﷺ فزوجه إياها عمه العباس بن عبد المطلب، فيما خرجه الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(١)</sup> فقال: حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا سلمة بن عبد الله الأموي<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس للنساء في عقد النكاح شيء، جعلت ميمونة أمرها إلى أم الفضل فجعلته إلى العباس رضي الله عنه فأنكحها للنبي ﷺ.

لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما إلا بهذا الإسناد، تفرد به يعقوب بن حميد، قاله الطبراني<sup>(٣)</sup>.

وحدث به الواقدي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن

(١) «المعجم الأوسط» (١٠٠٧).

(٢) كذا وقع بالأصل، وفي «المعجم الأوسط»: أنه عبد الله فقط، وفي ترجمته أنه عبد الله بن عبد الله الأموي.

(٣) لم أره في المطبوع من «الأوسط».

داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما (١).  
 وقال عبد الله بن يوسف: أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن  
 عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث محمية بن جزء  
 ورجلين آخرين إلى ميمونة يخطبها وهي بمكة، فردت أمرها إلى  
 أختها أم الفضل، فردت أم الفضل إلى العباس رضي الله عنه فأنكحها رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم (٢).

وقال أبو عبد الرحمن [عبد الله] (٣) بن الإمام أحمد في كتاب (٤)  
 «العلل» (٥): سألت أبي عن حديث ميمونة بنت الحارث أنها جعلت  
 أمرها بيد العباس فزوجها من النبي صلى الله عليه وسلم. صحيح هذا الحديث؟ قال  
 أبي: هذا الحديث ليس له أصل.

وقال محمد بن أحمد بن البراء العبدي: أخبرنا المعافى -يعني: ابن  
 سليمان- حدثنا موسى -هو ابن أعين- عن يحيى بن أيوب (٦)، عن  
 عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن العباس رضي الله عنه قال:  
 زوجت رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم ونحن بسرف.

كان تزويج النبي صلى الله عليه وسلم بميمونة في شوال سنة سبع من الهجرة بسرف في  
 عمرة القضية (٧).

(١) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/١٣٣).

(٢) خرجه الدارقطني (٣/٢٦٣) وإسناده ضعيف.

(٣) سقط من (د).

(٤) في (د): (كتابه).

(٥) «العلل ومعرفة الرجال» (٤٠٥٢).

(٦) يحيى بن أيوب فيه ضعف.

(٧) وهي آخر امرأة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم. «الطبقات» (٨/١٣٢).

جاء عن علي بن عبد الله بن عباس قال: لما أراد رسول الله ﷺ الخروج إلى مكة عام القضية بعث أوس بن خولي وأبا رافع إلى العباس ليزوجه ميمونة، فأضلا بعيريهما، فأقاما أياماً ببطن رابغ حتى أدركهما رسول الله ﷺ بقديد وقد ضمًّا بعيريهما، فسارا معه حتى قدم مكة فأرسل إلى العباس، فذكر ذلك له، وجعلت ميمونة أمرها إلى رسول الله ﷺ.. الحديث<sup>(١)</sup>.

وكان بعد أن حلَّ من عمرته على الصحيح.

وقيل: قبل إحلاله منها وهو محرم وهو أحد قولي ابن عباس رضي الله عنهما، رواه عنه أبو الشعثاء جابر وسعيد بن جبير وعكرمة ومقسم وميمون بن مهران وأبو الزبير.

وخالفهم يزيد بن الأصم فيما رواه الواقدي، عن معمر، عن الزهري، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تزوجها رسول الله ﷺ وهو حلال<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار: حدثنا محمد بن عثمان بن مخلد، حدثنا أبي، عن سلام أبي المنذر، عن مطر الوراق<sup>(٣)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال.

خرجه الدارقطني في «سننه»<sup>(٤)</sup> من طريق البزار، وقال: كذا قال. تفرد به محمد بن عثمان، عن أبيه، عن سلام، وهو غريب عن مطر.

(١) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/١٣٢) وإسناده ضعيف.

(٢) راجع «الطبقات» (٨/١٣٢ - ١٣٧).

(٣) مطر بن طهمان الوراق ضعيف.

(٤) «سنن الدارقطني» (٣/٢٦٣).

وعند مطر عن ربيعة، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع هذا القول أيضاً.

ورواه أبو الأسود يتيماً عروة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما مثل رواية مطر عنه<sup>(١)</sup>.

وهذا موافق للصحيح من القولين، وهو قول أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفية بنت شيبه ويزيد بن الأصم وسعيد بن المسيب ومحمد بن إبراهيم التيمي والجمهور.

وأبو رافع هو كان السفير في القضية وباشرها، وعلى يديه جرت، فوجب المصير إلى قوله دون غيره ممن خالفه.

قال أبو حاتم محمد بن حبان في «صحيحه»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أبو الربيع الزهراني وخلف<sup>(٣)</sup> بن هشام البزار، قالوا: حدثنا حماد بن زيد، حدثنا مطر الوراق، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالاً وبنى بها حلالاً، وكنت الرسول بينهما. تابعه داود بن عمرو، عن مطر<sup>(٤)</sup>.

وحدث به أبو بكر بن أبي شيبه في «مصنفه»<sup>(٥)</sup> عن الفضل بن دكين، عن حماد.

(١) أنتهى هنا كلام الدارقطني.

(٢) «صحيح ابن حبان» (٤١٣٠).

(٣) في (ظ): (خالف)، وهو خطأ.

(٤) خرجه الدارقطني.

(٥) «مصنف ابن أبي شيبه» (١٥٢/٣).

وخرجه أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(١)</sup> والترمذي في «جامعه»<sup>(٢)</sup> والدارقطني في «سننه»<sup>(٣)</sup>.

وخرج أحمد<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup> أيضاً من حديث يزيد بن الأصم، عن ميمونة أن النبي ﷺ تزوجها حلالاً وبنى بها حلالاً وماتت بسرف، فدفناها بالظلة التي بنى بها فيها.

وقال عباس بن محمد الدوري: حدثنا كثير بن هشام، حدثنا جعفر بن برقان، حدثنا ميمون بن مهران قال: كنت عند عطاء بن أبي رباح فسئل أيتزوج المحرم؟ قال: ما حرم الله النكاح منذ أحله، فنظرت إليه فقال: مه أيريبك شيء؟ فقال ميمون: كتب إليّ عمر بن عبد العزيز وأنا يومئذ على أرض الجزيزة: أن سل يزيد بن الأصم، أتزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال أو هو حرام؟ قال يزيد: لا، بل تزوجها وهو حلال. تابعه أبو نعيم الفضل بن دكين عن جعفر بن برقان<sup>(٦)</sup>.

وقال الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٧)</sup>: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن -يعني: ابن عفان- الحراني، حدثنا أبو جعفر النفيلي، حدثنا خطاب بن القاسم، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن ميمون بن مهران قال: أتيت صفية بنت شيبة فسألتها أتزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرم؟

(١) «المسند» (٦/٣٩٢).

(٢) «جامع الترمذي» (٨٤١).

(٣) «سنن الدارقطني» (٣/٢٦٢).

(٤) «المسند» (٦/٣٣٣).

(٥) «جامع الترمذي» (٨٤١).

(٦) خرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢٧١).

(٧) «المعجم الأوسط» (١٠٩١).

فقلت: لا، إنما تزوجها وهما حلالان<sup>(١)</sup>.

لم يرو هذا الحديث عن عبد الكريم إلا خطاب بن القاسم، قاله الطبراني.

وقد خرج أبو داود في «سننه»<sup>(٢)</sup> فقال: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن سعيد بن المسيب قال: وهم<sup>(٣)</sup> ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم.

وقال الشافعي<sup>(٤)</sup>: أخبرنا سعيد بن سالم عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن المسيب قال: أوهم<sup>(٥)</sup> الذي روى أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة وهو محرم، ما نكحها رسول الله ﷺ إلا وهو حلال.

وقال أبو حاتم بن حبان في «صحيحه»<sup>(٥)</sup>: قول ابن عباس رضي الله عنهما: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم، يريد به داخل الحرم؛ لا أنه كان محرماً في ذلك الوقت، كما تستعمل العرب ذلك في لغتها تقول لمن دخل نجداً: أنجد، ولمن دخل الظلمة: أظلم، ولمن دخل تهامة: أتهم، أراد أنه داخل الحرم، لا أنه كان محرماً بنفسه في ذلك الوقت. أنتهى.

وقيل في ذلك قول ثالث: أن النبي ﷺ تزوجها قبل أن يخرج من المدينة.

(١) وقالت ميمونة: تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان. خرجه أبو داود (١٨٤٣).

(٢) «سنن أبي داود» (١٨٤٥).

(٣) في (د): (أوهم).

(٤) «مسند الشافعي» (ص ٢٥٤).

(٥) «صحيح ابن حبان» (٩/٤٧٣).

حدث به أنس بن عياض، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع ورجلا من الأنصار فأنكحاه ميمونة وهو بالمدينة قبل أن يخرج<sup>(١)</sup>.

وحدث به الشافعي، عن مالك، عن ربيعة.

ولما تزوج النبي ﷺ ميمونة رضي الله عنها أراد أن يني بها قبل أن يخرج من مكة، فأتاه في اليوم الرابع من إقامته سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى عند الظهر، وسعد<sup>(٢)</sup> بن عباد رضي الله عنه يتحدث معه، فأمره بالخروج ولم يمهل أن<sup>(٣)</sup> يني بميمونة، وذلك فيما رواه الإخباريون ومنهم الواقدي في «السير»، فروى عن عبد الله بن محمد قال: فقال - يعني حويطبا - : قد أنقضى أجلك، فاخرج. فقال النبي ﷺ: «وما عليكم لو تركتموني فعرست بين أظهركم، فصنعت لكم طعاما» فقالوا: نشدك الله يا محمد، والعهد الذي بيننا وبينك إلا خرجت من أرضنا، فهذه الثلاث قد مضت، وكان النبي ﷺ لم ينزل بيتا ضربنا له قبة من آدم بالأبطح، فكان هناك حتى خرج منها، لم يدخل تحت سقف من بيوتها، فغضب سعد بن عباد رضي الله عنه لما رأى من غلظة كلامهم للنبي ﷺ فقال لسهيل: كذبت، لا أم لك، ليست بأرضك ولا أرض أبيك، والله لا يخرج منها إلا طائعا راضيا، فتبسم رسول الله ﷺ، ثم قال: «يا سعد لا ترد قوما زارونا»<sup>(٤)</sup> في رحالنا»، قال: أسكت<sup>(٥)</sup> الرجلان

(١) طبقات ابن سعد (٨/١٣٤).

(٢) في (ظ): (سعيد).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) في (ظ): (زارنا).

(٥) في (د): (وأسكت).

عن سعد، قال: ثم أمر رسول الله ﷺ أبا رافع بالرحيل وقال: «لا يُمسينَ بها أحد من المسلمين» وركب رسول الله ﷺ حتى نزل سرف وتام الناس وخلف أبا رافع؛ ليحمل إليه زوجته حين يمسي وأقام أبو رافع حتى أمسى فخرج بميمونة ومن معها فلقوا عيناً من سفهاء المشركين من أذى ألسنتهم للنبي ﷺ، وقال أبو رافع: أنتظر أن يبطش أحد منهم فنستحل منه، فلم يفعلوا، إلا أنني قد قلت لهم: ما شئتم هذه والله الخيل والسلاح بطن يأجج<sup>(١)</sup> والخيل قد قربت.. وذكر الحديث، وفيه: فلم يأت سرف حتى ذهب عامة الليل، فأتينا سرف فبنى عليها رسول الله ﷺ، [ثم أدلج فسار حتى قدم المدينة<sup>(٢)</sup>].

وقد جاء أن النبي ﷺ [٣] تزوجها على مهر خمسمائة درهم، قال الواقدي: حدثني موسى بن محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عمرة قال: قيل لها: إن ميمونة وهبت نفسها للنبي ﷺ. فقالت: تزوجها رسول الله ﷺ على مهر خمسمائة درهم وولي نكاحها العباس رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

خرج أبو نعيم في كتابه «حلية الأولياء»<sup>(٥)</sup> من حديث أبي اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن

(١) بفتح أوله وإسكان ثانيه بعده جيمان الأول مفتوحة وقد تكسر، قال أبو عبيد: هو واد ينصب من مطلع الشمس إلى مكة قريب منها «معجم ما أستعجم» (٤/١٣٨٥)، «معجم البلدان» (٥/٤٢٤)، وفيه: علم مرتجل لاسم مكان مكة على ثمانية أميال، وكان من منازل عبد الله بن الزبير.

(٢) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٩١٧-١٩١٨) مختصراً.

(٣) سقط من (ظ).

(٤) «الطبقات» (٨/١٣٧).

(٥) «الحلية» (٥/١٣٤).

جبير بن نفير، عن أبيه قال: أهدى ابن السائب ابن أخي ميمونة لميمونة رضي الله عنها فراش ريش، فلما أفطرت وأرادت أن ترقد- وقد كانت نحلت من العبادة- قالت: أفرشوا فراش ابن أخي، فرقدت عليه، فما تحركت حتى أصبحت، فقالت: أخرجوها عني، هذا مُغْفِلٌ، هذا مُنِيْمٌ، لا أفترشها.

\* [وفاتها رضي الله عنها] :

ماتت ميمونة رضي الله عنها بسرف في مثل الليلة التي بنى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. ودفنت في الظلة<sup>(١)</sup> التي بنى بها فيها، وقبرها ظاهر هناك، مقصود بالزيارة في المكان المعروف اليوم بمسجد ميمونة.

وجاء من حديث جريير: سمعت أبا فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالاً، وماتت بسرف في الليلة التي بنى بها فيها. قال: وكانت خالتي فنزلت في قبرها أنا وابن عباس، فلما وضعناها في اللحد مال رأسها فأخذت ردائي فجمعته فوضعت تحت رأسها فأخذه ابن عباس فرمى به ووضع تحت رأسها كذانة<sup>(٢)(٣)</sup>.

وكانت وفاة ميمونة رضي الله عنها سنة إحدى وخمسين، وقد بلغت ثمانين سنة.

(١) في (ظ): (الظلمة).

(٢) الكذان: بفتح الكاف وتشديد الذال المعجمة: حجارة رخوة كأنها المدر، وهي إلى البياض، واحده كذانة.

(٣) خرج ابن حبان (٤١٣٤) والحاكم (٣٣/٤) وإسحاق بن راهويه (٢٥) وأبو يعلى (٧١٠٥) وابن سعد (١٤٠/٨).

وقيل: ماتت سنة ثلاث وستين في أيام معاوية<sup>(١)</sup>، وقيل: سنة ست وستين. وصحح القول الأول الحافظ أبو محمد الدمياطي فيما أنبئونا عنه، وضعف القولين بعده. وقال: لأن الصحيح أنها توفيت في حياة عائشة رضي الله عنها. أنتهى<sup>(٢)</sup>.

ومما يشهد لذلك ما روي من حديث جعفر بن برقان، حدثنا يزيد بن الأصم قال: تلقيت عائشة رضي الله عنها وهي مقبلة من مكة أنا وابن طلحة بن عبيد الله - وهو ابن أختها أم كلثوم - وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه فبلغها ذلك قال: فأقبلت على ابن أختها تلومه وتعذله، ثم أقبلت عليّ فوعظتني موعظة بليغة، ثم قالت: أما علمت أن الله ساقك حتى جعلك في بيت نبيه صلى الله عليه وسلم، ذهبت والله ميمونة ورمى بحبلك على غاربك، أما إنها كانت من أتقانا وأوصلنا للرحم<sup>(٣)</sup>.

وذكر ابن الجوزي في كتابه «التلخيص» وغيره أنها توفيت سنة إحدى وستين.

وقيل: سنة ثمان وثلاثين.

وقيل: سنة أربعين في خلافة علي رضي الله عنه.

وسرف: ما بين التنعيم وبطن مرو، وهو إلى التنعيم أقرب، وهو على ثلاثة فراسخ من مكة.

(١) ذكره أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٣٤) وابن حزم في «جوامع السيرة» (ص٣٢).

(٢) «مختصر سيرة النبي صلى الله عليه وسلم» (٢٠/أ) للدمياطي.

(٣) خرج ابن سعد (١٣٨/٨) وأبو نعيم في «الحلية» (٤/٩٧) والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «زوائد الحارث» (٤٥٥) والحاكم (٤/٣٤).

## \* [آخر أمهات المؤمنين] :

وميمونة رضي الله عنها آخر من تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمهات المؤمنين ، وهي  
 آخرهن موتاً في قول عطاء بن أبي رباح وغير واحد<sup>(١)</sup>.  
 فهؤلاء اللواتي<sup>(٢)</sup> توفي عنهن رسول الله صلى الله عليه وسلم.



(١) «جوامع السيرة النبوية» (ص ٣٢) لابن حزم.

(٢) في (د) : (اللاتي).

## [نساؤه اللاتي توفين في حياته ﷺ]

ومات في حياته ﷺ من زوجاته خديجة بنت خويلد رضي الله عنها كما قدمناه. وكذلك مات في حياته ﷺ زينب بنت خزيمة بن <sup>(١)</sup> الحارث بن عبد الله بن عمرو بن عبد مناف بن هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية أخي سعد رضعاء النبي ﷺ ابني بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خَصَفَةَ بن قيس عيلان الهلالية القيسية أم المساكين. سميت بذلك في الجاهلية لإطعامها المساكين ورأفتها بهم ورحمتها عليهم وإحسانها إليهم <sup>(٢)</sup>.

كانت عند الطفيل بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن قصي رضي الله عنه [فطلقها] <sup>(٣)</sup> فتزوجها أخوه عبيدة بن الحارث، فقتل عنها يوم بدر شهيداً رضي الله عنه فتزوجها رسول الله ﷺ، هكذا ذكر غير واحد: منهم ابن الجوزي <sup>(٤)</sup>، وبه جزم الحافظ أبو محمد الدميّاطي فيما أنبأنا عنه <sup>(٥)</sup>. وقال الزهري: وكانت قبله تحت عبد الله بن جحش فقتل عنها يوم أحد.

(١) في (د، ظ): (بنت).

(٢) «الاستيعاب» (٤/١٨٥٣)، و«الطبقات الكبرى» (٨/١١٥) و«الإصابة» (٧/٦٧٢).

(٣) سقط من (د، ظ)، وأثبتته من «الطبقات».

(٤) «الوفا بأحوال المصطفى» (٢/٣٥٠).

(٥) «مختصر سيرة النبي ﷺ» (١٦/ب-١٧/أ) للحافظ الدميّاطي، وراجع «الاستيعاب» (٤/١٨٥٣) و«الطبقات» (٨/١١٥)، و«جوامع السيرة» (ص ٣٠).

خرجه أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه» من طريق الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، والحاكم في «مستدرکه»، وحقاه أبو عمر بن عبد البر وابن الجوزي عن الزهري<sup>(١)</sup>.

وذكره البيهقي وعبد الغني المقدسي، ثم قال: وقيل: عند الطفيل بن الحارث، والأول أصح. أنتهى، وعزا أبو عمر بن عبد البر<sup>(٢)</sup> القول الثاني لقتادة، وهو صحيح، فإن ابن أبي خيثمة حدث به في «التاريخ» عن أحمد - هو ابن المقدم - عن زهير - هو ابن العلاء - عن سعيد - هو ابن أبي عروبة - عن قتادة قال: وكانت قبله عند الطفيل بن الحارث.

وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد، عن الزهري خلاف ما ذكر. قال ابن سعد<sup>(٣)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا محمد بن عبد الله، عن الزهري قال: كانت زينب بنت خزيمة الهلالية تدعى أم المساكين، وكانت عند الطفيل بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف فطلقها. وقال<sup>(٣)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، فحدثني عبد الواحد بن جعفر، عن عبد الواحد بن أبي عون قال: فتزوجها عبيدة بن الحارث فقتل عنها يوم بدر شهيداً رضي عنه.

وقال علي بن الجنيد الرازي في «تاريخه»<sup>(٤)</sup>: كانت قبله - يعني: قبل النبي ﷺ - عند الحصين بن الحارث أو عند أخيه الطفيل بن الحارث. أنتهى.

(١) خرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٥) والحاكم (٣٦/٤) والطبراني (٥٧/٢٤) وابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٨٥٣/٤).

(٢) «الاستيعاب» (١٨٥٣/٤).

(٣) «الطبقات» (١١٥/٨).

(٤) ذكر ابن حجر في «الإصابة» (١٥٣/١) أنه جزء لطيف.

وعبيدة والطفيل والحصين لهم صحبة وهم إخوة بني الحارث بن  
المطلب بن عبد مناف رضي الله عنه .

وذكر أبو عبيدة<sup>(١)</sup> أنها: كانت قبله عند طفيل بن عباد بن الحارث بن  
المطلب.

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر،  
حدثنا كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: قال:  
وحدثنا محمد بن قدامة، عن أبيه قالاً: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب  
بنت خزيمة الهلالية أم المساكين فجعلت أمرها إليه، فتزوجها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم، وأشهد وأصدقها اثنتي عشرة أوقية ونشأ، وكان تزويجه إياها  
في شهر رمضان على رأس إحدى وثلاثين شهراً من الهجرة، فمكثت  
عنده ثمانية أشهر، وتوفيت في آخر شهر ربيع الآخر على رأس تسعة  
وثلاثين شهراً وصلّى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفنها بالبقيع<sup>(٣)</sup>.

وحدث به الزبير بن بكار في كتابه «ذكر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم» عن محمد  
ابن حسن -يعني ابن زباله- عن غير واحد منهم: إبراهيم بن محمد بن  
عبد المجيد بن سهيل، وكثير بن زيد، عن المطلب بنحوه.

(١) هو معمر بن المثنى وذلك في كتابه «أزواج النبي صلى الله عليه وسلم».

(٢) «الطبقات» (٨/١١٥).

(٣) قال ابن حجر في «الإصابة» (٧/٦٧٢): وكان دخوله بها بعد دخوله على حفصة  
بنت عمر، ثم لم تلبث عنده إلا شهرين أو ثلاثة وماتت.

وقال ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/٤٣١): وتوفيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
حي، لم تلبث معه إلا يسيراً.

وقال ابن حجر في «الفتح» (٥/٢٠٧): وماتت قبل أن يتزوج أم سلمة، وأسكن أم  
سلمة بيتها.

وفي هذا الحديث أن مكثها عند النبي ﷺ كان ثمانية أشهر، هذا هو المشهور، وقيل: مكثت عنده ﷺ ثلاثة أشهر، وقيل: شهرين. وفاتها مختلف في وقتها أيضًا، فقيل: توفيت في السنة الخامسة من الهجرة.

وقال أبو عبد الله بن منده: وتوفيت ورسول الله ﷺ حي لم يلبث بعدها إلا يسيراً<sup>(١)</sup>. أنتهى.

وكان سنها لما توفيت ثلاثين سنة أو نحوها.

قال الواقدي<sup>(٢)</sup>: سألت عبد الله بن جعفر: من نزل في حفرتها؟ فقال: إخوة لها ثلاثة، قلت: كم كان سنها؟ قال: ثلاثين أو نحوها. فهاتان زوجتان ماتتا في حياته ﷺ، وفي ريحانة خلاف سيأتي إن شاء الله تعالى.

وحكى أبو عمر بن عبد البر<sup>(٣)</sup> فقال: قال أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني النسابة قال: وكانت زينب بنت خزيمة أخت ميمونة ﷺ لأمها<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عمر: ولم أر ذلك لغيره، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

قلت: أم ميمونة هند بنت عمرو الحميرية التي ذكرناها قبل، المعروف من بناتها: ميمونة زوج النبي ﷺ، ولبابة الكبرى أم بني العباس، ولبابة

(١) في (د): (اليسير).

(٢) «الطبقات» (١١٥/٨).

(٣) «الاستيعاب» (١٨٥٣/٤).

(٤) وحكاه ابن حجر في «الفتح» (٦٧٢/٧).

(٥) وذكر ابن حجر في «التلخيص» (٢٠٨/٤) أن كل أزواج النبي ﷺ لهن رواية عنه إلا خديجة وزينب بنت خزيمة.

الصغرى أم خالد بن الوليد، والعصماء، كانت تحت أبي بن خلف الجمحي وولدت له، وقيل: هي أم خالد لبابة، لقبها العصماء، وهزيلة أم حفيد وعزة بنات الحارث بن حزن، وأسماء وسلمى وسلامة بنات عميس الخثعمي.

وهذه الثلاثة أخوات المذكورات قبلهن لأمهن وهن صحابيات إلا سلامة، وعزة، والله أعلم.

قال أبو عمر ابن عبد البر<sup>(١)</sup> عن عزة: وأظنها لم تدرك الإسلام.



(١) «الاستيعاب» (٤/١٨٨٦).

## ترتيب أزواج النبي ﷺ

وأول من تزوج رسول الله ﷺ خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم حفصة، ثم أم المساكين زينب، ثم أم حبيبة، ثم أم سلمة، ثم زينب بنت جحش، ثم جويرية<sup>(١)</sup>، ثم صفية، ثم ميمونة رضي الله عنهن. وذكرهن على هذا الترتيب أبو الحسن علي بن الجنيد الرازي<sup>(٢)</sup> في «تاريخه»<sup>(٣)</sup> غير صفية فلم يذكرها.

وذكرهن أبو محمد بن حزم<sup>(٤)</sup> على الترتيب المذكور إلا أنه أخرج أم حبيبة إلى بعد جويرية، واختاره الحافظ أبو محمد عبد العظيم المنذري<sup>(٥)</sup> وغيره، وهو المشهور، وبه جزم الحافظ أبو محمد الدمياطي<sup>(٦)</sup> فيما أنبأنا عنه.

وذكرهن أبو الفرج ابن الجوزي فيما وجدته بخطه في كتابه «منتخل المنتخب»<sup>(٧)</sup> على الترتيب الذي قدمناه إلى حفصة. ثم قال بعدها:

(١) في (ظ): (جويرة).

(٢) علي بن الحسين بن الجنيد الرازي أبو الحسن، قرين أبي حاتم وأبي زرعة، وهو مترجم في «السير» (١٤/١٦-١٧).

(٣) ذكر ابن حجر في «الإصابة» (١/١٥٣) أن هذا التاريخ جزء لطيف.

(٤) «جوامع السيرة النبوية» (ص ٢٩-٣٣) لابن حزم الظاهري.

(٥) أبو محمد عبد العظيم عبد القوي المنذري صاحب «الترغيب والترهيب» ولد سنة ٥٨١، وتوفي سنة ٦٥٦.

(٦) «مختصر سيرة النبي» (١٤/ب-٢٢/أ) مخطوط بدار الكتب المصرية.

(٧) وكذلك في «الوفا بأحوال المصطفى» (٢/٣٤٢-٣٥١).

[ثم<sup>(١)</sup> أم سلمة، ثم أم حبيبة، ثم زينب بنت جحش، ثم زينب بنت خزيمة، ثم جويرية، ثم صفية، ثم ميمونة.

وذكرهن أبو بكر ابن أبي خيثمة في «تاريخه»<sup>(٢)</sup> على هذا الترتيب: خديجة، سودة، عائشة، أم حبيبة، حفصة، زينب بنت جحش، صفية، أم سلمة، ميمونة، جويرية، زينب العامرية رضي الله عنهن.

ثم قال: وهذا آخر ما ذكر عبد الله بن محمد بن عقيل من أزواج النبي ﷺ، كتبه على نسق ما كان في حديث ابن عقيل إلا سودة بنت زمعة فإن ابن عقيل جعل عائشة قبلها والباقي على تأليف ابن عقيل، ثم قال: والعامرية لم يذكرها ابن عقيل أيضاً، فأما قتادة فجعل أولهن خديجة وسودة وعائشة وأم حبيبة وأم سلمة وحفصة، فهؤلاء ست من قريش، ومن حلفاء قريش: زينب بنت جحش، ثم من سائر العرب: جويرية بنت الحارث وميمونة بنت الحارث، ومن بنات هارون: صفية بنت حبي، وزينب بنت خزيمة رضي الله عنهن.

وذكر ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٣)</sup> عن الزهري والمطلب بن عبد الله بن حنطب ترتيبهن ما ملخصه<sup>(٤)</sup>: خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم حفصة، ثم أم سلمة، ثم جويرية، ثم زينب بنت جحش، ثم زينب بنت خزيمة، ثم ريحانة النضرية، ثم أم حبيبة، ثم صفية، ثم ميمونة رضي الله عنهن.

(١) سقط من (د).

(٢) لم أقف عليه في المطبوع منه.

(٣) «الطبقات الكبرى» (٨/٥٢ - وما بعدها).

(٤) في (ظ): (لخصه).

هكذا ذكر فيهن ريحانة، وهي مختلف فيها، هل كان ﷺ يطؤها  
بملك اليمين أو كانت زوجة؟ سيأتي الخلاف في ذلك قريباً إن شاء الله  
تعالى، [و] <sup>(١)</sup> في ترتيبهن غير ما ذكر فيما جاء عن الزهري وغيره.



---

(١) سقط من (د).

### [قسمه ﷺ بين نسائه رضي الله عنهن]

وأما قَسْمُهُ ﷺ بين نسائه رضي الله عنهن فكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها، غير سودة، فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها كما قدمناه.

وقد خرج مسلم في «صحيحه»<sup>(١)</sup> من حديث ابن جريج، أخبرني عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ [بسرف]<sup>(٢)</sup> فقال ابن عباس رضي الله عنه: هذه زوجة النبي ﷺ، فإذا رفعتم نعشها فلا تززعوها ولا تزلزلوا وارفقوا، فإنه كان عند النبي ﷺ تسع فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة، قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب.

وخرجه البخاري<sup>(٣)</sup>، لكن لم يذكر قول عطاء في آخره وتركه -والله أعلم- لما فيه من الوهم، وإنما التي كان لا يقسم لها سودة؛ لأنها وهبت يومها لعائشة رضي الله عنها، وصفية إنما وهبت لعائشة رضي الله عنها يوماً واحداً من أيامها لترضي عنها رسول الله ﷺ، ففعلت، فقسم النبي ﷺ لعائشة يومها ويوم صفية رضي الله عنها كما قدمناه من رواية الطبراني في «معجمه الأوسط» ولعل الوهم من هنا حصل، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم (١٤٦٥).

(٢) سقط من (ظ). (٣) البخاري (٥٠٦٧).

(٤) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩/١٥-١٦): زاد مسلم في روايته: «قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب. قال عياض قال الطحاوي: هذا وهم وصوابه سودة كما تقدم أنها وهبت يومها لعائشة. وإنما غلط فيه ابن جريج راويه عن

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(١)</sup>: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، [عن أبي]<sup>(٢)</sup> قلابة: أن رسول الله ﷺ كان يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: «اللهم هذا قسُمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» يعني: الحب بالقلب.

وهذا منقطع سقط منه عبد الله بن يزيد رضيع عائشة رضيها.

خرجه موصولاً أبو داود<sup>(٣)</sup> فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد<sup>(٤)</sup>، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن عائشة رضيها قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ويقول: «اللهم هذا قسُمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك».

عطاء كذا قال، قال عياض: قد ذكروا في قوله تعالى: ﴿ترجي من تشاء منهم﴾ أنه أوى عائشة وحفصة وزينب وأم سلمة، فكان يستوفي لهن القسم، وأرجأ سودة وجويرية وأم حبيبة وميمونة وصفية فكان يقسم لهن ما شاء، قال: فيحتمل أن تكون رواية ابن جريج صحيحة ويكون ذلك في آخر أمره حيث أوى الجميع، فكان يقسم لجميعهن إلا لصفية. قلت: قد أخرج ابن سعد من ثلاثة طرق أن النبي ﷺ كان يقسم لصفية كما يقسم لنسائه، لكن في الأسانيد الثلاثة الواقدي وليس بحجة. وقد تعصب مغلطي للواقدي فنقل كلام من قواه ووثقه وسكت عن ذكر من وهاه واتهمه وهم أكثر عددًا وأشد إتقانًا وأقوى معرفة به من الأولين، ومن جملة ما قواه به أن الشافعي روى عنه، وقد أسند البيهقي عن الشافعي أنه كذبه، ولا يقال فكيف روى عنه؛ لأننا نقول: رواية العدل ليست بمجرد توثيقها، فقد روى أبو حنيفة عن جابر الجعفي وثبت عنه أنه قال: ما رأيت أكذب منه، فيترجح أن مراد ابن عباس بالتي لا يقسم لها سودة كما قاله الطحاوي، لحديث عائشة: أن سودة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي ﷺ يقسم لعائشة يومها ويوم سودة. اهـ.

(١) «الطبقات» (١٦٨/٨).

(٢) سقط من (ظ). (٣) «سنن أبي داود» (٢١٣٤).

(٤) حماد بن سلمة بن دينار، ومن طريقه: خرجه الترمذي (١١٤٠) والنسائي (٦٣/٧)

وابن ماجه (١٩٧١) وغيرهم.

قال أبو داود: يعني القلب.

تابعه أبو بكر بن أبي خيثمة فرواه في «التاريخ» عن أبي سلمة، حدثنا حماد.. فذكره متصلاً<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي مليكة: سألت عائشة رضي الله عنها عن قسمة النبي صلى الله عليه وسلم لأُمِّي ولده فقالت: كان يقسم لهما مرة ويدعهما مرة، فإذا قسم أضعف قسمنا، فلا حداهن يوم ولنا يومان<sup>(٢)</sup>.

أُمَّا ولده اللتان لم يُسمِّيَا في هذا الأثر هما: ريحانة ومارية رضي الله عنهما.

أما الأولى فهي ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خُنافة<sup>(٣)</sup>.

هكذا نسبها يزيد بن الهاد، عن ثعلب بن أبي مالك، وكذلك نسبها الزهري وعمر بن الحكم وابن سعد وزاد بعد خنافة: ابن شمعون بن زيد. وقال أبو عبيدة: ريحانة بنت زيد بن شمعون من بني النضير<sup>(٤)</sup>.

وجاء عن قتادة عكسه: ريحانة بنت شمعون بن زيد بن خُنافة من بني عمرو بن قريظة. ذكر غير واحد أن أباه هو شمعون، وكان أحد موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup>. وقيل في أبيها: شمعون بالغين المعجمة.

وهي من بني النضير، كما قاله أبو عبيدة وغيره.

(١) قال الترمذي: ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلًا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم. وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة. وراجع «علل الحديث» (٢/٢٨٤ رقم ١٢٧٩) و«علل الترمذي/ترتيب القاضي» (ص ١٦٥).

(٢) ذكر ابن قدامة المقدسي في كتاب «المغني» فصلاً في عدم وجوب القسم لملك اليمين، وقال: وقد كان للنبي صلى الله عليه وسلم مارية القطبية وريحانة فلم يقسم لهما.

(٣) ذكره الحافظ في «الإصابة» (٧/٦٥٨) بالقاف والفاء المعجمة ثم قال: أو خنافة. اهـ. قلت: وهو عند أبي نعيم في «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٤٨) بالقاف.

(٤) وهذا وهم، فإنها من بني قريظة كما سيأتي.

(٥) ونقل المزي في «تهذيب الكمال» عن ابن البرقي أن له خمسة أحاديث.

وكانت متزوجة رجلاً من بني قريظة، يقال (١) له عبد الحكم (٢)،  
فنسبها بعض الرواة إلى بني قريظة لذلك. قاله ابن سعد (٣) وطائفة.  
لكن ذكر قتادة أن زوجها عبد الحكم (٤) ابن عم لها فيما بلغه.  
وممن قال هي قرظية: الزهري.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا الوليد بن شجاع،  
حدثني ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال:  
واستسر رسول الله ﷺ ريحانة من بني قريظة، ثم أعتقها فلحقت بأهلها.  
وعلى هذا القول بأن ريحانة من بني قريظة جماعة من المتأخرين.  
وقال يعقوب بن سفيان في «تاريخه»: ريحانة بنت شمعون من أهل  
الكتاب من بني خنافة، وهم بطن من بني قريظة (٥).

وقال أبو عمر بن عبد البر (٦): الأكثر أنها من بني قريظة.  
وقال أبو عبيدة (٧): وقال بعضهم: ربيحة القرظية (٨) إحدى (٩) نساء  
بني خنافة وكانت تكون في نخله بالعالية، وكان يقبل عندها أحياناً إذا

(١) وقع في (د): (ويقال).

(٢) كذا، وفي «الطبقات» و«الإصابة»: (يقال له الحكم).

(٣) «الطبقات» (٨/١٢٩).

(٤) راجع الهامش قبل السابق.

(٥) راجع «المعرفة والتاريخ» (٣/٣٣٠).

(٦) «الاستيعاب» (٤/١٨٤٧).

(٧) أبو عبيدة معمر بن المثنى له كتاب «أزواج النبي ﷺ».

(٨) وقال أبو موسى: ذكرها ابن منده في ترجمة مارية ولم يفردا بترجمة، وقيل  
أسمها: (ربيحة) بالتصغير. وتعقبه الحافظ ابن حجر وذكر أن ابن منده أفرد لها  
ترجمة.

(٩) في (ظ): (أحد).

ما جاء النخل، وزعموا أن النبي ﷺ ابتدأه<sup>(١)</sup> وجعه الذي توفي فيه عندها، سبها في شوال سنة أربع.

والذي أبهمه أبو عبيدة بقوله: (وقال بعضهم) هو قتادة<sup>(٢)</sup>، والله أعلم. قال ابن أبي خيثمة في «التاريخ»: حدثنا أحمد بن المقدم، حدثنا زهير بن العلاء، حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: وكانت ريحة القرظية، وقال بعضهم: ريحانة وكانت تكون في نخل بالعالية، وكان يقبل عندها أحياناً إذا أتى النخل.

وزعم بعضهم أن النبي ﷺ ابتدأه وجعه الذي توفي فيه عندهم. وقد اختلفت الرواية هل كانت زوجة كأمهات المؤمنين أو ملك يمين كمارية؟ فروي عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي المدني إمام بني قريظة وأبي حفص عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري ومحمد بن كعب القرظي والمطلب بن عبد الله بن حنطب والزهري والواقدي وكاتبه محمد بن سعد وطائفة من المتأخرين أن ريحانة كانت زوجة.

قال الواقدي<sup>(٣)</sup>: وهو أثبت الأفاويل عندنا، وهو الأمر عند أهل العلم، وقد سمعت من يروي أنها كانت عند رسول الله ﷺ لم يعتقها، وكان يطؤها بملك اليمين حتى ماتت رحمها الله تعالى. أنتهى.

وقيل فيها قول ثالث، وقد تقدم عن الزهري أن النبي ﷺ تسرى بها، ثم أعتقها فلحقت بأهلها<sup>(٤)</sup> والقائلون بزواجيتها مختلفون؛ منهم من قال:

(١) في (ظ): (ابتدأ).

(٢) وقد أسنده أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٤٧ رقم ٧٤٨٦) عنه.

(٣) «الطبقات» (٨/١٣١).

(٤) قال الدمياطي في «السيرة النبوية» (٢٠/ب): وليس بصحيح.

إنها لم تزل عنده ﷺ حتى ماتت مَرَّجَعَه من حجة الوداع، ومنهم من قال: طلقها ثم راجعها، ومنهم من قال: طلقها ولم يراجعها، فكانت في أهلها، وتقول: لا يراني أحد بعد رسول الله ﷺ.

قال الواقدي فيما رواه عنه كاتبه في «الطبقات»<sup>(١)</sup>: حدثنا عاصم بن عبد [الله بن]<sup>(٢)</sup> الحكم، عن عمر بن الحكم قال: أعتق رسول الله ﷺ ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خُنافة، فكانت عند زوج لها محبباً لها مكرماً فقالت: لا أستخلف بعده أبداً، وكانت ذات جمال، فلما سُبيت بنو قريظة عُرض السبي على رسول الله ﷺ فكنت فيمن عُرض عليه، فأمر بي فُعزِلْتُ، وكان يكون له صفي من كل غنيمة، فلما عزلت خار الله لي، فأرسل بي إلى منزل أم المنذر بنت قيس أياماً حتى قتل الأسرى وفرق السبي، ثم دخل عليّ رسول الله ﷺ فتجنبت منه حياءً فدعاني فأجلسني بين يديه وقال: «إن أخترت الله ورسوله أختارك رسول الله ﷺ لنفسه» فقلت: فإني أختار الله ﷻ ورسوله ﷺ. فلما أسلمت أعتقني رسول الله ﷺ وتزوجني وأصدقني اثنتي عشرة أوقية ونشاً<sup>(٣)</sup>، كما كان يصدق نساءه، وأعرس بي في بيت أم المنذر، وكان يقسم لي كما كان يقسم لنسائه، وضرب عليّ الحجاب، وكان رسول الله ﷺ معجباً بها، وكانت لا تسأله شيئاً إلا أعطها ذلك، ولقد قيل لها: لو كنت سألت رسول الله ﷺ بني قريظة لأعتقهم، وكانت تقول: لم يخل بي حتى فرق السبي. ولقد كان يخلو بها ويستكثر منها، فلم

(١) «الطبقات» (٨/١٢٩).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) النش: نصف أوقية.

تزل عنده حتى ماتت مرجعه من حجة الوداع، فدفنها بالبقيع، وكان تزويجه إياها في المحرم سنة ست من الهجرة.

وقال أيضًا<sup>(١)</sup>: حدثني صالح بن جعفر، عن محمد بن كعب قال: كانت ريحانة مما أفاء الله عليه، وكانت امرأة جميلة وسيمة، فلما قتل زوجها وقعت في السبي، وكانت صفي رسول الله ﷺ يوم بني قريظة، فخيرها رسول الله ﷺ بين الإسلام وبين دينها، فاخترت الإسلام، فأعتقها رسول الله ﷺ، وتزوجها وضرب عليها الحجاب، فغارت عليه غيرة شديدة، فطلقها تطليقة وهي في موضعها لم تبرح، فشق عليها، فأكثر البكاء، فدخل عليها رسول الله ﷺ وهي على تلك الحال فراجعها، وكانت عنده حتى ماتت عنده قبل أن يتوفى ﷺ.

وقال أيضًا<sup>(١)</sup>: حدثني ابن أبي ذئب<sup>(٢)</sup>، عن الزهري قال: كانت ريحانة بنت زيد [بن] عمرو بن حنيفة قرظية، وكانت من ملك رسول الله ﷺ بيمينه فأعتقها ثم تزوجها ثم طلقها وكانت في أهلها، وتقول: لا يراني أحد بعد رسول الله ﷺ.

في هذا الحديث وهل من وجهين: هي نضرية، وتوفيت عند رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>، قاله الواقدي.

وقال أبو معشر: ريحانة بنت عبد الله بن خندف<sup>(٥)</sup> القرظية، سبها

(١) «الطبقات» (٨/١٣٠).

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، في روايته عن الزهري ضعف. قاله ابن معين. راجع «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/٦٧٣).

(٣) سقط من (د، ظ).

(٤) والصواب أنها قرظية، وماتت في حياة النبي ﷺ.

(٥) في (ظ): (خندق).

رسول الله ﷺ يوم بني قريظة فأعتقها وتزوجها، وكانت قبل عند رجل من قومها، فبنى بها رسول الله ﷺ، فلما أصبحت قالت: يا رسول الله، إن بي بياضاً قدر درهم تحت مئزري، فقال رسول الله ﷺ: «أفلا أخبرتيني قبل؟» قالت: أحببت مسك وبركتك وقد أخبرتك. فدعا لها بخير وطلقها، فلبثت أربعة أشهر، فماتت فقام رسول الله ﷺ فصلى عليها ودفنها رضي الله عنها.

وقال كاتبه في «الطبقات»<sup>(١)</sup>: أخبرنا عبد الملك بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أيوب بن بشير المعاوي<sup>(٢)</sup> قال: لما سببت قريظة أرسل رسول الله ﷺ بريحانة إلى بيت سلمى بنت قيس أم المنذر، فكانت عندها حتى حاضت، ثم طهرت من حيضها، فجاءت أم المنذر فأخبرت رسول الله ﷺ فجاءها رسول الله ﷺ في بيت أم المنذر، وقال لها رسول الله ﷺ: «إن أحببت أعتقتك وتزوجتك فعلت، وإن أحببت أن تكوني في ملكي» فقالت: يا رسول الله أكون في ملكك أخف<sup>(٣)</sup> عليّ وعليك، فكانت في ملك رسول الله ﷺ يطؤها حتى ماتت.

وقال أيضاً<sup>(١)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني عمر بن سلمة، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم قال: لما سبى رسول الله ﷺ ريحانة، عرض عليها الإسلام فأبت، وقالت: أنا على دين قومي، فقال رسول الله ﷺ: «إن أسلمت أختارك رسول الله ﷺ لنفسه» فأبت، فشق ذلك على رسول الله ﷺ، فبينما رسول الله ﷺ جالس في أصحابه إذ سمع خفق نعلين فقال:

(١) «الطبقات» (٨/١٣١).

(٢) وقع في «الإصابة» (١٢/٢٦٨) ط / ابن تيمية: (أيوب بن بشر المعافري)، وهو خطأ.

(٣) في (ظ): (وأخف).

«هذا ابن سعية<sup>(١)</sup> يبشرني بإسلام ربحانة» فجاءه فأخبره أنها قد أسلمت، وكان رسول الله ﷺ يطؤها بالملك حتى توفي عنها ﷺ.

قيل: ماتت ربحانة ﷺ سنة ست عشرة وصلى عليها عمر بن الخطاب ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وأما الثانية فهي مارية بنت شمعون القبطية أم إبراهيم من أهل حَفْن من كورة أَنْصَنَا<sup>(٣)</sup> وهي بضم الألف وسكون النون وكسر المهملة، ثم نون ثانية وألف، هكذا قيدها الملك المؤيد إسماعيل الملك الأفضل الأيوبي صاحب حماة في كتابه «نزهة الزمان» وضبطها غيره بفتح الهمزة أولها وبعضهم بكسرها والباقي سواء.

وهي بلدة قديمة من صعيد مصر الأوسط على شط النيل من البر الشرقي، ومنها جلب فرعون السحرة فيما ذكره الشريف الإدريسي في كتابه «نزهة المشتاق في أختراق الآفاق».

وبلغنا أن بَحْفَن<sup>(٤)</sup> مسجداً بني بعد فتح مصر، بني على أسم مارية، ومارية أهداها إلى النبي ﷺ عظيم القبط جريج بن مينا المقوقس صاحب الإسكندرية في جملة ما أهدى إليه مع حاطب بن أبي بلتعة ورجل آخر أسمه جبر بن عبد الله القبطي مولى أبي رهم الغفاري<sup>(٥)</sup>، وكان النبي

(١) ثعلبة بن سعيه، أحد من أسلم من اليهود يوم بني قريظة. «الإصابة» (رقم ٩٣٩).

(٢) تقدم أنها ماتت في حياة النبي ﷺ.

(٣) راجع «معجم البلدان» (١/٢٦٥) و«معجم ما أستعجم» (١/١٩٩).

(٤) حَفْن، بفتح الحاء المهملة وإسكان الفاء، من قرى الصعيد، ومنها كانت مارية.

راجع «معجم ما أستعجم» (١/٤٥٨) و«معجم البلدان» (٢/٢٧٦).

(٥) راجع «الاستيعاب» (١/٢٣١) و«معرفة الصحابة» (٦/٣٢٤٦-٣٢٤٨)،

و«مختصر سيرة النبي ﷺ» (١٩/ب-٢٠/أ) للحافظ الدمياطي.

ﷺ أرسل إليه حاطبًا في ذي القعدة سنة ست، ومعه كتاب يدعو به إلى الإسلام.

حدث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم<sup>(١)</sup>، عن أبيه قال: حدثنا يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه، عن جده حاطب بن أبي بلتعة رضي عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى المقوقس ملك الإسكندرية فجئته بكتاب رسول الله ﷺ فأنزلني في منزله وأقامت عنده ليلالي، ثم بعث إليّ وقد جمع بطارفته فقال: إني سأكلمك بكلام أحب أن تفهم مني، قال: قلت: هلم، قال: أخبرني عن صاحبك، أليس هو نبي؟ قال: قلت: بلى هو رسول الله ﷺ. قال: فما له حيث كان هكذا لم يدع على قومه حيث أخرجوه من بلدته إلى غيرها؟ فقلت له: فعيسى بن مريم أتشهد أنه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. فقلت: فما له حيث أخذه قومه فأرادوا صلبه ألا يكون دعا عليهم بأن يهلكهم الله حتى رفعه الله إليه في سماء الدنيا؟! قال: أحسنت، إنه<sup>(٢)</sup> حكيم جاء من عند حكيم، هذه هدايا أبعث بها معك إلى محمد ﷺ، وأرسل معك من يبلغك إلى مأمئك قال: فأهدى لرسول الله ﷺ ثلاث جوارٍ منهن أم إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، وأخرى وهبها رسول الله ﷺ لأبي جهم بن حذيفة العدوي، وأخرى وهبها لحسان بن ثابت، وأرسل إليه بثياب مع طرف من طرفهم<sup>(٣)</sup>.

(١) عبد الرحمن بن زيد ضعيف.

(٢) في (ظ): (أنت).

(٣) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١/٣١٥).

وقال إبراهيم الحربي في كتاب «الهدايا»: حدثنا محمد بن سهل، حدثنا أصبغ<sup>(١)</sup>، عن ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبد الرحمن بن عبد القاري أن المقوقس أهدى لرسول الله ﷺ مع حاطب كسوة وحلة سيراء وجاريتين، فاتخذ إحداهما - أم إبراهيم - وأما الأخرى فوهبها لجهم بن قيس.

وقال الواقدي<sup>(٢)</sup>: حدثني يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة قال: بعث المقوقس صاحب الإسكندرية إلى رسول الله ﷺ في سنة سبع من الهجرة بمارية وبأختها سيرين<sup>(٣)</sup>، وألف مثقال ذهباً وعشرين ثوباً ليناً وبغلتة الدلذل، وحمارة عفير ويقال: يعفور، ومعهم خصي يقال له مأبور<sup>(٤)</sup>. شيخ كبير<sup>(٥)</sup>، فعرض حاطب بن أبي بلتعة على مارية الإسلام، ورغبها فيه، فأسلمت وأسلمت أختها، وأقام الخصي على دينه حتى أسلم بالمدينة بعد في عهد رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ معجباً بأم إبراهيم، وكانت بيضاء جميلة، فأنزلها رسول الله ﷺ في العالية الذي يقال لها اليوم: مشربة أم إبراهيم، وكان رسول الله ﷺ يختلف إليها هناك، وضرب عليها الحجاب، وكان يطؤها بملك اليمين، فلما حملت وضعت هناك وقبّلته<sup>(٦)</sup> سلمى مولاة رسول الله ﷺ، فجاء أبو رافع زوج سلمى فبشر

(١) أصبغ بن الفرغ بن سعيد، أبو عبد الله المصري، ثقة فقيه.

(٢) «الطبقات» (٢١٢/٨).

(٣) راجع «الاستيعاب» (١٨٦٨/٤).

(٤) وقع في (د، ظ): (هابو)! ولعله تحريف، راجع «الإصابة» (٦٩٩/٥).

(٥) يقال إنه أخو مارية. راجع «الإصابة» (١١١/٨).

(٦) أي باشرت ولادتها.

رسول الله ﷺ بإبراهيم، فوهب له عبدًا، وذلك في ذي الحجة سنة ثمان، وتنافست الأنصار في إبراهيم وأحبوا أن يفرغوا مارية للنبي ﷺ لما يعلمون من هواه فيها.

وقال أيضًا<sup>(١)</sup>: حدثني موسى بن محمد بن عبد الرحمن بن حارثة بن النعمان، عن أبيه، [عن عمرة]<sup>(٢)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما غرت على امرأة إلا دون ما غرت على مارية، وذلك أنها كانت جميلة من النساء جعدةً وأعجب بها رسول الله ﷺ، وكان أنزلها أول ما قدم بها في بيت لحارثة بن النعمان، فكانت جارتنا، فكان رسول الله ﷺ عامة الليل والنهار عندها حتى قذعنا لها فجزعت فحوّلها إلى العالية، فكان ذلك أشد علينا، ثم رزق الله منها الولد وحرّمنا منه.

توفيت مارية رضي الله عنها في المحرم سنة ست عشرة، وصلى عليها عمر رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> ودفنت بالبقيع.



(١) «الطبقات» (٨/٢١٢).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) راجع «الآحاد والمثاني» (٥/٤٤٧).

## [ ولادة سيدنا إبراهيم ابن رسول الله ﷺ ]

وروى عمرو بن محمد العنقزي، حدثنا أبو بكر بن أبي سبرة، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما ولدت أم إبراهيم قال رسول الله ﷺ: «أعتقها ولدها».

خرجه الدارقطني في «سننه» للعنقزي<sup>(١)</sup>.

تابعه أبو عاصم الضحاك بن مخلد<sup>(٢)</sup> وعبد الحميد بن أبي أويس<sup>(٣)</sup>، عن ابن أبي سبرة.

ورواه عبد الله بن سلمة بن أسلم، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس بنحوه<sup>(٤)</sup>. ورواه سعيد بن زكريا المدائني، عن ابن أبي سارة، عن ابن أبي حسين، عن عكرمة<sup>(٥)</sup>.

وذكر الزبير بن بكار عن أشياخه: أن أم إبراهيم ولدتها بالعالية، وعق عنه رسول الله ﷺ بكبش يوم سابعه، وحلق رأسه، حلقه أبو هند، فتصدق بزنة شعره فضة على المساكين، وأمر بشعره فدفن في الأرض، وسماه يومئذ<sup>(٦)</sup>.

(١) «سنن الدارقطني» (٤/١٣١)، وإسناده ضعيف؛ لضعف حسين بن عبد الله وأبي بكر بن أبي سبرة.

(٢) خرجه ابن ماجه (٢٥١٦).

(٣) خرجه الدارقطني (٤/١٣٢) والبيهقي (١/٣٤٦).

(٤) خرجه الدارقطني (٤/١٣١).

(٥) خرجه الدارقطني (٤/١٣١) والبيهقي (١/٣٤٦).

(٦) لا يصح لعدم العلم برجال الإسناد.

أبو هند هذا هو البياضي الحجام واسمه يسار، وقيل: سالم بن أبي سالم، وقيل: عبد الله بن هند.

وقول الزبير: «وسماه يومئذ» يعني يوم سابعه، فالحديث المشهور يرده من أنه سماه غداة، ولقد<sup>(١)</sup> جاء من حديث أنس رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٣)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني محمد بن عبد الله، عن الزهري، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما ولد إبراهيم جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم إليّ فقال: «انظري إليّ شبهه بي» فقلت: ما أرى شبهًا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا ترين إليّ بياضه ولحمه؟» فقلت: إنه من قَصِر عليه اللقاح أبيضٌ وسمن<sup>(٤)</sup>.

قال الواقدي<sup>(٥)</sup>: حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه قال: كان أبو بكر ينفق على مارية حتى توفي، ثم كان عمر ينفق عليها حتى توفيت في خلافته رضي الله عنه.

وقال الواقدي أيضًا<sup>(٦)</sup>: توفيت مارية أم إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المحرم سنة ست عشرة من الهجرة، فرؤي عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجمع<sup>(٧)</sup> الناس لشهودها، وصلى عليها، وقبرها بالبقيع. أنتهى.

(١) في (ظ): (ولد).

(٢) خرجه مسلم (٢٣١٥) عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ولدي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم».

(٣) «الطبقات» (١/١٣٧).

(٤) «الطبقات» (٨/٢١٥)، و«الإصابة» (٨/١١٢).

(٥) وخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٢٤) بنحوه، وإسناده ضعيف.

(٦) «الطبقات» (٨/٢١٦).

(٧) في (ظ): (يحشر بجمع).

## \* [وفاة سيدنا إبراهيم ابن النبي ﷺ]:

وتوفي إبراهيم في السنة العاشرة من الهجرة وهو ابن ستة عشر شهراً. قال محمد بن محمد بن سليمان الباغندي: حدثنا عبد الله بن عمر - يعني: ابن أبان بن صالح الجعفي - حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن فراس<sup>(٢)</sup>، عن الشعبي، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: توفي إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ستة عشر شهراً، فقال رسول الله ﷺ: «ادفنه في البقيع، فإن له مرضعاً يتم رضاعه في الجنة».

وحدث به الباغندي أيضاً، عن أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة، عن معاوية بن هشام كذلك، وعن شيخه المذكور أولاً عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء بنحوه<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(٤)</sup>: حدثنا ابن نمير، أخبرنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، قال الأعمش: أراه عن البراء رضي الله عنه، قال: مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ وهو ابن ستة عشر شهراً، فأمر به رسول الله ﷺ أن يدفن في البقيع وقال: «إن له مرضعاً يرضعه في الجنة».

ورواه لابنه عبد الله في «كتاب العلل»<sup>(٥)</sup> أيضاً بهذا الإسناد. وقال في «المسند» أيضاً<sup>(٦)</sup>: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان عن

(١) هو الثوري.

(٢) فراس بن يحيى الهمداني، أبو يحيى الكوفي.

(٣) وخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٣٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معاوية بن هشام به.

(٤) «المسند» (٢٨٩/٤).

(٥) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٨٤١).

(٦) «المسند» (٢٩٧/٤).

الأعمش، عن أبي الضحى، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: توفي إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم ابن ستة عشر شهراً فقال: «ادفنوه بالبقيع، فإن له مرضعاً يتم رضاعه في الجنة».

وهذا أحد الأقوال في سن إبراهيم رضي الله عنه حين توفي.

وقيل: توفي وهو ابن ثمانية عشر شهراً، قاله الواقدي وغيره، وصححه ابن الجوزي<sup>(١)</sup>.

حدث أبو داود في «سننه»<sup>(٢)</sup> عن محمد بن يحيى بن فارس، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[وقيل: توفي، وهو ابن سبعة عشر شهراً]<sup>(٣)</sup>

وقيل: [توفي]<sup>(٤)</sup> وهو ابن ستة عشر شهراً وثمانية أيام.

وقيل: توفي وهو ابن سنة وعشرة أشهر وستة أيام.

وكانت وفاته يوم الثلاثاء لعشر ليالٍ خلون من شهر ربيع الأول، ذكره الواقدي<sup>(٥)</sup>. وكان ذلك في بني مازن عند ظئره أم بردة خولة<sup>(٦)</sup> بنت المنذر بن زيد بن لبيد من بني النجار، وقد تقدم ذكرها، وغسلته في

(١) «الوفا بأحوال المصطفى» (٢/٣٦٢)، وهو اختيار الحافظ الدميطي في «السيرة النبوية» (١٢/ب-١٣/أ).

(٢) «سنن أبي داود» (٣١٨٧).

(٣) سقط من (د).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) «الطبقات» (١/١٤٣-١٤٤).

(٦) وقع في (د): «جوار» وهو تصحيف، وراجع «السيرة النبوية» (١٣/أ) للدميطي.

قول، وحمل من بيتها على سرير صغير<sup>(١)</sup> - يأتي ذكره في حديث أبي جعفر محمد بن علي إن شاء الله تعالى - وُدُن بالبقيع، ورُش على قبره الماء<sup>(٢)</sup>، وقبره ظاهر مشهور يتبرك بزيارته<sup>(٣)</sup> إلى الآن.

قال الزبير بن بكار في كتابه «ذكر أزواج النبي ﷺ»: حدثني محمد بن حسن، عن محمد بن إسماعيل، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب أن إبراهيم ابن النبي ﷺ توفي فخرج به وخرج النبي ﷺ يمشي أمام سريره، ثم جلس على قبره، ثم دلي في قبره، فلما رآه رسول الله ﷺ قد وضع في القبر دمعت عيناه، فلما رأى أصحابه ذلك بكوا حتى أرتفعت أصواتهم فأقبل عليه أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال: يا رسول الله تبكي وأنت تنهى عن البكاء؟! فقال النبي ﷺ: «يا أبا بكر، تدمع العين ويوجع القلب ولا نقول ما يسخط الرب» قال: ثم دفن فقال النبي ﷺ: «هل من أحد يأتينا بماء نطهر به قبر إبراهيم» قال: فأتي بماء، فأمر به، فرش على قبر إبراهيم ﷺ، ثم وضع يده اليمنى على قبره من عند رأسه، ثم قال: «ختمت عليك بالله من الشيطان الرجيم»<sup>(٤)</sup>.

وبإسناده إلى عبد الله بن محمد بن عمر قال: عن أبيه أن رسول الله ﷺ رش على قبر إبراهيم ابنه، وكان أول من رش على قبره، وختم عليه بيديه، وقال عند رأسه: «السلام عليكم».

(١) ذكره الدمياطي في «السيرة النبوية» (١٣/أ).

(٢) ذكره الحافظ الدمياطي في «مختصر السيرة النبوية» (١٣/أ) بغير إسناد، ورش الماء على القبر روي كذلك في قبر النبي ﷺ كما سيأتي، وفي قبر أبي بكر، وفي قبر سعد بن معاذ، وكله ضعيف لا يثبت.

(٣) وهذا التبرك غير مشروع.

(٤) «المنتخب من ذكر أزواج النبي ﷺ» (ص ٦١).

وهو في «المراسيل»<sup>(١)</sup> لأبي داود، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الله بن محمد - يعني ابن عمر، عن أبيه، بهذا.

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، فحدثني أسامة بن زيد الليثي، عن المنذر بن<sup>(٣)</sup> عبيد، عن عبد الرحمن ابن حسان بن ثابت، عن أمه سيرين قالت: حضرت موت إبراهيم عليه السلام فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما صحت أنا وأختي ما ينهانا، فلما مات نهانا عن الصياح، وغسله الفضل بن عباس رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم والعباس جالسان، ثم حُمل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شفير القبر والعباس جالس إلى جنبه، ونزل في حفرته الفضل بن عباس وأسامه بن زيد وأنا أبكي عند قبره ما ينهاني أحد، وخسفت الشمس يومئذ، فقال الناس: لموت إبراهيم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنها لا تنخسف لموت أحد ولا لحياته» ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجة في اللبّين، فأمر بها أن تسد، فقبل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «أما إنها لا تضر ولا تنفع، ولكن تقر بعين الحي، وإن العبد إذا عمل عملاً أحب الله أن يتقنه».

وقال ابن سعد<sup>(٤)</sup>: أخبرنا وكيع بن الجراح، عن سفيان، عن برد، عن مكحول: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على شفير قبر ابنه فرأى فرجة في اللحد، فناول الحفار مدرة وقال: «إنها لا تضر ولا تنفع، ولكن تقر عين الحي».

(١) «المراسيل» (٤٢٤).

(٢) «الطبقات» (١/١٤٣).

(٣) في (ظ): (عن).

(٤) «الطبقات» (١/١٤٢).

وقال<sup>(١)</sup>: أخبرنا خالد بن مخلد البجلي، حدثني محمد بن موسى، أخبرني محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب قال: أول من دفن بالبقيع عثمان بن مظعون، ثم أتبعه إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، ثم أشار بيده يخبرني أن قبر إبراهيم إذا أنتهيت إلى البقيع فجزت أقصى دار عن يسارك تحت الكبا الذي خلف الدار.

ومن أضعف ما قيل في سنّه أنه توفي وهو ابن سبعين ليلة.

خرج أبو داود في «سننه»<sup>(٢)</sup> عن عطاء بن أبي رباح: أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة. هذا مرسل، وفيه تصريح بالصلاة عليه.

وكذلك ما خرجه البيهقي في «السنن الكبرى»<sup>(٣)</sup> من حديث إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال [صلى رسول الله ﷺ] على ابنه إبراهيم عليه السلام ومات وهو ابن ستة عشر شهراً وقال: «إن له مرضعاً في الجنة يتم رضاعه، وهو صديق». لكن في إسناده جابر الجعفي<sup>(٥)</sup>.

وخرج أبو داود في «المراسيل»<sup>(٦)</sup> فقال: حدثنا هناد بن السري وعثمان بن أبي شيبة، قالوا: حدثنا محمد بن عبيد، عن واصل بن داود

(١) «الطبقات» (١/١٤١).

(٢) «سنن أبي داود» (٣١٨٨).

(٣) «السنن الكبرى» (٩/٤).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) وهو متهم بالكذب.

(٦) «المراسيل» (٤٣١).

سمعت البهي قال: لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ صلى عليه رسول الله ﷺ في المقاعد.

البهي تابعي، وهو أبو محمد عبد الله بن يسار مولى مصعب بن الزبير بن العوام القرشي، سمع ابن عمر وابن الزبير وعائشة.

وخرج البيهقي في «سننه الكبرى»<sup>(١)</sup> من حديث ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ صلى على ابنه إبراهيم حين مات.

ثم قال البيهقي: فهذه الآثار وإن كانت مراسيل، فهي مثل<sup>(٢)</sup> الموصول وبعضها يشد بعضًا وقد أثبتوا صلاة رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم، وذلك أولى من رواية من روى<sup>(٣)</sup> أنه لم يصل عليه.

قلت: وخرج أبو الحسن الدارقطني في «الأفراد»<sup>(٤)</sup> من حديث أبي ميسرة أحمد بن عبد الله بن ميسرة الحراني، حدثنا أبو قتادة الحراني<sup>(٥)</sup>، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى على [ابنه]<sup>(٦)</sup> إبراهيم فكبر عليه أربعًا.

قال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث سعيد بن أبي عروبة،

(١) «السنن الكبرى» (٩/٤).

(٢) عند البيهقي: «فهي تشد الموصول قبله».

(٣) في (ظ): (رأى).

(٤) «أطراف الغرائب» رقم (٩٧٦)، وخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩٧/١٤) من طريق الدارقطني، وخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٩٤/٤) من طريق أبي ميسرة عن أبي قتادة به.

(٥) عبد الله بن واقد، أبو قتادة الحراني: متروك الحديث.

(٦) سقط من (د).

عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، تفرد به أبو قتادة الحراني عبد الله بن واقد عنه، ولا نعلم حدث به عنه غير أبي ميسرة. أنتهى.

ورواه عبد الله بن نمير، عن عطاء، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على ابنه إبراهيم أربعا.

وعطاء هذا هو ابن عجلان<sup>(١)</sup> وليس بابن السائب<sup>(٢)</sup>؛ لأن ابن نمير لم يرو عن ابن السائب ولم يسمع منه<sup>(٣)</sup>.

وأما رواية من روى: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل على ولده [إبراهيم]<sup>(٤)</sup> فقد خرجها أبو داود<sup>(٥)</sup> بإسناد<sup>(٦)</sup> فيه ابن إسحاق<sup>(٧)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهرا فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) عطاء بن عجلان أبو محمد البصري: متروك الحديث، ومن طريقه: خرج ابن سعد في «الطبقات» (١/١٤٠).

(٢) وروي عن عطاء بن أبي رباح: خرج ابن عدي (٦/١٠٠) من طريق محمد بن عبيدالله العرزمي عن عطاء به، وقال: وهذا بهذا الإسناد غريب في التكبير أربعا، وعطاء بن أبي رباح عن أنس يعزُّ جدا. اهـ. ومن هذا الوجه: خرج ابن يعلى (٣٦٦٠).

(٣) وهناك روايات أخرى في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على ابنه إبراهيم: راجع «شرح معاني الآثار» (١/٥٠٨) و«الطبقات» (١/١٤٠) و«نصب الراية» (٢/٢٧٩-٢٨١) و«الدراية» (١/٢٣٥) و«مجمع الزوائد» (٣/٣٥).

وقد روي من حديث عطاء بن عجلان عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري: خرج ابن الطبراني في «الأوسط» (٤٤٣٦) والخطيب في «الموضح» (٢/٣٤٩).  
(٤) سقط من (د).

(٥) «سنن أبي داود» (٣١٨٧).

(٦) وقع في (د): «بأسانيد»، وهو تصحيف.

(٧) وهو صدوق مدلس، ولكن صرح بالتحديث.

وقال الإمام أحمد في كتاب «العلل»<sup>(١)</sup>: حدثنا حجاج بن محمد الترمذي، عن ابن جريج، أخبرني أبو جعفر محمد بن علي: أن إبراهيم ابن النبي ﷺ لما مات حمل إلى قبره على منسج الفرس<sup>(٢)</sup>.  
وحدث به أبو داود في «المراسيل» عن أحمد<sup>(٣)</sup>.

«منسج الفرس»: ما بين مغرز العنق إلى منقطع الحارك في الصلب، وقيل فيه: (منسج) كالألة التي يمد عليها الثوب للنسج.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ: «إن له مرضعاً في الجنة يتم رضاعه، ولو عاش لكان صديقاً نبياً، ولو عاش لأعتقت أخواله من القبط».

علقه البيهقي في «الدلائل»<sup>(٤)</sup> وهو آخر حديث في الكتاب.

وقال أحمد بن حنبل<sup>(٥)</sup>: حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، سمعت ابن أبي أوفى رضي الله عنه يقول: لو كان بعد النبي ﷺ نبي ما مات ابنه<sup>(٦)</sup>.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٦٣٤).

(٢) وخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١١١٤) وذكر عن عبد الله بن أحمد أن أباه قال: كان يحيى وعبد الرحمن بن مهدي أنكراه عليه -يعني ابن جريج- فأخرج إلينا كتابه فقال: ها أخبرني محمد بن علي.

(٣) «المراسيل» (٤٢٦).

(٤) «دلائل النبوة» (٢٩٨/٧) للبيهقي معلقاً، ووصله ابن ماجه (١٥١١) وابن عدي (١٦٧/٧) وإسناده ضعيف.

(٥) «المسند» (٣٥٣/٤).

(٦) وخرجه كذلك أبو نعيم في «الحلية» (٣٧٣/٨)، وراجع «الإصابة» (١٧٤/١) و«كشف الخفا» (٢٠٥/٢)، و«الآحاد والمثاني» (٤٥٢/٥).

وفي «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> من حديث إسماعيل بن عُلَيَّة، عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كان إبراهيم مسترضعاً في عوالي المدينة، فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وإنه ليُدخِّن، وكان ظئره قيناً فيأخذه فيقبله ثم يرجع، قال عمرو: فلما توفي إبراهيم عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن إبراهيم ابني، وإنه مات في الثدي، وإن له لظئرين تكملان رضاعه في الجنة».

[ذكر امرأة ثانية تسمى مارية]:

وذكر محمد بن أحمد بن سيد الناس في كتابه «بيع أمهات الأولاد» فيمن ذكر بخدمه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر مَوْلِيَّتَه، [وقرى احتمال المَوْلِيَّة]<sup>(٢)</sup> فيه، قال: ومارية القبطية جدة المثنى بن صالح<sup>(٣)</sup>.

روى أبو بكر بن عياش، عن المثنى بن صالح، عن جدته مارية القبطية قالت: صافحت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أر كفاً ألين من كفه صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>.

ولم أر أحداً نسب مارية هذه قبطية سوى ابن سيد الناس.

(١) «صحيح مسلم» (٢٣١٦).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) وذكرها ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٩١٣).

(٤) وليس لمارية هذه غير هذا الحديث الواحد. قاله ابن عبد البر، ونقله ابن حجر في «الإصابة» (٨/١١٣).

والحديث خرجه الطبراني في «الكبير» (٤١/٢٥) من طريق المثنى بن صالح، عن جدته مارية، والمثنى هذا: ترجم له البخاري (٧/٤١٩) وابن أبي حاتم (٨/٣٢٣) ولم يذكر في جرحاً وتعديلاً، فهو مجهول الحال.

ورواية أبي بكر بن عياش التي وقعت لي<sup>(١)</sup> ليس فيها القبطية، وهي من طريق أبي يعقوب يوسف بن يعقوب الصفار، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن المثنى بن صالح، عن جدته مارية وكانت خادماً للنبي ﷺ قالت: ما رأيت أليين كفاً من رسول الله ﷺ.

قال يوسف: فذكرته لأحمد بن حميد، وكان ثقة، فذكر عن أبي بكر، عن المثنى بن صالح، عن جدته أنها صافحت النبي ﷺ .. فذكر بنحوه. ومن طريق محمد بن عبد الله بن رسته، حدثنا سليمان أبو أيوب، حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثني والله<sup>(٢)</sup> محمد، عن المثنى بن صالح سمعت جدتي مارية، وكانت خادمة النبي ﷺ قالت: أخذت بيد<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ فما رأيت أليين من كف رسول الله ﷺ.

[ذكر امرأة ثالثة تسمى مارية]:

وتم مارية ثالثة.

قال أبو عبد الله محمد بن منده في كتابه «معرفة الصحابة»: مارية جارية النبي ﷺ روى حديثها محمد بن حمران، عن عبد الله بن حبيب<sup>(٤)</sup>، عن أم سليمان<sup>(٥)</sup>، عن أمها، ثم روى من طريق معلى بن أسد<sup>(٦)</sup>، ثنا محمد بن حمران، حدثنا عبد الله بن حبيب، عن أم

(١) في (د): «في».

(٢) في (د): (ولده).

(٣) في (د): (بيدي).

(٤) بالحاء المهملة، راجع: «الجرح والتعديل» ٣٦/٥، ٣٧، وهو مجهول.

(٥) وقع في «الجرح والتعديل» (٣٦/٥): (سلمان) بدون المثناة.

(٦) في (ظ): (أحمد)، وفي (د): (إسحاق)، وكلاهما خطأ، وصوابه (أسد)، وهو من رجال «التهذيب».

سليمان، عن أمها، عن جدتها مارية قالت: تطأطأت للنبي ﷺ حتى صعد حائطًا ليلة فر من المشركين<sup>(١)</sup>.

وخرجه أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٢)</sup> ولفظه عن مارية قالت: تطأطأت لرسول الله ﷺ حين صعد حائطًا فرمى المشركين. وهذا اللفظ أشبه<sup>(٣)</sup>.

ترجم أبو نعيم على هذه فقال: ومنهن خادمة الرسول مارية المجاهدة المطأطئة.

وقد جاء أنه كان للنبي ﷺ سُرَّيْتَانِ غير ما تقدم. قال أبو عبيدة<sup>(٤)</sup>: كان له أربع - يعني من السراي<sup>(٥)</sup> - مارية، وريحانة، وأخرى جميلة أصابها في السبي، وجارية وهبتها له زينب، بنت جحش<sup>(٦)</sup>. أنتهى.

قلت: [هذه]<sup>(٧)</sup> الجارية التي وهبتها زينب، جاءت قصتها فيما علقه الحافظ أبو عبد الله الذهبي في كتابه «تاريخ الإسلام»<sup>(٨)</sup> في ترجمة صفية بنت حيي: فقال: وقال ثابت البناني: حدثني سمية - أو سمسية - عن صفية بنت حيي أن النبي ﷺ حج بنسائه، فبرك بصفية جملها، فبكت،

(١) «الإصابة» (١١٣/٨).

(٢) «الحلية» (٧٠/٢).

(٣) وعنده في «معرفة الصحابة» (٣٤٥١/٦) (فر من).

(٤) هو معمر بن المثنى، وله كتاب «أزواج النبي ﷺ».

(٥) في (د): (السرى).

(٦) نقله عنه الحافظ الدماطي في «السيرة النبوية» (٢٠/ب).

(٧) سقط من (ظ).

(٨) «تاريخ الإسلام» ٦٩/٤، وهو في «السير» (٢٣٣-٢٣٤).

وجاء رسول الله ﷺ لما أخبروه، فجعل يمسح دموعها بيده، وهي تبكي، وهو ينهاها، فنزل رسول الله ﷺ بالناس، فلما كان عند الرواح قال لزينب بنت جحش: «أفقرى أختك جملاً» وكانت من أكثرهن ظهراً، فقالت: أنا أفقر بيهوديتك<sup>(١)</sup>، فغضب ﷺ، فلم يكلمها حتى رجع إلى المدينة، ومحرمًا وصفرًا، فلم يأتها ولم يقسم لها ويئست<sup>(٢)</sup> منه، فلما كان ربيع الأول دخل عليها، فلما رآته قالت: يا رسول الله ما أصنع؟ قال: وكانت لها جارية تخبئها من رسول الله ﷺ فقالت: فلانة لك، قالت: فمشى النبي ﷺ إلى سرير، وكان قد رفع، فوضعه بيده ورضي عن أهله. فهذا ما يسر الله به من ذكر نساء النبي ﷺ وإمائه اللاتي دخل بهن.



(١) في (د): (بتك).

(٢) في (د): (وبكت).

## [ إِمَاؤُهُ ﷺ الخادِمَات ]

ومن المعدودات في إمامته ﷺ:

أميمة، روى عنها جبير بن نفير الحضرمي حديثها عند الشاميين، وهو ما رواه عيسى بن يونس والفضل بن موسى - واللفظ [له] <sup>(١)</sup> - عن أبي فروة - يزيد بن سنان <sup>(٢)</sup> - عن أبي يحيى - سليم بن عامر - عن جبير بن نفير، عن أميمة مولاة النبي ﷺ قالت: كنت أوضئ رسول الله <sup>(٣)</sup> ﷺ يوماً، فأتاه رجل، فقال: أوصني، فقال: «لا تشرك بالله شيئاً، وإن قُطعت أو حرقت بالنار، ولا تدعَنَّ صلاة متعمداً؛ فمن تركها فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله، ولا تشربن خمراً؛ فإنه رأس كل خطيئة، ولا تعص والديك، وإن أمراك أن تخلّي من أهلك ودياك» <sup>(٤)</sup>.

وبركة أم أيمن، وقد تقدم ذكر نسبها وشيء من ترجمتها عند ذكر وفاة عبد الله والد النبي ﷺ.

وبهية: ذكرها أبو حاتم محمد بن حبان في الصحابييات من كتاب «الثقات» <sup>(٥)</sup> فقال: وبهية مولاة رسول الله ﷺ. أنتهى.

وخضرة: ذكرها الواقدي <sup>(٦)</sup> وأبو العباس المستغفري في الصحابييات.

(١) سقط من (ظ).

(٢) أبو فروة: ضعيف الحديث.

(٣) في (د): (النبي).

(٤) خرجه الطبراني (١٩٠/٢٤).

(٥) «الثقات» (٣٩/٣).

(٦) «الطبقات» (١/٤٩٧) و«الإصابة» (٧/٦٠٩).

وقيل: إنها من الخادمت الحرائر.  
 حدث معاوية بن هشام، عن سفيان<sup>(١)</sup>، عن جعفر بن محمد، عن أبيه  
 قال: كان للنبي ﷺ خادم يقال لها: خضرة ورُبِيحة<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل: هي سريته ريحانة التي تقدم ذكرها.  
 ورضوى: ذكرها الواقدي<sup>(٢)</sup>.  
 وفي حديث يأتي [بكمالها]<sup>(٣)</sup> إن شاء الله تعالى فيه عن ابن عباس  
 رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ فيما كان له.  
 وجارية أسمها روضة.  
 وسائبة<sup>(٤)</sup>، لها حديث [في اللقطة، روى عنها طارق بن عبد الرحمن.  
 وسلمى أم رافع مولاة صفية بنت عبد المطلب]<sup>(٥)(٦)</sup>، يقال لها:  
 مولاة رسول الله ﷺ، وهي قابلة إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، وكانت  
 قابلة بني فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وقد قدمنا [عن الواقدي]<sup>(٣)</sup> أنها  
 كانت تقبل خديجة رضي الله عنها في أولادها، وشهدت [سلمى]<sup>(٣)</sup> خيبر مع  
 النبي ﷺ، ولها عنه رواية.  
 وسيرين القبطية أخت مارية<sup>(٧)</sup>، أهداهما جميعاً المقوقس إلى  
 رسول الله ﷺ، فوهب سيرين لحسان بن ثابت الأنصاري فأولدها  
 عبد الرحمن.

(١) هو الثوري.

(٢) «الطبقات» (١/٤٩٧).

(٣) سقط من (د).

(٤) «الإصابة» (٧/٦٩٠). (٥) سقط من (ظ).

(٦) «الإصابة» (٣/٢٩٥) و«الاستيعاب» (٤/١٨٦٢)، و«معرفة الصحابة» (٦/٣٣٥٢).

(٧) «الاستيعاب» (٤/١٨٧٣) و«الإصابة» (٧/٧٤٧)، و«معرفة الصحابة» (٦/٣٣٦٦).

وصفية<sup>(١)</sup>، روت<sup>(٢)</sup> عنها أمة الله بنت رزينة في الكسوف، ذكرها ابن سيد الناس<sup>(٣)</sup> محمد بن أحمد فيمن ذكر بخدمته<sup>(٤)</sup> النبي ﷺ. ورزينة<sup>(٥)</sup> المذكورة هي خادمة النبي ﷺ.

روى الحارث بن أبي أسامة<sup>(٦)</sup>، حدثنا عبد العزيز بن أبان<sup>(٧)</sup>، عن عُليلة بنت الكميت الأزدي<sup>(٨)</sup> قالت: حدثني أمي، عن أمة الله، عن رزينة خادمة رسول الله ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يدعو مرضيعة ومراضيع فاطمة ﷺ يوم عاشوراء، فينفث في أفواههم ويقول: «لا تسقوهم شيئاً إلى الليل».

تابعه مسلم بن إبراهيم<sup>(٩)</sup>، فقال: حدثنا عُليلة بنت الكميت العتكية سمعت أمي أمينة أنها أتت واسط زمن الحجاج تطلب عطاءه، قالت: فلقيت ثم مولاة لرسول الله ﷺ يقال لها: أمة الله، بعث إليها الحجاج فجاء بها قالت: وكانت أمها خادماً لرسول الله ﷺ يقال لها: رزينة، قالت أمينة: قلت لأمة الله: أسمعت أمك تذكر في صوم عاشوراء شيئاً؟ قالت: نعم، حدثني أمي رزينة أنها سمعت رسول الله ﷺ يعظمه

(١) «الإصابة» (٧/٧٤٧)، و«الاستيعاب» (٤/١٨٧٣).

(٢) في (ظ): (رويت).

(٣) «عيون الأثر».

(٤) في (د): (بخدمته).

(٥) «الاستيعاب» (٤/١٨٣٨) و«الطبقات» (٨/٣١١) و«الإصابة» (٧/٤٤٦).

(٦) «مسند الحارث - زوائد الهيثمي» (٣٣٧).

(٧) عبد العزيز بن أبان بن محمد، أبو خالد الكوفي: متروك، وكذبه ابن معين وغيره.

(٨) في (ظ): (البزدية).

(٩) خرج ابن سعد في «الطبقات» (٨/٣١١) والطبراني (٢٤/٢٧٧).

حتى إن كان ليدعو بصبيانه.. وذكر الحديث بنحوه<sup>(١)</sup>.  
 وفيه ما يشعر أن رزينة من المواليات، والله تعالى أعلم.  
 وقيصر، أخت مارية وسيرين المذكورتين قبل.  
 وميمونة بنت سعد<sup>(٢)</sup>، روى عنها أبو يزيد<sup>(٣)</sup> أيوب بن خالد  
 الضني<sup>(٤)</sup>.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا أبو نعيم، حدثنا  
 إسرائيل، عن زيد بن جبير، عن أبي يزيد الضني، عن ميمونة بنت سعد  
 مولاة النبي ﷺ: أن النبي ﷺ سئل عن رجل قبّل امرأته وهما  
 صائمان، قال: «أفطرا».

تابعه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، فرواه عن أبي نعيم.  
 ورواه ابن ماجه<sup>(٦)</sup> عن أبي بكر ابن أبي شيبة، عن الفضل بن دكين  
 بنحوه<sup>(٧)</sup>.

(١) وتابعه كذلك محمد بن موسى: خرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»  
 (٣٤٣٧).

وتابعه كذلك عبيد الله بن عمر القواريري: خرجه الطبراني (٢٤/٢٧٧).

(٢) «الاستيعاب» (٤/١٩١٨) و«الإصابة» (٨/١٢٩).

(٣) وقع في (د، ظ): «زيد»!

(٤) بكسر الضاد وتشديد النون، وهو مجهول، وهو من رجال «التهذيب».

(٥) «المسند» (٦/٤٦٣).

(٦) «سنن ابن ماجه» (٢٥٣١).

(٧) والحديث: خرجه جماعة آخرون منهم ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٩٢)  
 من طريق الدارقطني، وقال: قال الدارقطني: لا يثبت لهذا، وأبو يزيد الضني ليس  
 بمعروف.

وقال البخاري عن هذا الحديث: هذا لا أحدث به، هذا حديث منكر، وأبو يزيد رجل مجهول<sup>(١)</sup>.

ولميمونة هذه: حديث آخر في «سنن أبي داود»<sup>(٢)</sup>(٣) و«ابن ماجه»<sup>(٤)</sup>، وحديث ثالث في «سنن النسائي»<sup>(٥)</sup> و«ابن ماجه»<sup>(٦)</sup>.

وقيل في نسبها: ميمونة بنت سعيد<sup>(٧)</sup>. وذكر ابن عبد البر أنها من الخادמות.

وفي «جامع الترمذي»<sup>(٨)</sup> ما يدل على ذلك، والله أعلم. وميمونة بنت أبي عنبة<sup>(٩)</sup> روت عن النبي ﷺ في الدعاء، حديثها عند عثمان بن سعيد الهروي قال: حدثنا منتجع بن مصعب بن الحكم العبدي، حدثنا ربيعة بنت مرثد وكانت تنزل بني قريع، حدثني مُمَيَّة، عن ميمونة بنت أبي عنبة مولاة رسول الله ﷺ: أن امرأة من جُرش<sup>(١٠)</sup> أتت رسول الله ﷺ على بعير، فنادت: يا عائشة أعينيني<sup>(١١)</sup> بدعوة رسول

(١) ذكره الذهبي في «الميزان» (٤٤٥/٧) وقال عن أبي يزيد الضني: «لعله الذي قبله» يعني أبا يزيد الملائي.

(٢) «سنن أبي داود» (٤٥٧) باب السرج في المساجد.

(٣) في (ظ): (ابن).

(٤) «سنن ابن ماجه» (١٤٠٧) باب في الصلاة في بيت المقدس.

(٥) «السنن الكبرى» (٤٩١٣) في ولد الزنا.

(٦) «سنن ابن ماجه» (٢٥٣١).

(٧) «الطبقات» (٣٠٥/٨) و«الإصابة» (١٢٩/٨).

(٨) «جامع الترمذي» (١١٦٧).

(٩) «الاستيعاب» (١٩١٩/٤) و«الإصابة» (١٣٢/٨)، ويقال: ميمونة بنت عسيب.

(١٠) وقع في «المعجم الكبير» (٣٩/٢٥): «حريش» وهو تصحيف، وراجع «معجم ما أستعجم» (٣٧٦/١).

(١١) وقع في (د): «أصيني»، وفي «السنن الكبرى» (١٩٥/١٠) للبيهقي: (أغيشني).

الله ﷺ تسكنيني أو تطمئني بها، وإنه قال لها: «ضعي يدك اليمنى على فؤادك فامسحيه، وقولي: بسم الله اللهم داوني بدوائك، واشفني بشفائك، وأغنني بفضلك عن سواك» قالت ربيعة: فدعوت به فوجدته جيداً. وأظن<sup>(١)</sup> أن ربيعة قالت: كانت غيراء<sup>(٢)</sup>.

وميمونة: أخرى<sup>(٣)</sup>، روى عنها القاسم بن عبد الرحمن وغيره، حديثها عند أهل الشام في فضل بيت المقدس وغيره، ذكر هذه واللتين قبلها: وأن كلاً منهن مولاة رسول الله ﷺ، أبو عمر ابن عبد البر وغيره.

وأم ضميرة<sup>(٣)</sup>.

وأم عيَّاش<sup>(٤)</sup>، وقيل بالموحدة والسين المهملة، هي مولاة رسول الله ﷺ فيما ذكره بعضهم، والمشهور أنها مولاة ابنته رقية، كانت أمة لها، روى عنها عنبة بن سعيد.

وقال ابن سعد<sup>(٥)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا فائد مولى عبد الله، عن عبد الله بن علي بن أبي رافع، عن جدته سلمى قالت: كان خدام رسول الله ﷺ أنا وخضرة ورضوى وميمونة بنت سعد، أعتقهن رسول الله ﷺ كلهن.

(١) كلمة (وأظن): مضبب عليها في (ظ).

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٨٠) وقال: فيه من لم أعرفهم.

(٣) راجع «الإصابة» (٣/٤٩٥-٤٩٦)، (٨/٢٤٤).

(٤) «الاستيعاب» (٤/١٩١٩) و«الإصابة» (٨/٢٧١).

(٥) «الطبقات الكبرى» (١/٤٩٧).

وقال القاسم بن ثابت في «الدلائل»: وأخبرنا الخفاف عبد الله بن أحمد بن عبد السلام إملاء، حدثنا أبو الدرداء، حدثنا هارون بن عمر المخزومي أبو عمرو، حدثنا كثير بن هشام، عن عبد الملك بن عمير قال: كان أسم غلام رسول الله ﷺ أنجشة، واسم جاريته بريرة.. وذكر بقيته.

والمشهور أن بريرة جارية زوجته عائشة رضي الله عنها.



[ النساء اللاتي تزوجهن ﷺ ثم فارقهن قبل الدخول أو بعده  
أو خطبهن ولم يعقد عليهن أو عرضن أنفسهن عليه  
فقبل بعضهن ورد بعضهن ]

ويروى أن النبي ﷺ تزوج نسوة غير من ذكرنا، ودخل بهن ثم فارقهن.  
قال يوسف بن قزاغلي سبط ابن الجوزي: وقال بعضهم: تزوج ﷺ  
بعد عائشة غزية بنت دودان ودخل بها ثم طلقها.  
وهذا الذي نقله السبط لا يثبت<sup>(١)</sup>.

وقال جده ابن الجوزي: وقال بعضهم: مكثت عنده العالية زماناً، ثم  
طلقها.

وهذا أيضاً لا يثبت.

والعالية: هي الكلابية بنت ظبيان من بني أبي بكر بن كلاب،  
وسنذكرها قريباً إن شاء الله تعالى.

وروي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رسول الله  
ﷺ دخل بفاطمة بنت الضحاك، ولكنه لما خير نساءه أختارت قومها  
ففارقها<sup>(٢)</sup>، رواه الواقدي: حدثنا عبد الله بن سليمان، عن عمرو بن  
شعيب.. فذكره بنحوه<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع «الإصابة» (٨/٢٣٨).

(٢) الحديث خرجته بتوسع في كتابي «رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» يسر الله  
إتمامه.

(٣) الطبقات الكبرى (٨/١٤٢).

وهذا لا يصح أيضًا، وإنما فارقتها قبل الدخول بها لسبب سنذكره بعد إن شاء الله تعالى.

وقال ابن الجوزي في ترجمة مليكة بنت كعب الليثية: وقال بعضهم: دخل بها فماتت عنده.

وهذا واهٍ أيضًا.

ورواه الواقدي<sup>(١)</sup> عن عبد العزيز الجندعي، عن أبيه، عن عطاء بن يزيد الجندعي قال: تزوج رسول الله ﷺ مليكة بنت كعب الليثية<sup>(٢)</sup> في شهر رمضان سنة ثمان، ودخل بها فماتت عنده.

قال الواقدي: وأصحابنا ينكرون ذلك ويقولون: لم يتزوج ﷺ كتابية قط.

وأما من تزوجها رسول الله ﷺ ولم يدخل بها، ومن خطبها فلم يتزوجها، ومن وهبت له نفسها، ومن عُرِضَتْ عليه فأباها فنيف وثلاثون امرأة، على خلاف في بعضهن، والله أعلم.

قال أبو عبد الله ابن القيم<sup>(٣)</sup>: وأهل العلم بالسيرة<sup>(٤)</sup> وأحواله ﷺ لا يعرفون هذا، بل ينكرونه، وذكر أنهم نحو أربع أو خمس<sup>(٥)</sup>.

(١) «الطبقات الكبرى» (٨/٢٢٠).

(٢) في (ظ): (الليثي).

(٣) «زاد المعاد» (١/١١٣).

(٤) في «زاد المعاد»: «بسيرته».

(٥) قال: «والمعروف عندهم أنه بعث إلى الجونية ليتزوجها، فدخل عليها ليخطبها فاستعذت منه فأعأذاها ولم يتزوجها، وكذلك الكلبيّة، وكذلك التي رأى بكشحا بيضاء فلم يدخل بها، والتي وهبت نفسها له فزوجها غيره على سور من القرآن، هذا هو المحفوظ». اهـ.

وفيما قاله ابن القيم نظر<sup>(١)</sup>، فقد وقع لنا عدة كثيرة منهم:  
فمنهن الكلابية: تزوجها رسول الله ﷺ في ذي القعدة سنة ثمان  
مُنْصَرَفَه من الجعرانة، وتوفيت سنة ست وخمسين، فيما ذكره الواقدي<sup>(٢)</sup>.  
وقيل: توفيت سنة ستين<sup>(٣)</sup>.

وطلقها رسول الله ﷺ قبل الدخول [بها]<sup>(٤)</sup> لما رأى بها بياضاً.  
قاله موسى بن سعيد، وابن أبي عون<sup>(٥)</sup>.  
وقيل: خيّرهما فاختارت نفسها فذهبت، وكانت بدوية. قاله الزهري  
وغيره.

وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: فكانت البتّة.  
واسمها عمرة بنت يزيد<sup>(٦)</sup> الكلابية، أختارت الفراق فابتلاها الله  
بالجنون.

وقيل: إن أباه تركها ترعى غنماً له فصارت إحداهن، فلم يعلم  
أمرها إلى اليوم.  
وقيل: هي المستعيذة منه.

روي عن عائشة والزهري وسعيد بن أبي هند، وقيل: كانت إذا خرج  
رسول الله ﷺ تطلعت إلى أهل المسجد، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ

(١) قد يجمع بين قول ابن القيم وما أختاره المصنّف: بأن ما سيذكره سوى المذكورات  
أولاً غير محفوظ، ولم يذكر ابن القيم إلا المحفوظ فقط.

(٢) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤٢).

(٣) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤١).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤٢).

(٦) وقع في (د، ظ): (زيد).

[أزواجه] <sup>(١)</sup> وأرينه إياها وهي تطلع، ففارقها.

رواه يزيد بن الهاد، عن ثعلبة بن أبي مالك، عن حسين بن علي قال: تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني عامر، وكان <sup>(٢)</sup> إذا خرج تطلعت... وذكره <sup>(٣)</sup>.

وفي أسم الكلابية هذه اختلاف، فقيل: عمرة بنت يزيد <sup>(٤)</sup> بن عبيد بن رواس بن كلاب بن ربيعة بن عامر <sup>(٥)</sup>.

وقيل: هند بنت يزيد بن عبيد <sup>(٦)</sup>.

وقيل: فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابي <sup>(٧)</sup>.

وقيل: العالية بنت ظبيان بن عمرو بن عوف بن كعب بن عبد بن أبي بكر [بن] <sup>(٨)</sup> كلاب <sup>(٩)</sup>.

وقيل: سنا <sup>(١٠)</sup> بنت سفيان بن عوف بن كعب بن عبد بن أبي بكر بن كلاب.

قال ابن الجوزي حين ذكر نحو ما ذكرناه: وهذا الاختلاف في أسمها ونسبها، وهي واحدة.

(١) سقط من (د).

(٢) في (د): (وكانت).

(٣) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤٢).

(٤) وقع في (د، ظ): «زيد»، وهو تصحيف.

(٥) «الاستيعاب» (٤/١٨٨٧) و«الطبقات» (٨/١٤١-١٤٢) و«الإصابة» (٨/٣٥).

(٦) «الاستيعاب» (٤/١٩٢٣) و«الإصابة» (٨/١٥٩).

(٧) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤١).

(٨) سقط من (ظ).

(٩) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤١).

(١٠) يقال بالباء والنون. راجع «الإصابة» (٧/٦٠٩)، (٧/٧١٤).

وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(١)</sup>: وقال بعضهم: لم تكن إلا كلابية واحدة، واختلفوا في أسمها، وقال بعضهم: بل كُنَّ جميعاً، ولكل واحدة منهن قصة غير قصة صاحبها. أنتهى.

وممن تزوجها ﷺ ولم يدخل بها أسماء بنت النعمان بن أبي الجون ابن أبي الأسود بن الحارث بن شراحيل بن الجون بن آكل المرار الكندية الجونية<sup>(٢)</sup>.

وقيل في نسبها واسمها غير ذلك<sup>(٣)</sup>.

تزوجها ﷺ في شهر ربيع الأول سنة سبع من الهجرة. وقيل: سنة تسع<sup>(٤)</sup>.

وتوفيت سنة ستين.

وقيل: في خلافة عثمان [بن عفان]<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه بنجد<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

وقيل: إن الجونية هذه هي أسماء بنت كعب<sup>(٧)</sup>.

واختلفوا في سبب فراقها<sup>(٨)</sup>: فقال قتادة: لما دخل ﷺ عليها دعاها

(١) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤١)، و«معرفة الصحابة» (٦/٣٢٣٦).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٨/١٤٣) و«الاستيعاب» (٤/١٧٨٥) و«الإصابة» (٧/٤٩٤).

(٣) قال ابن عبد البر (٤/٧٨٧١): الأختلاف في الكندية كثيراً جداً، منهم من يقول: هي أسماء بنت النعمان، ومنهم من يقول: هي أميمة بنت النعمان.

(٤) «الطبقات» (٨/١٤٥).

(٥) سقط من (د).

(٦) «الطبقات» (٨/١٤٦) و«الإصابة» (٧/٤٩٧).

(٧) «الإصابة» (٧/٤٩١)، (٧/٤٩٤-٤٩٧).

(٨) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: أجمعوا على أن رسول الله ﷺ تزوجها، واختلفوا في قصة فراقه لها.

فقلت: تعال أنت. فطلقها<sup>(١)</sup>.

وقال أبو معشر: تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان بن الجون من بني أكل المرار بن كندة فدخل عليها رسول الله ﷺ فقال: تعال، قالت: أنا من نسوة نوتى ولا نأتى، فقام إليها رسول الله ﷺ فأخذ بيدها، فقالت: ملكة تحت سوقة! فغضب رسول الله ﷺ من ذلك وقال: «لو رضيك الله [لي]<sup>(٢)</sup> لأسكتك» فطلقها وردها إلى قومها.

وذكر ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب أنه قال: وفارق رسول الله ﷺ أخت بني الجون من أجل بياض كان بها<sup>(٣)</sup>.

وتابع ابن شهاب غيره على ذلك.

وقال آخرون: فارقها النبي ﷺ لما أستعادت منه<sup>(٤)</sup>.

قال الواقدي<sup>(٥)</sup>: حدثنا محمد بن يعقوب بن عتبة، عن عبد الواحد بن أبي عون الدوسي قال: قدم النعمان بن [أبي]<sup>(٦)</sup> الجون الكندي، وكان ينزل وبنو أبيه نجدًا مما يلي الشربة، فقدم على رسول الله ﷺ مسلمًا، فقال: يا رسول الله ﷺ ألا أزوجك أجمل أيم في العرب كانت تحت ابن عم لها فتوفي عنها فتأيمت، وقد رغبت فيك وخطبت إليك،

(١) ذكره الصالحي في «أزواج النبي» ص ٢٤٣، وعزاه لابن أبي خيثمة، وخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣٤/٤)، وراجع: «الاستيعاب» (١٧٨٥/٤) و«الإصابة» (٤٩٤/٧).

(٢) سقط من (د).

(٣) «الاستيعاب» (١٧٨٧/٤).

(٤) راجع «الاستيعاب» (١٧٨٦/٤).

(٥) «الطبقات» (١٤٣/٨).

(٦) سقط من (ظ).

فتزوجها رسول الله على اثنتي عشرة أوقية ونش، فقال: يا رسول الله لا تقصّر بها في المهر، فقال رسول الله ﷺ: «ما أصدقت أحداً من نسائي فوق هذا، ولا أصدق أحداً من بناتي فوق هذا» فقال النعمان: ففبك الأسي، قال: فابعث يا رسول الله إلى أهلك من يحملهم إليك، فأنا خارج مع رسولك فمرسل أهلك معه، فبعث رسول الله ﷺ معه أبا أسيد الساعدي، فلما قدما عليها جلست في بيتها وأذنت له أن يدخل، فقال أبو أسيد: إن نساء رسول الله ﷺ لا يراهن أحد من الرجال. فقال أبو أسيد: وذلك بعد أن نزل الحجاب، فأرسلت إليه فيسرنني لأمري، قال: حجاب بينك وبين من تكلمين من الرجال إلا إذا حرم منك، ففعلت، قال أبو أسيد: فأقمت ثلاثة أيام، ثم تحملت معي على جمل<sup>(١)</sup> طعينة في محفة، فأقبلت بها حتى قدمت المدينة، فأنزلتها في بني ساعدة، فدخل عليها نساء الحي، فرحبن بها وسهّلن، وخرجن من عندها فذكرن من جمالها، وشاع بالمدينة قدومها، قال أبو أسيد: ووجهت إلى النبي ﷺ وهو في بني عمرو بن عوف فأخبرته، ودخل عليها داخل من النساء قد بين لها لما بلغهن من جمالها، وكانت من أجمل النساء، فقالت: إنك من الملوك، فإن كنت تريدين تحظين عند رسول الله ﷺ، فإذا جاءك فاستعيذي منه تحظين عنده ويرغب فيك.

قال الواقدي<sup>(٢)</sup>: فحدثني موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم، عن أبي أسيد الساعدي قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى الجونية فحملتها، وكانوا يكونون بناحية نجد، حتى نزلت بها في أطم بني ساعدة، ثم

(١) وقع في (د، ظ): «جبل»، وهو تصحيف.

(٢) «الطبقات» (٨/١٤٤).

جئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته بها، فخرج رسول الله ﷺ يمشي على رجله حتى جاءها، فأقعى على ركبته ثم أهوى إليها ليقبلها، وكذلك كان ﷺ يصنع إذا أجتلى<sup>(١)</sup> النساء، فقالت: أعوذ بالله منك، فانحرف رسول الله ﷺ عنها وقال: «لقد أستعدت معاذًا» ووثب عنها، وأمرني فرددتها إلى قومها<sup>(٢)</sup>.

تابعه محمد بن الزبيرقان، عن موسى بن عبيدة<sup>(٣)</sup> مثله.

ورواه محمد بن سنان القزاز فقال: حدثنا أبو عاصم، عن موسى بن عبيدة، حدثني عمر بن الحكم<sup>(٤)</sup> عن أسيد بن أبي أسيد: أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بلجّون، قال: فبعثني، فجئتها فأنزلتها بالشعب من وراء الزناب في أجم.. وذكر بقيته<sup>(٥)</sup>.

والمشهور أنه من مسند أبي أسيد<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

وروى الواقدي، عن الأوزاعي قال: سألت الزهري: أي أزواج النبي ﷺ التي<sup>(٧)</sup> أستعادت منه؟ قال: أخبرني عروة عن عائشة: أن ابنة الجون الكلابية لما دخلت على رسول الله ﷺ فدنا منها قالت: أعوذ بالله منك. فقال رسول الله ﷺ: «عُدت بعظيم، الحقي بأهلك»<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: نظر. «اللسان» (١٥١/١٤).

(٢) في (د): أهلها، وانظر: «الاستيعاب» (١٧٨٦/٤)، و«معرفة الصحابة» (٣٢٣٨/٦).

(٣) الريزي: ضعيف جدًا.

(٤) في (ظ): (عمرو بن الحكم)، وهو خطأ. راجع ترجمته في «التهذيب».

(٥) «الطبقات» (١٤٦/٨).

(٦) راجع «الاستيعاب» (١٧٨٦/٤).

(٧) وقع بالأصل: «الذي»!

(٨) «الطبقات» (١٤١/٨)، «سنن ابن ماجه» (٢٠٥٠).

وخرج ابن ماجه في «سننه»<sup>(١)</sup> من حديث عبيد بن القاسم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أدخلت عليه.. الحديث.

وصحح البيهقي أن المستعيذة منه صلى الله عليه وسلم هي أميمة بنت النعمان بن شراحيل<sup>(٢)</sup>.

وقد ثبت من حديث عباس بن سهل بن سعد عن أبيه وأبي أسيد، قالوا: تزوج النبي صلى الله عليه وسلم أميمة بنت شراحيل، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها، فكأنها كرهت ذلك، فأمر أبا أسيد<sup>(٣)</sup> أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقين<sup>(٤)</sup>.

رواه الحسين بن وليد النيسابوري الفقيه، عن عبد الرحمن بن الغسيل، عن عباس بن سهل، عن أبيه وأبي أسيد<sup>(٥)</sup>.

ورواه إبراهيم بن أبي الوزير عمر بن مطرف المكي، عن عبد الرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، وعن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو نعيم الفضل بن دكين<sup>(٧)</sup>: حدثنا عبد الرحمن بن غسيل، عن

(١) «سنن ابن ماجه» (٢٠٣٧).

(٢) «الإصابة» (٥١٥/٧).

(٣) في (ظ): (أبا سيد).

(٤) في (ظ): (وازيقين)، وقال الحافظ في «الفتح» (٣٥٩/١٩): براء ثم زاي ثم قاف بالثنية، والرازية: ثياب من كتان.

(٥) علقه البخاري في «صحيحه» (٥٢٥٦).

(٦) خرجه البخاري في «صحيحه» (٥٢٥٧).

(٧) خرجه البخاري في «صحيحه» (٥٢٥٥).

حمزة بن أبي أسيد، عن أبي أسيد رضي الله عنه قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى أنطلقنا إلى حائط يقال له: الشوط، حتى أنتهينا إلى حائطين جلسنا بينهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اجلسوا ههنا» ودخل وقد أتى بالجونية، فأنزلت في بيت [في نخل في بيت] <sup>(١)</sup> أميمة بنت النعمان بن شراحيل ومعها دايتها حاضنة لها، فلما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هبي نفسك لي» قالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ قال: فأهوى صلى الله عليه وسلم بيده يضع يده عليها لتسكن فقالت: أعوذ بالله منك، قال: «قد عدت بمعاذ»، ثم خرج علينا فقال: «يا أبا أسيد أكسها رازقين وألحقها بأهلها» <sup>(٢)</sup>.

وقال هشام بن محمد بن السائب الكلبي: حدثني ابن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه - وكان بدرياً - قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أسماء بنت النعمان الجونية، فأرسلني فجئت بها، فقالت حفصة لعائشة أو عائشة لحفصة: أحضنيها أنت وأنا أمشطها، ففعلنا، ثم قالت لها إحداهما <sup>(٣)</sup>: إن النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول: أعوذ بالله منك، فلما دخلت عليه وأغلق الباب وأرخى الستر مد يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك. فقال صلى الله عليه وسلم بكمه على وجهه، فاستتر به وقال: «عدت معاذًا» ثلاث مرات.

قال أبو أسيد: ثم خرج عليّ فقال: «يا أبا أسيد ألحقها بأهلها ومتّعها برازقين» فكانت تقول: أدعوني الشقية <sup>(٤)</sup>.

(١) سقط من (ظ).

(٢) «الفتح» (٣٥٩/٩).

(٣) في (د): (إحداهن).

(٤) «الطبقات» (٨/١٤٥ - ١٤٦) و«الاستيعاب» (٤/١٧٨٦).

قال [الواقدي]<sup>(١)</sup>: فحدثني سليمان بن الحارث، عن عباس بن سهل، سمعت أبا أسيد الساعدي يقول: لما طلعت بها على الصريم تصايحوا وقالوا: إنك لغير مباركة، فقالت: خُذعت، فقيل لي كيت وكيت -الذي قيل لها- فقال أهلها: لقد جعلتينا في العرب شهرة، فبادرت أبا أسيد الساعدي فقالت: قد كان ما كان، فالذي أصنع ما هو؟ قال: أقيمي في بيتك واحتجبي إلا من ذي محرم ولا يطعم فيك طامع بعد رسول الله ﷺ فإنك من أمهات المؤمنين، فأقامت لا يطعم فيها طامع ولا ترى إلا لذي محرم حتى توفيت في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه عند أهلها بنجد<sup>(٢)</sup>.

وروى هشام بن محمد بن السائب الكلبي، عن أبيه<sup>(٣)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خلف علي أسماء بنت النعمان المهاجر بن<sup>(٥)</sup> أبي أمية بن المغيرة، فأراد عمر أن يعاقبها فقالت: والله ما ضرب عليّ الحجاب، ولا سميت بأم المؤمنين<sup>(٦)</sup>.

وهذا لا يثبت، وبعضهم ينكر تزويج النبي صلى الله عليه وسلم بها أصلاً<sup>(٧)</sup>. ومنهن قتيلة بنت قيس<sup>(٨)</sup> بن معدي كرب بن معاوية بن جبلة بن

(١) سقط من (ظ).

(٢) «الطبقات» (١٤٦/٨).

(٣) كذاب متروك الحديث.

(٤) باذام، ويقال: باذان، وهو ضعيف.

(٥) في (ظ): (المهاجرين).

(٦) «الطبقات» (١٤٦/٨) و«الإصابة» (٤٩٧/٧).

(٧) راجع «الطبقات» (٢١٩/٨).

(٨) في «الطبقات الكبرى» (١٤٧/٨)، «معرفة الصحابة» (٣٢٤٥/٦)، «أسد الغابة»

(٢٤٠/٧).

عدي بن ربيعة بن معاوية بن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرتع بن كندة، أخت الأشعث بن قيس، زوجه إياها أخوها الأشعث<sup>(١)</sup>.

حدث هشام بن محمد بن الكلبي، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أستعادت أسماء بنت النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم خرج والغضب يعرف في وجهه، فقال له الأشعث بن قيس: يا رسول الله، ألا أزوجك من ليس دونها في الجمال والحسن؟ قال: أختي قتيلة. قال: «قد تزوجتها» قال: فانصرف<sup>(٢)</sup> الأشعث إلى حضرموت، ثم حملها حتى إذا فصل من اليمن بلغه وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فردّها إلى بلاده، وارتد وارتدت معه فيمن أرتد، فلذلك تزوجت لفساد النكاح بالارتداد، وكان تزوجها قيس بن مكشوح المرادي<sup>(٣)</sup>.

وقال محمد بن الوليد البصري: حدثنا عبد الوهاب، حدثنا داود بن أبي هند، عن عامر أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ملك بنت الأشعث قتيلة فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بعد ذلك، فشق على أبي بكر رضي الله عنه مشقة شديدة، فقال له عمر رضي الله عنه: يا خليفة رسول الله إنها ليست من نسائه، ولم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يحجبها، وقد برأه الله منها<sup>(٤)</sup> بالردّة التي أرتدت مع قومها. فاطمأن أبو بكر رضي الله عنه وسكن<sup>(٥)</sup>.

وربما يستدل بهذا من قال بجواز نكاح التي فارقتها النبي صلى الله عليه وسلم في حياته

(١) ترجمته في «الطبقات» لابن خياط ص ١٣٣.

(٢) وقع في (د، ظ): «فانصرت»، وهو تصحيف.

(٣) «الطبقات» (١٤٧/٨).

(٤) في مصادر التخريج: (برأها الله منه).

(٥) «الطبقات» (١٤٧/٨) و«معرفة الصحابة» (٣٢٤٦/٦)، و «تلخيص الحبير»

(١٤٠-١٣٩/٣).

ولم يدخل بها، وهو أحد الأوجه الثلاثة المحكية عن أصحاب الشافعي. ونقل عن الشيخ أبي حامد أحمد بن محمد بن أحمد الإسفراييني الإمام الجليل أنه ذكر أن هذا الوجه هو الصحيح، لكن الذي رجحه الإمام أبو زكريا النووي رحمته الله وحكي عن نص الشافعي رحمته الله أنها محرمة على غير النبي صلى الله عليه وسلم أبداً كالتي دخل بها وتوفي عنها، وذلك لقول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

والوجه الثالث: لا تحرم؛ لإعراض النبي صلى الله عليه وسلم عنها.

وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى<sup>(١)</sup>: ثم تزوج حين قدم وفد كندة عليه قتيلة بنت قيس أخت الأشعث بن قيس في سنة عشر، ثم أشتكى في النصف من صفر، ثم قبض صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ليومين مضيا من شهر ربيع الأول، ولم تكن قدمت عليه ولا دخل بها وقت تزويجه إياها، فزعم قوم أنه تزوجها قبل وفاته بشهرين، وزعم آخرون أنه تزوجها في مرضه. وزعم بعضهم أنه أوصى بقتيلة أن تخير إن شاءت أن يضرب عليها الحجاب وتحرم على المؤمنين ويجري عليها ما يجري على أمهات المؤمنين، وإن شاءت فلتنكح من شاءت، فاختارت النكاح، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بحضرموت، فبلغ ذلك أبا بكر صلى الله عليه وسلم فقال: لقد هممت أن أحرق عليهما. فقال عمر صلى الله عليه وسلم: ما هي من أمهات المؤمنين، ما دخل بها النبي صلى الله عليه وسلم ولا ضرب عليها حجاباً.

وذكر بعضهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص فيها بشيء وإنما أرتدت، فاحتج عمر على أبي بكر صلى الله عليه وسلم في مقالته أنها ليست من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بارتدادها، فلم تلد لعكرمة إلا مختلا.

(١) «المستدرک» (٤/٤٠).

قول أبي عبيدة: «وذكر بعضهم أن النبي ﷺ لم يوص فيها بشيء» رواه أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي فقال: حدثنا سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ تزوج قتيلة، فارتدت مع قومها، ولم يخيرها رسول الله ﷺ بحجبها، فبرأه الله منها<sup>(١)</sup>.

قال الواقدي: حدثني ابن أبي الزناد وأبو الحُصيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أنه كان ينكر ذلك ويقول: لم يتزوج رسول الله ﷺ قتيلة بنت قيس، ولا تزوج كندية إلا أخت بني الجون ملكها وأتى بها فلما نظر إليها طلقها ولم يبين بها<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن منده أن التي أرتدت هي البرصاء من بني عوف بن سعد بن ذبيان.

وقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه همَّ بجرم امرأة فارقها رسول الله ﷺ فنكحت بعده، فقالت له: وما ضرب عليّ رسول الله ﷺ حجاباً ولا دُعيت أم المؤمنين، فكف عنها<sup>(٣)</sup>.

ذكره القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي في كتابه «أحكام القرآن»<sup>(٤)</sup> وقال فيه في قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] أختلف الناس هل هن أمهات الرجال والنساء، أم هن أمهات الرجال خاصة؟ على قولين، فقيل: ذلك عام في الرجال والنساء، وقيل: هو خاص للرجال.

(١) خرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٦/٣٢٤٥)، وذكره ابن حجر في «التلخيص» (٣/١٣٩-١٤٠).

(٢) «الطبقات» (٨/١٤٧). (٣) «تلخيص الحبير» (٣/١٣٩-١٤٠).

(٤) «أحكام القرآن» (٣/١٥٠٨-١٥٠٩).

ثم قال: وقد روي أن امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها: «يا أمّاه» فقالت: لست لك بأم، إنما أنا أم رجالكم.

قال ابن العربي: وهو الصحيح. أنتهى.

وهذا الحديث رواه أبو نعيم الفضل بن دكين فقال: حدثنا سفيان، عن فراس، عن الشعبي، عن مسروق قال: قالت امرأة لعائشة رضي الله عنها: يا أمّاه، قالت: إني لست بأمك، إنما أنا أم رجالكم<sup>(١)</sup>.

- وخولة: ويقال خويلة بنت الهذيل بن هبيرة بن قبيصة بن الحارث التغلبية<sup>(٢)</sup>.

قال هشام بن محمد الكلبي<sup>(٣)</sup>: حدثني الشرقي بن القطامي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج خولة بنت الهذيل فهلكت في الطريق قبل أن تصل إليه، وكانت ربّتها خالتها خرنق بنت خليفة أخت دحية بن خليفة.

وروى المفضل الغلابي<sup>(٤)</sup>: عن علي بن صالح، عن علي بن مجاهد قال: نكح رسول الله صلى الله عليه وسلم خولة بنت الهذيل التغلبية، فحملت إليه من الشام، فماتت في الطريق، فنكح خالتها شراف بنت فضالة، فماتت في الطريق أيضاً.

هكذا قال: «شَراف بنت فضالة»، وإنما هي بنت خليفة، والله أعلم. وهي شراف بنت خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد<sup>(٥)</sup> بن أمّ القيس بن

(١) خرج البيهقي (٧٠/٧) وابن سعد في «الطبقات» (٦٥/٨).

(٢) «الاستيعاب» (١٨٣٤/٤) و«الطبقات» (١٦٠/٨) و«الإصابة» (٦٢٦/٧).

(٣) «الطبقات» (١٦٠/٨).

(٤) وذلك في «تاريخه» كما في «الإصابة» (٦٠٨/٧، ٦٢٦).

(٥) في (د): (يزيد) وهو خطأ.

الخزرج الكلبي<sup>(١)</sup>، أخت دحية، تزوجها رسول الله ﷺ ولم يدخل بها. قاله الطبراني.

وقال هشام بن الكلبي<sup>(٢)</sup>: حدثنا الشرقي بن القطامي قال: لما هلكت خولة بنت الهذيل تزوج رسول الله ﷺ شراف بنت خليفة أخت دحية، ثم لم يدخل بها.

وقال الواقدي<sup>(٣)</sup>: حدثني الثوري، عن جابر، عن عبد الرحمن بن سابط قال: خطب رسول الله ﷺ امرأة من كلب، فبعث عائشة تنظر إليها فذهبت ثم رجعت، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما رأيت؟» فقالت: ما رأيت طائلاً، [فقال لها رسول الله ﷺ: «لقد رأيت طائلاً»]<sup>(٣)</sup> لقد رأيت خالاً بخدها أقشعرت كل شعرة منك» فقالت: يا رسول الله ما دونك سر.

ورواه محمد بن عبد الله الحضرمي الحافظ مٌطَيَّن، عن عبد الرحمن بن الفضل بن الموفق، حدثنا أبي، حدثنا سفيان الثوري، عن جابر<sup>(٤)</sup>، عن ابن أبي مليكة قال: خطب النبي ﷺ امرأة من بني كلب.. وذكره مختصراً<sup>(٥)</sup>.

ورواه الرقاشي فقال: حدثنا أبو حذيفة<sup>(٦)</sup>، حدثنا سفيان الثوري، عن جابر الجعفي<sup>(٧)</sup>، عن ابن سابط، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خطب

(١) «الاستيعاب» (٤/١٨٦٨)، «الإصابة» (٧/٧٢٦)، «الطبقات» (٨/١٦٠).

(٢) «الطبقات» (٨/١٦٠). (٣) سقط من (د، ظ).

(٤) جابر الجعفي: متروك الحديث، متهم بالكذب.

(٥) «معرفة الصحابة» (٦/٧٧١٥).

(٦) أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، سيئ الحفظ، وروايته عن الثوري ضعيفة.

(٧) الجعفي: متهم بالكذب.

أمرأة من كلب، فبعث عائشة تنظر إليها، فقال لها: «كيف رأيت؟» قالت: ما رأيت طائلاً، فقال لها: «لقد رأيت طائلاً، ورأيت خالاً بخدها أقشعرت كل شعرة منك على حدة» فقالت: ما دونك سر.

ورواه عبد الله ابن الإمام أحمد في «العلل»<sup>(١)</sup> فقال: قرأت على أبي: وكيع، حدثنا سفيان، عن رجل أن النبي ﷺ بعث عائشة إلى امرأة.. الحديث.

وقال أيضاً<sup>(٢)</sup>: قرأت على أبي: ابن مهدي، عن سفيان، عن جابر، عن ابن سابط قال: خطب النبي ﷺ امرأة من كلب، فأرسل عائشة.. فذكر نحوه.

وقال أبو نعيم الحافظ: حدثنا محمد بن معمر الذهلي، حدثنا محمد بن أحمد بن داود المؤدب البغدادي، حدثنا محمد بن يحيى بن فياض الرماني، حدثني أبي يحيى بن فياض، حدثنا سفيان، حدثني جابر<sup>(٣)</sup>، عن ابن سابط، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ عَائِشَةَ إِلَى امْرَأَةٍ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ طَائِلاً، فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ خَالاً بِخَدِهَا أَقْشَعْرَتْ ذَوَابِتَكَ» فقالت: ما دونك سر، من يستطيع أن يكتمك؟

خرجه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي في «تاريخه»<sup>(٤)</sup> عن أبي نعيم في ترجمة المؤدب هذا.

وخرجه أبو حفص عمر بن شاهين في كتابه «دلائل النبوة» من طريق زهير بن عباد، حدثنا مصعب -يعني ابن ماهان- عن سفيان، وهو

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٦٩٥).

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٦٩٦).

(٣) الجعفي: متهم بالكذب.

(٤) «تاريخ بغداد» (٣٠١/١).

الثوري، عن جابر، وهو ابن يزيد الجعفي.. فذكره.

وحدث به أيضاً من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، لكنه لم يذكر عائشة، كنعو رواية ابن مهدي التي قدمناها.

وقال ابن شاهين في أواخر الكتاب: حدثنا محمد بن مخلد بن حفص، حدثنا أبو عون محمد بن عمرو- يعني: ابن عون- حدثنا إسماعيل بن زرارة، حدثنا إسماعيل بن مسلم السكري<sup>(١)</sup>، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لأخطب عليه امرأة، قالت: فذهبت، فرأيت أمراً عظيماً من جمال، فرجعت إليه فقال: «ما رأيت يا عائشة؟» قالت: قلت: يا رسول الله ما رأيت طائلاً. قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فقد أخذت في معاريض القول، لقد رأيت بخدها الأيمن خالاً قامت كل شعرة منك على حيالها»<sup>(٢)</sup>.

و(سبا) بالمهمله بعدها موحدة، وقيل بالنون مكان الموحدة. وذكر أبو عمر ابن عبد البر أنه أولى بالصواب إن شاء الله<sup>(٣)</sup>.

وقيل: أسماء بنت الصلت<sup>(٤)</sup>.

وقيل: سنا بنت أسماء بن الصلت السلمية<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: وقال أبو عبيدة: وزعم حفص ابن النصر السلمي، وعبد القاهر بن السري السلمي أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج

(١) إسماعيل هذا: متروك يضع الحديث، مترجم في كتب الضعفاء.

(٢) «الاستيعاب» (٤/١٧٨٤).

(٣) «الإصابة» (٧/٧١٣).

(٤) «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٤٠) لأبي نعيم.

سنا بنت أسماء بن الصلت السلمية، فماتت قبل أن يدخل بها رسول الله

ﷺ

كذا قالوا، وخالفهما قتادة.

قال قتادة: وتزوج [رسول الله ﷺ] (١) أنسًا (٢) بنت أسماء بن الصلت من بني حرام من بني سليم.

وقال أبو عمر بن عبد البر (٣): وقال علي بن عبد العزيز بن علي بن الحسن (٤) الجرجاني النسابة: هي وسناء (٥) بنت الصلت بن حبيب بن حارثة بن هلال بن حرام بن سمّال (٦) بن عوف بن أمراء القيس بن بهثة بن سليم - وهو ابن منصور - بن عكرمة بن خصفة بن قيس غيلان بن مضر السلمية.

قال هشام بن محمد بن الكلبي (٧): حدثني رجل من رهط عبد الله بن حازم السلمي أن رسول الله ﷺ تزوج سنا بنت الصلت بن حبيب السلمية، فماتت قبل أن يصل إليها.

وقيل: لما علمت أن النبي ﷺ تزوجها ماتت من الفرح (٨).

(١) سقط من (ظ).

(٢) قال ابن حجر في «الإصابة» (٧/٥٢٥): (أسماء بنت الصلت، أنفرد قتادة بتسميتها، وإنما هي سنا بنت أسماء).

(٣) «الاستيعاب» (٤/١٧٨٤).

(٤) في (ظ): (الحسين)، وقد تقرأ الحسن.

(٥) «الإصابة» (٨/١٦٢).

(٦) في (د): (سماك).

(٧) «الطبقات» (٨/١٤٩).

(٨) «الإصابة» (٧/٧١٣).

وقيل: سنا هذه هي التي عرضها أبوها على النبي ﷺ، وقال في وصفها: لا والله ما أصابها مرض قط، فلم يُردّها النبي ﷺ<sup>(١)</sup>، وستأتي القصة إن شاء الله تعالى.

وليلى بنت الخطيم بن عدي بن عمرو بن سواد بن ظفر بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصارية<sup>(٢)</sup>.

أخت قيس بن الخطيم الشاعر، لا يعرف له إسلام<sup>(٣)</sup>.

وهبت ليلى نفسها رسول الله ﷺ فقبلها، وكانت غيورًا فاستقالته فأقالها.

قال أبو عمر بن عبد البر<sup>(٤)</sup>: ذكرها أحمد بن صالح المصري في أزواج النبي ﷺ ولم يذكرها غيره فيما علمت. أنتهى.

قلت<sup>(٥)</sup>: ذكرها غيره، قال أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه»: وقال الأثرم -يعني علي بن المغيرة- عن غير أبي عبيدة قال: أقبلت ليلى بنت الخطيم بن عدي بن عوف بن سواد بن ظفر بن الحارث بن الخزرج بن عمرو إلى النبي ﷺ وهو مولّ ظهره الشمس، فضربت على منكبه، قال: «من هذه؟» قالت: أنا بنت مباري الريح، أنا ليلى بنت الخطيم، جئتك أعرض عليك نفسي فتزوجني، قال: «قد فعلت»، فرجعت إلى قومها فقالت: تزوجني رسول الله ﷺ، قالوا: بئس ما صنعت، أنت

(١) في (د): (رسول الله).

(٢) «الطبقات» (١٥٠/٨) و«الإصابة» (١٠٣/٨).

(٣) ذكره البعض في الصحابة وهو وهم، راجع «الإصابة» (٥٥٧/٥) و«الاستيعاب» (٢٠٦/١).

(٤) «الاستيعاب» (١٩٠٩/٤).

(٥) بياض في (ظ).

أمرأة غيراء والنبي ﷺ صاحب نساء، أستقبله نفسك، فرجعت إلى النبي ﷺ فقالت: أقلني، فقال: «قد أقلتك».

وقال الواقدي<sup>(١)</sup>: حدثنا محمد بن صالح بن دينار، عن عاصم بن عمر بن قتادة<sup>(٢)</sup>، قال: كانت ليلى بنت الخطيم وهبت نفسها للنبي ﷺ، فقبلها، وكانت<sup>(٣)</sup> تركب بعولتها ركوبًا منكراً، وكانت سيئة الخلق، فقالت: لا والله لأجعلن محمداً ﷺ لا يتزوج في هذا الحي من الأنصار، والله<sup>(٤)</sup> لآتينه ولأهبن نفسي له، فأتت النبي ﷺ وهو قائم مع رجل من أصحابه، فما راعه إلا بها واضعة يديها عليه، فقال: «من هذا أكله الأسود؟»<sup>(٥)</sup> فقالت: أنا ليلى بنت سيد قومها، قد وهبت نفسي لك. قال: «قد قبلتك أرجعي حتى يأتيك أمري»، فأتت قومها فقالوا: أنت امرأة ليس لك صبر على الضرائر، وقد أحل الله لرسوله ﷺ أن ينكح ما شاء، فرجعت، فقالت: إن الله قد أحل لك النساء، وأنا امرأة طويلة اللسان، لا صبر لي على الضرائر، واستقالته فقال رسول الله ﷺ: «قد أقلتك».

وعمرة بنت معاوية الكندية<sup>(٦)</sup>، ذكرها غير واحد هكذا.

(١) «الطبقات» (٨/١٥٠).

(٢) عاصم: ضعيف.

(٣) في (د): (كانت).

(٤) في (د): (ووالله).

(٥) ذكر ابن حجر في «الإصابة» (٨/١٠٣) أنها وثب عليها ذئب، فأكل بعضها فأدركت وماتت.

(٦) قال ابن حجر (٨/٣٤): ذكرها أبو نعيم في من تزوج النبي ﷺ ولم يدخل بها. راجع «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٤١).

وقد قدمنا بإسناد الواقدي عن عروة أن النبي ﷺ لم يتزوج كندية إلا أخت بني الجون، والله أعلم.  
وجاء عن الشعبي: تزوج النبي ﷺ امرأة من كندة، فجيء بها بعدما مات<sup>(١)</sup>.

والغفارية التي رأى بكشحها وضحا، سماها سيف بن عمر الأسيدي: عمرة بنت يزيد، وقال: لما أُدخِلت عليه<sup>(٢)</sup> وجَرَدَها للباه<sup>(٣)</sup> رأى بها وضحا فردّها، وقد وجب لها المهر، وحرمت على من بعده.

وقال أبو حاتم الرازي: حدثنا عبد الله بن صالح بن مسلم، حدثنا محمد بن عمر العطار، عن جميل بن زيد<sup>(٤)</sup>، [عن سعد بن زيد]<sup>(٥)</sup> الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من غفار، ودخل بها، فلما نزع ثيابها أبصر بها بياضا من برص عند ثديها، فأمّاز رسول الله ﷺ وقال: «خذي ثيابك والحقي بأهلك» وأكمل لها الصداق<sup>(٦)</sup>.

ورواه يحيى بن يحيى، أخبرنا محمد بن جابر، عن جميل بن زيد، عن زيد بن كعب قال: تزوج رسول الله ﷺ امرأة من غفار، فأهديت إليه، فرأى بكشحها وضحا من بياض، قال: «ضمي إليك ثيابك والحقي بأهلك» وألحق بها مهرها.

(١) أخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (رقم ٧٤٧١)، وإسناده ضعيف، ذكره ابن حجر في «الإصابة» (٣٤/٨).

(٢) في (د): (عليها).

(٣) أي: الجماع.

(٤) جميل بن زيد ضعيف، وقد اضطرب فيه كما في «تلخيص الحبير» (٣/١٣٩).

(٥) مكرر في (ظ).

(٦) راجع «علل الحديث» (٢/٢٨١ - ٢٨٢ رقم ١٢٧٤).

زيد بن<sup>(١)</sup> كعب وسعد بن زيد: هما واحد، وقيل فيه أيضًا: كعب بن زيد<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدم أن الكلابية رأى بها بياضًا فطلقها قبل الدخول. والله أعلم. وقال أبو عمر بن عبد البر<sup>(٣)</sup>: أم شريك بنت جابر الغفارية، ذكرها أحمد بن صالح المصري في أزواج النبي ﷺ هكذا. أنتهى. وقال الواقدي<sup>(٤)</sup>: حدثني عبد الله بن جعفر، عن يزيد بن بكر؛ أن رسول الله ﷺ تزوج ابنة جندب بن ضمرة الجندعي.

قال الواقدي: وأصحابنا ينكرون ذلك.

وذكر سيف بن عمر في كتابه «الفتوح» من النساء التي دخل بهن: الشنباء<sup>(٥)</sup> [قال]<sup>(٦)</sup>: فإنها لما أدخلت عليه لم تكن باليسيرة<sup>(٧)</sup>، [لما أدخلت عليه]<sup>(٨)</sup> فانظر بها اليسر<sup>(٩)</sup>.

وذكر أيضًا: الشاة بنت رفاعة.

قال: وبنو رفاعة هؤلاء من بني كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة.

(١) في (ظ): (به).

(٢) «الجرح والتعديل» (٧/١٦١) و«التاريخ الكبير» (٧/٢٢٣).

(٣) «الاستيعاب» (١٩٢٤).

(٤) «الطبقات» (٨/١٤٩).

(٥) راجع «أزواج النبي ﷺ» (ص ٢٤٩-٢٥٠) للصالحى صاحب «سبل الهدى والرشاد».

(٦) سقط من (ظ).

(٧) في (ظ): (اليسرة).

(٨) كذا بالأصلين، ولعله تكرار.

(٩) «أزواج النبي ﷺ» (ص ٢٥٠) للصالحى.

وقال: وأما الشاة حين خير ﷺ نساءه بين الدنيا والآخرة فاختارت أن تزوج بعده، فطلقها<sup>(١)</sup>. أنتهى.



(١) خرجه المفضل بن غسان الغلابي في «تاريخه» من طريق عثمان بن مقسم عن قتادة، وعثمان هذا متروك الحديث، ذكره الصالحي في «أزواج النبي ﷺ» (ص ٢٤٨-٢٤٩).

وراجع «تاريخ الطبري» (٣/١٦٦).

## [ من خطبهن ﷺ ولم يعقد عليهن ]

وأما من خطبهن رسول الله ﷺ ولم يعقد عليهن فجماعة منهن:

\* أم هانئ بنت أبي طالب عم النبي ﷺ، واسمها فاخنة.

وقيل: هند، وقيل: جمانة، كما قدمناه في ذكر أعمام النبي ﷺ. وقال ابن سعد: وكان هشام بن الكلبي يقول: أسمها هند، وفاخنة عندنا<sup>(١)</sup> أكثر، وأمها فاطمة بنت أسد بن هاشم<sup>(٢)</sup> بن عبد مناف. قال ابن سعد في «الطبقات الكبرى»<sup>(٣)</sup>: أخبرنا عبد الله بن نمير، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر<sup>(٤)</sup> قال: خطب رسول الله ﷺ أم هانئ، فقالت: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من سمعي وبصري، وحق الزوج<sup>(٥)</sup> عظيم، فأخشى إن أقبلت على زوجي أن أضيع بعض شأنني وولدي، وإن أقبلت على ولدي أن أضيع حق الزوج، فقال النبي ﷺ: «إن خير نساء ركب الإبل: نساء قريش، أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على بعل في ذاته»<sup>(٦)</sup>.

(١) وقع في (د): «عند».

(٢) في (ظ): (هشام).

(٣) «الطبقات» (١٥/٨).

(٤) هو الشعبي، قال ابن حجر في «الإصابة» (٣١٧/٨): وأخرج ابن سعد بسند صحيح عن الشعبي قال.

(٥) وقع في (د): «الزواج».

(٦) له أسانيد أخرى، وسيأتي واحد منها بعد قليل، فانظر التعليق عليه.

وقال الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک»<sup>(١)</sup>: أخبرنا أبو العباس المحبوبي، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن الشعبي، عن أبي صالح<sup>(٢)</sup>، عن أم هانئ رضي الله عنها قالت: خطبني رسول الله ﷺ فاعتذرت إليه، فعذرني، ثم أنزل الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِيَّاتِ أُولَئِكَ أَزْوَاجُكَ﴾، إلى قوله: ﴿أَلَّتِي هَاجَرَ مَعَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قالت: فلم أحل له، لم أهاجر معه، كنت من الطلقاء<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسين بن الفرج<sup>(٤)</sup>: حدثنا محمد بن عمر - يعني: الواقدي - قال: وفيما ذكر أن رسول الله ﷺ خطب إلى عمه أبي طالب أم هانئ قبل أن يوحى إليه وخطبها معه هبيرة بن أبي وهب، ثم زوجها [هبيرة]<sup>(٥)</sup>، فقال له النبي ﷺ: «يا عم، زوجت هبيرة وتركني؟» فقال: يا ابن أخي أنا صاهرت إليهم، والكريم يكافئ الكريم، ثم أسلمت ففرق الإسلام بينها وبين هبيرة، فخطبها رسول الله ﷺ إلى نفسها، فقالت: والله إن<sup>(٦)</sup> كنت لأحبك في الجاهلية، فكيف في الإسلام؟. هكذا في هذه الرواية<sup>(٧)</sup>.

وحدث به هشام بن محمد بن السائب الكلبي، عن أبيه<sup>(٨)</sup>، عن أبي

(١) «المستدرک» (٢/٢٠٢، ٤٥٦)، (٤/٥٨).

(٢) باذام الآتي بعد قليل، وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده ضعيف؛ لضعف أبي صالح باذام مولى أم هانئ.

(٤) «المستدرک» (٤/٥٨).

(٥) سقط من (ظ).

(٦) في (د): إني.

(٧) وهي رواية ضعيفة، وقد ذكرها ابن حجر في «الإصابة» (٨/٣١٧).

(٨) محمد بن السائب: متهم.

صالح<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطب النبي ﷺ إلى أبي طالب ابنته أم هانئ في الجاهلية.. وذكره، وزاد بعد قولها: فكيف في الإسلام؟ قالت: ولكنني امرأة مصيبة، وأكره أن يؤذوك، فقال رسول الله ﷺ: «خير نساء ركن المطايا: نساء قريش، أحناه علي ولد في صغره، وأرعاه علي زوج في ذات يده»<sup>(٢)</sup>.

وحكى هذه القصة كنعو رواية الواقدي<sup>(٣)</sup>: علي بن المغيرة الأثرم صاحب أبي عبيدة، عن غير أبي عبيدة، فيما ذكره أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه» فقال: وقال الأثرم عن غير أبي عبيدة: وخطب النبي ﷺ إلى أبي طالب ابنته هند، وهي أم هانئ في الجاهلية.. وذكر القصة<sup>(٤)</sup>.

**\* وضباعة بنت عامر بن قرط بن سلمة بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة العامرية<sup>(٥)</sup>.**

قال هشام بن الكلبي<sup>(٦)</sup>، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت ضباعة بنت عامر عند هودة بن علي الحنفي، فهلك

(١) باذام، وقيل باذان: ضعيف.

(٢) إسناده واهٍ جدًّا، وأما قوله ﷺ: «خير نساء ركن..» فصحيح، وقد خرجه البخاري (٣٤٣٤) عن أبي هريرة، وخرجه عنه كذلك (٥٠٨٢، ٥٣٦٥).

(٣) في (ظ): (الواقدي).

(٤) ولم يذكر ابن عبد البر في ترجمة أم هانئ أن النبي ﷺ خطبها، راجع «الاستيعاب» (١٩٦٣-١٩٦٤).

(٥) «الاستيعاب» (١٨٧٤/٤) و«الطبقات» (١٥٣/٨) و«الإصابة» (٤/٨)، «أزواج النبي ﷺ» (ص ٢٦٦).

(٦) «الطبقات» (١٥٣/٨).

عنها فورثته مالا كثيرا، فتزوجها عبد الله بن جدعان التيمي، وكان لا يولد له فسألته الطلاق فطلقها، فتزوجها هشام بن المغيرة، فولدت له سلمة<sup>(١)</sup>، فكان من خيار المسلمين، فتوفي عنها هشام، وكانت من أجمل نساء العرب وأعظمه خلقا، وكانت إذا جلست أخذت من الأرض شيئا كثيرا، وكانت تغطي جسدها بشعرها، فذكر جمالها للنبي ﷺ فخطبها إلى ابنتها سلمة بن هشام بن المغيرة فقال: حتى أستأمرها. وقيل للنبي ﷺ: إنها قد كبرت، فأتاها ابنها فقال لها: إن النبي ﷺ خطبك إلي، فقالت: ما قلت له؟ قال: قلت حتى أستأمرها. فقالت: وفي النبي ﷺ يستأمر، أرجع فزوج<sup>(٢)</sup>، فرجع إلى النبي ﷺ فسكت عنه.

وذكر محمد بن حبيب أن رسول الله ﷺ خطب ضباعة هذه فذكرن له عنها كبرها<sup>(٣)</sup>، فتركها، فقيل: إنها ماتت كمدا وحزنا<sup>(٤)</sup>. وضباعة هذه فيما قيل: هي التي وضعت ثيابها إلا درعا مفرجا عليها، وطافت بالبيت وهي تقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله

وما بدا منه فلا أحله<sup>(٥)</sup>

(١) في (د): «سلمى»، والمثبت من (ظ)، والمصادر السابقة.

(٢) وفي رواية قالت: إني لأسعى أن أحشر في نسائه ﷺ.

(٣) في (د، ظ): (كبره)، وفي رواية أنهن ذكرن من تغير وجهها وسقوط أسنانها.

(٤) «المحبر» لابن حبيب (ص ٩٧).

(٥) وفي ذلك قصة ذكرها ابن حجر في «الإصابة» (١٣/٢٨-٢٩) ط: ابن تيمية، قال: وقد وجدت لضباعة هذه خيرا آخر ذكره هشام الكلبي في الأنساب، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: كانت ضباعة القشيرية تحت هودة بن علي الجعفي، فمات، فورثته من ماله، فخطبها ابن عم لها، وخطبها عبد الله بن جدعان، فرغب أبوها في المال، فتزوجها من ابن جدعان، ولما حملت إليه تبعها

\* وحببية بنت سهل بن ثعلبة الأنصارية النجارية<sup>(١)</sup>.

عزم<sup>(٢)</sup> النبي ﷺ على أن يتزوجها ثم تركها، فتزوجها ثابت بن قيس بن شماس.

ذكره غير واحد، منهم أبو عبيدة معمر بن المثنى بنحوه فقال: وذكر

ابن عمها فقال: يا ضباعة، الرجال البُحر أحب إليك أم الرجال الذين يطعنون السُور؟ قالت: لا، بل الرجال الذين يطعنون السور. فقدمت على عبد الله بن جُدهان، فأقامت عنده، ورغب فيها هشام بن المغيرة، وكان من رجال قريش، فقال لضباعة: أرضيت لجمالِك، وهيتك بهذا الشيخ اللئيم؟ سليه الطلاق حتى أتزوجك، فسألت ابن جُدهان الطلاق، فقال: قد بلغني أن هشامًا قد رغب فيك، ولست مطلقك حتى تحلفي لي أنك إن تزوجت أن تحري مائة ناقة سوداء الحدق، بين إساف ونائلة، وأن تغزلي خيطًا يمد بين أخشي مكة، وأن تطوفي بالبيت عريانة، قالت: دعني أنظر في أمري، فتركها فأتاها هشام، فأخبرته، فقال: أما نحر مائة ناقة فهو أهون علي من ناقة، أنا أنحرها عنك، وأما الغزل فأنا أمر نساء بني المغيرة يغزلن لك، وأما طوافك بالبيت عريانة فأنا أسأل قريشا أن يخلوا لك البيت ساعة، فسليه الطلاق، فسألته، فطلقها، وحلفت له فتزوجها هشام، فولدت له سلمة، فكان من خيار المسلمين، ووفى لها هشام بما قال.

قال ابن عباس: فأخبرني المطلب بن أبي وداعة السهمي، وكان لدة رسول الله ﷺ، قال: لما أخلت قريش لضباعة البيت، وخرجت أنا ومحمد ونحن غلامان، فاستصغرونا، فلم نمنع فنظرنا إليها لما جاءت، فجعلت تخلع ثوبًا ثوبًا، وهي تقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله

حتى نزع ثيابها، ثم نشرت شعرها، فغطى بطنها، وظهرها، حتى صار في خلخالها، فما أستبان من جسدها شيء، وأقبلت تطوف، وهي تقول هذا الشعر.

(١) «الاستيعاب» (٤/١٨٠٩)، و«الطبقات» (٨/٤٤٥) و«الإصابة» (٧/٥٧٦)،

و«أزواج النبي ﷺ» (ص ٢٦٤).

(٢) في (ظ): (عن).

عبد الوهاب بن عبد المجيد<sup>(١)</sup> الثقفي، سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرتني عمرة أن حبيبة.. فذكره.

وحبيبة هذه هي<sup>(٢)</sup> المختلعة من ثابت<sup>(٣)</sup> التي قال النبي ﷺ لزوجها: «خذ منها الحديقة وطلقها تطليقة»، كذا سماها غير واحد.

وخرج الدارقطني في «سننه»<sup>(٤)</sup> من حديث يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج<sup>(٥)</sup> عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبي بن سلول<sup>(٦)</sup>، وكان أصدقها حديقة فكرهته فقال النبي ﷺ: «أتردين عليه حديقته التي أعطاك؟» قالت: نعم، وزيادة. فقال النبي ﷺ: «أما الزيادة فلا، ولكن حديقته؟» قالت: نعم. فأخذها له وخلي سبيلها، فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس<sup>(٧)</sup> قال: [قد]<sup>(٨)</sup> قبلت قضاء رسول الله ﷺ.

سمعه أبو الزبير من غير واحد.

(١) في (د): (الحמיד).

(٢) كررت بالأصل.

(٣) ذكره ابن عبد البر وابن سعد وابن حجر.

(٤) «سنن الدارقطني» (٣/٢٥٥).

(٥) حجاج بن أرطاة: ضعيف الحديث.

(٦) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٨٠٢): هكذا روى البصريون، وخالفهم أهل المدينة، فقالوا إنها حبيبة بنت سهل الأنصارية. وذكر ابن حجر في «الإصابة» (٧/٥٥٦) عدة روايات تدل على أن المختلعة هي جميلة.

وفي ترجمة حبيبة بنت سهل (٧/٥٧٦) قال: وما ذكره أبو عمر -يعني ابن عبد البر- من تعدد المختلعات من ثابت ليس ببعيد؛ لاختلاف السبب المذكور.

(٧) في (ظ): (ثابت وقيس).

(٨) سقط من (د).

وقيل: إن المختلعة من ثابت جميلة بنت أبي بن سلول، وصحح القول الأول من الثلاثة.

**\* وصفية بنت بشامة بن نضلة أخت الأعور بن بشامة العنبري<sup>(١)</sup>.**

قال هشام بن الكلبي، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطب النبي ﷺ صفية بنت بشامة بن نضلة العنبري، وكان أصابها سباء، فخيرها رسول الله ﷺ قال: «إن شئت أنا، وإن شئت زوجك» قالت<sup>(٢)</sup>: بل<sup>(٣)</sup> زوجي، فأرسلها، فلعتها بنو تميم. وذكر الطبراني<sup>(٤)</sup> نحوه<sup>(٥)</sup>.

**\* وجمرة بنت الحارث بن عوف المزني<sup>(٦)</sup>.**

وقيل: بنت الحارث بن عوف بن مرة بن عوف بن سعد بن ذبيان. وقيل: أمامة بنت الحارث بن عوف بن أبي حارثة بن مرة الغطفاني<sup>(٧)</sup>. كان أحد رؤوس الأحزاب أبوها ثم أسلم، وكان سيداً في قومه، فخطبها النبي ﷺ، فقال الحارث أبوها، وكان أعرايياً جافياً سيداً في قومه: إن بها بياضاً - والعرب تكني عن البياض بالبرص<sup>(٨)</sup> - فقال

(١) «الطبقات الكبرى» (٨/١٥٤) و«الإصابة» (٧/٧٣٧).

(٢) وقع بالأصل: «قال».

(٣) في (ظ): (بلى).

(٤) في (ظ): (الطبراني في).

(٥) راجع «المحبر» (ص ٩٦-٩٧)، «أنساب الأشراف» (١/٤٥٩)، «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص ٢٧).

(٦) «الإصابة» (١/٥٦٨)، (٧/٥٥٤).

(٧) «الإصابة» (٧/٤٤٩).

(٨) كذا، وصوابه: والعرب تكني عن البرص بالبياض.

رسول الله ﷺ: «ليكن<sup>(١)</sup> كذلك» فبرصت من وقتها<sup>(٢)</sup>، فتزوجها ابن عمها يزيد بن جمرة بن عوف بن أبي حارثة، فولدت له شبيباً الشاعر المعروف بابن البرصاء، عُرفَ بها<sup>(٣)</sup>.

\* وسودة القرشية<sup>(٤)</sup> خطبها رسول الله ﷺ، وكانت مصيبة فقالت: أخاف أن تضغوا صبيتي عند رأسك، فجهزها ودعا لها.

قال<sup>(٥)</sup> الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٦)</sup>: حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر<sup>(٧)</sup>، حدثني عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب امرأة من قومه يقال لها: سودة، وكانت مصيبة، كان لها خمس صبية أو ستة من بعل لها مات، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما يمنعك مني؟» قالت: والله يا نبي الله ما يمنعني منك أن لا تكون أحب البرية إليّ، ولكنني أكرمك أن تضغوا هؤلاء الصبية عند رأسك بكرّة وعشياً. قال: «فهل منعك مني شيء [عظيم]<sup>(٨)</sup> غير ذلك؟» قالت: لا والله، قال لها رسول الله ﷺ: «يرحمك الله، إن خير نساء ركبن أعجاز الإبل: صالح نساء قريش، أحناه عليّ ولد في صغره، وأرعاه عليّ بعل بذات يد».. الحديث.

(١) في (ظ): (ليكني).

(٢) وعرفت ب: البرصاء، والدة شبيب، وقيل أسمها قرصافة. «الإصابة» (٧/٥٣٠).

(٣) «الإصابة» (١/٥٩٠).

(٤) «أزواج النبي ﷺ» للصالحى (ص ٢٦٥).

(٥) في (ظ): (فقال).

(٦) «المسند» (١/٣١٨).

(٧) شهر بن حوشب: ضعيف الحديث.

(٨) سقط من (د).

\* وأم حبيب، ويقال أم حبيبة- والأول أكثر- بنت العباس بن عبد المطلب<sup>(١)</sup>.

أمها أم الفضل لبابة الكبرى بنت الحارث بن حزن.

ذكر بعضهم<sup>(٢)</sup> أن رسول الله ﷺ خطبها فوجد أباه العباس أخاه من الرضاعة، أرضعتها أمة أسمها ثوية، كانت لأبي صيفي بن هاشم، وهذا وهم؛ لأن ثوية إنما أرضعت حمزة لا العباس كما قدمناه، وهي مولاة لأبي لهب، وقد تقدم ذكرها في فصل الرضاع من الكتاب.

وذكر أبو عمر بن عبد البر في كتابه «الاستيعاب»<sup>(٣)</sup> في ترجمة أم حبيب أنها مذكورة في حديث أم الفضل أن رسول الله ﷺ قال: «لو بلغت أم حبيبة بنت العباس وأنا حي لتزوجتها» وتزوجها الأسود بن سفيان بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم.

وما ذكره ابن عبد البر حدث به يونس بن بكير في «المغازي» عن ابن إسحاق، حدثني الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس<sup>(٤)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نظر رسول الله ﷺ إلى أم حبيب ابنة عباس بن عبد المطلب وهي تدب بين يديه، فقال ﷺ: «لئن بلغت هذه وأنا حي لأتزوجنها» فقبض النبي ﷺ قبل [أن]<sup>(٥)</sup> تبلغ، فتزوجها الأسود أخو أبي سلمة، فولدت له رزق بن الأسود، ولبابة ابنة الأسود، سماها بأمها أم الفضل كان أسمها لبابة.

(١) «الطبقات» (٤٩/٨) و«الاستيعاب» (٤/١٩٢٨) و«الإصابة» (٨/١٨٦).

(٢) هو أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٤٢).

(٣) «الاستيعاب» (٤/١٩٢٨).

(٤) وقع في (د، ظ): (عداس) بالدال، وهو تصحيف، والحسين بن عبد الله: ضعيف الحديث.

(٥) سقط من (د، ظ).

وامرأة غير مسماة. قال مجاهد: خطب رسول الله ﷺ امرأة فقالت: حتى أستأمر أبي. فلقيت أبها، فأذن لها، فلقيت رسول الله ﷺ فقال: «قد التحفنا لحافاً غيرك»<sup>(١)</sup>.

### \* وممن وهبت نفسها للنبي ﷺ أم شريك:

حدث النسائي<sup>(٢)</sup> عن محمد بن عبد الله المخرمي، عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم شريك رضي الله عنها: أنها كانت فيمن وهبت نفسها للنبي ﷺ.

أم شريك هذه أسماها: غُزَيَّة بنت دودان بن عوف بن عمرو بن عامر بن رواحة بن حجر - ويقال: حجير - بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤي القرشية العامرية<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هي بنت عوف بن جابر بن ضباب بن حجير بن عبد بن معيص. وقيل: هي غزيرة بنت جابر بن حكيم الدوسية من الأزد فيما ذكره الواقدي<sup>(٤)</sup>.

وقيل في أسماها: غزيلة<sup>(٥)</sup>.

لكن الذي رجحه أبو عمر بن عبد البر<sup>(٦)</sup>: أن غزيلة هي أم شريك

(١) خرجه ابن سعد (٨/١٦٠) من طريق الثوري، عن جابر الجعفي، عن مجاهد، وجابر متهم.

(٢) «السنن الكبرى» (٨٩٢٨).

(٣) «الطبقات» (ص ٣٣٥) لابن الخياط، و«الاستيعاب» (٤/١٩٤٢)، و«الطبقات» (٨/١٥٤) لابن سعد.

(٤) «الطبقات الكبرى» (٨/١٥٤) و«الإصابة» (٨/٤٤).

(٥) «الإصابة» (٨/٤٤، ٢٣٨) و«الاستيعاب» (٤/١٨٨٨).

(٦) في «الاستيعاب» (٤/١٨٨٨).

الأنصارية الآتي ذكرها إن شاء الله تعالى. وقال: هي غير أم شريك العامرية، وإحداهما التي وهبت نفسها للنبي ﷺ. قلت: جزم بأن التي وهبت نفسها العامرية جماعة منهم الأمير أبو نصر بن ماکولا<sup>(١)</sup>.

قيل: وفيها نزلت هذه الآية: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وقد جاءت رواية: أن النبي ﷺ قَبِلَهَا ودخل بها. وذلك فيما رواه محمد بن مروان السدي الصغير<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن السائب الكلبي<sup>(٣)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: وقع في قلب أم شريك الإسلام فأسلمت وهي بمكة، وهي إحدى نساء قريش، ثم إحدى<sup>(٥)</sup> بني عامر بن لؤي، وكانت تحت أبي العكر<sup>(٦)</sup> الدوسي، فأسلمت ثم جعلت تدخل على نساء قريش سرًا فتدعوهن وترغبهن في الإسلام حتى ظهر أمرها لأهل مكة فأخذوها، وقالوا: لولا قومك لفعلنا وفعلنا، ولكننا<sup>(٧)</sup> نسير بك إليهم، قالت: فحملوني على بغير ليس تحتي شيء يوطأ<sup>(٨)</sup> ولا غيره، ثم تركوني ثلاثاً

(١) في «الإكمال» (٣/١١٩).

(٢) محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل السدي: متهم بالكذب.

(٣) في (ظ): (الكلبي)، وهو محمد بن السائب الكلبي النسابة المفسر، متهم بالكذب.

(٤) في (ظ): (عن ابن أبي صالح).

(٥) في (ظ): (وهي ثم أحد).

(٦) وقع في (د، ظ): «العسكر»، وهو تحريف، راجع «الإصابة» (٧/٢٨٢).

(٧) في (ظ): (ولكنك).

(٨) في (د): (موطأ).

لا يطعموني ولا يسقوني. قالت: فما أتت عليّ ثلاث حتى ما في الأرض شيء أسمع. قالت: فنزلوا منزلاً وكانوا إذا نزلوا منزلاً أوثقوني في الشمس واستظلوا هم منها، وحبسوا عني<sup>(١)</sup> الطعام والشراب، فلا تزال تلك حالتي<sup>(٢)</sup> حتى يرتحلوا. قالت: فبينما هم قد نزلوا منزلاً وأوثقوني في الشمس واستظلوا منها إذا أنا بأبرد شيء على صدري، فتناولته فإذا هو دلو من ماء فشربت منه قليلاً، ثم نزع مني فرقع، ثم عاد فتناولته فشربت منه، ثم رفع، ثم عاد أيضاً، فتناولته فشربت منه قليلاً، ثم رفع، قالت: فصنع بي مراراً، ثم نزل فشربت حتى رويت، ثم أفضت سائره على جسدي وثيابي، فلما أستيقظوا إذا هم بأثر الماء ورأوني حسنة الهيئة قالوا لي: أتحللت فأخذت سقانا فشربت منه؟ قالت: لا والله ما فعلت ذلك، ولكنه كان من الأمر كذا وكذا، قالوا: لئن كنت صادقة فيما قلت لدينك خير من ديننا، فلما نظروا إلى أسقيتهم وجدوها كما تركوها فأسلموا عند ذلك، وأقبلت إلى النبي ﷺ فوهبت نفسها له بغير مهر، فقبلها ودخل عليها.

هكذا جاء في<sup>(٣)</sup> هذه الرواية<sup>(٤)</sup>.

ورواه أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا المنجاب، أخبرنا إبراهيم بن يوسف، حدثنا زياد، حدثني بعض أصحابنا، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أخبرتني أم شريك

(١) في (د): (عليّ).

(٢) في (ظ): (الحالة).

(٣) في (ظ): (جاءني).

(٤) وهي رواية واهية.

ابنة جابر رضي الله عنه قالت: أسلم أبو العكر رضي الله عنه فهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءني أهله فقالوا: لعلك على دينه؟ قالت: فقلت<sup>(١)</sup>: إي والله إني لعلى دينه، فقالوا: لا جرم، والله ليخزينك الله، قالت: فوجلوا لبعض ما يرحلونى<sup>(٢)</sup> فيه، فحملوني على جمل ثقال<sup>(٣)</sup> ما يطعموني ولا يسقوني، فإذا أتتصف النهار نزلوا، فضربوا أخبيتهم، وطرحوني في الشمس حتى ذهب عقلي وسمعي وبصري، قالت: حتى إذا كان اليوم الثالث أتتصف النهار وأنا بذلك الجهد إذ وجدت برداً دلو على صدري فأخذته فشربت منه نفساً.. وذكر بقيته بنحو ما تقدم<sup>(٤)</sup>.

وقال الواقدي<sup>(٥)</sup>: حدثني الوليد بن مسلم، عن منير بن عبيد الله الدوسي قال: أسلم زوج أم شريك (وهي غزية بنت جابر بن حكيم الدوسية من الأزد - وهو أبو العكر - فهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)<sup>(٦)</sup> مع أبي هريرة، ومع دوس حين هاجروا، قالت أم شريك: فجاءني أهل أبي العكر فقالوا: لعلك على دينه؟ فقلت: إي والله إني لعلى دينه. قالوا: لا جرم، والله لنعذبك عذاباً شديداً، فارتحلوا بنا من دارنا ونحن كنا بذي الخُلصة، وهو موضعنا، فساروا يريدون منزلاً، وحملوني على جمل ثقال شر ركابهم وأغلظه، يطعموني الخبز

(١) في (د): (ففعت).

(٢) في (ظ): (يرحلون).

(٣) في (ظ): (فقال)، وهو تصحيف، والمثبت من (د، و)، وهو الثقيل البطيء. راجع «النهاية» (١/٢١٥).

(٤) إسناده وإه كسابقه.

(٥) «الطبقات» (٨/١٥٥).

(٦) مكرر في (ظ).

بالعسل، ولا يسقونني قطرة من ماء، حتى إذا أنتصف النهار وسخت الشمس ونحن قائظون، فنزلوا، فضربوا أخبيتهم وتركوني في الشمس حتى ذهب عقلي وسمعي وبصري، ففعلوا ذلك بي ثلاثة أيام، فقالوا لي في اليوم الثالث: أتركي ما أنت عليه، قالت: فما دريت ما يقولون إلا الكلمة بعد الكلمة، فأشير بإصبعي إلى السماء بالتوحيد<sup>(١)</sup>، قالت: فوالله إني لعلی ذلك، وقد بلغني الجهد، إذ وجدت برد دلو علی صدري، فأخذته فشربت منه نفساً واحداً، ثم أنتزع مني، فذهبت أنظر فإذا هو معلق بين السماء والأرض فلم أقدر عليه، ثم دلي إلي ثانية، فشربت منه نفساً، ثم رفع، فذهبت أنظر، فإذا هو بين السماء والأرض، ثم دلي إلي الثالثة فشربت منه حتى رويت فأهرقت علی رأسي ووجهي وثيابي.

قالت: فخرجوا فنظروا، فقالوا: من أين لك هذا يا عدوة الله؟ فقلت لهم: إن عدوة<sup>(٢)</sup> الله غيري، من خالف دينه، فأما قولكم: من أين هذا؟ فمن عند الله، رزقاً رزقنيه الله ﷻ، قالت: فانطلقوا سراعاً إلى قريتهم وأدواتهم فوجدوها موكأة لم تحل، فقالوا: نشهد أن ربك هو ربنا، وأن الذي رزقك ما رزقك في هذا الموضع بعد أن فعلنا بك ما فعلنا هو الذي شرع الإسلام.

فأسلموا وهاجروا جميعاً إلى رسول الله ﷺ، وكانوا يعرفون فضلي عليهم وما صنع الله إليّ وهي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ، وهي من الأزدي، فعرضت نفسها على النبي ﷺ، وكانت جميلة، وقد أسنت

(١) ما أحسن هذا! تشهد لله بالعلو ولما تلقى أحداً من المسلمين.

(٢) في (د): (عدو).

فقالت: إني أهب لك نفسي وأتصدق بها عليك، فقبلها النبي ﷺ، فقالت عائشة رضي الله عنها: ما في امرأة حين تهب نفسها لرجل خير، قالت أم شريك: فأنا تلك، فسامها الله ﷻ مؤمنة، فقال تعالى: ﴿وَأَمْرَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ فلما نزلت هذه الآية قالت عائشة: إن الله ليسرع لك في هواك<sup>(١)</sup>.

وقال محمد بن إبراهيم التيمي: كانت أم شريك امرأة من بني عامر بن لؤي معتصبة، وإنها وهبت نفسها لرسول الله ﷺ، فلم يقبلها رسول الله ﷺ، فلم تتزوج حتى ماتت<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>: حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن عامر: قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ نَشَأٍ مِّنْهُنَّ وَتُؤْوَىٰ إِلَيْكَ مِنْ نَشَأٍ﴾ [الأحزاب: ٥١] قال: كن نساء وهبن أنفسهن للنبي ﷺ، فدخل ببعضهن وأرجأ بعضهن، لم يتزوجن بعده، منهن أم شريك الدوسية.

وقال أيضاً<sup>(٤)</sup>: حدثنا وكيع، عن شريك، عن جابر، عن الحكم، عن علي بن الحسين أن النبي ﷺ تزوج أم شريك الدوسية. رواهما عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه في «كتاب العلل».

وقد جاءت قصة هجرة أم شريك الدوسية إلى النبي ﷺ على غير ما رواها الواقدي، حدث بها أحمد بن عبد الجبار العطاردي، حدثنا يونس بن بكير، عن عبد الأعلى بن أبي المساور القرشي<sup>(٥)</sup>، عن

(١) «الطبقات» (٨/١٥٥).

(٢) «الطبقات» (٨/١٥٤).

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٩).

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٠).

(٥) عبد الأعلى بن أبي المساور متروك، كذبه ابن معين.

محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانت امرأة من دوس يقال لها: أم شريك، أسلمت في رمضان، فأقبلت تطلب من يصحبها إلى رسول الله ﷺ، فلقيت رجلاً من اليهود، فقال: مالك يا أم شريك؟ قالت: أطلب رجلاً يصحبني إلى رسول الله ﷺ، قال: فتعالى أصحابك، قالت: فانتظرنى حتى أملأ سقائي ماءً، قال: معي ماء لا تريدين ماءً، فانطلقت معهم فساروا يومهم حتى أمسوا، فنزل اليهودي ووضع سفرته فتعشى وقال: يا أم شريك، تعالي إلى العشاء، فقالت: أسقني من الماء فإني عطشى ولا أستطيع أن أكل حتى أشرب، فقال: لا أسقيك حتى تهوذي، قالت: لا جزاك الله خيراً عريتنى ومنعتني أحمل ماءً، فقال: لا والله لا أسقيك منه قطرة حتى تهوذي فقالت: لا والله لا أتهود أبداً بعد إذ هداني الله للإسلام، فأقبلت إلى بغيرها فعقلته ووضعت رأسها على ركبته فنامت، قالت: فما أيقظني إلا بردٌ دلوٍ قد وقع على جبیني، فرفعت رأسي، فنظرت إلى ماء أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، فشربت حتى رؤيت، ثم نضحت على سقائي حتى أبتل، ثم ملأته، ثم رفع بين يدي وأنا أنظر حتى تواری في السماء، فلما أصبحت جاء اليهودي فقال: يا أم شريك، فقلت: والله قد سقاني الله، فقال: من أين؟ أنزل عليك من السماء؟ قلت: نعم والله، لقد أنزل الله ﷻ علي من السماء، ثم رفع بين يدي حتى تواری عني في السماء، ثم أقبلت حتى دخلت على رسول الله ﷺ فقصت عليه القصة، فخطب رسول الله ﷺ إليها نفسها، فقالت: يا رسول الله: لست أرضى نفسي لك، ولكن بعضي لك، فزوجني من شئت، فزوجها زيداً وأمر لها بثلاثين صاعاً، وقال: «كلوا ولا تكيلوا»، وكان معها عكة سمن هدية لرسول الله ﷺ، فقالت لجارية لها: بلغي هذه العكة إلى رسول الله ﷺ

وقولي: أم شريك تقرئك السلام، وقولي: هذه عكة سمن أهديناها لك، فانطلقت بها فأخذوها ففرغوها، وقال لها رسول الله ﷺ: «عَلَّقُوهَا وَلَا تَوَكَّئُوهَا» فعلقوها في مكانها، فدخلت أم شريك، فنظرت إليها مملوءة سمنًا، فقالت: يا فلانة، أليس أمرتك أن تنطلقني بهذه العكة إلى رسول الله ﷺ؟ فقالت: قد والله أنطلقت بها كما قلت، ثم أقبلت بها أصوبها ما يقطر منها شيء، ولكنه ﷺ قال: «عَلَّقُوهَا وَلَا تَوَكَّئُوهَا» فعلقتها في مكانها، وقد أوكأتها أم شريك حتى رأتها مملوءة فأكلوا منها حتى فويت، ثم كالوا الشعير فوجدوه ثلاثين صاعًا لم ينقص منه شيء<sup>(١)</sup>.

وجاء أيضًا من رواية هشام بن عمار، حدثنا سعيد، حدثنا عبد الأعلى<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانت امرأة من دوس يقال لها أم شريك أسلمت في رمضان، فبدا لها في الهجرة.. وذكر الحديث بنحوه.

\* أم شريك الأنصارية من بني النجار.

مختلف في أسمها، قال أبو عمر بن عبد البر<sup>(٣)</sup>: والصواب غزيلة إن شاء الله تعالى.

وقال: وقد قيل: إن أم شريك الأنصارية تزوجها رسول الله ﷺ ولم يدخل بها؛ لأنه كره غيرة النساء الأنصار<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده وإله لما تقدم، وقد ذكره ابن حجر في «الإصابة» (٢٣٧/٨).

(٢) تقدم أنه متروك الحديث. (٣) «الاستيعاب» (٤/١٨٨٨).

(٤) وقال كذلك (٤/١٩٤٣): وقد ذكرها بعضهم في أزواج النبي ﷺ ولا يصح من ذلك شيء لكثرة الأضطراب فيه.

\* وخولة بنت حكيم بن أمية بن جارية بن الأوقص بن مرة بن هلال بن فالج بن ثعلبة بن ذكوان بن أمري القيس بن بهثة بن سليم السلمية<sup>(١)</sup>.

حدث الزهري وهشام بن عروة، عن عروة قال: خولة بنت حكيم ممن وهبت نفسها لرسول الله ﷺ.

قال هشام بن الكلبي عن أبيه قال: فأرجأها، وكانت تخدم رسول الله ﷺ، وتزوجها عثمان بن مظعون رضي الله عنه فمات عنها<sup>(٢)</sup>.

### \* وفاطمة بنت شريح:

كانت وهبت نفسها للنبي ﷺ فأنزل الله ﷻ: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

ذكره أبو عبيدة في كتابه: «أزواج النبي ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

وثبت<sup>(٤)</sup> من حديث أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إني وهبت نفسي لك، فقامت طويلاً، فقال رجل: زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، فقال: «هل عندك من شيء تصدقها؟» قال: ما عندي إلا إزار، قال: «إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك، فالتمس شيئاً». فقال: ما أجد شيئاً، فقال: «التمس ولو خاتماً من حديد» فلم يجد، قال: «أمعك من القرآن شيء؟» قال: نعم سورة كذا وسورة كذا، لسور سماها، فقال: «قد زوجناكها بما معك من القرآن».

(١) «الاستيعاب» (٤/١٨٣٢).

(٢) «الطبقات» (٨/١٥٨).

(٣) قال ابن حجر في «الإصابة» (٨/٦٤): نقل ابن بشكوال عن أبي عبيدة أنه ذكرها في زوجات النبي ﷺ.

(٤) البخاري (٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١).

وفي بعض طرقه من حديث الحجاج بن الحجاج، عن عِسل<sup>(١)</sup>، عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة قال: «ما تحفظ من القرآن؟» قال: سورة البقرة والتي تليها، قال: «قم فعلمها عشرين آية وهي أمراتك»<sup>(٢)</sup>.

\* وممن عُرِضَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبأها، أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب بن هاشم<sup>(٣)</sup>.

وأما سلمى بنت عَميس بن معد بن تيم بن كعب بن مالك بن قحافة بن عامر بن ربيعة بن عامر بن سعد بن مالك بن نسر بن وهب الله. ويقال: وهب بن شهران بن عفرس بن خلف بن أفتل وهو خثعم بن أنمار بن أراش.

وذكر ابن العربي في كتابه «أحكام القرآن» أن أَسْم بنت حمزة هذه أمة الله، وقيل: أَسْمها عمارة، عُرِضَتْ على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «تلك ابنة أخي من الرضاة».

صح<sup>(٤)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: ألا تزوج ابنة حمزة؟ قال: «إنها ابنة أخي من الرضاة».

وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى: وقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم: أراك تزوج

(١) عِسل بن سفيان التميمي ضعيف الحديث.

(٢) خرجه أبو داود (٢١١٢) والبيهقي (٢٤٢/٧) وغيرهما.

(٣) تقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم زوجها لسلمة بن أبي سلمة فلما زوجه قال لأصحابه: «تروني كافأته؟» راجع «الاستيعاب» (٦٤١/٢) و«الإصابة» (١٤٩/٣).

وذكر ابن سعد في «الطبقات» (٤٨/٨) أن أمامة هذه هي التي أختصم فيها علي وجعفر ابنا أبي طالب وزيد بن حارثة.

(٤) «صحيح البخاري» (٥١٠٠) و«صحيح مسلم» (١٤٤٧).

من سائر قريش ههنا وههنا، فما يمنعك من بنت حمزة؟ قال: «إن أباهما رضيعي».

كذا قال أبو عبيدة.

وهو مشهور في «الصحيح»<sup>(١)</sup> من حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك.

\* ومنهن فيما ذكره بعضهم أم حبيبة بنت حمزة بن عبد المطلب أخت أمامة المذكورة<sup>(٢)</sup> عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولعلها الأولى، واختلف في أسمها، والله أعلم.

\* ومنهن أخت أم حبيبة أم المؤمنين.

صح من حديث زينب بنت أبي سلمة أن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، أنكح أختي بنت أبي سفيان، قال: «وتحبين ذلك؟» قلت: نعم، لست لك بمُخْلِيةٍ، وأحب من شركني في خير أختي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن ذلك لا يحل لي».. الحديث<sup>(٣)</sup>.

وجاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن عندي ابنة لي أحسن البشر، وقد أحببت أن أزوجهها، فقال: «قبلتها» فأدبر الرجل، ثم أقبل، فقال: إن فيها خصلة لم أذكرها لك، أفضل ما فيها ما أشتكت قط ولا أصابها سقم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إليك ابنتك ردًّا، ليس منا من لم تصبه الأسقام».

(١) «صحيح مسلم» (١٤٤٦).

(٢) وقع في (و) بعد قوله: «المذكورة»: «أخت أم»، وهما كلمتان مقحمتان.

(٣) البخاري (٥١٠١، ٥١٠٦، ٥٣٧٢، ٦١٠٧).

قيل: هذا الرجل هو الضحاك بن سفيان الكلابي، واسم ابنته هذه آمنة<sup>(١)</sup>، صرح بنحو ذلك أبو عبيدة .

وقد جاء أن هذه القصة جرت لأخت أم شبيب، وأم شبيب امرأة الضحاك بن سفيان الكلابي<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

وروى هشام بن الكلبي، عن عبيد الله بن الوليد الوصافي<sup>(٣)</sup>، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي قال: جاء رجل من بني سليم إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي ابنة من جمالها وعقلها أما إنني لأحسد الناس عليها، فهمم النبي ﷺ [أن يتزوجها، قال: وأخرى يا رسول الله، لا والله ما أصابها مرض قط. فقال له النبي ﷺ]<sup>(٤)</sup>: «لا حاجة لي في ابنتك تجيئوننا تحمل خطاياها، لا خير في مال لا يرزأ وجسد<sup>(٥)</sup> لا ينال منه»<sup>(٦)</sup> .

قيل: أسم هذه سبا بنت الصلت التي تقدم ذكرها، والله أعلم.

وقال حميد بن زنجويه في كتابه «الترغيب»: حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا سنان بن ربيعة، عن الحضرمي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ابنة لي كذا وكذا، وذكرت من حسنها وجمالها، فأثرتك بها، قال: «قد قبلتها» فلم تزل تمدحها حتى

(١) صرح ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٩٠٠) أن اسمها فاطمة.

(٢) «الإصابة» (٨/٢٣٥).

(٣) الوصافي: ضعيف الحديث.

(٤) سقط من (ظ).

(٥) في (د): (وجسم).

(٦) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/١٤٩) عن هشام بن محمد بن الكلبي به.

ذكرت أنها لم تصدّع قط ولم تشتك<sup>(١)</sup> شيئاً قط، قال: «لا حاجة لنا في ابنتك».

فهذا ما وقع من أخبار هؤلاء النسوة نعم<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد بن زكريا الغلابي: حدثنا العباس بن بكار، حدثنا أبو بكر الهذلي<sup>(٣)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على خديجة رضي الله عنها وهي في الموت، فقال: «يا خديجة، إذا لقيت ضرائرك فأقريهن مني السلام». قالت: يا رسول الله، وهل تزوجت قبلي؟ قال: «لا، ولكن الله عز وجل يعني - زوجني مريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم، وكَلَّمَهُمُ أَخْتُ مُوسَى»<sup>(٤)</sup>.



(١) في (د): (تشك).

(٢) كذا في (د، ظ).

(٣) أبو بكر الهذلي ضعيف جداً.

(٤) خرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١٨/٧٠) وضعفه ابن كثير في «التفسير» (١٣٩/٤).

وخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤٥٩/٤) ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١٩/٧٠) وهو ضعيف كذلك.

## [ تركة النبي ﷺ ]

وأما تركة النبي ﷺ المخلفة عنه، فقد ثبت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة»<sup>(١)</sup> عاملي فهو صدقة»<sup>(٢)</sup>.

وجاء من رواية محمد بن أخي الزهري، عن عمه، عن عبد الرحمن بن هرمز أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «والذي نفسي بيده لا تقسم ورثتي شيئاً مما تركت، ما تركناه فهو صدقة».

وخرج الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٣)</sup> من حديث فضيل بن سليمان النميري<sup>(٤)</sup>، حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «لا نورث، ما تركناه»<sup>(٥)</sup> صدقة».

تفرد به فضيل.

وخرج أبو محمد بن حيان في كتابه «طبقات الأصهبانيين»<sup>(٦)</sup> من حديث عاصم، عن زر بن حبيش سألت عائشة رضي الله عنها فقالت: أعين

(١) في (ظ): (ومؤنة).

(٢) البخاري (٢٧٧٦) ومسلم (١٧٦٠).

(٣) «المعجم الأوسط» (١٨٠٦).

(٤) وقع في (د): (النمري)، وصوابه كما أثبتته كما في (ظ)، وهو فضيل بن سليمان النميري، أبو سليمان البصري، صدوق، له خطأ كثير، ولذلك ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة.

(٥) في (ظ): (تركناه).

(٦) «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢/٢٧٢).

ميراث رسول الله ﷺ تسأل؟ ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء ولا شاة ولا بغيراً ولا عبداً ولا وليدةً ولا ذهباً ولا فضة<sup>(١)</sup>.

وخرجه البيهقي في «الدلائل»<sup>(٢)</sup> وفي آخر «المعارف»<sup>(٣)</sup> من طريق الشافعي: أخبرنا سفيان، عن مسعر، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش.

تابعه محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن سفيان بنحوه<sup>(٤)</sup>.

وخرجه الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٥)</sup> من حديث علي بن بحر، حدثنا هشام بن يوسف، حدثنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ذهباً ولا فضةً ولا شاة ولا بغيراً ولا ترك إلا شطراً من شعير، فأكلنا منه زماناً، ثم كلته<sup>(٦)</sup> فوددت أني لم أكله.

حديث فرد<sup>(٧)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، فعاصم بن بهدلة سيئ الحفظ، وحديثه عن زر بن حبيش مضطرب.

(٢) «دلائل النبوة» (٧/٢٧٤).

(٣) «معرفة السنن والآثار» (١٤/٤٧٩).

(٤) وخرج البخاري في «الصحیح» (٣٠٩٨) عن عمرو بن الحارث أخي جويرية بنت الحارث قال: ما ترك رسول الله ﷺ إلا سلاحه وبغلتة البيضاء وأرضاً تركها صدقة. وخرج مسلم (١٦٣٥) عن عائشة قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بغيراً ولا أوصى بشيء.

وخرج البخاري (٦٤٥١)، مسلم (٢٩٧٣) عن عائشة قالت: لقد مات رسول الله ﷺ وما في بيتي إلا شطر من شعير، فكلته، ففني، ولينني لم أكله.

(٥) «المعجم الأوسط» (٣٠١٦).

(٦) في (ظ): (كلمته).

(٧) ورجاله ثقات.

وخرج أيضًا في «معجمه»<sup>(١)</sup> فقال: حدثنا جبرون بن عيسى -يعني المقرئ المصري- حدثنا يحيى بن سليمان، حدثنا فضيل بن عياض، عن حصين<sup>(٢)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات يوم وفي يده قطعة من ذهب، فقال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «ما كان محمد قائلًا لربه لو مات وهذه عنده» فقسمها قبل أن يقوم، ثم قال: «ما يسرني أن لأصحاب محمد مثل هذا الجبل -وأشار بيده إلى أحد- ذهبًا وفضة فينفقها في سبيل الله ويترك منها دينارًا»، [فقال ابن عباس رضي الله عنهما: قبض رسول الله ﷺ يوم قبض ولم يدع دينارًا]<sup>(٣)</sup> ولا درهماً ولا عبدًا ولا أمة، ولقد ترك درعه مرهونة عند رجل من اليهود بثلاثين صاعًا من شعير كان يأكل منه ويطعم عياله<sup>(٤)</sup>.

ورواه محمد بن العلاء، حدثنا مصعب، عن بكر بن محمد، عن هلال بن خباب<sup>(٥)</sup> عن عكرمة بنحوه.

فصرحت<sup>(٦)</sup> هذه الأحاديث العوالي أن النبي ﷺ لم يمت وفي ملكه شيء من الموالى؛ لأنه ﷺ أعتق الجميع في حياته زيادة في مضاعفة درجاته.

(١) «المعجم الكبير» (١١/٢٦٨).

(٢) حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغير بآخرة.

(٣) سقط من (ظ).

(٤) وخرج البخاري (٢٩١٦) من طريق الأسود عن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ ودفعه مرهونة بثلاثين صاعًا من شعير. وخرجه البخاري (٢٠٩٦) عنها أن النبي ﷺ اشترى من يهودي طعامًا بنسيئة، ورهنه درعه.

(٥) هلال بن خباب العبدي مولاهم، أبو العلاء البصري، صدوق تغير بآخرة.

(٦) في (ظ): (نصر حته).

قال حماد بن إسحاق<sup>(١)</sup>: وأعتق ﷺ كل عبد له وأمة في حياته. أنتهى.  
 وحدث سيف بن عمر في كتابه «الفتوح» عن سهل بن يوسف -يعني  
 ابن سهل بن مالك الأنصاري- عن أبيه، عن جده<sup>(٢)</sup> قال: أعتق النبي  
 ﷺ في مرضه أربعين نفساً.  
 وعبيده ﷺ وإماؤه أتى ذكرهم في جملة من الأثر واعتنى بجمعهم  
 جماعة من علماء السير.  
 فأما إماؤه ﷺ فقد تقدم ذكرهن بعد<sup>(٣)</sup> ذكر مارية رضي الله عنهن.



(١) «تركة النبي ﷺ» (ص ١١٢).

(٢) سهل بن يوسف وأبوه وجده كلهم لا يعرف. راجع «الذيل على ميزان الاعتدال»  
 (١٢٢/٨)، «لسان الميزان» (٣/١٢٢).

(٣) في (د): (من بعد).

## [ ذكر موالي رسول الله ﷺ ]

وأما الموالي<sup>(١)</sup> فقد قال أبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي<sup>(٢)</sup>:  
 وحدثني عتبة بن جبيرة الأشهلي قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم أن أفحص عن أسماء خدم رسول الله ﷺ من الرجال والنساء ومواليه، فكتب إليه يخبره أن أم أيمن بركة كانت لأبي رسول الله ﷺ، فورثها رسول الله ﷺ، فأعتقها، وكان عبيد بن عمير الخزرجي قد تزوجها بمكة، فولدت أيمن، ثم إن خديجة رضي الله عنها ملكت زيد بن حارثة رضي الله عنه، فأشترته لها حكيم بن حزام بن خويلد بسوق عكاظ بأربعمائة درهم، فسأل رسول الله ﷺ خديجة رضي الله عنها أن تهب له زيداً، وذلك بعد أن تزوجها، فوهبته له، فأعتقه رسول الله ﷺ.

وكان «أبو كبشة» من مولدي مكة فأعتقه.

وكان «أنسة» من مولدي السراة.

وكان «صالح» وهو شقران غلاماً له فأعتقه.

وكان «سفينة» غلاماً له فأعتقه.

وكان «ثوبان» رجلاً من أهل اليمن أبتاعه رسول الله ﷺ بالمدينة

فأعتقه، وكان له نسب إلى اليمن.

وكان «رباح» أسود فأعتقه.

(١) راجع «الإشارة إلى سيرة المصطفى» للحافظ مغلطاي (٣٦/أ - ٣٧/أ)، «الفخر

المتوالي» للسخاوي.

(٢) «الطبقات الكبرى» (١/٤٩٧).

وكان «يسار» نوبياً أصابه في غزوة بني عبد بن ثعلبة فأعتقه.  
وكان «أبو رافع» للعباس فوهبه لرسول الله ﷺ، فلما أسلم العباس  
بشّر به رسول الله ﷺ فأعتقه.

وكان «فضالة» مولى له نزل الشام بعد.

وكان «أبو موهبة»<sup>(١)</sup> مولداً من مولدي مزينة فأعتقه.

وكان «أبو رافع» غلاماً لسعيد بن العاص فورثه ولده، فأعتق بعضهم  
نصيبه في الإسلام وتمسك بعض، فجاء رافع إلى النبي ﷺ يستعينه فيمن  
لم يعتق حتى يعتقه، فكلمه فيه، فوهبه لرسول الله ﷺ فأعتقه رسول الله ﷺ  
فكان يقول: أنا مولى رسول الله ﷺ.

وكان «مذعم» غلاماً للنبي ﷺ أوهبه له رفاعة بن زيد الجزامي، وكان  
من مولدي حُسمى.

وهذا الأثر فيه عدة من مواليه ﷺ ووقع لنا غيرهم في أخبار آخر،  
وذكرهم غير واحد من علماء الأثر، فذكرهم هنا اختصاراً على حروف  
المعجم، فنقول:

ذكر موالى رسول الله ﷺ، وهم:

«أسامة بن زيد بن حارثة» الحبُّ بن الحبِّ، جرَّت أمُّه أم أيمن رِقَّة؛

لأنه لم يجئ في النصوص عتقها.

قال محمد بن أحمد بن سيد الناس في كتابه «بيع أمهات الأولاد»:

وروي من طريق ابن أبي خيثمة: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا  
أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن

(١) ويقال له: أبو موهبة، وسيأتي.

(٢) عمر بن أبي سلمة: صدوق يخطئ، وقد ضعفه جماعة، لا سيما إذا روى عن أبيه.

أسامة بن زيد قال: قال علي رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم: أي أهلك أحب إليك؟ قال: «من أنعم الله عليه وأنعمت عليه»<sup>(١)</sup>.

قال أبو غسان النهدي مالك بن إسماعيل: حدثنا قيس بن الربيع، عن العباس بن ذريح<sup>(٢)</sup>، عن البهي<sup>(٣)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: عثر أسامة على عتبة الباب، فأصابه جرح، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أميطه عنه، فكأنني

(١) أخرجه الترمذي (٣٨١٩)، قال: حسن صحيح.

وأخرجه كذلك الحاكم (٤٥٢/٢)، البزار (٢٦٢٠)، الضياء المقدسي في «المختارة» (٤/١٦٠)، ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٤٥)، الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٥٤٨): كلهم من طريق أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة به.

وأخرجه البغوي في «مسند أسامة» (رقم ١٠) من طريق أبي عوانة به، وإسناده ضعيف؛ لضعف عمر بن أبي سلمة، وفي روايته عن أبيه مناكير كما قال الذهبي في «الميزان».

(٢) عباس بن ذريح - بفتح أوله وكسر ثانيه - ثقة، من رجال «التهذيب».

(٣) عبد الله البهي، أبو محمد، ويقال عبد الله بن يسار، مولى مصعب بن الزبير، وهو صدوق يخطئ.

وسئل أحمد: هل سمع عائشة؟ قال: ما أدري في هذا شيئاً إنما يروي عن عروة. وأنكر عبد الرحمن بن مهدي في رواية للبهني تصريحه بالسماع من عائشة، ولعله وهم من الرواة عنه.

وقال أبو حاتم الرازي كما في «علل الحديث» (٢٠٦): البهي يدخل بينه وبين عائشة: عروة، وربما قال حدثني عائشة، ونفس البهي لا يحتج بحديثه وهو مضطرب الحديث. اهـ.

وقد خرج مسلم للبهني عن عائشة، فلعل ذلك على قاعدته في السماع.

راجع «جامع التحصيل» (ص ٢١٨)، «المراسيل» (ص ١١٥).

وفي «علل الترمذي» ترتيب القاضي (رقم ٣٦) قال: قال محمد: عبد الله البهي سمع من عائشة.

قدرته، فمصّه رسول الله ﷺ ومجّه، وجعل يقول: «أسامة لو كنت جارية حليناك وكسوناك حتى تنفق»<sup>(١)</sup>.

توفي أسامة في خلافة معاوية سنة أربع وخمسين على الصحيح عند ابن عبد البر.

وقيل: توفي آخر أيام معاوية سنة ثمان أو تسع وخمسين.

وقيل: توفي بعد<sup>(٢)</sup> مقتل عثمان بالجرف وحمل إلى المدينة.

«أسلم بن عبيد»: ذكر في الموالي، وأظنه المذكور فيما قاله سعيد بن عبد الرحمن المدني: كان رافع وأسلم حاديين للنبي ﷺ، وإياهما عني عمر رضي الله عنه بذلك الرجز:

وكن شريك رافع<sup>(٣)</sup> وأسلم

ولتخدم القوم لكيما تخدم<sup>(٤)</sup>

«أفلق»: مذكور في موالي النبي ﷺ. قاله<sup>(٥)</sup> ابن عبد البر<sup>(٦)</sup>.

وجاء أن رسول الله ﷺ قال له: «تربّ وجهك في السجود» وكان

ينفخ.

(١) خرج أحمد (٦/١٣٩)، ابن حبان (٧٠٥٦)، ابن ماجه (١٩٧٦)، غيرهم.

(٢) في (د): (قبل).

(٣) وقع في «سير أعلام النبلاء» (٤/٩٩): (نافع)، وهو تصحيف.

(٤) أسلم المذكور في هذا البيت هو أسلم العدوي العمري مولى عمر بن الخطاب، والبيت في «تاريخ بغداد» (٦/٣٣٢)، «سير أعلام النبلاء» (٤/٩٩)، «تاريخ دمشق» (٨/٣٤٠، ٣٤٨)، «عيون الأخبار» (١/٢٦٥)، لفظه عندهم:

وكن شريك رافع وأسلم واخدم الأقسام حتى تخدم

(٥) وقع في (د، ظ): (قال)، ولعل صوابه كما أثبتته لدلالة السياق.

(٦) «الاستيعاب» (١/١٠٣).

(٧) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

قال الترمذي<sup>(١)</sup>: حدثنا ابن منيع، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا ميمون أبو حمزة<sup>(٢)</sup>، عن أبي صالح، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامًا لنا يقال له: «أفلق» إذا سجد نفخ، فقال له: «يا أفلق، ترب وجهك»<sup>(٣)</sup>.

فبعضهم فرق بين مولى<sup>(٤)</sup> أم سلمة هذا، وبين مولى<sup>(٤)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعلهما اثنين، وبعضهم جعلهما واحدًا. وجاء عن حبيب المكي، عن أفلق مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أخاف على أمتي من بعدي ضلالة الأهواء واتباع الشهوات، والغفلة بعد المعرفة»<sup>(٥)</sup>.

«أنجشة الحادي»: ذكر في الموالي، كان أسود.

حدث أبو دواد الطيالسي في «مسنده»<sup>(٦)</sup> عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: كان أنجشة يحدو بالنساء، وكان البراء بن مالك يحدو بالرجال، وكان أنجشة حسن الصوت، وكان إذا حدا أعنت الإبل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا أنجشة رويدك، سواقًا بالقوارير». «أنيسة»: قال مصعب بن عبد الله الزبيري: شهد بدرًا وأحدًا أيضًا على الراجح، وكان يكنى أبا مسرح، ويقال: أبو مسروح.

(١) «جامع الترمذي» (٣٨١).

(٢) ميمون أبو حمزة الأعور ضعيف.

(٣) قال الترمذي: وروى بعضهم عن أبي حمزة هذا الحديث وقال: مولى لنا يقال له رباح.

(٤) في (د): (موالي).

(٥) خرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٤٦/١) من طريق يوسف بن خالد، عن سلم بن بشير، عن حبيب به. ويوسف بن خالد: هالك.

(٦) «مسند الطيالسي» (رقم ٢٠٤٨)، والحديث أصله في الصحيحين.

وكان من مولدي السراة، وكان يأذن على النبي ﷺ إذا جلس، ومات في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

حدث به ابن أبي خيثمة في «التاريخ» عن مصعب، وحدث عن إبراهيم بن المنذر، حدثنا فليح، عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب قال: وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ: أنسة مولى رسول الله ﷺ. (١)

قلت (٢): ويروى أنه قتل يوم بدر شهيدًا فيما روي عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

قال الواقدي (٣): وليس ذلك عندنا بثبت، ورأيت أهل العلم يثبتون أنه لم يقتل ببدر، وأنه قد شهد أحدًا، وبقي بعد ذلك زمانًا طويلاً. «أيمن بن عبيد بن عمرو»: أخو أسامة لأمه أم أيمن (٤)، جرّت أمّه رقه لرسول الله ﷺ، شهد بدرًا وما بعدها.

قال ابن إسحاق: أستشهد يوم حنين. عده في الموالي بهذا السبب غير واحد، وذكره آخرون في الخدام من الأحرار.

«بإذام»: بدر أبو عبد الله، قال أبو الشيخ عبد الله بن محمد الحافظ: حدثنا ابن أعين، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا محمد بن جابر (٥)، عن عبد الله بن بدر، عن أبيه مولى رسول الله ﷺ قال:

(١) «الاستيعاب» (١/١٣٧)، «الإصابة» (١/١٣٥)، «الطبقات» (٣/٤٨).

(٢) بياض في (ظ).

(٣) «الطبقات» (٣/٤٨).

(٤) «الاستيعاب» (١/١٢٨)، «الطبقات» (٢/١٥٢)، «الإصابة» (١/١٧٠).

(٥) محمد بن جابر السحيمي ضعيف الحديث.

قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية، وأن الإخوة من الأب والأم يتوارثون دون الإخوة من الأب.

ورواه إسحاق الطباع ورواد بن الجراح، عن محمد بن جابر، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. قاله أبو موسى المدني.

**«ثوبان بن بجد»**: وقيل: ابن جحدر، أبو عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن اليماني من أهل السراة، وقيل: من حمير، أصابه سباء، فاشتراه النبي ﷺ وأعتقه، فلما مات النبي ﷺ خرج إلى الشام وابتنى بحمص داراً وأقام بها، [وبها] <sup>(١)</sup> توفي سنة خمس وأربعين، وقيل: سنة أربع وخمسين.

وقال مصعب بن عبد الله الزبيري: كان يسكن الرملة كان له هناك دار ولا عقب له، وكان من ناحية اليمن.

**«حاتم»** <sup>(٢)</sup>: قال إبراهيم بن أحمد المستملي: سمعت نصر بن سفيان بن أحمد بن نصر بن حزان ببلخ، وزعم أنه قد أتى عليه مائة وخمس وستون <sup>(٣)</sup> سنة <sup>(٤)</sup>، وزعم أن مولده بالصين، قال: سمعت حاتمًا خادم النبي ﷺ يقول: أشراني النبي <sup>(٥)</sup> بثمانية عشر ديناراً، فأعتقني، فقلت: لا أفارقك إن أعتقتني <sup>(٦)</sup>، فكنت معه أربعين سنة.

(١) سقط من (ظ).

(٢) في (ظ): (حاتم ثم)!

(٣) كذا في (ظ): و«الإصابة»، ووقعت في (د): (وخمسون).

(٤) قال ابن حجر في «الإصابة» (٢/ ١٩٠): فعلى زعمه يكون حاتم المذكور عاش إلى رأس المائتين، وهذا هو المحال بعينه. اهـ.

(٥) في (د): (رسول الله).

(٦) في (ظ): (أعتقني).

قلت له: أين لقيت حاتمًا هذا؟ قال: بالوشجرد.  
وزعم أنه يذكر شقيقًا وأبا معاذ وحاتمًا الأصم ونحو هذا، فالله ﷻ  
أعلم بما قال. ذكره أبو موسى المدني في «التتمة».  
قال الذهبي في كتابه «تجريد أسماء الصحابة»<sup>(١)</sup>: وهذا كذب،  
والله أعلم.

«حنين»: جد إبراهيم بن عبد الله بن حنين، وهبه النبي ﷺ للعباس  
رضي عنه فأعتقه، وقيل: هو مولى علي بن أبي طالب رضي عنه.  
قال أبو نعيم في كتابه «معرفة الصحابة»<sup>(٢)</sup>: حدثنا عبد الله بن جعفر،  
حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا أبو حنين  
[بن]<sup>(٣)</sup> عبد الله بن حنين أخو إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن ابنة  
أخيه، عن خالها -يقال له ابن الشاعر- أن حنينًا جده كان غلامًا للنبي  
ﷺ فوهبه للعباس عمه رضي عنه فأعتقه، وكان حنين عند النبي ﷺ يخدمه  
وكان إذا توضأ رسول الله ﷺ خرج بوضوئه إلى أصحابه، فكان إما  
شربوه، وإما تمسحوا به، فحبس حنين الوضوء فكان لا يخرج به إليهم  
فشكوه إلى النبي ﷺ، فسألوه، فقال: أحبتسته عندي فجعلته في  
جرة<sup>(٤)</sup>، فإذا عطشت شربت منه، فقال رسول الله ﷺ: «هل رأيتم  
غلامًا أحصى [ما أحصى]<sup>(٥)</sup> هذا؟» ثم وهبه لعمه العباس فأعتقه<sup>(٦)</sup>.

(١) «تجريد أسماء الصحابة» (رقم ٨٨٩).

(٢) «معرفة الصحابة» (٢/٩٧٨ رقم ٢٢٨١).

(٣) من «معرفة الصحابة».

(٤) في (ظ): (جر).

(٥) سقط من (ظ).

(٦) «الجرح والتعديل» (٣/٢٨٥)، «التاريخ الكبير» (٣/١٠٤)، «الإصابة» (٢/١٤٠).

وحدث به الخطيب في كتابه «روايات الآباء عن الأبناء» عن أبي نعيم.  
ورواه محمد بن مسلم بن وارة، عن عبد الله بن يوسف به.  
وقيل: حين صار مولى للعباس بواسطة تذكر عن بعضهم أنه قال عن  
حين هذا: إنه مولى مثقب، ومثقب مولى مسحل، ومسحل مولى شماس  
مولى العباس رضي الله عنه (١).

«دوس»: جاء ذكره في حديث لَوْحِشِيِّ بن حرب بن وحشي بن  
حرب، عن أبيه (٢)، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى عثمان وهو  
بمكة: «إن الجند قد توجهوا قبل مكة، وقد بعثت إليك دوسًا مولى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمرته أن يتقدم بين يديك باللواء».

الحديث رواه محمد بن سليمان الحراني عن وحشي الأصغر.  
قيل: جعل دوس عبدًا وهَمًّا، وإنما هو اسم قبيلة.  
وقال أبو نعيم الأصبهاني (٣): لا يعرف في موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
أسمه دوس ولعل المراد به شخص من دوس (٤).

«ذكوان» (٥) مختلف في اسمه، قال منجاب بن الحارث التميمي  
وغيره: حدثنا شريك، عن عطاء بن السائب قال: أتيت أبا جعفر بشيء  
فقال: ألا أدلك على امرأة منا من ولد علي رضي الله عنه؟ فأتيتها فقالت:

(١) «الطبقات» (٢٨٦/٥)، «الثقات» (٩/٥)، «التمهيد» (١١٢/١٦)، «تهذيب  
الكمال» (٤٣٩/١٤)، «الإكمال» (٢٦/٢).

(٢) وقع في (د): (ابنه)، وهو تصحيف.

(٣) «معرفة الصحابة» (١٠٢٠/٢).

(٤) قال ابن حجر في «الإصابة» (٣٩١/٢) بعد نقله كلام أبي نعيم: السياق لا يأبى  
ما قاله أبو نعيم، لكن الإسناد ضعيف.

(٥) «الاستيعاب» (٤٦٧/٢)، «الإصابة» (٤٠٦/٢).

حدثني مولى لرسول الله ﷺ يقال له ذكوان أو طهمان أن النبي ﷺ قال: «يا ذكوان إن الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي» قال: وقال: «مولى القوم من أنفسهم»<sup>(١)</sup>.

«رافع أبو البهي»: مولى المنتخب الصفي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

هكذا قاله أبو نعيم في الحلية<sup>(٣)</sup>، ثم قال<sup>(٤)</sup>: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا طالب بن قرة، حدثنا محمد بن عيسى الطَّبَّاع، حدثنا القاسم بن موسى، عن زيد بن واقد، عن مغيث بن<sup>(٥)</sup> سمي<sup>(٦)</sup> - وكان قاضيا لعبد الله بن الزبير - عن عبد الله بن عمرو<sup>(٧)</sup> قال: قيل للنبي ﷺ: أي الناس خير؟ قال: «مؤمن مخموم»<sup>(٧)</sup> القلب، صدوق اللسان، قيل له: وما<sup>(٨)</sup> المخموم القلب؟

قال: «التقي لله النقي الذي لا إثم فيه ولا بغي ولا غل ولا حسد». قال: فمن يليه يا رسول الله؟ قال: «الذي يشنأ الدنيا ويحب الآخرة» قالوا: ما نعرف هذا فينا إلا رافعاً مولى رسول الله ﷺ، قالوا: من يليه؟ قال: «مؤمن في خلق حسن»<sup>(٩)</sup>.

(١) خرجه الطبراني (٢٣٢/٤).

(٢) في (د): (مولى النبي ﷺ المنتخب الصفي، ﷺ).

(٣) «الحلية» (١/١٨٣).

(٤) «الحلية» (١/١٨٣-١٨٤).

(٥) وقع في (د، ظ): (عن)، وهو تصحيف.

(٦) مغيث بن سمي أبو أيوب. راجع «التاريخ الكبير» (٨/٢٤)، «التهذيب» (١٠/٢٢٨).

(٧) في (ظ): (مخوم).

(٨) وقع في (د): (وأما)، وهو تصحيف.

(٩) وخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (رقم ٢٦٤٣) من طريق زيد بن واقد به، وخرجه

كذلك الطبراني في «مسند الشاميين» (١٢١٨).

وقيل في هذا أبو رافع كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

«رافع»: حادي رسول الله ﷺ، [ذكره أبو عبد الله بن منده<sup>(١)</sup>].

«رباح الأسود»: نوبي كان يأذن على النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>، وهو الذي أذن

لعمر رضي الله عنه في دخول المشربة على النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

«رويفع»: ذكره ابن عبد البر في الموالي، وقال: لا أعلم له رواية<sup>(٤)</sup>.

«زيد بن بولا»: جدّ بلال بن يسار بن زيد<sup>(٥)</sup> الذي روى عن أبيه عن

جده أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو

الحي القيوم وأتوب إليه، عُفِرَ له وإن كان فرّ من الزحف»<sup>(٦)</sup>.

«زيد بن حارثة بن شراحيل»<sup>(٧)</sup> أبو أسامة، أصابته منّة من رسول الله

ﷺ، وهو من سبايا العرب من كلب في بيت منهم.

كان حكيم بن حزام أشتراه من سوق حباشة لخديجة بنت خويلد رضي الله عنها،

فوهبته لرسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ أكبر منه بعشر سنين، فتنبأه

(١) تقدم في (أسلم)، أنظر «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١٠٤٤/٢).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) حديثه في «صحيح البخاري» (٤٩١٣).

(٤) «الاستيعاب» (٥٠٤/٢).

(٥) «الإصابة» (٥٩٢/٢).

(٦) خرج الترمذي (٣٥٧٧)، أبو داود (١٥١٧) من طريق حفص بن عمر الشني عن

أبيه عمر بن مرة عن بلال بن يسار عن زيد مولى النبي ﷺ.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: حفص بن عمر الشني البصري ليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث

الواحد، وقال أبو داود: لا بأس به. وأبوه عمر بن مرة الشني مثله، وقال النسائي:

لا بأس به. وكلاهما قال فيهما ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

(٧) قال ابن عبد البر: كان ابن إسحاق يقول: (شراحيل)، ولم يتابع على قوله

(شرحيل) وإنما هو (شراحيل).

رسول الله ﷺ بمكة قبل النبوة، وطاف به على حلق قريش يشهدهم يقول: «هذا ابني وارثاً وموروثاً»<sup>(١)</sup>.

قاله مصعب بن عبد الله الزبيري.

وقال: حدثني بذلك الضحاک بن عثمان، عن ابن أبي الزناد<sup>(٢)</sup>، عن موسى بن عقبة، عن سالم -يعني حديثه عن أبيه- أنه قال: ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى أنزل الله ﷻ: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾<sup>(٣)</sup>. «سابق»<sup>(٤)</sup> وقيل هو خادم<sup>(٥)</sup>.

قال زهير بن حرب: حدثنا وكيع<sup>(٦)</sup>، حدثنا مسعر، عن أبي عقيل، عن أبي السلام، عن سابق خادم النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال حين يصبح وحين يمسي ثلاثاً: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً كان حقاً على الله أن يرضيه يوم القيامة».

(١) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/٥٤٣).

(٢) عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف.

(٣) خرجه البخاري (٤٧٨٢) من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة.

(٤) «الاستيعاب» (٢/٦٨٢)، «الإصابة» (٣/٢٧٤). قال ابن عبد البر: سابق بن ناجية خادم النبي ﷺ، روي عنه حديث واحد من حديث الكوفيين، اختلف فيه على شعبة ومسعر، والصحيح فيه عنهما ما رواه هشيم وغيره عن أبي عقيل عن سابق بن ناجية عن أبي سلام خادم النبي ﷺ.

(٥) قال في «الاستيعاب» (٤/١٦٨١): ورواه وكيع عن مسعر فأخطأ في إسناده، فجعله عن مسعر، عن أبي عقيل عن أبي سلامة، عن سابق خادم النبي ﷺ. وكذلك قال في أبي سلام: أبو سلامة فقد أخطأ أيضاً.

(٦) قال ابن حجر في «الإصابة» (٣/٢٧٤): ذكره خليفة بن خياط في الصحابة وكناهه أبا سلام، وهو وهم إنما جاء الحديث عن سابق بن ناجية عن خادم النبي ﷺ.

خالفه شعبة فرواه عن أبي عقيل، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام<sup>(١)</sup>، عن رجل خدم النبي ﷺ.

وسياتي حديث بهذا الإسناد إن شاء الله تعالى.

وحدث به ابن أبي شيبة في «مصنفه»<sup>(٢)</sup> عن محمد بن بشر، حدثنا مسعر، حدثني أبو عقيل، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام خادم النبي ﷺ، مرفوعاً بنحوه.

وهذا أشبه بالصواب<sup>(٣)</sup>.

«سالم»: معدود في الموالي يقال: هو أبو سلام الهاشمي، وقيل: هو سابق المذكور قبل.

«سعد»: يروي عنه أبو عثمان النهدي، ذكره الحافظ محمد بن أحمد بن سيد الناس في كتابه<sup>(٤)</sup> في أمهات الأولاد.

وقال الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة»<sup>(٥)</sup>: سعد مولى رسول الله ﷺ له حديث في اللتين قاءتا لحمًا ودمًا وقيحًا.

قلت: سياتي الحديث إن شاء الله تعالى في ترجمة عبيد مولى النبي ﷺ وهو من حديثه أشهر، والله أعلم.

سعيد بن ميناء مولى رسول الله ﷺ، روى عنه عطاء بن أبي رباح: «فرّ من المجذوم».

(١) بفتح السين المهملة وتشديد اللام.

(٢) «المصنف» (٣٢٤/٥)، (٣٥/٦).

(٣) هو اختيار ابن عبد البر كما في «الاستيعاب» (١٦٨١/٤).

(٤) في (د): (في كتابه الموالي).

(٥) «تجريد أسماء الصحابة» (٢٢٢٨).

قاله الذهبي في «التجريد»<sup>(١)</sup>.

«سلمان الفارسي»: أعانه النبي ﷺ في كتابته<sup>(٢)</sup>، وجاءت رواية أنه اشتراه.

قال أبو بكر محمد بن هارون الروياني في «مسنده»<sup>(٣)</sup>: حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق<sup>(٤)</sup>، أخبرنا الحسين بن واقد، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أتاه سلمان رضي الله عنه بسلة فيها رطب أو تمر، فقال: «ما هذا [يا سلمان؟]<sup>(٥)</sup>» قال: هذه صدقة، فقال: «ارفع فإننا لا نأكل الصدقة» فرفعها، فأتاه بمثلها من الغد، فقال: «ما هذا يا سلمان؟» قال: هذه هدية، فقبلها رسول الله ﷺ وزاد، قال: فنظر إلى الخاتم الذي على ظهر رسول الله ﷺ، فأمن به، وكان ليهودي، فاشتراه رسول الله ﷺ بكذا وكذا درهمًا وعلى أن يغرس لهم نخلاً، فيعمل سلمان فيها حتى تطعم، قال: فغرس رسول الله ﷺ النخل إلا نخلة واحدة غرسها عمر، فحملت النخل من عامها ولم تحمل نخلة، فقال رسول الله ﷺ: «ما شأن هذه؟» فقال عمر: يا رسول الله أنا غرستها، قال: فنزعها رسول الله ﷺ، ثم غرسها، فحملت من عامها.

(١) «تجريد أسماء الصحابة» (١٣٤٢).

(٢) في (ظ): (كتابه).

(٣) لم أراه في المطبوع منه.

(٤) خرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٠/٢) من طريق علي بن الحسن بن شقيق مختصراً.

(٥) سقط من (ظ).

تابعه زيد بن الحباب التميمي، عن حسين بن واقد<sup>(١)</sup>. وقدمناه قبل.  
توفي سلمان بالمدائن في ولاية عثمان رضي الله عنه.  
«سليم أبو كبشة الدوسي»<sup>(٢)</sup>: من مولدي أرض دوس، وقيل من  
مولدي مكة، أبتاعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه.

وقال مصعب الزبيري: شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، وتوفي في  
أول يوم أستخلف فيه عمر بن الخطاب سنة ثلاث عشرة من الهجرة.  
وكذلك قال الواقدي، إلا أنه ذكر اليوم، فقال: وذلك يوم الثلاثاء  
لثمان ليال بقين من جمادى الآخرة سنة ثمانى عشرة من الهجرة.  
وقيل: أسمه أوس.

«سندر أبو الأسود»<sup>(٣)</sup>، ويقال: ابن أبي الأسود، روى حديثه ابن  
لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن سندر مرفوعًا:  
«أسلم سالمها الله».. الحديث<sup>(٤)</sup>.

«شقران»<sup>(٥)</sup>: حبشي، وقيل: فارسي، واسمه صالح بن عدي، أهده  
للنبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف، وقيل: اشتراه منه بثمان.

(١) خرجه أحمد (٣٥٤/٥)، فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى سلمان. وقد طعن أحمد في  
أحاديث حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة كما في «تهذيب الكمال» وغيره،  
وسئل أحمد عن سماع ابن بريدة من أبيه فقال: لا أدري.

(٢) «الطبقات» لابن الخياط (ص ٨)، و«الاستيعاب» (٢/٦٤٨)، «الإصابة»  
(٣٤٢/٧).

(٣) «الاستيعاب» (٤/١٥٩٧)، «الإصابة» (٣/٣٠١)، (٤/١٢٢).

قال ابن عبد البر: ولا يصح سندر، وإنما هو ابن سندر.  
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/٤٦).

(٥) «الاستيعاب» (٢/٧٠٩)، «الإصابة» (٣/٣٥١ - ٣٥٢).

وقال الخريبي: ورثه من أبيه<sup>(١)</sup>، فأعتقه، وفيه اختلاف غير ذلك.  
روي عن محمد بن يحيى بن حبان أن شقران غلام النبي ﷺ شهد بدرًا  
معه، ولم يسهم له النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>، واستعمله على الأسارى، فحد له كل  
رجل من أصحاب الأسرى<sup>(٣)</sup>، حتى كان حظه كرجل من الثمانية من  
بني هاشم.

«شمعون»: أبو ريحانة<sup>(٤)</sup> سُرِّية النبي ﷺ، وقيل فيه: شمغون بالغين  
المعجمة.

قال أبو سعيد بن يونس: شمغون بالغين المعجمة. قال أبو سعيد بن  
يونس: شمغون بالغين يعني [بمعجمة]<sup>(٥)</sup> أصح عندي<sup>(٦)</sup>. أنهى.

وقد عده بعضهم في الموالي.

ومن روايته<sup>(٧)</sup>: ما رواه أبو القاسم البغوي، حدثني جدي ومنصور بن  
أبي مزاحم قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثنا حميد الكندي، عن  
عبادة بن نسي، عن أبي ريحانة أن رسول الله ﷺ قال: «من أنتسب إلى  
تسعة آباء كفار يريد بهم عزًا فهو عاشرهم في النار»<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>.

(١) قال ابن حجر: وهذا يرد قول من قال اشتراه ومن قال أهدي له.

(٢) لكونه مملوكًا.

(٣) في «الإصابة»: لكن كان كل من أفتدى أسيرًا وهب له شيئًا فحصل له أكثر مما  
حصل لمن شهد القسمة.

(٤) «الاستيعاب» (٢/٧١١-٧١٢)، قال: وهو مشهور بكنيته له صحبة وسماع  
ورواية، وكان من الفضلاء الأخيار النجباء الزاهدين في الدنيا الراجين ما عند الله.

(٥) سقط من (ظ).

(٦) راجع «الإصابة» (٣/٣٥٨-٣٥٩).

(٧) في (ظ): (رواية). (٨) في (ظ): (النار هم).

(٩) خرجه أحمد (٤/١٣٤)، أبو يعلى (١٤٣٩)، الطبراني في «الأوسط» (٤٤٣)،

«ضميرة بن أبي ضميرة»<sup>(١)</sup>.

قال ابن أبي خيثمة: له دار بالبقيع وولد. أنتهى.

وهو جد الحسين بن عبد الله بن ضميرة الراوي ذلك الحديث، عن أبيه، عن جده ضميرة أن رسول الله ﷺ مرّ بأُم ضميرة وهي تبكي، فقال: «ما يبكيك؟» قالت: فُرق بيني وبين ابني، فقال: «لا يُفَرِّقُ بين والدة وولدها» وأرسل إلى الذي عنده ضميرة، فابتاعه منه<sup>(٢)</sup>.

وسأيتي [ذكر أبيه]<sup>(٣)</sup> إن شاء الله تعالى.

«طهمان»: مختلف في اسمه، وتقدم حديث بذكره في ترجمة ذكوان<sup>(٤)</sup>.

«عبد الله بن عبد الغافر»، قال الذهبي في «التجريد»<sup>(٥)</sup>: لكن حديثه

موضوع.

قلت<sup>(٦)</sup>: هو ما قال أبو القاسم الحسين بن محمد بن عمر بن عبدان

البيهقي في «الشعب» (٥١٣٢)، البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٥٥/٢)، ابن قانع في «معجم الصحابة» (٣٤٥/١)، ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٩٥) كلهم من طريق حميد الكندي عن عبادة به، وإسناده ضعيف، فحميد مجهول، وعبادة لم يدرك أبا ریحانة.

وخرجه ابن حجر في «لسان الميزان» (٥٠/٣)، قال: غريب جداً، وذكره في «فتح الباري» (٥٥١/٦)، حسن إسناده! وفيه نظر.

وقال ابن كثير (٥٦٧/١): تفرد به أحمد أي: عن أصحاب الكتب الستة.

(١) «الإصابة» (٤٩٤/٣، ٤٩٥).

(٢) ذكر ابن حجر طرقه في الموضوع السابق.

(٣) سقط من (د).

(٤) «الاستيعاب» (٤٦٧/٢)، «الإصابة» (٤٠٧/٢)، (٥٤٦/٣).

(٥) «التجريد في أسماء الصحابة» (٣٣٩٤).

(٦) بياض في (ظ).

الواعظ: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الحافظ، حدثنا أبو الفضل محمد بن أحمد بن محمد بن خلف، حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن الجبائلي، حدثنا أبو يعقوب يوسف بن سعد بن سعيد بن العلاء الجبائلي، حدثنا يحيى بن خالد المهلب، حدثنا علي المنجوراني<sup>(١)</sup>، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الله بن عبد الغافر وكان مولى النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القرآن فقولوا: كلام الله غير مخلوق، ومن قال غير هذا فهو كافر»<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو حفص عمر بن شاهين من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبيد بن عبد الغافر<sup>(٣)</sup>، وكان مولى للنبي ﷺ عتاقة، عن النبي ﷺ قال: «إذا ذكر القرآن فقولوا: كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر».

كذا سماه: عبيداً، والمشهور الأول، والله أعلم.

«عبدة»: ذكره ابن شاهين في الموالي<sup>(٤)</sup>:

وقال: حدثنا عبد الله بن سليمان، حدثنا إبراهيم بن عباد الكرمانى،

(١) وقع في (د، ظ): (المنحوري)، والمثبت من «الإصابة» وغيره، وراجع «الأنساب» (٣٩٢/٥)، وقد ذكره ابن الجوزي في «صفة الصفوة» (١٧٤/٤).

(٢) لا يصح شيء مرفوع في أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ولا يصح كذلك فيه شيء عن الصحابة؛ لأن هذه المسألة لم تشتهر إلا في زمان التابعين وقد بينت ذلك في تعليقي على «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» نشر المكتبة الإسلامية بالقاهرة. والحديث هنا إسناده واه، ففيه علي بن محمد، وأكثر أحاديثه مناكير.

(٣) وقع في (د، ظ): (الغفار)! راجع «الإصابة» (١٥٩/٤).

(٤) «الإصابة» (٣٩٢/٤).

حدثنا يحيى -يعني ابن أبي بكير<sup>(١)</sup> - حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا سليمان التيمي، عن رجل قال: قيل لعبد مولى رسول الله ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة غير المكتوبة؟ قال: بين المغرب والعشاء<sup>(٢)</sup>.

هكذا قال: عبدة، والمشهور: عبيد، كما هو في ترجمته.

«عبيد الله بن أسلم»:

له حديث أن رسول الله ﷺ قال لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي»<sup>(٣)</sup> يشبه أن يكون هذا عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو تابعي<sup>(٤)</sup>، فالحديث مرسل.

«عبيد»: غير منسوب وقع في «مسند أحمد بن حنبل»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»<sup>(٦)</sup>: حدثنا موسى بن إسماعيل<sup>(٧)</sup>،

(١) في (د): (بكر).

(٢) إسناده ضعيف؛ لإبهام شيخ التيمي، وخرجه أحمد (٤٣١/٥).

(٣) خرجه أحمد (٣٤٢/٤)، ومن طريقه: خرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٨٠/٢).

(٤) عبيد الله بن أبي رافع، واسم أبي رافع: أسلم، وقيل غير ذلك، وهو مولى النبي ﷺ، وهو ثقة روى له الجماعة.

(٥) «مسند أحمد» (٤٣١/٥).

وذكر ابن حجر في «الإصابة» (٤٢١/٤) عن ابن السكن أنه قال: لم يثبت حديثه، وتعقبه في ذلك كما سيأتي. ونقل عن ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال: حديثه مرسل. قال: وتبع في ذلك البخاري كعادته.

قلت: ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٤٠/٥)، قال: حديثه مرسل. وقد شرح ذلك ابن حجر كما سيأتي بعد قليل، فلينظر، فهو مهم.

(٦) ذكره ابن حجر في «الإصابة» (٤٢١/٤)، وعزاه لابن أبي خيثمة.

(٧) تابعه عبد الأعلى بن حماد، خرجه أبو يعلى (١٥٧٦).

حدثنا حماد بن سلمة، عن سليمان التيمي، عن عبيد<sup>(١)</sup> مولى النبي ﷺ أن امرأتين كانتا صائميتين على عهد رسول الله ﷺ فكانتا تغتابان الناس، فدعا النبي ﷺ بقده فقال لهما: «قيتا» فقاءتا قيحا ودمًا ولحمًا عبيطًا مرتين، ثم قال: «ألا إن هاتين صامتا عن الحلال وأفطرتا على الحرام»<sup>(٢)</sup>.

كذا قال حماد بن سلمة: التيمي عن عبيد، ليس بينهما<sup>(٣)</sup> أحد، وأشار إليه ابن سعد في «الطبقات».

ورواه محمد بن عبد الملك الدقيقي، والحسن بن مكرم، عن يزيد<sup>(٤)</sup> بن هارون<sup>(٥)</sup>، حدثنا سليمان التيمي سمعت رجلاً يحدث في مجلس أبي عثمان النهدي، عن عبيد مولى رسول الله ﷺ أن امرأتين صامتا على عهد رسول الله ﷺ.. الحديث بطوله<sup>(٦)</sup>.

تابعه جرير وشعبة، عن التيمي<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ظ): (عبيد الله).

(٢) إسناده ضعيف، فإن التيمي لم يسمعه من عبيد مولى النبي ﷺ، والصواب أن بينهما رجلاً كما في الراوية الآتية.

(٣) في (ظ): (بينها).

(٤) في (ظ): (زيد).

(٥) يزيد أحفظ من حماد، ورواية يزيد فيها ذكر رجل بين التيمي وعبيد مولى النبي ﷺ.

(٦) خرجه أحمد (٤٣١/٥) والرويانى (٧٢٩) وغيرهما من طريق يزيد بن هارون.

(٧) ذكر ابن حجر رواية شعبة عن سليمان به، وعزاها لابن منده، وذكر رواية يزيد بن هارون وعزاها له ولا بن السكن، ثم ذكر رواية حماد بن سلمة عن التيمي عن عبيد مولى النبي ﷺ ثم قال: قال ابن عبد البر: لم يسمع سليمان من عبيد، بينهما رجل. قال ابن حجر: ولعل هذه الطريق هي التي أشار إليها البخاري بقوله: «مرسل»، فظن ابن السكن الإرسال بين عبيد والنبي ﷺ فقال لأجل ذلك: لا تثبت صحبته، وكان البخاري يسمي السند الذي فيه راو مبهم مرسلًا كما قال جماعة من المحدثين.

خالفه عثمان بن غياث فقال: حدثنا رجل في حلقة أبي عثمان النهدي، عن سعد مولى رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

هكذا قال، والمشهور عن عبيد، والله أعلم.

وقال ابن المبارك في كتابه «الزهد»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا سليمان التيمي أن رجلاً حدثه قال: قيل لعبيد مولى رسول الله ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يأمر بالصلاة غير المكتوبة؟ قال: بين المغرب والعشاء.

ورواه أبو مسعود أحمد بن الفرات، أخبرنا أبو داود، عن شعبة، عن سليمان التيمي، عن شيخ، عن عبيد مولى النبي ﷺ، فذكره بنحوه. وهو في «مسند أحمد»<sup>(٣)</sup> بنحوه.

«غَيْلَان»<sup>(٤)</sup>: جاء من رواية جعفر بن برقان، عن داود بن عوانة من بني عبادة بن عقيل<sup>(٥)</sup>، عن غيلان مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «يخرج الدجال فيدعو الناس إلى العدل والحق - فيما يرون - فلا يبقى مؤمن ولا كافر إلا تبعه، وهم لا يعرفونه» قال: «فبيننا المؤمنون في همّ من ذلك إذ خسفت عينه، وظهر بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن، فعند ذلك فارقه المؤمنون واتبعه الكافرون».

رواه فياض بن محمد<sup>(٦)</sup>، عن جعفر.

(١) «معجم الصحابة» لابن قانع (١/٢٥٧).

(٢) «الزهد» (١/٤٤٤ رقم ١٢٥٨).

(٣) «المسند» (٥/٤٣١).

(٤) «الإصابة» (٥/٣٣٧).

(٥) لم أجده، وفي «الإصابة»: داود بن مراد من بني عبادة بن عبيد.

(٦) لعله فياض بن محمد البصري، وهو مجهول. «الميزان» (٥/٤٤٤).

«فضالة اليماني»: يقال: مات بالشام، لا يعرف، قاله الذهبي في «التجريد»<sup>(١)</sup>.

«قسام».

«قفيز»: بالقاف المفتوحة بعدها فاء مكسورة وآخره زاي.

قال أبو نعيم في كتاب<sup>(٢)</sup> «الصحابة»<sup>(٣)</sup>: روى أبو بكر بن عبيد الله بن أنس، عن أنس رضي عنه قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم غلام يقال له: قفيز. وذكر نحوه ابن منده في الصحابة<sup>(٤)</sup>.

«كزكره»: أهده هوزة بن علي للنبي صلى الله عليه وسلم، وهو الذي كان على ثقله<sup>(٥)</sup>.

«كريب»<sup>(٦)</sup> حديثه عند سعيد بن عامر، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلام، عن كريب مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بخِ بخِ، خمس ما أثقلهن في الميزان

(١) «التجريد في أسماء الصحابة» (٧٠).

(٢) في (د): (كتابه).

(٣) «معرفة الصحابة» (٤/٢٣٦٤ رقم ٢٤٩٦).

(٤) قال ابن حجر في «الإصابة» (٥/٤٥٣): وأخرجه ابن منده وقال: تفرد به محمد بن سليمان الحراني عن زهير.

ثم قال الحافظ: وهو ضعيف، وفي شيخه مقال، وهو من زيادات أبي عوانة عن مسلم.

(٥) «الإصابة» (٥/٥٨٧)، وقال ابن منده: له صحبة، ولا تعرف له رواية، ثم قال: وأخرج البخاري من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كان على ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة.. الحديث وفيه أنه غلّ من الغنيمة وأنه من أهل النار.

(٦) قال ابن حجر في «الإصابة» (٥/٦٦٣): ذكره عبدان المروزي في الصحابة، وهو خطأ نشأ عن تصحيف، وإنما هو حريث أبو سلمى الراعي.

وأهونهن على اللسان» فقال رجل: ما هن يا رسول الله؟ قال: «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يتوفاه الله ﷻ فيحتسبه والده».

قيل: الصواب في إسناده عن زيد أبي سلام، لأنه أبو سلام الصغير، واسمه زيد بن سلام، والكبير اسمه ممطور<sup>(١)</sup>.

والحديث رواه هشام الدستوائي، عن يحيى، عن أبي سلام، عن أبي أمامة مرفوعاً به، وفيه اضطراب.

«كيسان»: روت عنه أم كلثوم بنت علي، وقيل: اسمه مهران<sup>(٢)</sup>.

«مأبور القبطي»<sup>(٣)</sup>: كان خصياً، ويقال فيه<sup>(٤)</sup>: هابور<sup>(٥)</sup>.

أهداه المقوقس صاحب الإسكندرية إلى رسول الله ﷺ، سماه مصعب الزبيري وغيره، وهو ابن عم مارية القبطية أم سيدي إبراهيم ﷺ فيما رواه سليمان بن أرقم<sup>(٦)</sup>، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أهديت مارية ومعها ابن عم لها، وذكر الحديث<sup>(٧)</sup>.

(١) «الإصابة» (٧/١٠٨).

(٢) أخرج حديثه أحمد والبخاري وابن شاهين، واختلف في اسمه، فقيل كيسان، ومهران، وذكوان، وطهمان، وهرمز، راجع «الاستيعاب» (٣/١٣٣١)، «الإصابة» (٦/٢٣٢).

(٣) «الإصابة» (٥/٦٩٩).

(٤) في (د): (له).

(٥) وقع في (د، ظ): (مأبور)، وهو غلط، وأصلحته من «الإصابة» (٥/٧٠١).

(٦) سليمان بن أرقم ضعيف جداً.

(٧) ذكر ابن حجر في ترجمته من «الإصابة» أنه كان مجبوباً - أي مقطوع عضو الذكورة - وأن ذلك برأه من تهمة بمارية. راجع «الإصابة» (٥/٧٦٩-٧٧٠)، و«مختصر سيرة النبي ﷺ» (٢٠/أ-٢٠/ب) للحافظ الدمياطي.

«محمد بن عبد الرحمن الحضرمي»: ذكره محمد بن عبد الله الحضرمي مُطِين في «المفاريِد» وقيل: فيه محمد بن ثوبان، وكلاهما وَهْمٌ، وهو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان التابعي يروي عن أبي هريرة رضي الله عنه، وجدُّه ثوبان هو المولى محمد غير منسوب، ذكره الحاكم أبو عبد الله فيمن قدم خراسان من الصحابة.

وقال: أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد المروزي الوراق بنيسابور، حدثنا أحمد بن محمد بن عمرو<sup>(١)</sup> المروزي، أخبرني أبو عبد الرحمن المقاتلي عبد الله بن محمد بن مقاتل بن محمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن محمد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حدثني أبي، عن أبيه مقاتل بن محمد، عن أبيه أن محمدًا كان اسمه ماناهيه وأنه كان مجوسيًا، وكان تاجرًا فسمع بذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخروجه، فخرج معه بتجارة من مرو حتى هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وأسلم على يديه وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم محمدًا، وأنه مولاه ورجع إلى منزله بمرو مسلمًا، وداره قبالة المسجد الجامع.

قلت: الآفة فيه من أحمد بن محمد بن عمرو المروزي أبي بشر الفقيه الحافظ الوضاع<sup>(٢)</sup>، جزم الذهبي أنه وضع هذا الحديث، والله أعلم. «مدعم أسود»: من مولدي حُسمى<sup>(٣)</sup> قبل وادي القرى، وهبه رفاة ابن زيد الجذامي<sup>(٤)</sup> للنبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح، قتل بوادي القرى بسهم

(١) وقع في (د): (عمر)، وهو تصحيف.

(٢) راجع «الضعفاء والمتروكين» (١/٨٨)، و«لسان الميزان» (١/٢٩٠)، «الكامل» (٢٠٦/١).

(٣) «الاستيعاب» (٤/١٤٦٨)، «الطبقات» (١/٤٩٨)، «الإصابة» (٦/٦٠).

(٤) «الاستيعاب» (٢/٥٠٠)، «الإصابة» (٢/٤٩٠).

عائر<sup>(١)</sup> وهو يحط<sup>(٢)</sup> رحل رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>، وقيل: قتل بخبير.

«مكحول»: قيل: وهبه النبي ﷺ مع جارية لأخته من الرضاعة الشيماء.

«مهران بن فروخ الملقب سفينة»<sup>(٤)</sup> وقيل: أسمه أحمر، وقيل:

ذكوان، وقيل: رومان، وقيل: طهمان، وقيل: عيس، وقيل: قيس،  
وقيل: عمير، وقيل: كيسان، وقيل: سنبل<sup>(٥)</sup>، وكنيته أبو عبد الرحمن،  
وقيل: أبو البختري، والأول أكثر<sup>(٦)</sup>.

وسبب تلقيبه سفينة ما قال عاصم بن علي: حدثنا حشرج بن نباتة،  
حدثنا سعيد بن جمهان<sup>(٧)</sup> سألت سفينة [عن اسمه، فقال: ما أنا  
مخبرك باسمي سماني رسول الله ﷺ سفينة، قلت له: لم سماك  
سفينة؟]<sup>(٨)</sup> قال: خرج ومعه أصحابه، فثقل عليهم متاعهم فقال:  
«ابسط كساءك» فبسطته، فجعل فيه متاعهم، ثم حملة عليّ فقال:  
«احمل ما أنت إلا سفينة»: قال: فلو حملت يومئذ وقر بعير أو بعيرين  
أو خمسة أو ستة ما ثقل عليّ<sup>(٩)</sup>.

(١) بعين مهملة، أي: لا يدرى من رمى به، وقيل: الحائد عن قصده.

(٢) في (ظ): (يحيط).

(٣) «الطبقات» (١/٤٩٨)، وأصله في «صحيح البخاري» (٤٢٣٤).

(٤) «الاستيعاب» (٢/٦٨٤)، «الإصابة» (٣/١٣٢)، «معرفة الصحابة» (٣/١٣٩١).

(٥) في (ظ): (سنبلة).

(٦) يعني: أبا عبد الرحمن، وهو قول ابن عبد البر.

(٧) وقع في (د): (جهمان)، وهو تصحيف.

(٨) سقط من (ظ).

(٩) خرج الطبراني (٧/٨٢)، ابن عدي (٢/٤٤٠)، أبو نعيم في «الحلية» (١/٣٦٩)

من طريق عاصم بن علي عن حشرج به. وخرجه أحمد في «المسند» (٥/٢٢١) عن  
أبي النضر عن حشرج به، ومن طريقه علقه أبو نعيم في «المعرفة» (٣/١٣٩٢).

تابعه عبيد الله بن موسى وأبو نعيم، عن حشرح.  
 قيل: وفي جعله في موالي النبي ﷺ <sup>(١)</sup> نظر، لأن أم سلمة أعتقته من  
 رقها وشرطت عليه أن يخدم النبي ﷺ.

روى أبو داود في «سننه» <sup>(٢)</sup> فقال: حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا  
 عبد الوارث، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة قال: كنت مملوكًا لأم  
 سلمة رضي الله عنها، فقالت: أعتقك وأشترط عليك أن تخدم رسول الله ﷺ  
 ما عشت، فقلت: إن لم تشترطي عليّ ما فارقت رسول الله ﷺ  
 ما عشت، فأعتقني <sup>(٣)</sup> واشترطت عليّ.

وجاء من طريق حماد بن سلمة، حدثنا سعيد بن جمهان، حدثنا سفينة  
 -أبو عبد الرحمن مولى رسول الله ﷺ - قال: قالت لي أم سلمة: أريد أن  
 أعتقك، وأشترط عليك أن تخدم رسول الله ﷺ ما عشت... الحديث  
 بنحوه <sup>(٤)</sup>.

ابن جمهان وثقه ابن معين <sup>(٥)</sup>، وقال أبو حاتم الرازي: لا يحتج  
 بحديثه <sup>(٦)</sup>.

قال الحافظ أبو محمد عبد الغني المقدسي، عن سفينة: وإضافته إلى  
 ولاء النبي ﷺ تجوز لا حقيقة، ولا أعلم أن النبي ﷺ اشتراه ولا ملكه.

(١) في (د): (رسول الله).

(٢) «سنن أبي داود» (٣٩٣٢).

(٣) في (ظ): (فأعتقني).

(٤) خرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٩٦)، ابن ماجه (٢٥٢٦).

(٥) «تاريخ ابن معين/ رواية الدوري» (٤/١٤ رقم ٣٤٣٣)، «الجرح والتعديل»  
 (١٠/٤).

(٦) «الجرح والتعديل» (١٠/٤).

وروى جُبارة بن مغلّس<sup>(١)</sup>، عن شريك<sup>(٢)</sup>، عن عمران بن سعيد النخلي<sup>(٣)</sup>، عن أحمر مولى أم سلمة قال: كنت مع النبي ﷺ في غزاة فمررنا بواد أو نهر، فكنت أعبر الناس، فقال النبي ﷺ: «ما كنت في هذا اليوم إلا سفينة»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٥)</sup>: أخبرنا عبيد الله بن موسى<sup>(٦)</sup>، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن سفينة رضي الله عنه أنه ركب سفينة في البحر، فانكسرت بهم السفينة<sup>(٧)</sup>، فتعلقت بشيء منها حتى خرجت إلى جزيرة فيها الأسد، فقلت: أبا الحارث أنا سفينة مولى رسول الله ﷺ، فطأ رأسه وجعل يدفعني بجنبه يدلني على الطريق، فلما خرجت إلى الطريق جعل يهيمهم، فظننت أنه يودعني<sup>(٨)</sup>.

تابعه جعفر بن عون، عن أسامة بن زيد<sup>(٩)</sup>.

ورواه عبد الله بن وهب، عن أسامة بن زيد<sup>(١٠)</sup> أن محمد بن عبد الله

(١) جبارة بن المغلس ضعيف.

(٢) شريك بن عبد الله النخعي ضعيف.

(٣) بالنون والخاء المعجمة كما في «الإصابة» (١/٣٣)، «الإكمال» (١/٣٨٧).

(٤) خرج ابن منده والماليني في «المؤتلف» كما في «الإصابة» (١/٣٣).

(٥) لم أقف عليه في «الطبقات».

(٦) وقع في «المعجم الكبير» (٧/٨١): «عبد الله بن موسى»، وهو تصحيف.

(٧) في (د): (السفينة بهم).

(٨) خرج الطبراني في «الكبير» (٧/٨١ رقم ٦٤٣٣)، الحاكم (٢/٦٧٥)، البيهقي في

«الدلائل» (٦/٧٤)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٣٥١٠).

(٩) خرج البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/٤٥) من طريق جعفر بن عون.

وتابعه عثمان بن عمر، خرج البزار (٣٨٣٨).

(١٠) وقع في (د): (يزيد)!

ابن عمرو بن عثمان حدثه، عن محمد بن المنكدر، فذكره<sup>(١)</sup>.  
 وحدث به أحمد بن منصور الرمادي، عن عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>، أخبرنا  
 معمر، عن الحجبي، عن ابن المنكدر أن سفينة مولى رسول الله ﷺ  
 أخطأ الجيش بأرض الروم أو أسر<sup>(٣)</sup> في أرض الروم، فانطلق هارباً  
 يلتمس الجيش، فإذا هو بالأسد، فقال له: أبا الحارث إني مولى  
 رسول الله ﷺ، كان من أمري كيت وكيت، فأقبل الأسد يبصبه حتى  
 قام إلى جنبه كلما سمع صوتاً أهوى إليه، ثم أقبل يمشي إلى جنبه،  
 فلم يزل كذلك حتى بلغ الجيش، ثم رجع الأسد<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ الوراق<sup>(٥)</sup>: حدثنا  
 موسى بن سهل الجوني<sup>(٦)</sup>، حدثنا محمد بن محمد الأزدي<sup>(٧)</sup>، حدثنا  
 إبراهيم بن حماد المصيبي<sup>(٨)</sup>، حدثنا يوسف بن سوار<sup>(٩)</sup>، حدثنا  
 خلف بن خليفة، عن أبي هاشم الرُّماني، عن محارب بن دثار، عن

(١) خرج الطبراني (٧/٨٠ - ٨١ رقم ٦٤٣٢)، الحاكم (٣/٧٠٢)، البيهقي في  
 «الدلائل» (٦/٤٥)، أبو نعيم في «المعرفة» (٣٥١١).

(٢) «مصنف عبد الرزاق» (١١/٢٨١) ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» (٦/٤٦).

(٣) وقع في (د): (أوسر)، وفي (ظ): (أواس)، والمثبت من مصادر التخريج.

(٤) مداره على ابن المنكدر، وهو لم يسمع سفينة، فإسناده منقطع.

(٥) الإمام المحدث المسند، له ترجمة في «السير» (١٦/٣٢٧) وهو لا يفهم الحديث،  
 ولكن يحمل أمره على الصدق.

(٦) موسى بن سهل الجوني أبو عمران شيخ الحديث بالبصرة. راجع «السير» (١٤/  
 ١٨٠).

(٧) القاضي أبو منصور محمد بن محمد الأزدي، هكذا رأيت، ولا أدري ما حاله.

(٨) لم أعرفه.

(٩) لم أعرفه.

أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه يقال له: سفينة بكتاب إلى معاذ إلى اليمن، فلما صار في الطريق إذا هو بالسبع رابض في وسط الطريق فخاف أن يجوز فيقوم إليه، فقال: أيها السبع إنني رسول رسول الله ﷺ إلى معاذ، وهذا كتاب رسول الله ﷺ إلى معاذ، فقام السبع يهرول قدامه غلوة، ثم همهم، ثم صرخ، ثم تنحى عن الطريق، فمضى بكتاب رسول الله ﷺ إلى معاذ، ثم رجع بالجواب فإذا هو بالسبع، فخاف أن يجوز، فقال: أيها السبع إنني رسول رسول الله ﷺ إلى معاذ، وهذا جواب<sup>(١)</sup> كتاب رسول الله ﷺ من معاذ، فقام السبع فصرخ، ثم همهم، ثم تنحى عن الطريق، فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: [«تدرون ما قال أول مرة؟ قال: كيف رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وأما الثانية فقال: أقرئ رسول الله ﷺ»]<sup>(٢)</sup> وأبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وسلمان وصهيباً وبلاًلاً مني السلام»<sup>(٣)</sup>.

«ناعم»: ذكره الطبري في الموالي<sup>(٤)</sup>.

«نافع أبو السائب»: مولى غيلان بن سلمة، ذكره بعضهم في موالي النبي ﷺ، وذكر أنه أخو أبي بكر.

(١) في (ظ): (وهو).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) فيه نكارة ظاهرة، وإسناده مظلم، وما تقدم يغني عنه.

(٤) لعله ناعم بن أجيل مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ وكان قليل الحديث، وقال الحافظ في «الإصابة»: ذكره العسكري في الصحابة وقال: لا أعلم له حديثاً مسنداً، ثم قال الحافظ: ولعل من وصفه بأنه مولى رسول الله ﷺ تجوز في ذلك لكونه مولى زوجته. وراجع «الطبقات» (٢٩٨/٥).

وقال البخاري في «تاريخه الكبير»<sup>(١)</sup>: نافع مولى رسول الله ﷺ قال عبد الله بن سعيد بن الأشج: حدثني عقبه بن خالد، حدثني الصباح<sup>(٢)</sup>، حدثني ابن أبي أمية، عن نافع مولى رسول الله ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة مستكبر ولا شيخ زان، ولا منان على الله بعمله»<sup>(٣)</sup>.

«ابن أبي أمية خالد».

«نُبِيه» من مولدي السراة<sup>(٤)</sup>، ويقال له: النُبِيه، فيما حكاه محمد بن أحمد بن سيد الناس وقال: مذكور فيمن اشتراه، وأعتقه.

«نفيح أبو بكرة الثقفي»<sup>(٥)</sup>: مختلف في أسم أبيه، فقييل: مسروح، قاله الزهري وزهير بن حرب، وقيل: ابن الحارث، وسماه ابن إسحاق فقال: أبو بكرة واسمه مسروح، وكان للحارث بن كلدة قبل، كان أبوه عبداً للحارث فاستلحقه الحارث، وهو أخو زياد بن أبيه<sup>(٦)</sup> لأمه سمية مولاة الحارث بن كلدة، وإنما قيل له: أبو بكرة لتدليه ببكرة من سور الطائف إلى النبي ﷺ.

(١) «التاريخ الكبير» (٨/٨٢).

(٢) الصباح بن يحيى.

(٣) خرج من هذا الوجه مطين والحسن بن سفيان والبغوي وابن أبي داود وابن السكن وابن شاهين والطبراني وابن منده. قال البغوي: ولا أعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث.

قلت: وذكر له الحافظ في «الإصابة» (٦/٤١٤) طرفاً أخرى، فليراجع.

(٤) راجع «الإصابة» (٦/٤٢٤).

(٥) «الاستيعاب» (٤/١٥٣٠)، «الطبقات» (٧/١٥)، «الإصابة» (٦/٤٦٧).

(٦) في (د): (أمية)، والمثبت من (ظ)، وهو زياد بن أبي سفيان كما في «الطبقات الكبرى» (٧/١٥).

قال أبو بكر بن أبي خيثمة في «التاريخ»: حدثنا الحسن بن حماد، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج<sup>(١)</sup>، عن مقسم<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج غلامان يوم الطائف إلى النبي صلى الله عليه وآله فأعتقهما، أحدهما أبو بكر، فكانا موليه.

«نهيك»: عده بعضهم في الموالي.

«واقد»<sup>(٣)</sup>: قال الذهبي في «التجريد»<sup>(٤)</sup>: مولى رسول الله صلى الله عليه وآله يروى عنه حديث عجيب<sup>(٥)</sup>.

قلت: روى عن النبي صلى الله عليه وآله: «من أطاع الله فقد ذكر الله»، رواه الهيثم ابن جمار، عن الحارث بن غسان، عن زاذان أبي عمر، عن واقد مولى النبي صلى الله عليه وآله فذكره<sup>(٦)</sup>. وجعله الذهبي اثنين موليين، وقيل فيه: أبو واقد<sup>(٧)</sup>.

«وردان»: قال أبو الشيخ الأصبهاني: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلم، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن الحسن

(١) الحجاج بن أرطاة ضعيف الحديث.

(٢) مقسم بن بجرة أو نجدة، صدوق وكان يرسل.

(٣) وقع في (د): (واحد)! راجع «الاستيعاب» (٤/١٥٥١)، «الإصابة» (٦/٥٩٥)، «المعرفة» (٥/٢٩٦٤).

(٤) «التجريد لأسماء الصحابة» (١٤٣٦).

(٥) لعله يشير إلى الحديث الآتي.

(٦) خرجه الحسن بن سفيان في «مسنده» والطبراني في «معجمه» كما في «الإصابة» (٦/٥٩٥)، وخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٦٥١٤) من طريق الهيثم، عن الحارث، عن رجل، عن زاذان.

(٧) ترجم ابن حجر في «الإصابة» (٧/٤٥٧) لأبي واقد، وذكر نفس هذا الحديث وعزاه لابن منده

ابن عمارة<sup>(١)</sup>، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: وقع للنبي صلى الله عليه وسلم مولى يقال له وردان من عذق فمات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انظروا رجلاً من أرضه» فوجدوا رجلاً، فقال: «أعطوه ماله»<sup>(٢)</sup>.

والصواب: ما رواه أبو داود في «سننه»<sup>(٣)</sup> عن مسدد، عن يحيى، عن شعبة، وعن عثمان، عن وكيع، عن سفيان، كلاهما عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وردان، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن مولى للنبي صلى الله عليه وسلم مات وترك شيئاً، ولم يدع ولداً ولا حميماً... الحديث.<sup>(٤)</sup> وحدث به الترمذي في «جامعه»<sup>(٥)</sup> عن بندار عن يزيد بن هارون، عن سفيان، ونلفظه: أن مولى للنبي صلى الله عليه وسلم وقع من عذق نخلة فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «انظروا هل من وارث؟». قالوا: لا، قال: «فادفعوه إلى بعض أهل القرية».

وفي الباب عن بريدة.

هذا حديث حسن، قاله الترمذي.

وخرجه النسائي<sup>(٦)</sup>، عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد بن الحارث، عن عبد الله بن محمد بن تميم، عن حجاج بن محمد، كلاهما عن شعبة به.

(١) الحسن بن عمارة متروك الحديث.

(٢) خرجه أبو نعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (٦٥٢٣).

(٣) «سنن أبي داود» (٢٩٠٢).

(٤) في (ظ): (النبي).

(٥) «جامع الترمذي» (٢١٠٥).

(٦) «السنن الكبرى» (٦٣٩٢، ٦٣٩١).

وعن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن عبد الرحمن، عن سفيان به<sup>(١)</sup>.  
ورواه ابن ماجه<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد كلاهما  
عن وكيع به<sup>(٣)</sup>.

«هرمز أبو كيسان»: قال<sup>(٤)</sup> ابن أبي خيثمة: حدثنا منصور بن أبي  
مزاحم، حدثنا أبو حفص الأبار، عن ابن أبي زياد، عن معاوية بن قرة  
قال: شهد بدرًا عشرون مملوكًا فيهم مملوك للنبي ﷺ يقال له<sup>(٥)</sup>:  
هرمز، فأعتقه وقال: «إن الله أعتقك»<sup>(٦)</sup>.

«همام»<sup>(٧)</sup>: روى محمد بن أيوب الرقي، عن سفيان، عن  
عبد الكريم، عن أبي الزبير، عن همام مولى رسول الله ﷺ قال: جاء  
رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن امرأتي لا تدفع يدَ لأمسٍ  
فقال: «طلِّقها» قال: إنها تعجبني قال: «فتمتع بها».

هكذا ذكره جعفر المستغفري، عن البردعي فيما حكاه أبو موسى  
المديني<sup>(٨)</sup>.

وذكره محمد بن أحمد بن سيد الناس في الموالي: هشامًا بالشين  
مكان الميم، وخرج حديثه المذكور من طريق محمد بن سعد، أخبرنا

(١) «السنن الكبرى» (٦٣٩٣).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٢٧٣٣).

(٣) «الاستيعاب» (١٣٣١/٣)، «الإصابة» (٤٠٦/٢)، (٦٣٠/٥)، (٢٣٢/٦)، (٥٣٤).

(٤) كررت في (د).

(٥) في (د): (عشرون مملوكًا للنبي فيهم مملوك يقال له).

(٦) خرجه ابن منده كما في «الإصابة» (٥٣٤/٦).

(٧) ذكره ابن حجر في «الإصابة» (٥٨٦/٦) وقال: هو تصحيف، وإنما هو هشام.

(٨) راجع المصدر السابق.

سليمان بن عبيد الله الرقي، حدثنا محمد بن أيوب الرقي، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن أبي الزبير، عن هشام مولى رسول الله ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن امرأتي لا تمنع يد لأمس قال: «طلقها» قال: إنها تعجبني قال: «فاستمع بها»<sup>(١)</sup>.

تابعه محمد بن مسلم بن واره، عن سليمان نحوه.

ورواه جماعة، عن الثوري، عن عبد الكريم، أخبرني أبو الزبير، عن مولى بني هاشم، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يسمه.

ورواه عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الكريم، عن أبي الزبير، عن جابر<sup>(٢)</sup>.

«يسار نوبي»<sup>(٣)</sup>: أصابه النبي ﷺ في غزاة بني عبد بن ثعلبة، وهو الراعي الذي قتله العرنيون الذين أغاروا على لقاح النبي ﷺ بذي الجدر وقطعوا يده ورجله، وغرسوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات، وانطلقوا بالسرح، وأقبلت امرأة من بني عمرو بن عوف على حمار لها حتى تمر بيسار<sup>(٤)</sup> تحت شجرة، فلما رآته وما به وقد مات، رجعت إلى قومها فأخبرتهم الخبر، فخرجوا نحو يسار حتى جاءوا به إلى قباء ميتاً، فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم كرز بن جابر الفهري<sup>(٥)</sup> فلحقهم، فأتى بهم رسول الله ﷺ، فأمر بهم فقطع أيديهم وأرجلهم،

(١) خرجه ابن قانع (٣/١٩٥)، ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٥٤١)، الطبراني وابن منده ومطين وغيرهم كما قال ابن حجر.

(٢) هو وهم، قال ابن حجر في «الإصابة» (٦/٥٤٦): وكأنه سلك الجادة.

(٣) «الاستيعاب» (٤/١٥٨١)، «الطبقات» (٢/٩٣)، «الإصابة» (٥/٥٨١).

(٤) في (د): (على يسار).

(٥) «الاستيعاب» (٣/١٣١٠)، «الطبقات» (٢/٩٣، ٩٣)، «الإصابة» (٥/٥٨١).

وسملت<sup>(١)</sup> أعينهم، وصلبوا بمجتمع السيول، وذلك سنة ست من الهجرة. وقد روي أن النبي ﷺ نظر إلى يسار هذا وهو يحسن الصلاة فأعتقه. «يُسْر»<sup>(٢)</sup>، لا يثبت، جاء بإسناد مظلم عن أبي المحاسن عبد العزيز [ابن]<sup>(٣)</sup> علي بن يحيى، أخبرني والدي الشيخ الفقيه أبو الحسن علي بن يحيى، أخبرني الشيخ الزاهد أبو علي الحسن بن خارجة سمعت يُسرًا خادم رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> بمصر، وكان موضوعًا بين قطن مندوف، وله من العمر ثلاث مائة سنة بدعاء النبي ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلا ذكر الله ومن أوى إلى ذكر الله».

يُسْرٌ هذا لا يعرف إلا من هذا الطريق المظلم، روي عنه به خمسة أحاديث موضوعة، هذا أحدها.

والحسن بن خارجة ليس بثقة ولا مأمون<sup>(٥)</sup>، وعلي بن يحيى وابنه عبد العزيز لا يُعرفان، والله أعلم.

«أبو أثيلة»<sup>(٦)</sup>: كذا ذكره جماعة في الموالي منهم: ابن الجوزي في

(١) وقع في (د): (وشملت!)، وفي (ظ): (شملت)، وهناك رواية أخرى: (وسمّر).

(٢) قال الذهبي في «الميزان» (٢٦٨/٧): يسر بن عبد الله، عن النبي ﷺ بطامات وبلايا، والآفة ممن بعده، لا وجود له.

وقال ابن حجر في «اللسان» (٢٠٢/٢): ويسرٌ عدَمٌ.

(٣) سقط من (د، ظ).

(٤) في (ظ): (النبي ﷺ).

(٥) ترجم له ابن حجر في «لسان الميزان» (٢٠٢/٢) وقال: الحسن بن خارجة عن يسر خادم النبي ﷺ بأحاديث منكرة لا ثقة ولا مأمون.

(٦) «الإصابة» (٥/٧)، وقال ابن حجر: ووقع عند ابن الأثير: أبو أثيلة بن راشد، وهو وهم، إنما راشد أسم ولده.

«التلقيح» في مكانين منه ولم يسمه، وفي الصحابة: أبو أثيلة السلمي كان أسمه ظالمًا، فسماه النبي ﷺ راشدًا<sup>(١)</sup>، وهو راشد بن حفص<sup>(٢)</sup>، وقيل: ابن عبد ربه، وقيل: أبو أثيلة بن راشد<sup>(٣)</sup>، وقيل: أبو أثلة<sup>(٤)</sup>.

«أبو البشر»: ذكره جعفر المستغفري في الموالي ولم يسمه<sup>(٥)</sup>.

«أبو الحمراء»: أسمه هلال بن الحارث السلمي<sup>(٦)</sup>، ويقال: هاني بن الحارث، وقال ابن شاهين: هلال بن ظفر، ويقال: ابن أبي الحمراء، والأول هو المشهور، واشتهر بكنيته أبي الحمراء.

وما ذكره أبو عمر بن عبد البر في «الاستيعاب»<sup>(٧)</sup> أن كنيته أبو الجمل فهو وهمٌ أشار إليه الغساني، ونبه عليه المنذري والذهبي<sup>(٨)</sup>.

وما ذكره أبو عمر، عن عباس، عن يحيى بن معين قال: أبو الجمل صاحب رسول الله ﷺ أسمه هلال بن الحارث، وكان يكون بحمص، قال

(١) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/٥٠٤)، وقال: كان سادن صنم بني سليم.

(٢) راشد بن حفص الهذلي، يكنى أبا أثيلة. قاله ابن منده، كما في «الإصابة».

(٣) قال ابن حجر (٢/٤٣٣): وخلط ابن عبد البر ترجمته بترجمة راشد بن عبد ربه السلمي وهو غيره فيما يظهر لي، بل المحقق التعدد؛ لأن هذا هذلي.

(٤) هو وهم كما تقدم.

(٥) كما في «الإصابة» (٧/٥).

(٦) «الاستيعاب» (٤/١٦٣٣)، «الإصابة» (٦/٥٤٨)، (٧/٩٤).

(٧) قال في «الاستيعاب» (٤/١٦٢١): أبو الجمل، قال عباس الدوري: سمعت

يحيى بن معين يقول: أبو الجمل صاحب رسول الله ﷺ أسمه هلال بن الحارث..

(٨) أستدركه عليه كذلك ابن حجر في «الإصابة» (٦/٥٨٤)، (٧/٧٩)، حيث قال:

وقد تعقب ابن فتحون وغيره ذلك، وقالوا: لا خلاف بين أهل العلم أن هلال بن

الحارث يكنى أبا الحمراء بالمهمله والراء والمد، وليس في الصحابة من يكنى

أبا الجمل، والوهم فيه من أبي عمر، لا من عباس، والموجود في تاريخ ابن معين

رواية عباس بالمهمله والراء...اهـ.

يحيى: وقد رأيت بها غلامًا من ولده، فتصحفتُ عليّ أبي عمر لفظة الحمراء بالجمال<sup>(١)</sup>، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

له حديث في «سنن ابن ماجه»<sup>(٣)</sup> من رواية أبي داود نفيع بن الحارث الأعمى أحد المتروكين<sup>(٤)</sup> عنه قال: رأيت النبي ﷺ مرًّا بجنابت رجل عنده طعام في وعاء فأدخل يده فيه.. الحديث<sup>(٥)</sup>.

«أبو رافع قبطي»: أسمه أسلم<sup>(٦)</sup>، قاله مصعب الزبيري، وقيل: إبراهيم<sup>(٧)</sup>، ذكره يحيى بن معين، وقيل: هرمز، وقيل: ثابت، وقيل: بَرِيَّة.

كان للعباس رضي الله عنه فوهبه للنبي ﷺ، فلما أسلم العباس بشر النبي ﷺ بإسلامه فأعتقه، وكان أبو رافع أسلم بمكة مع إسلام العباس رضي الله عنه، وشهد الخندق قاله ابن الجوزي، وقال مصعب: شهد أحدًا والخندق والمشاهد بعدها، وزوجه رسول الله ﷺ مولاة رسول الله ﷺ سلمى<sup>(٨)</sup>، وشهدت سلمى خيبر، وولدت له عبيد الله بن أبي رافع، وكان كاتبًا لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه بالكوفة، (ومات أبو رافع بالمدينة قبل قتل عثمان رضي الله عنه) أنتهى<sup>(٩)</sup>، وقيل: توفي في خلافة علي رضي الله عنه وصوبه بعضهم.

(١) في (د): (أبا الجمل).

(٢) راجع «تاريخ ابن معين رواية الدوري» (٣/٥ رقم ١١).

(٣) «سنن ابن ماجه» (٢٢٢٥).

(٤) نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى الدارمي، متروك، وكذبه ابن معين.

(٥) علق له الترمذي حديثًا كما في «الجامع» عقب رقم (٣٢٠٦).

(٦) «الاستيعاب» (٨٣/١)، «الإصابة» (٧/١٣٥).

(٧) «الإصابة» (٢٠/١).

(٨) سلمى مولاة النبي ﷺ لها ترجمة في «الطبقات» (٨/٢٢٧)، «الإصابة» (٧/٧١١).

(٩) ما بين القوسين مكرر في (د).

قال الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(١)</sup>: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن<sup>(٢)</sup> إسحاق، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: أتت سلمى مولاة رسول الله ﷺ امرأة أبي رافع مولى رسول الله ﷺ تستأذنه على أبي رافع قد ضربها قالت: قال رسول الله ﷺ لأبي رافع: «مالك ولها يا أبا رافع؟» قال: تؤذيني يا رسول الله، فقال لها رسول الله ﷺ: «بما آذيته يا سلمى» قالت: يا رسول الله، ما آذيته بشيء، ولكنه أحدث وهو يصلي، فقلت له: يا أبا رافع، إن رسول الله ﷺ [قد]<sup>(٣)</sup> أمر المسلمين إذا خرج من أحدهم الريح أن يتوضأ، فقام فضربني، فجعل رسول الله ﷺ يضحك ويقول: «يا أبا رافع، إنها لم تأمرك إلا بخير».

وقال يزيد بن هارون: حدثنا الجراح بن منهال<sup>(٤)</sup>، عن الزهري، عن أبي سليم مولى أبي رافع [عن أبي رافع]<sup>(٣)</sup> مولى النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «كيف بك يا أبا رافع إذا أفتقرت؟» قلت: أفلا أتقدم في ذلك؟ قال: «بلى» قال: «ما مالك؟» قلت<sup>(٥)</sup>: أربعون ألفاً وهي لله ﷻ قال: «لا، أعط بعضاً وأمسك بعضاً وأصلح إلى ولدك» قال: قلت: أولهم علينا يا رسول الله حق كما لنا عليهم؟ قال: «نعم، حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتاب والرمي والسباحة، وأن يورثه طيباً» قال: ومتى يكون فقري؟ قال: «بعدي».

(١) «المسند» (٢٧٢/٦).

(٢) في (ظ): (أبي)، وهو خطأ.

(٣) سقط من (د).

(٤) أبو العطف الجراح بن منهال منكر الحديث.

(٥) في (د): (قال).

قال أبو سليم: فلقد رأيتُه أفتقر بعد حتى كان يقعد فيقول: من يتصدق على الشيخ الكبير الأعمى؟ من يتصدق على رجل أعلمه رسول الله ﷺ أنه سيفتقر بعده؟ من يتصدق، فإن يد الله [هي] <sup>(١)</sup> العلياء، ويد المعطي الوسطى، ويد السائل السفلى، ومن سأل عن ظهر غنى كان له شية <sup>(٢)</sup> يعرف بها يوم القيامة، ولا تحل الصدقة لغني ولا ذي مرة <sup>(٣)</sup> سوي، قال: فلقد رأيت <sup>(٤)</sup> رجلاً أعطاه أربعة دراهم فرد عليه منها درهماً، فقال: يا عبد الله لا ترد عليّ صدقتي، قال: إن رسول الله ﷺ نهاني أن أكثر [من] <sup>(٥)</sup> فضول المال.

قال أبو سليم: فلقد رأيتُه بعدُ أستغنى حتى أني له عاشر عشرة، وكان يقول: ليت أبا رافع مات في فقره أو هو فقير، قال: ولم يكن يكاتب مملوكه إلا بثمنه الذي اشتراه به.

حدث به أبو نعيم في «الحلية» <sup>(٦)</sup> من طريق يزيد، ومن طريق المغيرة بن عبد الله، عن عثمان بن عبد الرحمن، عن الجراح. أبو رافع: والد البهي بن أبي رافع <sup>(٧)</sup>، قيل: هو رافع الذي قدمناه، والصواب -إن شاء الله- أبو رافع، ولا يعرف اسمه، وولده البهي يقال له: رافع، والله أعلم.

(١) سقط من (ظ).

(٢) أي: علامة.

(٣) أي: قوة.

(٤) في (ظ): (قال: فلقيت).

(٥) سقط من (ظ).

(٦) «الحلية» (١/١٨٤).

(٧) «الإصابة» (٢/٤٤٧).

كان أبو رافع لأبي أحيحة سعيد بن العاص الأكبر، فورثه بنوه، وأعتق ثلاثة منهم أنصباءهم، وقتلوا يوم بدر جميعاً، وشهد أبو رافع معهم بدرًا، ثم أشتري أبو رافع بقيّة أنصباء بني سعيد إلا نصيب خالد بن سعيد، فوهب خالد نصيبه لرسول الله ﷺ، فأعتقه رسول الله ﷺ، فكان أبو رافع يقول: أنا مولى رسول الله ﷺ، ويقول ابنه البهي بن أبي رافع من بعده، فلما ولي عمرو بن سعيد المدينة دعا البهيّ فقال له من مولاك؟ قال: رسول الله ﷺ، فضربه مائة سوط، ثم سأله قال: مولاي رسول الله ﷺ، فضربه (١) مائة سوط، حتى ضربه خمسمائة سوط، ثم قال: أنا مولاكم، فلما قتل عبد الملك عمرو بن سعيد قال رافع بن أبي رافع:

فصَحَّتْ وَلَا شَلَّتْ وَضُرَّتْ عَدُوَّهَا

يَمِينٌ هَرَاقَتْ مَهْجَةَ ابْنِ سَعِيدٍ

هُوَ ابْنُ أَبِي الْعَاصِ مَرَارًا وَيَنْتَمِي

إِلَى أُسْرَةٍ طَابَتْ لَهُ وَجُدُودٍ

هكذا ذكره ابن أبي خيثمة في «التاريخ» عن مصعب بن عبد الله (٢). وقد خلط بعضهم ترجمة أبي رافع هذا بزواج سلمى والد عبيد الله، كاتب عليّ المذكور قبل، فلم يصنعوا شيئاً، وممن خلط الترجمتين أبو عمر بن عبد البر، والله أعلم.

وذكر جماعة منهم أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ أن هذا العبد أسمه رافع، فقال في «الحلية» (٣): حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا

(١) في (د): (فضرب).

(٢) راجع «التاريخ الكبير» للبخاري (٦/٢٣٤)، و«تاريخ الطبري» (٢/٢١٧).

(٣) «الحلية» (١/١٨٣).

المقدام بن داود، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن عمرو بن (١) سعيد أن عبدًا كان بين بني سعيد -يعني: ابن العاص- فأعتقوه إلا واحدًا منهم، فأتى النبي ﷺ يستشفع به على الرجل، فكلمه فيه، فوهب الرجل نصيبه [فيه] (٢) للنبي ﷺ، فأعتقه رسول الله ﷺ، فكان يقول: أنا مولى النبي ﷺ، وكان اسمه رافعًا أبا البهي.

«أبو سلمى الراعي»: واسمه حريث فيما قيل.

«أبو سلمى آخر»: قال ابن عبد البر: مولى رسول الله ﷺ، لا أدري أهو راعي رسول الله ﷺ المتقدم ذكره أو غيره (٣).

«أبو السمح» (٤): ضل فلا يدرى أين مات، قاله الحاكم أبو أحمد النيسابوري في كتابه «الكنى».

واختلف في اسمه، فقيل: مالك، سماه يحيى بن يونس فيما حكاه جعفر بن محمد المستغفري، وقيل: اسمه إياد، ولم يذكر المزي في «التهذيب» و«الأطراف» غيره، وقيل: سابق، وقيل: زياد، وأظنه تصحيفًا من إياد. وقيل: هو أبو سلامة الهاشمي الذي ذكرناه قبل وهو بعيد.

له حديث في «السنن» من طريق ابن مهدي، عن يحيى بن الوليد، عن محل بن خليفة، حدثني أبو السمح قال: كنت أخدم النبي ﷺ، فكان إذا

(١) في (د): (عن)، وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ظ).

(٣) «الاستيعاب» (٤/١٦٨٣).

(٤) «الاستيعاب» (١/١٤٧)، «الإصابة» (١/١٦٣)، (٧/١٨٩).

أراد أن يغتسل قال: «ولني قفاك»<sup>(١)</sup>.

الحديث خرجه أبو داود<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> من طريق ابن مهدي.

وله عند النسائي من طريق ابن مهدي بهذا الإسناد مرفوعاً: «يُغسل من بول الجارية ويُرش من بول الغلام» وهو طرف من الحديث الذي قبله<sup>(٥)</sup>.  
وقيل: إن أبا السّمح هذا لم يكن مولياً، وإنما كان خادماً، وقال أبو عمر بن عبد البر: مولى رسول الله ﷺ، ويقال له: خادم رسول الله ﷺ.<sup>(٦)</sup>

«أبو صالح»: حدث حفص بن أبي داود - وهو حفص بن سليمان القارئ - عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله ﷺ مولى يقال له: أبو صالح، وله أخ مملوك، فاشتراه، فقال له رسول الله ﷺ: «عتق حين ملكته»<sup>(٧)</sup>.  
«أبو صفيّة»<sup>(٨)</sup> المسبّح بالنوى<sup>(٩)</sup> من المهاجرين، رأته والدة يونس ابن عبيد.

(١) «الإصابة» (٥/٧٦٠).

(٢) «سنن أبي داود» (٣٧٦).

(٣) «المجتبى» (١/١٥٨).

(٤) «سنن ابن ماجه» (٦١٣).

(٥) «المجتبى» (١/١٥٨).

(٦) «الاستيعاب» (٤/١٦٨٤).

(٧) خرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٣٨٢) في ترجمة حفص بن سليمان.

(٨) «الاستيعاب» (٤/١٦٩٣)، «الإصابة» (٧/٢٢٢)، «الكنى» للبخاري (٣٧٣)،

و«الجرح والتعديل» (٩/٣٩٥)، «المنفردات والوحدان» لمسلم (ص ١٧٣).

(٩) في (ظ): (بالنون).

«أبو ضميرة»<sup>(١)</sup> والد ضميرة المذكور قبل، قال إسماعيل بن أبي أويس: حدثني حسين بن عبد الله بن أبي ضميرة<sup>(٢)</sup> أن الكتاب الذي كتب رسول الله ﷺ لأبي ضميرة: «بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب من محمد رسول الله ﷺ لأبي ضميرة وأهل بيته أنهم كانوا أهل بيت من العرب، وكانوا مما أفاء الله على رسوله ﷺ، فأعتقهم رسول الله ﷺ» ثم خير أبا ضميرة إن أحب أن يلحق بقومه، فقد أذن له رسول الله ﷺ، وإن أحب أن يمكث مع رسول الله ﷺ فيكونون من أهل بيته، فاختار الله ورسوله ﷺ، ودخل في الإسلام، فلا يعرض له أحد إلا بخير، ومن لقيهم من المسلمين فليستوص بهم خيراً، وكتب إلى<sup>(٣)</sup> أبي بن كعب، قال ابن أبي أويس: فهو مولى رسول الله ﷺ، وهو أحد حمير، وخرج قوم منهم في سفر ومعهم هذا الكتاب، فعرض لهم اللصوص، فأخذوا ما معهم، فأخرجوا هذا الكتاب إليهم، وأعلموهم بما فيه، فردوا عليهم ما أخذوا منهم، ولم يعرضوا لهم، ووفد حسين بن عبد الله بن ضميرة إلى المهدي أمير المؤمنين وجامعهم بكتابه<sup>(٤)</sup> هذا، فأخذه المهدي فوضعه على بصره، وأعطى حسينا ثلاث مائة دينار.

حدث به ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٥)</sup> عن ابن أبي أويس.

(١) هو حسين بن عبد الله بن ضميرة بن أبي ضميرة، ترجمته في «الطبقات الكبرى» (رقم ٣٨٤).

(٢) ويقال: أبو ضمرة كما في «تاريخ القضاة»، وقال السخاوي: أبو ضمرة أو ضميرة.

(٣) في (د، ظ): (كذا أبي بن كعب)، والمثبت من «الإصابة» (٤٩٦/٣).

(٤) في (د): (بكتابتهم).

(٥) لم أقف عليه فيه.

وذكر أبو حاتم وغيره أن أبا ضميرة حميري من آل ذي يزن، واسمه سعد على الأصح، وقيل: روح بن سندر، وقيل: روح بن سيرزاد<sup>(١)</sup>.

«أبو عبيد واسمه سعد»، وقيل: عبيد، قال ابن أبي خيثمة في «التاريخ»: حدثنا مسلم بن إبراهيم<sup>(٢)</sup> وأبو سلمة قالوا: حدثنا أبان، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي عبيد مولى النبي ﷺ أنه طبخ لرسول الله ﷺ شاة، فقال له: «ناولني الذراع» فناولته ذراعها، ثم ذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عمر بن عبد البر في ترجمة أبي عبيد هذا: ويقال: خادم رسول الله ﷺ، لا أقف على اسمه.

تابعه أبو موسى محمد بن المثنى<sup>(٤)</sup>، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي عبيد<sup>(٥)</sup> قال: طبخت للنبي ﷺ فقال: «ناولني ذراعاً» وكان يعجبه الذراع، فناولته، ثم قال: «ناولني ذراعاً» [فناولته، ثم قال: «ناولني ذراعاً»]<sup>(٦)</sup> فقلت: يا رسول الله كم للشاة من ذراع؟! فقال: «والذي نفسي بيده لو سكت لأعطيتني ذراعاً ما دعوت [به»]<sup>(٦)</sup>.

«أبو عسيم»<sup>(٧)</sup>، ويقال: أبو عسيب، وقيل: هما أثنان، كما فرق

(١) ذكر هذا كله ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/١٦٩٥).

(٢) خرجه الدارمي (٤٤)، والطبراني (٣٣٥/٢٢) عن مسلم بن إبراهيم.

(٣) خرجه دعلج في «مسند المقلين» (٤).

(٤) خرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٢).

(٥) في (د): (عبيدة).

(٦) سقط من (د).

(٧) «الاستيعاب» (٤/١٧١٥)، «الإصابة» (٧/٢٧٥).

بينهما / الحاكم أبو أحمد في «الكنى»<sup>(١)</sup> وعداده في أهل الكوفة، قيل: أسمه أحمر، وقيل: مرة، حديثه في الصلاة على [النبي ﷺ] لما قبض<sup>(٢)</sup>. «أبو لبابة» مذكور في مواليه [ﷺ]<sup>(٣)</sup> قاله ابن عبد البر<sup>(٤)</sup>، وهو غير النقيب.

«أبو لقيط حبشي»<sup>(٥)</sup>، وقيل: نوبي، قال أبو عمر بن عبد البر: ذكره بعضهم في موالي النبي ﷺ، ولا أعرفه<sup>(٦)</sup>.

قلت: قال أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري الحافظ: كان حبشياً نوبياً من موالي رسول الله ﷺ بقي إلى أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأخذ الديوان.

«أبو موهبة»<sup>(٧)</sup> من مولدي مزينة، لا يوقف له على أسم، اشتراه النبي ﷺ وأعتقه، يقال: شهد المريسي، وكان يقود بعائشة بعيرها، وقيل له: أبو موهبة أيضاً.

«أبو هاشم»<sup>(٨)</sup>: قال أبو الشيخ الأصبهاني: حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي الرازي، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي الثلج، حدثنا

(١) ذكر ابن حجر في «الإصابة» أبا عسيب ثم أبا عسيم، وقال: هو الذي قبله وغاير بينهما البغوي والحاكم أبو أحمد، وقال البغوي: لا أدري له صحبة أم لا.

(٢) حديثه عند ابن عبد البر (٤/١٧١٥)، ابن سعد (٢/٣٨٩، ٣٠٢)، ابن حجر (٧/٢٧٥)، وقد تقدم.

(٣) مكرر في (ظ).

(٤) «الاستيعاب» (٤/١٧٤٠).

(٥) ذكره ابن حجر في «الإصابة» (٧/٣٥٢).

(٦) قال ابن حجر: ذكره محمد بن حبيب في كتاب «المحبر».

(٧) «الاستيعاب» (٤/١٧٦٤)، «الطبقات» (١/٤٩٨).

(٨) «الإصابة» (٧/٤٥٢).

الحسن بن حماد بن كسيب، حدثنا يحيى بن يعلى، عن أبي عبد الرحمن حلو بن السري الأودي، حدثنا أبو هاشم مولى رسول الله ﷺ قال: كانت أمي، أمة لرسول الله ﷺ، هو أعتق أبي وأمي أن رسول الله ﷺ جاء من المسجد فوجد علياً وفاطمة رضي الله عنهما مضطجعين قد غشيتهما الشمس، فقام عند رؤوسهما وعليه كساء خيبري، فمد دونهما<sup>(١)</sup> وقال: «قوما أحب باد وحاضر» ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>.

وجاء من طريق أخرى، عن عبيد الله بن موسى، حدثنا حلو الأودي، عن أبي هاشم، عن أبيه وكان مولى رسول الله ﷺ.. فذكر الحديث بنحوه، فعلى هذا المولى هو والد أبي هاشم<sup>(٣)</sup>.

قال البخاري في «صحيحه»<sup>(٤)</sup>: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أزهر بن سعد، عن ابن عون، عن ثمامة بن أنس، عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى مولى له خياطاً، فأتى بدباء فجعل يأكله، فلم أزل أحبه منذ رأيت النبي ﷺ يأكله.

فهؤلاء موالي النبي ﷺ الذين وقعوا لنا، وفي بعضهم خلاف، وذكر بعضهم فيمن خدم النبي ﷺ من الأحرار.



(١) في (ظ): (دونهم).

(٢) عزاه ابن حجر لأبي نعيم في معرفة الصحابة ولم أره فيه.

(٣) «الإصابة» (٧/٤٥٣).

(٤) البخاري (٢٠٩٢، ٥٣٧٩، ٥٤٣٣).

[ خُدَّامُهُ ﷺ مِنَ الْأَحْرَارِ ]<sup>(١)</sup>

وأما خُدَّامُهُ ﷺ مِنَ الْأَحْرَارِ فهُمْ:

«أربد» خادم رسول الله ﷺ، أستدركه أبو موسى من حديث منكر، قاله الذهبي في «التجريد»<sup>(٢)</sup>.

ولفظ أبي موسى في كتابه الذي ذيل به على كتاب أبي عبد الله بن منده في «معرفة الصحابة» قال: أربد خادم النبي ﷺ ذكره الحافظ أبو عبد الله في «التاريخ» وقال: روى حديثه أصبغ بن زيد، عن سعيد بن راشد، عن زيد بن علي، عن جدته فاطمة بحديث له فيه ذكر. أنتهى.

«أسلع بن شريك بن عوف»<sup>(٣)</sup>، ويقال [له]<sup>(٤)</sup> ابن الحارث التميمي، وكان يرحل ناقة النبي ﷺ، روى حديثه العلاء بن أبي سويه<sup>(٥)</sup>، عن الهيثم بن رزيق<sup>(٦)</sup>، عن أبيه عنه<sup>(٧)</sup>.

«أسماء بن حارثة بن سعيد الأنصاري»<sup>(٨)</sup>، ويقال: الأسلمي أخو

هند.

(١) «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (٣٦/أ)، «مختصر سيرة النبي ﷺ» (٢٠/ب) للدمياطي.

(٢) «تجريد أسماء الصحابة» (٦٩).

(٣) «الاستيعاب» (١/١٣٩)، «الإصابة» (١/٥٨-٥٩).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) وهو العلاء بن الفضل من رجال «التهذيب».

(٦) في (د، ظ): (زريق) بتقديم الزاي، وهو تصحيف، راجع «الميزان» (٤/٣٢٢).

(٧) سيأتي وإسناده ضعيف لضعف العلاء والهيثم بن رزيق.

(٨) «الاستيعاب» (١/٨٦)، «الإصابة» (١/٦٤).

قال ابن سعد<sup>(١)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا محمد بن نعيم بن عبد الله المجرم، عن أبيه، سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال: ما كنت أظن هند وأسماء ابني حارثة الأسلميين إلا مملوكين لرسول الله صلى الله عليه وسلم.  
قال: قال محمد بن عمر: كانا يخدمانه لا يريمان بابه<sup>(٢)</sup> هما وأنس ابن مالك.

«أسود بن مالك الأسدي»<sup>(٣)</sup>.

«أنس بن مالك بن النضر» أبو حمزة الأنصاري النجاري.

قال أبو نعيم الفضل بن دكين: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، حدثنا المنهال بن عمرو قال: كان أنس رضي الله عنه صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وإداوته<sup>(٤)</sup>.

«أيمن بن عبيد» وتقدم في الموالي، وكان أيمن على مطهرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعاطيه حاجته.

«بكر بن شداخ» الليثي<sup>(٥)</sup>، ويقال: بكير، فيما سماه ابن الكلبي، وسمى أباه شدادًا لكنه من بني الشداخ بن عوف الكناني.

قال عبد الله بن عبد الجبار الخبائري: حدثنا مطرف بن أبي بكر الهذلي، عن أبيه<sup>(٦)</sup>، عن عبد الملك بن يعلى الليثي أن بكر بن شداخ الليثي، وكان ممن يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام، فلما أحتمل جاء النبي

(١) «الطبقات» (١/٤٩٧).

(٢) في (د): (به)، ومعناه: لا يبرحان. راجع «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٩٠).

(٣) راجع «الإصابة» (١/٧٧).

(٤) خرجه ابن سعد (١/٤٨٢) عن الفضل بن دكين.

(٥) «الإصابة» (١/٣٢٤).

(٦) أبو بكر الهذلي متروك.

ﷺ فقال: يا رسول الله إني كنت أدخل على أهلك، وقد بلغت مبلغ الرجال، فقال النبي ﷺ: «اللهم صدق قوله ولقاه الظفر» فلما كان في ولاية عمر رضي الله عنه وجد رجل يهودي قتيلاً فأعظم ذلك عمر وجزع وصعد المنبر، فقال: أفيما ولأني الله وكتبت واستخلفني يُمْتُكُ بالرجال، أذكُرُ الله رجلاً كان عنده علم إلا أعلمني، فقام إليه بكر بن شداخ، فقال: أنا به، فقال: الله أكبر بؤت بدمه، فهات المخرج، فقال: بلى، خرج فلان غازياً ووكلني بأهله، فجئت إلى بابه فوجدت هذا اليهودي في منزله وهو يقول:

وأشعث غره الإسلام مني<sup>(١)</sup>

خلوت بعُرسه ليل التمام

أبيت على ترائبها وبمسي

على قود الأعنة<sup>(٢)</sup> والحزام

كأن مجامع الربلات<sup>(٣)</sup> منها

فئام ينهضون إلى فئام

قال: فصدق عمر قوله، وأبطل دمه بدعاء النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

(١) في رواية: (حتى).

(٢) جمع عنان، وهو للفرس، وفي رواية: (على جرداء لاحقة الحزام) كما في «عيون الأخبار» (١١٦/٤).

(٣) الربله: اللحم الغليظة في باطن الفخذ؛ والمراد: إذا عظمت وسمت، والربله: باطن الفخذ. راجع «لسان العرب» (١٦٩/٥)، «الغريب» لابن قتيبة (٣٨١/٢).

(٤) إسناده ضعيف جداً لضعف أبي بكر الهذلي، وله طريق أخرى مرسلة. قال ابن أبي شيبه (٣٢١/٤): حدثنا وكيع عن عاصم عن الشعبي: كان أخوان من الأنصار،

«بلال بن رباح» مولى أبي بكر رضي الله عنه، وكان على نفقاته رضي الله عنه.

ثعلبة بن عبد الرحمن الأنصاري صاحب الحديث الطويل الباطل في توبته، ولا يصح، والحديث روي من طرق مختلفة كلها باطلة، وذكر الذهبي أن الحديث شبه الموضوع<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

يقال لأحدهما أشعث، فغزا في جيوش المسلمين، فقالت أخته لأخيه: هل لك في امرأة أخيك؟ معها رجل يحدثها، فصعد فأشرف عليه، وهو معها على فراشها وهي تنتف دجاجة، وهو يقول:

وأشعث غره الإسلام حتى خلوت بعمره ليل التمام الأبيات.

قال: فوثب إليه الرجل، فضربه بالسيف حتى قتله، ثم ألقاه. قال: فبلغ ذلك عمر فقال: أنشد الله رجلاً كان عنده من هذا علم إلا قام به، فذكر القصة. اهـ. ثم قال الحافظ: ذكرته وإن لم يكن في القصة تصريح بصحته، لأن الأنصار لم يكن فيهم عند موت النبي ﷺ أحد غير مسلم، ولا يتهاى أن يغزو رجل في عهد عمر إلا وقد كان في عهد النبي ﷺ مميزاً وإن لم يكن رجلاً.

ولهذه القصة طريق أخرى، أخرجها ابن منده من طريق أبي بكر الهذلي عن عبد الملك بن يعلى الليثي أن بكر بن شداخ قتل رجلاً يهودياً في عهد عمر فخرج عمر وصعد المنبر فقال أذكر الله رجلاً كان عنده علم بهذا إلا أعلمني، فقام إليه بكر بن شداخ فقال: أنا به، فقال عمر: الله أكبر، فقال بكر: خرج فلان غازياً ووكلني بأهله، فجئت إلى بابه فوجدت هذا اليهودي وهو يقول: وأشعث غره الإسلام حتى... الأبيات، قال: فصدق عمر قوله، وأبطل دمه. اهـ.

وخرجه عبد الرزاق (٤٣٥/٩)، وابن حزم في «المحلى» (٢٥١/٨) عن عبد الله بن عبيد بن عمير بنحوه، وعبد الله بن عبيد بن عمير روايته إنما هي عن صغار الصحابة، فيشبه أن يكون منقطعاً كذلك، وكلام الحافظ السابق يدل على أن هذه القصة منكرة، والله أعلم.

(١) القصة المذكورة في تفسير قوله تعالى: ﴿ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله..﴾ وقد بينت وهاءها في تعليقي على كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية «العقود» نشر مكتبة المورد بالطائف، وقد بين الحافظ ابن حجر في «الإصابة» أنها قصة منكرة.

«جَزءُ بنِ الحَدْرَجانِ بنِ مالِكِ بنِ أُخي أسود»<sup>(١)</sup> المذكور قبل، أبوه الحَدْرَجان بن مالك الأَسدي.

«حمزة بن عمرو الأَسلمي» خدَم النبي ﷺ في غزاة تبوك، وكناه النبي ﷺ أبا صالح.

قال أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا يزيد بن يحيى بن يزيد أبو خالد الخزاعي، حدثنا أبو بكر<sup>(٢)</sup> بن محمد بن حمزة بن عمرو الأَسلمي، عن أبيه<sup>(٣)</sup>، عن جده ﷺ قال: خرج رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك وكنت على خدمته ذلك السفر، فنظرت إلى نحي<sup>(٤)</sup> السمن قد قلَّ ما فيه، وهيات للنبي ﷺ طعامًا، ووضعت النحي في الشمس ونمت، فانتبعت لخرير النحي، فقمتم فأخذت برأسه بيدي، فقال رسول الله ﷺ ورآني: «لو تركته لسال واديًا سمناً»<sup>(٥)</sup>.

تابعه أبو بكر أحمد بن محمد بن هاشم، عن محمد بن عبد الله بن سليمان بمثله إلا أنه قال: «ألا تركته، ولو تركت لسال واد سمناً».

حدث به القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، عن أبي بكر هذا.

(١) أنظر «الإصابة» (٤٧٨/١).

(٢) لعله حمزة، وهو ليس بالمشهور وضعفه ابن حزم. راجع «المغني في الضعفاء» (١٩٢/١).

(٣) محمد بن حمزة مقبول.

(٤) النحي: الزق الصغير. راجع «الغريب» للخطابي (٤٤٣/٢).

(٥) «المعجم الكبير» (١٥٩/٣)، وإسناده ضعيف.

«خالد بن سيار بن عبد عوف الغفاري»<sup>(١)</sup>: سائق بُدن رسول الله ﷺ، قاله الكلبي وابن سعد وزاد ومعه حسان الأسلمي. ذو<sup>(٢)</sup> مخمر<sup>(٣)</sup> الحبشي ابن أخي النجاشي، وقيل ابن أخته<sup>(٤)</sup>، وقال البخاري<sup>(٥)</sup>: ذو مخبر بالموحدة مكان الميم الثانية، قال ابن سعد<sup>(٦)</sup>: ومخمر أصوب.

خرج أبو داود<sup>(٧)</sup> من حديث حجاج بن محمد ومبشر الحلبي، عن حريز بن عثمان، حدثني يزيد بن صالح<sup>(٨)</sup>، عن ذي مخبر الحبشي، وكان يخدم النبي ﷺ، في هذا الخبر قال: فتوضأ -يعني النبي ﷺ- وضوءاً لم يُلث منه التراب، ثم أمر بلالاً فأذن، ثم قام النبي ﷺ فركع ركعتين غير عجل، ثم قال لبلال: «أقم الصلاة» ثم صلى وهو غير عجل.

قال: قال حجاج، عن يزيد بن صليح، حدثني ذو مخبر رجل من الحبشة.

وقال أيضاً<sup>(٩)</sup>: حدثنا مؤمل بن الفضل، حدثنا الوليد، عن حريز،

(١) «الإصابة» (٢/٢٣٩).

(٢) في (ظ): (و).

(٣) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/٤٧٥): وكان الأوزاعي يأبى في اسمه إلا ذو مخمر، بالميمين.

(٤) «الاستيعاب» (٢/٤٧٥)، «الطبقات» (٧/٤٢٥)، «الإصابة» (٢/٤١٧).

(٥) «التاريخ الكبير» (٣/٢٦٤).

(٦) «الطبقات» (٧/٤٢٥).

(٧) «سنن أبي داود» (٤٤٥).

(٨) يزيد بن صالح، ويقال صليح، كما سيأتي مقبول.

(٩) «سنن أبي داود» (٤٤٦).

عن يزيد بن ضليح، عن ذي مخبر ابن أخي النجاشي قال: فأذن وهو غير عجل.

«ذؤيب بن حلحلة بن عمرو»<sup>(١)</sup>، ويقال: ابن أبي حلحلة، والد قبيصة الخزاعي، وفي أسم أبيه خلاف<sup>(٢)</sup>، وكان صاحب بदन رسول الله ﷺ التي أهدى والناظر عليها.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان النبي ﷺ يبعث معه بالبدن<sup>(٣)</sup>.

«ربيعة بن كعب بن مالك» أبو فراس الأسلمي<sup>(٤)</sup>، وكان صاحب وضوئه.

قال عمرو بن مرزوق<sup>(٥)</sup>: أخبرنا مبارك بن فضالة، عن أبي عمران الجوني، عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال: كنت أخدم النبي ﷺ فقال لي يوماً: «يا ربيعة ألا تزوج» فقلت: والله يا رسول الله لخدمتك أحب إليّ، قال: ثم أعاد عليّ مرة أخرى، فقلت له مثل ذلك قال: قلت: والله لرسول الله ﷺ أعلم بما يصلحني مني، والله لئن قال مرة أخرى لأقولن: بلى يا رسول الله، قال: فقال لي: «يا ربيعة ألا تزوج» قلت: بلى يا رسول الله، فقال: «أنت آل فلان - لأهل بيت من الأنصار - فليزوجوك ابنتهم فلانة» قال: فأتيتهم، فقلت: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجوني من فلانة، فقالوا: مرحباً برسول الله ﷺ، لا يذهب

(١) «الطبقات» (ص ١٠٧) لابن خياط، و«الاستيعاب» (٢/٤٦٤)، «الإصابة» (٢/٤٢٢).

(٢) يقال: حبيب بن حلحلة، كما في «الاستيعاب» و«الإصابة».

(٣) خروجه مسلم (١٣٢٦).

(٤) «الاستيعاب» (٢/٤٩٤)، «الإصابة» (٢/٤٧٤).

(٥) تابعه هاشم بن القاسم في رواية أحمد في «المسند» (٤/٥٨).

رسول [رسول] (١) الله ﷺ إلا بحاجته قال: فزوجوني ولم يسألوني بيّنة.. وذكر الحديث بطوله (٢).

وقال أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل في كتابه «الشفاعة»: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن مجمر، عن ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه قال: كنت أخدم رسول الله ﷺ فأقوم له في حوائجه نهاري أجمع، حتى نصلي العشاء الآخرة فأجلس ببابه حتى يدخل بيته، أقول: لعلها أن تحدث لرسول الله ﷺ حاجة، قال: فقال لي يوماً لما يرى من خفتي له وخدمتي إياه: «يا ربيعة سلني أعطك» (٣) قال: قلت: أنظر في أمري يا رسول الله، ثم أعلمك ذلك قال: ففكرت في نفسي فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة وإن لي فيها رزقاً سيكفيني ويأتيني قال: فقلت: أسأل رسول الله ﷺ الأخرى، فإنه من الله تعالى بالمنزل الذي هو به، فجئته فقال: [«ما فعلت»] (٤) يا ربيعة؟» فقلت: نعم يا رسول الله، أسألك أن تشفع لي إلى ربك فيعتقني من النار، فقال: «من أمرك بهذا يا ربيعة؟» قال: قلت: لا، والذي بعثك بالحق ما أمرني أحد، ولكنك لما قلت لي: «سلني أعطك»، فكنت من الله تعالى بالمنزل الذي أنت به منه، فنظرت

(١) سقط من (ظ).

(٢) خرجه الطبراني (٥٩/٥)، أحمد (٥٨/٤ - ٥٩)، دعلج في «مسند المقلين» (رقم ١٩): كلهم من طريق مبارك بن فضالة عن أبي عمران به، وإسناده حسن، مبارك مدلس ولكن صرح بالسماع.

(٣) في (ظ): (أعطيك).

(٤) سقط من (ظ).

في أمري فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة وإن لي فيها رزقاً سيأتيني، فقلت: أسأل رسول الله ﷺ الأخرى قال: فصمت رسول الله ﷺ طويلاً ثم قال: «إنني فاعل فأعني على نفسك بكثرة السجود»<sup>(١)</sup>.

وخرجه بنحوه الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٢)</sup> عن يعقوب، وقد قدمناه في الصفات مختصراً<sup>(٣)</sup>.

«سعد مولى أبي بكر»<sup>(٤)</sup>: قال أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(٥)</sup>: حدثنا سليمان بن داود، حدثنا أبو عامر، عن الحسن، [عن سعد]<sup>(٦)</sup> مولى أبي بكر، وكان يخدم النبي ﷺ، وكان يعجبه خدمته، فقال: «يا أبا بكر أعتق سعداً» فقال سعد<sup>(٧)</sup>: يا رسول الله؟، ما لنا غيره<sup>(٨)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «أعتق سعداً»<sup>(٩)</sup> أتتك الرجال، أتتك الرجال.

قال أبو داود: يعني السبي.

أبو داود هو الطيالسي سليمان بن داود شيخ أحمد، وأبو عامر<sup>(١٠)</sup> هو صالح بن رستم الخزاز<sup>(١١)</sup>.

(١) خرجه الطبراني (٥٧/٥) من طريق محمد بن إسحاق، وإسناده حسن.

(٢) «المسند» (٥٩/٤).

(٣) أصله في «صحيح مسلم» (٤٨٩) مختصراً.

(٤) «الاستيعاب» (٢١٦/٢)، و«الإصابة» (٨٩/٣). وقال ابن عبد البر: ويقال سعيد، وسعد أكثر، وهو الصحيح.

(٥) «المسند» (١٩٩/١). (٦) سقط من (ظ).

(٧) كذا في الأصلين، والصواب: (فقال أبو بكر).

(٨) في (ظ): (ها هو غيره)، وفي (د): (ما هو غيره) والمثبت من «مسند أحمد».

(٩) في (ظ): (صعدا).

(١٠) في (ظ): (عمر).

(١١) هو صدوق كثير الخطأ.

وحدّث به ابن سعد في «الطبقات»<sup>(١)</sup> عن الطيالسي.

وحدّث به مطولاً أبو إسحاق<sup>(٢)</sup> [إبراهيم بن يعقوب]<sup>(٣)</sup> الجوزجاني<sup>(٤)</sup> في كتابه «أمارات النبوة» فقال: حدثنا أبو توبة<sup>(٥)</sup>، حدثنا معاوية بن سلام حدثني<sup>(٦)</sup> عبد الله بن زيد الجرهمي أن رسول الله ﷺ كان ينطلق هو وأبو بكر ﷺ، فيخرجان إلى الجبل، فيدرسان القرآن، حتى إذا أمسيا رجعا فطافا بالبيت وصليا ما قدر لهما حتى إذا كانت ليلة أقبلنا بعدما هدأ الناس، فطافا بالبيت وصليا ما قدر لهما، فقال أبو بكر ﷺ: يا رسول الله ﷺ أنطلق بنا إلى أهلنا لعلنا نجد شيئاً نأكله وأخذ الكلام عبداً لأبي بكر قائماً في فناء البيت، فقال أبو بكر ﷺ: يا سعد عندك شيء تطعمنا؟ فقال: عندي جفنة من زبيب، فجلسا فقدم إليهما فجعلا يقضمانه، فقال سعد<sup>(٧)</sup>: يا رسول الله ما لنا خادم يخدمنا غيره، فقال رسول الله ﷺ: «أعتق سعداً يا أبا بكر أعتق سعداً يا أبا بكر [أعتق سعداً يا أبا بكر]<sup>(٣)</sup>، فهذا خير، فتح الله لك باب العبيد والإماء إن شاء الله» فأعتقه أبو بكر، فقال له رسول الله ﷺ: «يا سعد إن كان لك شيء فالحق به، وإن شئت أن تلحق بنا إذا خرجنا فإننا لن نألوك خيراً» قال: ما لي من ولد ولا والد ألحق به

(١) لم أقف عليه فيه.

(٢) في (ظ): (أبو سعيد).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) «طبقات المحدثين» (رقم ١٠٦٧) للذهبي.

(٥) في (ظ): (ثوبة) بالثاء المثناة، وهو خطأ، فهو الربيع بن نافع الحلبي، وهو ثقة.

(٦) في (ظ): (حتى حدثني).

(٧) كذا بالأصلين، وصوابه: فقال أبو بكر.

غيركما، فلما خرجا إلى المدينة لحق بهما، فكان سعد يرّحل لرسول<sup>(١)</sup> الله ﷺ ولأبي بكر إذا سافرا<sup>(٢)</sup>، فغزا رسول الله ﷺ غزوة فنزل الجيش ذات يوم وليس معهم طعام، قال رسول الله ﷺ: «يا سعد هل معك شيء؟» قال: نعم، معي صاع من تمر خبأته لرسول الله ﷺ ولأبي بكر، فقال: «أئت به» فأدخل رسول الله ﷺ يده ودعا بالبركة، ثم قال: «أئت بالأنطاع من جلود» فبسط الأنطاع بعضها إلى بعض، وبسط رسول الله ﷺ ذلك التمر على الأنطاع، ثم قال: «يا سعد أذن في الناس هلموا إلى الغداء».

فأقبل الناس، فجعلوا يزدحمون، فقال رسول الله ﷺ: «كلوا ولا تعجلوا» ثم قال رسول الله ﷺ: «خذ الحلاب فانظر إلى الشاة وراء الشجرة فاحلبها» فإذا هو بعنز سوداء ضخمة الضرع، فجعل يحلب في قدحه، ثم يأتي به رسول الله ﷺ فيقول: «اسق القوم» فجعل يسقيهم، ثم يرجع يملؤه فيسقيهم، ثم يرجع فيملؤه فيسقيهم حتى صدر الجيش عن شبع وريّ ولبن، فلما أن شبعوا قال: «اقبض إليك سائر تمر» فجمع بعضه إلى بعض، فإذا صاعه كما كان، فجعله في وعائه، ثم أذن في الرحيل، فدعا سعد صاحباً له، فأعطاه العنز، فقال: أجبك يدك من وراء عنقها وضمها إليك حتى أرّحل لرسول الله ﷺ وأبي بكر فإذا صاحبه يدعوه: يا سعد، حين فرغ من الرحيل، جاءه يسعى، فقال: إن العنز قد ذهبت قال: أضعتها؟ قال: ما فارقت يداي عنقها،

(١) في (د): (رسول).

(٢) في (د): (سافر).

(٣) في (ظ): (ثم جعل).

وما أدري كيف أنسلت، فدعا رسول الله ﷺ سعدًا فقال: إني كنت أعطيت صاحبًا لي العنز يمسكها، فما أدري كيف أنسلت فذهبت، قال: «اركب عنك ودعها»<sup>(١)</sup>.

«شريك»: وقع غير منسوب، كذا ذكره بعضهم، وقال صاحب «المغني»<sup>(٢)</sup> في مذهب أحمد بن حنبل: وذكر ابن عقيل، وفي نسخة: وروى بعض أصحابنا حديثًا عن شريك رحال النبي ﷺ قال: أجنبت وأنا مع النبي ﷺ فجمعت حطبًا فأحميت الماء فاغتسلت.. الحديث.

شريك هذا هو الأسلع بن شريك التميمي الذي قدمناه. وقد قال أبو محمد دعلج بن أحمد في كتابه «مسند المقلين»<sup>(٣)</sup> في ترجمة الأسلع هذا قال: ويقال له: شريك الأعرج. أنهى. ولم يقع لنا حديثه إلا مسمى فيه بالأسلع.

قال الحسن بن سفيان: حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك، حدثنا الهيثم بن رزيق<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن الأسلع بن شريك قال: كنت أرحل ناقة النبي ﷺ فأصابني جنابة في ليلة باردة، وأراد رسول الله ﷺ الراحلة، وكرهت أن أرحل ناقته وأنا جنب، وخشيت أن أغتسل بالماء البارد فأموت.. الحديث<sup>(٥)</sup>.

وخرجه الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٦)</sup> فقال: حدثنا سهل بن موسى

(١) إسناده مرسل.

(٢) يعني ابن قدامة، أنظر «المغني» (١/٢٧).

(٣) «مسند المقلين» (ص ٣٢).

(٤) بتقديم الرء على الزاي، راجع «الميزان» (٤/٣٢٢).

(٥) إسناده ضعيف، وقد تقدم.

(٦) «المعجم الكبير» (١/٢٩٩).

شيران<sup>(١)</sup> الرامهرمزي، حدثنا محمد بن مرزوق، فذكره بنحوه.  
ورواه أبو زكريا السيلحيني<sup>(٢)</sup>، حدثنا عليلة بن بدر، عن أبيه، عن  
جده [عن]<sup>(٣)</sup> الأسلع قال: كنت أخدم النبي ﷺ وأرحل له فقال:  
«يا أسلع قم فارحل» قال: قلت: يا رسول الله إني جنب، ونزلت آية  
الصعيد، فدعاني رسول الله ﷺ فعلمني التيمم، فضرب ضربة لوجهه،  
وضربة لليدين إلى المرفقين<sup>(٤)</sup>.

«عبد الله بن مسعود الهذلي»، وكان صاحب نعليه ﷺ وغيرهما.  
قال الواقدي<sup>(٥)</sup>: حدثنا عبد الله بن جعفر، عن عبد الرحمن بن  
محمد بن عبد القاري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: كان  
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صاحب سواد رسول الله ﷺ يعني سره،  
ووساده يعني فراشه، وسواكه ونعليه وطهوره، وهذا يكون في السفر.  
وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٥)</sup>: أخبرنا الفضل بن دكين، حدثنا  
المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: كان عبد الله يلبس  
رسول الله ﷺ نعليه، ثم يمشي أمامه بالعصا، حتى إذا أتى مجلسه نزع  
نعليه وأدخلهما في ذراعيه وأعطاه العصا، فإذا أراد رسول الله ﷺ أن  
يقوم ألبسه نعليه، ثم مشى بالعصا أمامه حتى يدخل الحجرة قبل رسول  
الله ﷺ.

(١) وقع في (د، ظ): (بن شيران)، وهو خطأ، راجع «الإكمال» (١٠٠/٥)، «تكملة  
الإكمال» (٤٦٤/٣)، «الألقاب» لابن الجوزي (٩٠٢).  
(٢) وقع في (د، ظ): (السلحني)، راجع «الأنساب» (٣٦٢/٣).  
(٣) سقط من (ظ).  
(٤) خرج دعلج في «مسند المقلين» (رقم ٥)، وإسناده ضعيف لضعف عليلة.  
(٥) «الطبقات» (١٥٣/٣).

وقال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة في كتابه «عيون الأخبار»<sup>(١)</sup>:  
 وحدثني شيخ لنا، عن أبي معاوية، حدثنا أبو حنيفة، عن معن بن  
 عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ما كذبت علي  
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا كذبة واحدة، كنت أرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء  
 رجل من الطائف، فقلت: هذا يغلبني على الرحال، فقال: أيّ الرحال  
 أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: الطائفية المنكبة<sup>(٢)</sup>، فرحل بها، فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رحّل لنا هذا؟» فقالوا: الطائفي، فقال: «مروا  
 عبد الله فليرحل لنا» فعدت إلى الرحال.

«عقبة بن عامر الجهني»، وكان صاحب بغلته صلى الله عليه وسلم يقود به في  
 الأسفار.

«عياذ بن عمرو»<sup>(٣)</sup>، وقيل: ابن عبد عمرو الأزدي.

قال بشر بن آدم: حدثنا الضحاك بن مخلد، حدثني بشر بن صحار  
 الأعرجي، أخبرني المعارك بن بشر بن عياذ وغير واحد من أعمامي،  
 عن عياذ بن عمرو، وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم، فخاطبه يهودي فسقط رداؤه  
 عن منكبه<sup>(٤)</sup>، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يرى الخاتم فسويته عليه،  
 فقال: «من فعل هذا؟» قلت: أنا. قال: «تحول إليّ..» وذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.  
 وقد تقدم في صفة الخاتم الشريف بطوله.

(١) «عيون الأخبار» (٢/٣٠)، وإسناده ضعيف.

(٢) في «عيون الأخبار»: (المكية).

(٣) «الإصابة» (٤/٧٤٩)، «الاستيعاب» (٣/١٢٤٩)، «الإكمال» (٦/٦٢).

(٤) في (د): (منكبيه).

(٥) خرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (٨/٢٤٨)، الطبراني كما في «المجمع»  
 (٨/٢٨١)، والحسن بن سفيان كما في «الإصابة» (٤/٧٤٩).

وقال البخاري في «تاريخه الكبير»<sup>(١)</sup>: قال عمرو بن علي، حدثنا الضحاک بن مخلد، حدثنا بشر بن صحرار بن عياذ بن عبد عمرو الأزدي سمع معارك بن بشر بن عياذ أن عياذاً<sup>(٢)</sup> أتى النبي ﷺ فخدمه، وكان معه قبل فتح مكة ودعا له، قال: ورأيت خاتم النبوة، وذكر بقيته.

**«قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي»:** قال أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا القرشي في كتابه «الذكر لله ﷻ»: حدثنا القاسم بن محمد بن عباد المهلبي، حدثنا<sup>(٣)</sup> أبي، عن جدي، عن شعبة، عن منصور<sup>(٤)</sup>، عن ميمون بن أبي شبيب<sup>(٥)</sup>، عن قيس بن سعد بن عبادة قال: أخذ أبي بيدي، فدفعني إلى النبي ﷺ أخدمه، فمر بي النبي ﷺ وأنا في المسجد قد ركعت ركعتين فوكعني<sup>(٦)</sup> وقال: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟» قلت: بلى يا رسول الله قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

[ت]<sup>(٧)</sup> حدثنا أبو موسى محمد بن المشنى، حدثنا وهب بن جرير، حدثني أبي، سمعت منصور بن زاذان، عن ميمون بن أبي شبيب، عن قيس بن سعد بن عبادة أن أباه دفعه إلى النبي ﷺ يخدمه، قال: فمر

(١) «التاريخ الكبير» (٧/٨٢).

(٢) سماه البخاري: عياذ بن عبد عمرو الأزدي، وراجع «الجرح والتعديل» (٧/٣٤)، «الاستيعاب» (٣/١٢٤٨)، «الإكمال» (٦/٦٢ - ٦٣).

(٣) في (د): (حدثني).

(٤) منصور بن زاذان ثقة ثبت.

(٥) ميمون بن أبي شبيب صدوق كثير الإرسال.

(٦) في (ظ): (فركعبي).

(٧) سقط من (د)، وهي إشارة إلى الترمذي.

بي النبي ﷺ وقد صليت فضربني برجله وقال: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟» قلت: بلى قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، قاله الترمذي<sup>(١)</sup>.

وحدث به أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه» فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جرير بن حازم، سمعت منصور بن زاذان يحدث، عن ميمون بن أبي شبيب، عن قيس بن سعد بن عبادة أن أباه دفعه إلى النبي ﷺ يخدمه.

وقال في ترجمة قيس: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، سمعت أبا إسحاق يذكر أن قيس بن سعد كان خادم النبي ﷺ.

وقال البخاري في «تاريخه الكبير»<sup>(٢)</sup>: قال مسدد: عن عيسى بن يونس، عن أبيه، عن يريم بن<sup>(٣)</sup> أسعد<sup>(٤)</sup> الخارفي قال: رأيت قيس بن سعد وكان خدام النبي ﷺ عشر سنين مسح على خفيه.

«معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة»<sup>(٥)</sup> بن حُرثان بن عوف بن

عبيد بن عويج بن عدي بن كعب العدوي كان يرحل للنبي ﷺ.

حدث محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن عقبة - هو مولى معمر - عن معمر قال: كنت أرحل لرسول الله ﷺ، فبينما هو يسير ذات يوم وأنا معه فقال: «يا معمر إنني أجد في أنساعي أضطراباً» قلت: والذي بعثك لقد شدتها كما كنت أشدها، ولكن

(١) «جامع الترمذي» (٣٥٨١).

(٢) «التاريخ الكبير» (١٤١/٧).

(٣) كلمة (بن): ثبتت في (ظ) في التعقيب فقط.

(٤) في (ظ): (سعد).

(٥) «الاستيعاب» (١٤٣٤/٣)، «الإصابة» (١٨٨/٦).

بعض من حسدني على منزلي منك هو صنَع ذلك؛ لتستبدل [بي] (١) غيري قال: «ما كنت لأفعل» قال: وكنت أرحل له.. الحديث، وتقدم بطوله في حجة الوداع.

«معيقب بن أبي فاطمة الدوسي» (٢): كان على خاتم النبي ﷺ. قال البخاري في «تاريخه الكبير» (٣): قال محمد بن بشار: حدثنا سهل بن حماد، حدثنا أبو مكين نوح بن ربيعة، حدثنا إياس بن الحارث بن معيقب عن أبيه، عن جده المعيقب قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة، فربما كان في يدي، وكان معيقب على خاتم النبي ﷺ. وحدث به أبو داود في «سننه» (٤) عن ابن مثنى وزيايد بن يحيى والحسن بن علي.

وحدث به النسائي (٥) عن عمرو بن علي وأبي داود سليمان بن سيف الحراني، عن حسيم، عن سهل بن حماد أبي عتاب الدلال، فذكره. «مهاجر مولى أم سلمة» يكنى أبا حذيفة.

«نعيم بن ربيعة بن كعب الأسلمي»: وتقدم ذكر أبيه، هكذا ذكره جماعة، وهو وهَمٌ، وصوابه: نعيم، عن ربيعة بن كعب، كما مرت الرواية بذلك من طريق محمد بن عطاء، عن نعيم بن مجمر، عن ربيعة بن كعب، والله أعلم.

(١) سقط من (ظ).

(٢) «الاستيعاب» (٤/١٤٧٨)، «الإصابة» (٦/١٩٣).

(٣) «التاريخ الكبير» (٨/٥٢).

(٤) «سنن أبي داود» (٤٢٢٤).

(٥) «المجتبى» (٨/١٧٥).

«هند بن جارية الأسلمي»: تقدم ذكر أخيه.

«الهيثم بن نصر بن ذهر»<sup>(١)</sup> بكسر الذال المعجمة وإسكان الهاء بعدها راء، فيما قاله الواقدي.

قال ابن سعد<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني سليمان بن عاصم، عن سليمان بن عبد الله بن أبي عويم، عن عبد الله بن نيار، عن الهيثم بن نصر بن ذهر<sup>(٣)</sup> الأسلمي رضي الله عنه قال: خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولزمت بابه في قوم محابيح، فكنت آتية بالماء من جاسم بئر أبي الهيثم بن التيهان، وكان ماؤها طيباً.

«أبو أسيد»<sup>(٤)</sup> ثابت الأنصاري: وقيل: عبد الله بن ثابت<sup>(٥)</sup>، كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه [من]<sup>(٦)</sup> شجرة مباركة» إسناده مضطرب فيه لا يصح<sup>(٧)</sup>.

وقد قيل: فيه أبو أسيد بالضم<sup>(٨)</sup>، والصواب بالفتح - إن شاء الله تعالى - قاله أبو عمر بن عبد البر<sup>(٩)</sup>.

(١) «الطبقات» (٤/٣٢١)، «الإصابة» (٦/٥٦٥).

(٢) «الطبقات» (١/٥٠٤).

(٣) ذكره ابن سعد بالدال المهملة في هذا الموضع، والموضع السابق أيضاً.

(٤) بفتح الألف وكسر السين المهملة، قال الدارقطني في «العلل» (٧/٣٢): ومن قال فيه (أبو أسيد) بالضم، فقد وهم.

(٥) «الاستيعاب» (٣/٨٧٥)، «الإصابة» (٤/٣٠).

(٦) سقط من (ظ).

(٧) راجع «علل الدارقطني» (٧/٣٢).

(٨) هو وهم كما تقدم.

(٩) «الاستيعاب» (٣/٨٧٥).

وروي عن عبد الرحمن بن جبير أنه حدثه خدم<sup>(١)</sup> النبي ﷺ ثمانين سنين، كان يسمع النبي ﷺ إذا قرَّب إليه طعاماً<sup>(٢)</sup> يقول: «بسم الله» فإذا فرغ من طعامه قال: «اللَّهُمَّ أطعمت وسقيت، وأغنيت وأقنيت، وهديت وأحييت، فلك الحمد على ما أعطيت».

خرجه النسائي<sup>(٣)</sup> وابن السني<sup>(٤)(٥)</sup>.

«أبو ذر الغفاري»: فيما قالت أسماء بنت يزيد، كان أبو ذر يخدم النبي ﷺ حتى إذا فرغ من خدمته آوى إلى المسجد، وكان هو بيته فاضطجع فيه<sup>(٦)</sup>.

«أبو سلام الهاشمي».

«أبو صالح الخازن»<sup>(٧)</sup>: قال أبو أسامة<sup>(٨)</sup>: عن عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي صالح الخازن<sup>(٩)</sup>، قال أبو أسامة: وكان من خزان النبي ﷺ (عن النبي ﷺ)<sup>(١٠)</sup>: «إن الله ﷻ كتب كتاباً قبل أن يخلق السماوات والأرض».. الحديث.

(١) كذا، ولعله: (من خدم) كما في «الكبرى» للنسائي، وعند ابن السني: (عن رجل يخدم النبي ﷺ).

(٢) في (د): (الطعام).

(٣) «السنن الكبرى» (٦٨٩٨).

(٤) «عمل اليوم والليلة» (٤٦٥).

(٥) خرجه أحمد (٤/٦٢، ٣٣٧)، عنده: أنه حدثه رجل يخدم النبي ﷺ.

(٦) خرجه أحمد في «المسند» (٤٥٧/٦)، في إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

(٧) يقال: الخازن، والحارثي، والحادي، كما في «التهذيب».

(٨) «تهذيب الكمال» (٤١٦/٣٣).

(٩) تقدم التنبيه على مثله.

(١٠) مكرر في (ظ).

أبو صالح لا يعرف، قاله الذهبي في «الميزان»<sup>(١)</sup> وذكره ابن حبان في «الثقات»<sup>(٢)</sup>.

وقول أبي أسامة غريب، فإني لم أقف على أبي صالح هذا في الصحابة، وإنما روايته<sup>(٣)</sup> هذا الحديث عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ. خرج النسائي في «عمل اليوم والليلة»<sup>(٤)</sup> من طريق ريحان بن سعيد، عن عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي صالح الحارثي، عن النعمان بن بشير.

وخرجه الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٥)</sup> من طريق ريحان ولفظه: «إن الله ﷻ كتب كتابًا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام، فهو عنده على العرش، أنزل في ذلك الكتاب آيتين ختم بهما سورة البقرة، وإن الشيطان لا يلج بيتًا قرئت فيه ثلاث ليال».

لم يروه عن أيوب إلا عباد بن منصور، تفرد به ريحان بن سعيد<sup>(٦)</sup>، قاله الطبراني. وهو عند النسائي<sup>(٧)</sup> أيضًا والترمذي<sup>(٨)</sup> من حديث حماد بن سلمة، عن أشعث بن عبد الرحمن، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن النعمان بن بشير. غريب، قاله الترمذي<sup>(٩)</sup>.

(١) «ميزان الاعتدال» (٧/٣٨٣)، وقال: ما حدث عنه غير أبي قلابة.

(٢) «الثقات» (٥/٥٩٨).

(٣) في (د): (رويت).

(٤) «عمل اليوم والليلة» (٩٦٦)، وهو في «السنن الكبرى» (١٠٨٠٢).

(٥) «المعجم الأوسط» (١٣٦٠).

(٦) ريحان بن سعيد بن المثني: صدوق ربما أخطأ.

(٧) «السنن الكبرى» (١٠٨٠٣).

(٨) «جامع الترمذي» (٢٨٨٢).

(٩) في «جامع الترمذي»: (حسن غريب).

و«أبو الأشعث شرحبيل بن عبد الرحمن الصنعاني»<sup>(١)</sup>.

وجاء عن يزيد بن هارون عن<sup>(٢)</sup> عبد الله الأصم<sup>(٣)</sup>، عن عامر بن الأحول، عن أبي صالح، عن النعمان بن بشير موقوفاً.  
وأبو صالح هذا قيل فيه: (الخازن)، كما في حديث [أبي]<sup>(٤)</sup> أسامة، وقيل فيه: الحارثي، كما في رواية الأشعث، وقيل فيه: الحادي كأنجشة حادي القوارير.

«أبو عبيد»: وتقدم ذكره في الموالي.

«أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه»:

خرج مسلم في «صحيحه»<sup>(٥)</sup> من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن الأعرج سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: إنكم تزعمون [أن]<sup>(٦)</sup> أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ والله الموعد، كنت رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني.. وذكر الحديث بطوله.

غلام من الأنصار نحو أنس بن مالك المذكور في حديث الإداوة<sup>(٧)</sup>.

(١) كذا، وهو وهم، وصوابه: شراحيل بن آدة، أبو الأشعث الصنعاني، ويقال شراحيل بن شرحبيل، ويقال شراحيل بن شراحيل.

(٢) وقع في (د، ظ): (بن)، وهو تصحيف.

(٣) عبد الله بن عبد الله الأصم صدوق.

(٤) سقط من (د، ظ).

(٥) «صحيح مسلم» (٢٤٩٢).

(٦) سقط من (د).

(٧) وقع في (د): (الأدواه)!

## «رجل من الصحابة مجهول»:

قال خيثمة بن سليمان: حدثنا أبو قلابة، حدثنا عمير بن عبد المجيد، حدثنا أبو خلدة خالد بن دينار، حدثني أبو العالية، حدثني من كان يخدم رسول الله ﷺ قال: هذا ما حفظت لك منه، كان إذا صلى ثم لم يبرح من المسجد حتى تحضر الصلاة توضأ وضوءاً خفيفاً من جوف المسجد.

«آخر مجهول»: روى النسائي<sup>(١)</sup> عن يونس، عن ابن وهب، عن سعيد وهو ابن أبي أيوب، عن بكر بن عمرو، عن ابن هبيرة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن خدم النبي ﷺ ثمانين سنة أنه سمع النبي ﷺ إذا قرب إليه الطعام قال: «بسم الله..» الحديث.

«آخر»: قال أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه»: حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن أبي عقيل هاشم بن بلال، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام، عن رجل خدم النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا حدث الحديث أعاده ثلاث مرار.

وصحَّ عن أنس بن مالك رضي الله عنه: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه.. الحديث في إسلامه<sup>(٢)</sup>.

قيل: إن أسم الغلام عبد القدوس<sup>(٣)</sup>.

(١) «السنن الكبرى» (٦٨٩٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٦، ٥٦٥٧).

(٣) قال ابن حجر في «الفتح» (٣/٣٦٢): لم أقف في شيء من الطرق الموصولة على تسميته، إلا أن ابن بشكوال ذكر أن صاحب «العتبية» حكى عن زياد شبطون أن أسم هذا الغلام عبد القدوس، قال: وهو غريب ما وجدته عند غيره.

وقال أحمد بن كامل القاضي: حدثني أبو سليمان داود بن محمد بن أبي معشر، حدثنا أبي، عن أبي معشر، عن عمرو بن عثمان بن هانئ قال: كان غلام يهودي كان يخدم رسول الله ﷺ فيبعثه في حوائجه، قال: فمرض، قال: فجاء رسول الله ﷺ يعوده، فرأى به الموت، فقال له: «يا فلان قل: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» قال: فسكت الغلام فرقاً من أبيه، فلما رأى أبوه ذلك قال: يا بني إن كنت هويت شيئاً فقل، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، ثم مات، فقام رسول الله ﷺ حتى غُسل وكُفن، وصلى عليه رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وائلة، روى عيينة اللخمي، عن أبي عمار، عن وائلة، وكان خدم النبي ﷺ ثلاث سنين، قاله سعيد الأموي، عن أبيه، عن يزيد بن سنان، ذكره البخاري في «التاريخ».

وجميع من سمينا ممن دخل في رقه ﷺ جزم جُلّ الإخباريين بعقته، والأحاديث بذلك مُعلّمة مُعلّمة من أنه ﷺ لم يمت وفي ملكه عبد ولا أمة.

(١) إسناده ضعيف، ولكن أصله في الصحيح.

## [ما روي في ميراث رسول الله ﷺ]

قال عبّاد بن العوام<sup>(١)</sup>: حدثنا هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مات رسول الله ﷺ وما ترك ديناراً ولا درهماً، ولا عبداً ولا أمة، ولا شاة ولا بعيراً، وترك درعه التي كان يقاتل فيها مرهونة بثلاثين صاعاً من شعير... الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقال شيبان: حدثنا عاصم بن أبي النّجود<sup>(٣)</sup>، عن زرّ<sup>(٤)</sup> قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن ميراث رسول الله ﷺ فقالت: أعن ميراث رسول الله ﷺ تسألني، لا أب لك، والله ما ورث رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً، ولا شاة ولا بعيراً، ولا عبداً ولا أمة<sup>(٥)</sup>.

وثبت<sup>(٦)</sup> من حديث عبد الرحمن بن مهدي وغيره، عن سفيان، عن

(١) عبّاد بن العوام أبو سهل الواسطي ثقة.

(٢) أخرجه أحمد (١/٣٠٠، ٣٠١)، وفي «الزهد» (ص٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٩٨)، والطبراني في «الكبير» (١١/٣٢٨)، وابن سعد (٢/٣١٦)، وحماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» (ص٧٦) كلهم من طريق هلال بن خباب عن عكرمة به، وإسناده حسن، فهلال بن خباب ثقة مأمون، وطعن فيه بعضهم لتغيره، وقد أنكر يحيى بن معين ذلك فقال: ما أختلط ولا تغير، قال ابن حبان: أختلط في آخر عمره، فكان يحدث بالشيء على التوهم، لا يجوز الاحتجاج به إذا أنفرد.

قلت: والحديث له شواهد كما سيأتي.

(٣) بفتح النون المشددة، وعاصم ضعيف الحديث.

(٤) وقع بالأصل: (زرقا)!

(٥) إسناده ضعيف لسوء حفظ عاصم لاسيما في روايته عن زر.

(٦) «صحيح البخاري» (٢٧٣٩، ٢٨٧٣).

أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث رضي الله عنه قال: ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارًا ولا درهماً، ولا عبداً ولا أمة<sup>(١)</sup>، إلا بغلته البيضاء، وسلاحه، وأرضاً جعلها لابن السبيل صدقة- هذه الأرض فدك، وهي مدينة بينها وبين المدينة يومان وعن خبير دون مرحلة- والكثيبة، وهي حصن من حصون خبير.

قال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني أسامة بن زيد الليثي، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث<sup>(٣)</sup> صفايا: فكانت بنو النضير حُبساً لنوابه، وكانت فدك لابن السبيل، وكانت خبير، فكان الخمس قد جزأه ثلاثة أجزاء: فجزءان للمسلمين، وجزء كان ينفق منه على أهله، وإن فُضِلَ فضلُ رده على فقراء المسلمين.

وقال<sup>(٤)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني موسى بن عمر الحارثي، عن محمد بن سهل بن أبي حثمة قال: كانت صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم من أموال بني النضير وهي سبعة: الأعراف، والصافية، والدلال، والميثب، وبرقة، وحُسنَى، ومَشْرَبَة أم إبراهيم، وإنما سميت مشربة أم إبراهيم لأن أم إبراهيم مارية كانت تنزلها، وكان ذلك المال لسلام بن مشكم النضري.

(١) قال ابن حجر في «الفتح» (٤٢٤/٥) قوله: (ولا عبداً ولا أمة) أي في الرق، وفيه دلالة على أن من ذكر من رقيق رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع الأخبار كان إما مات وإما أعتقه.

(٢) «الطبقات» (١/٥٠٢).

(٣) وقع في (د، ظ): (ثلاثة)!

(٤) «الطبقات» (١/٥٠٣).

وقال: أخبرنا محمد بن عمر، حدثني محمد بن بشر بن حميد، عن أبيه، قال<sup>(١)</sup>: سمعت عمر بن عبد العزيز يقول في خلافته بخُناصرة<sup>(٢)</sup>: سمعت بالمدينة- والناس يومئذ بها كثير- من مشيخة المهاجرين والأنصار أن حوائط النبي ﷺ يعني السبعة التي وقف من أموال مخيريق، وقال: إن أُصبتُ فأموالي لمحمد ﷺ يضعها حيث أراه الله، وقتل يوم أحد، فقال رسول الله ﷺ: «مخيريق خير يهود»، وذكر بقيته.

وقال<sup>(٣)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا يحيى بن سعيد بن دينار، عن أبي وجزة يزيد بن عبيد السعدي قال: كان مخيريق أيسر بني قينقاع، وكان من أحبار يهود وعلمائها بالتوراة، فخرج مع رسول الله ﷺ إلى أحد ينصره وهو على دينه، قال لمحمد بن مسلمة وسلمة بن سلامة: إن أُصبتُ فأموالي إلى محمد ﷺ يضعها حيث أراه الله، فلما كان يوم السبت وانكشفت قريش ودُفن القتلى وجد مخيريق مقتولاً به جراح، فدفن ناحية من مقابر المسلمين، ولم يصل عليه، ولم يُسمع رسول الله ﷺ يومئذ ولا بعد ترَّحم عليه، ولم يزد على أن قال: «مخيريق خير يهود» فهذا أمره.

وذكر حماد بن إسحاق في كتابه «تركة النبي ﷺ»<sup>(٤)</sup> أن الله ﷻ فتح على النبي ﷺ الفتوح في آخر عمره فصارت له أموال. منها: أموال مخيريق اليهودي، وكان أوصى بماله للنبي ﷺ لمعرفة بأنه رسول الله

(١) «الطبقات» (١/٥٠١).

(٢) وقع في (د): (بخناصة)، وهو تصحيف، وراجع «معجم ما أستعجم» (٢/٥١١)، فقد ذكرها كما أثبتتها، ويقال: خناصر، بلا هاء، وهو موضع بالشام.

(٣) «الطبقات» (١/٥٠٢).

(٤) «تركة النبي» (ص٧٨).

ﷺ<sup>(١)</sup>، وهي صدقات رسول الله ﷺ بالمدينة. ومنها: ما فتح الله ﷺ عليه<sup>(٢)</sup> مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، ونزلوا من حصونهم إلى رسول الله ﷺ بغير قتال، وهم بنو النضير، وأهل حصن الكثيبة<sup>(٣)</sup> من حصون خيبر، فإنهم نزلوا إليه أيضًا بغير قتال، وقاتل غيرهم من أهل خيبر.

ومن ذلك أيضًا فذَكَ، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦] فجعل الله ﷺ لرسوله ﷺ في ذلك ما لم يجعله لأحد سواه.

ثم قال حماد<sup>(٤)</sup>: وروى إسماعيل بن أبي أويس، ورواه محمد بن مسلمة وغيرهما في رسالة عمر بن عبد العزيز التي كتبها في وجوه الأموال التي تقسم، وعرضت على مالك بن أنس فقال: هذا رأي أن عمر بن عبد العزيز قال: إن الله تعالى نقل رسوله ﷺ خاصة دون الناس مما غنمه من أموال بني قريظة والنضير إذ يقول: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١] قال عمر: فكانت تلك الأموال خالصة لرسول الله ﷺ لم يجب فيها خمس ولا مغنم ليولي الله ﷺ رسوله ﷺ أجراها وأجر أهل الحاجة إليها والسبقة.

(١) في «تركة النبي»: (ولم يسلم).

(٢) وقع في (د): (إليه عليه)!!

(٣) راجع «معجم ما أستعجم» (٧٩/١)، «معجم البلدان» (٤/٤٣٧).

(٤) حماد بن إسحاق، في كتابه «تركة النبي ﷺ» (ص ٨٠).

قال عمر: فلم يَضُنَّنْ بذلك رسول الله ﷺ، ولم يَحْزُها لنفسه ولا لقرابته، ولم يخصص أحداً منهم بفرض ولا سُهمان، ولكن أثر ﷺ بأوسعها وأعمّها وأكثرها نزلاً لأهل<sup>(١)</sup> الحق والقدمة من المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً، وقسم طوائف منها في أهل الحاجة من الأنصار.

قال محمد بن مسلمة: فخص المهاجرين بما يستغنون به عن أموال الأنصار التي كانوا يواسونهم بها.

قال عمر بن عبد العزيز: وحبس منها فريقاً لناثبته وحقوق ما يعرفه غير معتقد شيئاً منها، ولا مستأثر به، ولا مرید له، فجعلها صدقة لا تراث لأحد فيها زهادة في الدنيا ومَحْقَرَةٌ لها وأُثْرَةٌ لما عند الله.

قال محمد بن مسلمة: فقسم رسول الله ﷺ أموال بني النضير بين المهاجرين، وأعطى معهم أهل الخلة من الأنصار، وحبس فدك والكُثبية فيما بلغنا للحرب والسلاح.

وقال حماد بن إسحاق<sup>(٢)</sup>: حدثنا محفوظ بن أبي توبة، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى [أبي] بكر رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما<sup>(٤)</sup> أفاء الله على رسوله ﷺ وفاطمة حينئذ تطلب صدقة رسول الله ﷺ بالمدينة وفدك وما بقي من خمس

(١) في (ظ): (أهل).

(٢) «تركة النبي ﷺ» (ص ٨١).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) في (ظ): (فيما).

خبير، فقالت عائشة: فقال أبو بكر رضي الله عنه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد في هذا المال» وإني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأعملنّ فيها ما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً <sup>(٢)</sup>: حدثنا هشام أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاءت فاطمة إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالت: من يرثك؟ فقال: ولدي وأهلي، قالت: فلا ترث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنا لا نورث، ما تركنا فهو صدقة» فمن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله فأنا أعوله، ومن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه [فأنا أنفق عليه] <sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.

وخرجه يعقوب بن شيبه في «مسنده» فقال: حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، حدثنا حماد بن سلمة.. فذكره.

وقال يعقوب: حديث صالح الإسناد من هذا الوجه، وليس بالقوي ولا بالضعيف الواهي.

وخرجه الترمذي <sup>(٥)</sup> عن محمد بن المثنى، عن أبي الوليد بنحوه، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، إنما أسنده حماد بن سلمة

(١) إسناده ضعيف.

(٢) «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ٨١).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) إسناده حسن، وفي رواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة مقال مشهور، فليراجع.

(٥) «جامع الترمذي» (١٦٠٨).

وعبد الوهاب بن عطاء، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وسألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحداً رواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه إلا حماد بن سلمة.

قال الترمذي: وروى عبد الوهاب بن عطاء، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه نحو رواية حماد بن سلمة، حدثنا <sup>(١)</sup> بذلك علي بن عيسى، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا <sup>(٢)</sup> محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن فاطمة جاءت إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما تسألهما إرثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إني لا أورث» قالت: والله لا أكلمهما أبداً، قال: فماتت ولم تكلمهما.

قال علي بن عيسى: معنى: (لا أكلمهما). يعني في هذا الميراث أبداً؛ لأنهما صادقان.

قلت: وقد جاءت الرواية بما يعضد قول علي بن عيسى رحمه الله. قال أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني الحافظ في «مسنده» <sup>(٣)</sup>: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق.

وحدثنا محمد بن علي الصنعاني، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، وحدثنا الدبري، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن فاطمة والعباس رضي الله عنهما أتيا أبا بكر رضي الله عنه يلتمسان ميراثهما من

(١) «جامع الترمذي» (١٦٠٩).

(٢) في (د): (حدثني).

(٣) «مسند أبي عوانة» (٦٦٧٩).

رسول الله ﷺ وهما حينئذ يطلبان أرضه من فلك، وسهمه من خير، فقال لهما أبو بكر رضي الله عنه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال»، وإني والله لا أدع أمرًا رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلا صنعته، قال: فهجرته فاطمة رضي الله عنها، فلم تكلمه في ذلك حتى ماتت.. وذكر الحديث بطوله.

وحدث به أبو القاسم الطبراني، فقال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم -يعني الدبري- عن عبد الرزاق.. فذكره<sup>(١)</sup>.

وذكر هذا الحديث الإمام أبو بكر بن العربي بنحوه، ثم قال على إثره: فتذكر ذلك يعني قول النبي ﷺ: «إنا لا نورث ما تركنا فهو صدقة» جميع الصحابة، وعلمه عمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد وسعيد وأقرّ به علي والعباس رضي الله عنهم. انتهى.

قلت: وفي الباب عن الزبير بن العوام وحذيفة بن اليمان وأبي هريرة وعمرو بن الحارث وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم.

وقال بشر بن عمر الزهراني<sup>(٢)</sup>: حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن الأوس بن الحدثان قال: دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ودخل عليه عثمان بن عفان والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، ثم جاء علي والعباس يختصمان، فقال عمر رضي الله عنه لهم: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا صدقة»؟ قالوا: نعم. فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا ولي رسول

(١) لم أقف عليه في معاجم الطبراني بهذا الإسناد.

(٢) بشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني، ثقة.

الله ﷺ، فجئت أنت وهذا إلى أبي بكر تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث أمراته من أبيها، فقال أبو بكر رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» والله يعلم أنه صادق بأمر راشد تابع للحق.

خرجه الترمذي<sup>(١)</sup> للزهراني هكذا مختصراً، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث مالك بن أنس، وذكر أن في الحديث قصة طويلة. وهو مخرج في الصحيحين<sup>(٢)</sup>.

رواه متابعة لمالك جماعة منهم: شعيب<sup>(٣)</sup> وعقيل<sup>(٤)</sup> وعمرو بن دينار ومعمر<sup>(٥)</sup> وأبو أويس، عن الزهري بطوله.

تابعه عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس مختصراً. وفي بعض طرقه<sup>(٦)</sup> قال ابن شهاب: فحدثت عروة بن الزبير بذلك، فقال: صدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: أرسل أزواج النبي ﷺ عثمان بن عفان إلى أبي بكر رضي الله عنه يسألنه ميراثهن مما أفاء الله على رسوله ﷺ، حتى كنت أنا- تعني نفسها- أردهن عن ذلك، فقلت لهن: ألا تتقين الله، ألم يكن رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث- يريد بذلك نفسه- ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال» فانتهى أزواج النبي ﷺ إلى ذلك.

(١) «جامع الترمذي» (١٦١٠).

(٢) البخاري (٦٧٣٠)، مسلم (١٧٥٨).

(٣) خرجه البخاري (٤٠٣٣).

(٤) خرجه البخاري (٤٢٤٠)، مسلم (١٧٥٩).

(٥) خرجه مسلم (١٧٥٧).

(٦) البخاري (٤٠٣٤).

وقال يعقوب بن شيببة في «مسنده»: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن فضيل، عن الوليد بن جميع، عن أبي الطفيل رضي الله عنه قال: أرسلت فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالت: يا خليفة رسول الله أنت ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أهله؟ قال: لا، بل أهله، قالت: فما بال سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله سبحانك إذا أطعم نبياً طعمة ثم قبضه فجعله للذي يقوم بعده» فرأيت أنا بعد أن أردته على المسلمين، فقالت: أنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم.

تابعه أحمد بن حنبل وابنه عبد الله في «المسند»<sup>(١)</sup> عن عبد الله بن محمد بن أبي شيببة بنحوه<sup>(٢)</sup>.

قال يعقوب بن شيببة عن هذا الحديث: حديث كوفي صالح الإسناد من هذا الوجه، وأبو الطفيل له صحبة، ولا أدري سمع هذا من أبي بكر أم لا، لا يبين فيه سماعاً، والله أعلم.

وخرج يعقوب أيضاً من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن أم هانئ أن فاطمة رضي الله عنها.. وذكر الحديث بمعناه<sup>(٣)</sup>.

قال حماد بن إسحاق في [كتابه]<sup>(٤)</sup> «تركة النبي صلى الله عليه وسلم»<sup>(٥)</sup>: والذي جاءت به الروايات الصحاح فيما طلبه العباس وفاطمة وعلي لها وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم من أبي بكر رضي الله عنه جميعاً إنما هو الميراث حتى

(١) «المسند» (٤/١).

(٢) خرجه أبو داود (٢٩٧٣)، والبخاري (٤٥)، وأبو يعلى (٣٧)، غيرهم.

(٣) إسناده ضعيف جدا.

(٤) سقط من (د).

(٥) «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ٨٦).

أخبرهم أبو بكر والأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ أنه قال: «لا نورث، ما تركنا فهو صدقة» فقبلوا ذلك وعلموا أنه الحق، ولو لم يقل رسول الله ﷺ ذلك كان لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فيه الحظ الوافر بميراث عائشة وحفصة رضي الله عنهما، فأثروا أمر الله ﷻ وأمر رسوله ﷺ ومنعوا عائشة وحفصة ومن سواهما ذلك، ولو كان رسول الله ﷺ يورث لكان لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما [أعظم] (١) الفخر به أن تكون ابنتاهما وارثتي محمد ﷺ.

فأما ما يحكيه قوم: أن فاطمة رضي الله عنها طلبت فدك وذكرت أن رسول الله ﷺ أقطعها إياها وشهد لها علي رضي الله عنه فلم يقبل أبو بكر رضي الله عنه شهادته؛ لأنه زوجها، فهذا أمر لا أصل له، ولا تثبت به رواية أنها أدعت ذلك، وإنما هو أمر مفتعل لا ثبت فيه، وإنما طلبت وادعت الميراث هي وغيرها من الورثة، وكان النظر والدعوى في ذلك، وقد بينا ما جاءت به الروايات الصحاح فيه، وإنما طلبت هي والعباس رضي الله عنهما من فدك وغيرها مما خلف رسول الله ﷺ الميراث، لم تذكر أن رسول الله ﷺ أقطعها إياها، بل كان طلبها من فدك وغير فدك ميراثها (٢).

والحديث الذي أشار إليه حماد بن إسحاق أن رسول الله ﷺ أقطع فاطمة رضي الله عنها فدك: رواه أبو أيوب سليمان بن داود الشاذكوني (٣) فقال (٤): حدثنا عبد الله بن داود وعبيد الله بن موسى قالوا: عن فضيل بن مرزوق، عن عطية قال: لما نزلت: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقُّهَا﴾

(١) سقط من (د).

(٢) أنتهى هنا كلام حماد بن إسحاق.

(٣) المنقري البصري، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وكذبه ابن معين.

(٤) كررت في (د).

دعا رسول الله ﷺ فاطمة فأعطاها فدك<sup>(١)</sup>.

ورواه محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا أبو عبد الرحمن الأصباغي، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة فأعطاها فدك<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث لا يثبت، وقد تقدم أنه أمر مفتعل لا ثبت فيه من قول حماد بن إسحاق.

وقد رواه الحافظ أبو موسى المدني في كتابه «الإبانة» المذكور، واستدل على بطلانه من وجوه:

منها: أن عطية للشيعة مطية، وأنه تلقى التفسير عن الكلبي، والكلبي حاله في الرفض مشهور.

ومنها: أن ابن عباس وغيره من المفسرين أتفقوا على أن سورة بني إسرائيل مكية، وفدك إنما أفاء الله على رسوله ﷺ بالمدينة في أواخر عهده، فكيف أعطاها بمكة قبل أن يفئنه الله عليه.

ومنها: أن فاطمة وعلياً وعباساً رضوان الله عليهم كذبوا هذا الحديث، حيث ادعوا نصيب الميراث من فدك، ولو كان رسول الله ﷺ أعطاه فاطمة ﷺ لطلبت الكل، ولما طلب العباس منه شيئاً.

(١) إسناده ضعيف.

(٢) أخرجه البزار (٢٢٢٣/زوائد)، قال ابن كثير في تفسيره (٣٧/٣): هذا حديث منكر، والأشبه أنه من وضع الرافضة.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٩٠/٥)، وذكره الذهبي في «الميزان» (١٦٤/٥) من طريق علي بن عباس عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد، وعلي ضعيف الحديث.

وذكر وجوهاً آخر تدل على بطلان هذا.

ولا حجة بما رواه إبراهيم بن الحكم بن ظهير<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن السدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيره لما نزلت: ﴿وَأَتَتْ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ أقطع رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام فذلك.

فهذا لا يحتج به لظلمة إسناده، وإبراهيم وأبوه والسدي ضعفاء غير محتج بهم.

ورواية الشاذكوني لهذا الحديث كما قدمناه إنما رواه ليدل على كون عطية من الشيعة ولم يحتج به في الصحيحين ولا في «سنن النسائي»<sup>(٢)</sup>، ومن روى له وإنما روى له ما وافقه فيه الجمهور، ومن مشايخ عطية: محمد بن السائب الكلبي [النسابة أخذ التفسير عنه ولعله أخذ هذا من تفسير الكلبي]<sup>(٣)</sup> ولم ينسبه إليه.

قال إبراهيم بن حماد بن إسحاق عقب روايته الكلام الذي سقناه عن أبيه آنفاً<sup>(٤)</sup>: حدثنا عمي إسماعيل [بن إسحاق]<sup>(٥)</sup>، حدثنا نصر بن علي، حدثنا ابن داود<sup>(٦)</sup>، عن فضيل بن مرزوق قال: قال زيد بن علي بن الحسين بن علي رضوان الله عليهم: أما أنا فلو كنت مكان أبي بكر حكمت بمثل ما حكم به أبو بكر في فذلك.

(١) وقع في (د، ظ): «ظهر»!

(٢) ولا في بقية السنن ولا في «المسند» للإمام أحمد.

(٣) سقط من (ظ).

(٤) هو مرسل.

(٥) سقط من (ظ).

(٦) وهو سليمان الشاذكوني.

وخرج الحافظ أبو موسى [محمد]<sup>(١)</sup> بن أبي بكر المدني في كتابه «إبانة براءة ساحة الصديق مما ينسبه إليه الرافضي الزنديق» من طريق الحسين بن عبد المؤمن اللؤلؤي: حدثنا عبد الله بن داود التمار، حدثنا يحيى بن المتوكل، عن كثير النواء قال: قلت لأبي جعفر محمد بن علي رحمة الله عليهما: إن الناس يقولون: إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ظلماكم وذهبا بحقكم، فقال: لا، والذي أنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً، ما ظلمانا ولا ذهبنا بحقنا ما يزن حبة من خردل.

وروى أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب، عن ابن الأعرابي قال: أول خطبة خطبها السفاح في قرية يقال لها: العباسية، فلما صار إلى موضع الشهادة من الخطبة قام رجل من آل أبي طالب في عنقه مصحف فقال: أذكرك الله الذي ذكرته إلا أنصفتني من خصمي وحكمت بيني وبينه بما في هذا المصحف، فقال له: ومن ظلمك؟ فقال: أبو بكر الذي منع فاطمة فذلك، قال: وهل كان بعده أحد؟ قال: نعم، قال: من؟ قال: عمر. قال: فأقام على ظلمكم؟ قال: نعم. قال: وهل كان بعده أحد؟ قال: نعم. قال: من؟ قال: عثمان. قال: وأقام على ظلمكم؟ قال: نعم. قال: وهل كان بعده أحد؟ قال: نعم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب. قال: وأقام على ظلمكم؟ قال: فأسكت الرجل، وجعل يلتفت إلى ما وراءه يطلب مخلصاً، فقال له: والذي لا إله إلا هو لولا أنه أول مقام قمته، ثم لم أكن تقدمت إليك في هذا قبل لأخذت الذي / فيه عينك، أقعد وأقبل على الخطبة.

(١) سقط من (ظ).

وقال أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين المروزي في الجزء الذي جمعه في ذكر ما جرى في أمر الخمس وقدك، قال: -فاعلم رحمك الله- أن فاطمة سيدة النساء عليها السلام ما سألت لأبي بكر الصديق رضي الله عنه إلا ما ظنت أنه حق واجب، مع علمها بموضع <sup>(١)</sup> أبي بكر رضي الله عنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الإسلام ومن الأمان الذي أتمنه الله صلى الله عليه وسلم على الدين والإسلام، وكان عندها أن النبي صلى الله عليه وسلم يورث، ولم تكن سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئاً، ولم يجرئ إليها أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلا وهو عارف بفضلها وقدرها عند الله صلى الله عليه وسلم، فأعطيت فاطمة عليها السلام خصلة لا يشاركها في القدر و[لا] <sup>(٢)</sup> النسب ولا المرتبة، ولا العز ولا الشرف من الأولين والآخرين أحد، وهو أن الله صلى الله عليه وسلم أختار رجلين من الخلق لها، فجعل أحدهما أباهما وهو النبي صلى الله عليه وسلم والآخر زوجها وهو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ومات صلى الله عليه وسلم وليس على الأرض أعرف بقدرها من أبي بكر رضي الله عنه، فجاء إليها فقال [لها] <sup>(٣)</sup>: يا بنت الحبيب بأبي أنت وبأبي أبي <sup>(٤)</sup> ولدك إنما هجرت داري، وخرجت من أهلي ومالي في حبكم، فما خير عيش حياة أعيشها وأنت عليّ ساخطة، فإن كان عندك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك عهد فإني أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول: «لا نورث، إنما تركناه صدقة».

قال: فما قام <sup>(٥)</sup> حتى رضي ورضيت.

(١) في (ظ): (بوضع).

(٢) سقط من (د).

(٣) سقط من (د).

(٤) في (ظ): (أب).

(٥) في (ظ): (قال)، وهو تصحيف.

كذلك حدثناه عبد الله بن سليمان، أخبرنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، أخبرنا معلى، أخبرنا منصور بن أبي الأسود، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي.. وذكر الحديث بطوله. أنتهى.

وهذا الحديث رواه عبدان بن عثمان العتكي، أخبرنا أبو حمزة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: لما مرضت فاطمة عليها السلام أتاها أبو بكر الصديق رضي الله عنه فاستأذن عليها، فقال علي: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك، فقالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له، فدخل عليها يترضاها، وقال: والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا أبتغاء مرضاة الله تعالى، ومرضاة رسوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> ومرضاتكم أهل البيت، ثم ترضاها حتى رضيت.

وقال حماد بن إسحاق <sup>(٢)</sup>: حدثنا يحيى بن أكثم، حدثنا علي بن عياش بن مسلم الألهاني الحمصي، عن أبي معاوية صدقة الدمشقي <sup>(٣)</sup>، عن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لأبي بكر رضي الله عنه فيما قاولته فيه: قد علمت الذي طُلبنا عنه أهل البيت من الصدقات وما لنا فيما أفاء الله صلى الله عليه وسلم علينا من الغنائم، وما في القرآن من ذكر حق ذي القربى قول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ الآية [الأنفال: ٤١] فقرأتها عليه، وقوله: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الحشر: ٧] إلى

(١) في (ظ): (رسول الله).

(٢) «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ٨٧ - ٨٨).

(٣) صدقة بن عبد الله السمين، أبو معاوية الدمشقي: ضعيف الحديث.

قوله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧] فقال لها أبو بكر رضي الله عنه :  
 فبأبي أنت وبأبي والد ولدك، وعلى السمع والبصر كتاب الله سبحك ،  
 وحق رسوله، وحق قرابته، أنا أقرأ من الكتاب مثل ما تقرئين، ولم  
 يبلغ علمي فيه أن لذي قربي رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا السهم كله يجري  
 لجماعته عليهم، قالت فاطمة عليها السلام : فلك <sup>(١)</sup> هو ولقرابتك؟ فقال  
 أبو بكر رضي الله عنه : لا، وأنت عندي مصدقة أمينة، فإن كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عهد إليك في ذلك عهداً، أو وعدك منه وعداً، أو أوجه لكم  
 صدقتك وسلمته إليك، قالت فاطمة عليها السلام : لم يكن من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في ذلك إليّ شيء إلا ما أنزل الله تبارك وتعالى فيه من القرآن، غير  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أنزل الله سبحك ذلك: «أبشروا آل محمد،  
 فقد جاءكم الله سبحك بالغناء» قال أبو بكر رضي الله عنه : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وصدقت، فلکم الغناء، ولم يبلغ علمي بتأويل هذه الآية أن أسلم  
 هذا السهم إليكم كاملاً، فلکم الغناء الذي يسعكم ويفضل عنكم،  
 وهذا عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح وغيرهما، فاسألني عن  
 ذلك، فانظري هل يوافقك على قولك أحد منهم؟ فانصرفت إلى عمر  
 فذكرت له مثل الذي ذكرت لأبي بكر رضي الله عنه بقصصه وحدوده، فقال  
 لها عمر مثل الذي راجعها أبو بكر رضي الله عنه .

قلت: ورواه الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد، عن صدقة أبي  
 معاوية، وزاد آفة بين محمد بن أبي عتيق وأنس: يزيد الرقاشي <sup>(٢)</sup> ،  
 وهو <sup>(٣)</sup> الأشبه.

(١) في (ظ): (ذلك)، وهو تصحيف.

(٢) هو ضعيف الحديث.

(٣) في (د): (وهذا).

قال حماد بن إسحاق<sup>(١)</sup>: فقد بينت هذه الرواية جلاله قدر فاطمة عليها السلام عند أبي بكر، ولعله لا يكون أحد من العالمين أشد حبا لأبيها عليه السلام (٢) وتصديقه إياها في كل ما تحكيه أو ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يشك في أنها تقول الصدق والحق، وأنه يعمل بروايتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقبل قولها وينتهي إليه، ليس كما ذكر هؤلاء، وأنها قالت لأبي بكر رضي الله عنه [إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطعها فداك، وشهد لها بذلك علي رضي الله عنه] (٣) فلم يقبل أبو بكر قولها؛ لأنها مدّعية لنفسها، ولم يقبل شهادة علي رضي الله عنه؛ لأنه زوج، بل قد قال لها فيما أدّعت: أنت عندي مصدقة أمينة، فإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إليك في ذلك عهداً، أو وعدك منه وعداً، أو أوجب لك صدقتك وسلمت إليك.

هذا خلاف ما حكوا وادعوا وشنعوا به.

وقد صدّق أبو بكر جابر بن عبد الله رضي الله عنه فيما وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم من مال البحرين، فقال: «لو أتاني مال البحرين لقد حثوت لك كذا وكذا»، فلما جاء أبا بكر مال البحرين أمر جابراً أن يحثو واحدة ففعل، فقال له: عُدّها، فعُدّها، فأعطاه مرتين مثلها<sup>(٤)</sup>.

وكذلك كان تصديق بعضهم بعضاً، فهو كان يصدق جابراً<sup>(٥)</sup> في

(١) تركة النبي (ص ٨٩).

(٢) في «تركة النبي» (ص ٨٩): ولعله لا يكون أحد من العالمين أشد حبا لها من أبي بكر عليهما السلام كما كان أشد الناس حبا لأبيها عليها السلام.

(٣) سقط من (ظ).

(٤) خرجه البخاري (٢٢٩٦)، مسلم (٢٣١٤).

(٥) في «تركة النبي» (ص ٨٩): (شهادة جابر).

وعد<sup>(١)</sup> يدفعه إليه، ويمنع فاطمة عليها السلام قطعة لها ومعها زيادة شهادة علي رضي الله عنه على ما يزعمون! وإنما شأنهم في أمورهم الدعاوي الكاذبة والتشنيعات القبيحة التي يلزمون علياً رضي الله عنه فيها من العيب أكثر مما يلزمون من يريدون الطعن عليه؛ لأنهم يذكرون: أن علياً رضي الله عنه لم يتم بوصية<sup>(٢)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يدعونها له، وأنه مع ذلك بايع أبا بكر وعمر وعثمان وهم ظالمون، ثم ملك الأمر فلم يخالف أفعالهم في فلك، وسهم ذوي القربى في جميع أحكامهم، وهي عندهم ظلم.

هكذا ينكشف عوار مذهب من حاد عن الطريق وفارق السلف الذين<sup>(٣)</sup> أثنى الله صلى الله عليه وسلم على متبعيهم بإحسان، وأوجب لهم بذلك رضوانه، وأعدّ لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم.

وكذلك ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه فعله بعدي بن حاتم رضي الله عنه لما جاء بصدقات قومه إلى أبي بكر رضي الله عنه، وهو يقاتل أهل الردة، فأعطاه منها ثلاثين بغيراً، فقال له عدي: أنت تحتاج إلى الإبل في هذا الوقت، فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما قدمت عليه: «تعود ويكون خير»<sup>(٤)</sup>.

قال إبراهيم بن حماد لما [روى]<sup>(٥)</sup> هذا عن أبيه<sup>(٦)</sup>: وسمعت عمي

(١) في «تركة النبي» (ص ٨٩): (وعده).

(٢) في (ظ): (يومئذ)، وهو تحريف.

(٣) في (ظ): (الذي).

(٤) أنتهى من «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ٨٩-٩٠).

(٥) سقط من (د).

(٦) «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ٩٠).

-يعني إسماعيل بن إسحاق يقول- وذكر هذه القصة، قال: هذا الوأي، وهو أضعف من الوعد<sup>(١)</sup>.

قوله: «تقدم ويكون خير» فلم يدع أبو بكر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وآله، ولا وعدًا إلا أنفذه. أنتهى<sup>(٢)</sup>.

حدث محمد بن فضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي جحيفة قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله أبيض قد شاب، وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يشبهه، وأمر لنا بثلاثة عشر قلوصًا، فذهبنا نقبضها، فأتى موته، فلم يعطونا شيئًا، فلما قام أبو بكر قال: من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وآله عِدَّةٌ فليجيء، فقمتم إليه فأخبرته، فأمر لنا بها.

خرجه الترمذي<sup>(٣)</sup>، عن واصل بن عبد الأعلى الكوفي، عن ابن فضيل به، وقال: هذا حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن سعد<sup>(٦)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا الضحاك بن عثمان، عن ضمرة بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت منادي أبي بكر رضي الله عنه ينادي بالمدينة- حين قدم عليه مال البحرين من كانت له عِدَّةٌ عند رسول الله صلى الله عليه وآله فليأت، فيأتيه رجال، فيعطيهم، فجاء أبو بشير المازني،

(١) راجع «النهاية في غريب الحديث» (١٤٣/٥).

(٢) «تركة النبي صلى الله عليه وآله» (ص ٩٠).

(٣) «جامع الترمذي» (٢٨٢٦).

(٤) وقع في (د، ظ): (أبي)، وهو تصحيف.

(٥) قال الترمذي: هذا حديث حسن، قد روى مروان بن معاوية هذا الحديث بإسناده له عن أبي جحيفة قال: رأيت النبي صلى الله عليه وآله وكان الحسن بن علي يشبهه، ولم يزد على هذا. اهـ.

(٦) «الطبقات» (٣١٨/٢).

فقال: إن رسول الله ﷺ قال لي: «يا أبا بشير إذا جاءنا شيء فأتنا» فأعطاه أبو بكر حفنتين أو ثلاثة، فوجدها ألقاً وأربعمائة.

وقال الواقدي<sup>(١)</sup>: أخبرني عبد الله بن محمد (بن عمر، عن جعفر بن محمد)<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه قال: قضى علي بن أبي طالب رضي الله عنه دين رسول الله ﷺ، وقضى أبو بكر رضي الله عنه عِدَّاتِهِ.

وقال أيضاً<sup>(٣)</sup>: حدثني عبد الله بن جعفر، عن عبد الواحد بن أبي عون أن رسول الله ﷺ لما توفي أمر علي رضي الله عنه صائحاً يصيح: من كان له عند رسول الله ﷺ دين أو عِدَّة فليأتني.

قال: وكان يبعث كل عام عند العقبة يوم النحر من يصيح بذلك، حتى توفي علي رضي الله عنه، ثم كان الحسن بن علي رضي الله عنهما يفعل ذلك حتى توفي، ثم كان الحسين رضي الله عنه يفعل ذلك، وانقطع ذلك بعده.

قال ابن أبي عون: فلا يأتي أحد من خلق الله إلى علي رضي الله عنه بحق ولا باطل إلا أعطاه.

رواهما ابن سعد، عن الواقدي<sup>(٤)</sup>.



(١) «الطبقات» (٢/٣١٨).

(٢) مكرر في (ظ).

(٣) «الطبقات» (٢/٣١٨).

(٤) «الطبقات» (٢/٣١٨).

## [ فصل فيما تركه النبي ﷺ بعد وفاته ]

وقد ذكر غير واحد: أن رسول الله ﷺ ترك يوم مات: ثوبَي حَبْرَةٍ، وقطيفة وضعت تحته في القبر الشريف، كما سيأتي إن شاء الله تعالى، وبردة يُمَنَّةٌ، طولها ستة أذرع وشبر، وعرضها ثلاثة أذرع وشبر، وإزارًا من نسج عُمان، طوله أربعة أذرع<sup>(١)</sup> وشبر في ذراعين وشبر، وكان ﷺ يلبسهما<sup>(٢)</sup> يوم الجمعة والعيدين، ثم يطويان.

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٣)</sup>: أخبرنا موسى بن إسماعيل وسعيد بن سليمان، قالا: حدثنا حفص بن غياث، عن حجاج<sup>(٤)</sup>، عن أبي جعفر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يلبس بُرْدَه الأحمر في الجمعة والعيدين. تابعه هشيم، عن حجاج نحوه<sup>(٥)</sup>.

وترك أيضًا ثوبين صُحاريين وقميصًا صُحاريًا، والصُّحاري منسوب إلى صُحار قرية باليمن، ويقال إلى لونه يقال: ثوب أصحر وصحاري من الصحرة، وهي الحمرة الخفية، قاله أبو زكريا النووي فيما وجدته بخطه.

(١) في (د): (ذراعين).

(٢) في (د): (يلبسها).

(٣) ذكره ابن سعد في «الطبقات» (١/٢٥٠).

(٤) «الطبقات» (١/٤٥١).

(٥) حجاج بن أرطاة: ضعيف الحديث.

وقال أبو عبيد<sup>(١)</sup> البكري في «المعجم»<sup>(٢)</sup>: صُحار بضم أوله وبالراء المهملة في آخره في بلاد تميم باليمامة<sup>(٣)</sup>. وما يليها<sup>(٤)</sup>.

وفي «مختصر العين» [للزبيدي]<sup>(٥)</sup>: وصحار مدينة عمان<sup>(٦)</sup>.

وترك أيضًا ﷺ قميصًا سَحُوليًا وُجِبَةً وخميصة يمانيتين وكساء أبيض، وإزارًا طوله خمسة أشبار، وملحفة مورّسة، هكذا ذكره بعضهم، وذكر نحوه ابن فارس اللغوي وتبعه الدمياطي<sup>(٧)</sup> وغيره<sup>(٨)</sup>.

وقال وكيع: حدثنا ابن أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن محمد بن عمرو بن شرحبيل، عن قيس بن سعد رضي الله عنه قال: أتانا النبي ﷺ فوضعنا له غُسلًا، فاغتسل، ثم أتيت به ملحفة ورسية فاشتمل بها، فكأنني أنظر أثر الورس على عُنقه ﷺ<sup>(٩)</sup>.

(١) في (ظ): (أبو عبيدة).

(٢) «الطبقات» (١/٤٥١). وقال الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤١٨): رواه هشيم عن حجاج عن أبي جعفر محمد بن علي فأرسله.

(٣) «معجم ما استعجم» (٣/٨٢٥).

(٤) في (ظ): (أو يليها). (٥) سقط من (د).

(٦) في (ظ): (ثمان). راجع «معجم البلدان» (٣/٣٩٣).

(٧) «مختصر سيرة النبي ﷺ» (٧٤/ب).

(٨) ذكره الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤٣٢) نقلًا عن ابن فارس قال: يقال ترك يوم توفّي ﷺ ثوبي حبرة وإزارًا عمانيًا وثوبين صحاريين وقميصًا صحاريًا وقميصًا سحوليًا وجبة يمنية وخميصة وكساء أبيض وقلانس صغارًا ثلاثًا وأربعًا، وإزارًا طوله خمسة أشبار وملحفة يمنية مورّسة. قال الذهبي: وأكثر هذا الباب كما ترى بلا إسناد، نقله هكذا ابن فارس وشيخنا الدمياطي، والله أعلم هل هو صحيح أم لا.

(٩) خروجه ابن ماجه (٤٦٦)، وأحمد (٦/٦)، والبخاري (٣٧٤٤)، وأبو يعلى (١٤٣٥)، والطبراني (١٨/٣٤٩): كلهم من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى به، وإسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى.

وحدث أيوب السختياني، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه إزار<sup>(١)</sup> يتقعق<sup>(٢)</sup>.

ومما ترك النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه المنقوش عليه: محمد رسول الله، كان في يده صلى الله عليه وسلم إلى أن مات، ثم كان في يد أبي بكر رضي الله عنه حتى مات، وفي يد عمر رضي الله عنه حتى مات، وفي يد عثمان رضي الله عنه ست سنين، ثم سقط منه في بئر أريس، فالتمس فلم يوجد، فاتخذ خاتمًا مثله، ونقش فيه: «محمد رسول الله».

رواه بنحوه مطولاً أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي في «مسند ابن عمر»<sup>(٣)</sup> تأليفه، فقال: حدثنا أبو عاصم، عن مغيرة بن زياد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما. وهو في «الصحيحين»<sup>(٤)</sup> بمعناه.

وخرج النسائي في «سننه»<sup>(٥)</sup> من حديث المغيرة بن زياد - هو الموصلي - حدثنا نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتمًا من ذهب ثلاثة أيام، فلما رآه أصحابه فشت خواتيم الذهب، فرمى به، فلا يدري ما فعل، ثم أمر بخاتم من فضة، فأمر أن ينقش فيه: (محمد رسول الله) صلى الله عليه وسلم. فكان في يد النبي صلى الله عليه وسلم حتى مات، وفي يد أبي بكر حتى مات، وفي يد عمر حتى مات، وفي يد عثمان ست سنين من عمله، فلما كبر عليه دفعه إلى رجل من الأنصار، فكان يختم

(١) وقع في (د): «إزارية» !! وهو تصحيف.

(٢) خرجه أحمد في «مسنده» (١٤١/٢)، آخرون من طريق أيوب عن زيد بن أسلم به، وفيه أن الإزار كان على عليٍّ لا على النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) «مسند ابن عمر» (ص ٤٣ رقم ٧٨).

(٤) «البخاري» (٥٨٧٣)، مسلم (٢٠٩١).

(٥) «المجتبى» (١٧٨/٨)، «السنن الكبرى» (٩٩٥٠).

به، فخرج الأنصاري إلى قليب عثمان فسقط، فالتمس فلم يوجد، فأمر بخاتم مثله ونقش فيه: (محمد رسول الله).

وخرجه أبو داود<sup>(١)</sup> للمغيرة بن زياد.

وثبت في «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> من حديث سفیان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب، ثم ألقاه، ثم أتخذ خاتماً من ورق ونقش فيه: محمد رسول الله، وقال صلى الله عليه وسلم: «لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا».

وكان إذا لبسه جعل فسه مما يلي بطن كفه، وهو الذي سقط من معيقب في بئر أريس.

وقد جاءت تسمية من صنع الخاتم ونقشه، قال أبو داود الطيالسي<sup>(٣)</sup>: حدثنا زمعة -يعني: ابن صالح<sup>(٤)</sup>- عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال: أنا صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً لم يشركني فيه أحد، ونقشته: محمد رسول الله.

وأما ما روي عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم (صدق الله)، فهذا من بلايا راويه<sup>(٥)</sup> محمد بن عبد العزيز الدينوري<sup>(٦)</sup> وموضوعاته على قتادة<sup>(٧)</sup>، ذكرته لئلا يغتر به.

(١) «سنن أبي داود» (٤٢٢٠). (٢) «صحيح مسلم» (٢٠٩١).

(٣) خرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٣٠/٣) من طريق أبي داود الطيالسي به.

(٤) زمعة بن صالح الجندي اليماني: ضعيف.

(٥) في (د): (رواية).

(٦) ترجم له ابن عدي (٢٨٩/٦)، ابن حجر في «لسان الميزان» (٥/٢٦٠).

(٧) قال ابن حجر: وهو منكر الحديث ضعيف، ذكره ابن عدي وذكر له مناكير، وكان ليس بثقة يأتي ببلايا، ثم قال: ومن موضوعاته عن قتادة... الحديث.

وقال ابن سعد<sup>(١)</sup>: أخبرنا الفضل بن دكين، أخبرنا أبو خلدة قال: قلت لأبي العالية: ما كان نقش خاتم رسول الله ﷺ؟ قال: صدق الله، ثم ألحق الخلفاء بعده: محمد رسول الله.

وقال أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن حاتم بن إسماعيل المدني ختن أبي موسى الزمي في كتابه «المنير»: حدثنا ابن الجنيدي، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان الثوري، قال: أخبرت عن الزهري أن رسول الله ﷺ أستعمل معاذًا على اليمن، ثم كتب إليه فأقبل، فرأى عليه خاتمًا فقال: «يا معاذ أعطني خاتمك» فأعطاه، فنظر إليه وقال: «لم صنعت هذا يا معاذ؟» قال: يا رسول الله، كنت أكتب إليك بالأمور والأخبار، ولا أحب أن يطلع عليها أحد، وكنت بأرض معي فيها عدو، فصنعت هذا الخاتم أختم به كتبك، لهيبة الخاتم، وجعلته في يدي، قال: «فماذا نقشه يا معاذ؟» قال: محمد رسول الله، قال: «بارك الله فيك يا معاذ، آمن كل شيء من معاذ حتى آمن خاتمته، أنهبه لي يا معاذ؟» قال: نعم، فأخذ رسول الله ﷺ فلبسه حتى توفي<sup>(٢)</sup>.

وحدث به ابن سعد في «الطبقات»<sup>(١)</sup> عن خالد بن خدّاش، حدثنا عبد الله بن وهب، عن أسامة بن زيد: أن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان حدثه: أن معاذ بن جبل لما قدم من اليمن، حين بعثه رسول الله ﷺ إليها، قدم وفي يده خاتم من ورق، نقشه محمد رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «ما هذا الخاتم؟» قال: يا رسول الله، إني كنت أكتب إلى الناس، فأفرق أن يزداد فيها وينقص منها، فاتخذت خاتمًا أختم به، قال: «وما هو؟» قال: محمد رسول الله، قال رسول

(١) «الطبقات» (١/٤٧٦).

(٢) هذا مرسل.

الله ﷺ: «آمن كل شيء من معاذ حتى خاتمه» ثم أخذه رسول الله ﷺ فتختمه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن سعد<sup>(٢)</sup>: أخبرنا أحمد بن محمد الأزرقى المكي، أخبرنا عمرو بن يحيى بن سعيد القرشي، عن جده<sup>(٣)</sup> قال: دخل عمرو بن سعيد بن العاص، حين قدم من الحبشة على رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا الخاتم في يدك يا عمرو؟» قال: هذه حلقة يا رسول الله، قال: «فما نقشها؟» قال: محمد رسول الله، قال: (فأخذه رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>) فتختمه، وكان في يده حتى قبض، ثم في يد أبي بكر رضي الله عنه حتى قبض، ثم في يد عمر رضي الله عنه حتى قبض، ثم لبسه عثمان رضي الله عنه، فبينما هو يحفر بئراً لأهل المدينة يقال لها: بئر أريس، فبينما هو على شفتها يأمر بحفرها سقط الخاتم في البئر، وكان عثمان رضي الله عنه يكثُر إخراج خاتمه من يده وإدخاله، فالتسوه فلم يقدرُوا عليه<sup>(٥)</sup>.

وقال أيضاً<sup>(٦)</sup>: أخبرنا الفضل بن دكين، أخبرنا إسحاق بن سعيد، عن سعيد: أن خالد بن سعيد رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ وفي يده خاتم له، فقال رسول الله ﷺ: «ما هذا الخاتم؟» قال: خاتم أتخذته، قال: «اطرحه إليّ» فطرحه، فإذا هو خاتم من حديد ملوي عليه فضة، فقال: «ما نقشه؟» قال: محمد رسول الله، قال: فأخذه رسول الله ﷺ فلبسه، فهو الذي كان في يده<sup>(٥)</sup>.

(١) إسناده مرسل.

(٢) «الطبقات» (١/٤٧٤).

(٣) سعيد بن عمرو بن سعيد، تابعي.

(٤) سقط من (ظ).

(٥) سقط من الأصل.

وقد قدمنا من حديث إياس بن الحارث بن معيقب، عن أبيه، عن جده، قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة.. الحديث. واختلفت الرواية، هل كان ﷺ يتختم في يمينه أو في يساره، وروايات ذلك كلها<sup>(١)</sup> صحيحة<sup>(٢)</sup>.

وكان الخاتم في خنصره ﷺ، صح عن أنس رضي الله عنه قال: كان خاتم رسول الله ﷺ في هذا<sup>(٣)</sup>، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى. خرجه مسلم<sup>(٤)</sup>.

وخرج الترمذي في «المسائل»<sup>(٥)</sup> من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ تختم في يمينه. وخرجه أيضاً من حديث جابر<sup>(٦)</sup> وابن عباس<sup>(٧)</sup> وعبد الله بن جعفر<sup>(٨)</sup> بنحوه.

(١) في (ظ): (كله).

(٢) راجع «أحكام الخواتيم» (ص ٨١-٩٣) لابن رجب الحنبلي وقد وفقني الله ﷻ وحققته على عدة نسخ خطية، يسر الله نشره، وسيأتي بعد قليل تفصيل ذلك، وبيان أن المستحب لبسه في اليسرى لا في اليمنى.

(٣) في (ظ): (هذه).

(٤) «صحيح مسلم» (٢٠٩٥).

(٥) «المسائل» (١٠٤).

(٦) «المسائل» (رقم ١٠٠) من طريق عبد الله بن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه. وإسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن ميمون كما في «أحكام الخواتيم» (ص ٨٧).

(٧) «المسائل» (١٠١)، وسيأتي بعد قليل.

(٨) «المسائل» (٩٨) من طريق حماد بن سلمة قال: رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه، فسألته عن ذلك، فقال: رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه، وقال: كان النبي ﷺ يتختم في يمينه.

وله شاهد من حديث علي<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>.

قال البخاري<sup>(٣)</sup> عن حديث عبد الله بن جعفر: هذا أصح شيء يروى في هذا الباب<sup>(٤)</sup>.

وخرجه الترمذي في «الجامع» (١٧٤٤)، أحمد (٢٠٤/١-٢٠٥)، النسائي (١٧٥/٨)، ابن ماجه (٣٦٤٧)، وقال الترمذي: قال محمد - يعني البخاري -: هذا أصح شيء روي عن النبي ﷺ في هذا الباب. اهـ. قلت: أي باب التختم في اليمين.

وقال ابن رجب الحنبلي في «أحكام الخواتيم» (ص ٩٢): وما حكاه الترمذي عن البخاري أن حديث ابن جعفر أصح ما روي في هذا الباب، إنما أراد به - والله أعلم - باب التختم في اليمين خاصة، وهذا لا ينفي أن يكون حديث ثابت عن أنس أثبت منه، وثبوته وقوته على غيره تقتضي ترجيحه. اهـ.

(١) خرجه الترمذي في «الشمائل» (٩٦)، وأبو داود (٤٢٢٦) من طريق سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن علي بن أبي طالب: أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه. وإسناده ضعيف؛ لضعف شريك.

قال ابن رجب في «أحكام الخواتيم» (ص ٨٦): وقد أورده أبو الفرج ابن الجوزي في «الواهيات» من طريق إبراهيم بن أبي يحيى، عن شريك، عن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي، ثم ضعف إبراهيم بن أبي يحيى، ولا يفيد ذلك؛ لأنه لم يتفرد به.

(٢) راجع «أحكام الخواتيم» (ص ٨١-٩٣).

(٣) نقله عنه الترمذي كما تقدم.

(٤) تقدم أن هذا يحمل على أحاديث التختم في اليمين، فلا يفهم منه أنه أصح أو أثبت أو أقوى من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس أن النبي ﷺ تختم في الخنصر من يده اليسرى، وهذا خرجه مسلم في «صحيحه».

والتختم في اليسار أفضل، وقد نص على ذلك الإمام أحمد في رواية ابنه صالح قال: (والتختم في اليسار أحب إليّ)، ثم قال: (وهو أقوى وأثبت)، وهو مذهب مالك والشافعي، وقال وكيع: التختم في اليمين ليس بسنة.

وقال هلال بن محمد الحفار: حدثنا إسماعيل بن علي بن علي بن رزين بواسط، حدثنا أبي علي بن علي، حدثنا أخي دُعْبِل بن علي<sup>(١)</sup>، سمعت مالك بن أنس يحدث الرشيد، فقال: يا أمير المؤمنين، حدثنا صدقة بن يسار أبو محمد التمار، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه حتى قبضه الله عز وجل إليه<sup>(٢)</sup>.

وخرج أبو داود<sup>(٣)</sup> من طريق ابن إسحاق قال: رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتماً في خنصره اليمين<sup>(٤)</sup>، فقلت: ما هذا؟ فقال: رأيت ابن عباس رضي الله عنهما يلبس خاتمه هكذا، وجعل فسه على ظهرها، قال: ولا نخال ابن عباس إلا وقد كان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك.

وخرجه الترمذي<sup>(٥)</sup> من طريق ابن إسحاق أيضاً بنحوه، وقال: قال

وقال ابن رجب في «أحكام الخواتيم» (ص ٩١): وقول أحمد في التختم في اليسار هو أقوى وأثبت: إشارة إلى تقديم رواية ثابت عن أنس في ذلك، وأنها أصح الروايات في هذا الباب موافق لما ذكره الدارقطني من أن هذا هو المحفوظ عن أنس وأن ما روي عن ابن عمر لا يثبت.

(١) دعبل بن علي الخزاعي الشاعر، رافضي بغض سباب، له عن مالك مناكير كما في «الميزان» (٣/٤٤).

وطول ابن حجر في ترجمته في «لسان الميزان» (٢/٤٣٠-٤٣١)، ونقل عن الخطيب أنه قال: روايته عن مالك باطلة نراها من وضع ابن أخيه إسماعيل.

(٢) نقله ابن رجب في «أحكام الخواتيم» (ص ٨٨)، وقال: هذا باطل قطعاً.

(٣) «سنن أبي داود» (٤٢٢٩).

(٤) في (ظ): (اليمنى).

(٥) «جامع الترمذي» (١٧٤٢).

محمد بن إسماعيل: حديث ابن إسحاق عن الصلت حديث حسن. أنتهى<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الله بن شداد العسقلاني: حدثنا أحمد بن الفضل، حدثنا رواد<sup>(٢)</sup> - يعني ابن الجراح - عن العزمي، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ خاتمه في خنصره الأيمن، فإذا دخل الخلاء، جعل الكتابة مما يلي كفه<sup>(٣)</sup>.

تفرد به رواد، عن محمد بن عبيد الله العزمي، غريب من حديثه عن نافع.

وقال أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(٤)</sup>: حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي رواد وسفيان، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: كان يجعل فص خاتمه مما يلي بطن كفه.

تابعه عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي رواد. وخرجه أيضاً<sup>(٥)</sup> عن محمد بن يزيد الواسطي، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن نافع.

(١) ذكره ابن رجب في «أحكام الخواتيم» (ص ٨٥) ثم قال: هذا الحديث اختلف فيه على ابن نمير راويه عن ابن إسحاق، فروي عنه بالشك في رفعه، وروي عنه مرفوعاً بغير شك، ورواه غير ابن نمير مرفوعاً بغير شك، ورواه أحمد بن خالد الوهبي عن ابن إسحاق بالشك في رفعه. اهـ.

قلت: يشبه أن يكون هذا الاضطراب من ابن إسحاق نفسه، والله أعلم.

(٢) وقع في (د): «راود»، وهو تصحيف.

(٣) خرجه ابن عدي في «الكامل» (١٠١/٦) في ترجمة محمد بن عبيد الله العزمي.

(٤) «المسند» (٦٠/٢).

(٥) «المسند» (٨٦/٢، ١٢٨).

وقال عبد الله بن أبي داود السجستاني: حدثنا أيوب بن محمد الوزان، حدثنا فهر بن بشر، عن أبي الأغر، عن أبي خالد الواسطي، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء حول خاتمه في يمينه، فإذا خرج وتوضأ حوله في يساره.

هذا حديث مطروح، آفته أبو خالد الواسطي هذا<sup>(١)</sup>؛ لأنه من النسخة الموضوعية التي رواها عن زيد بن علي، عن آبائه، واسم أبي خالد هذا عمرو بن خالد القرشي الهاشمي مولاهم، كوفي الأصل، فرأى إلى واسط وسكنها، وقد كذبه يحيى بن معين وغيره<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو أحمد بن عدي<sup>(٣)</sup> في كتابه «الكامل»: حدثنا محمد بن سعيد الحرّاني، حدثنا عبد الله بن عيشون، حدثنا أبو قتادة، عن ابن جريج، عن ابن<sup>(٤)</sup> عقيل، عن عبد الله بن جعفر<sup>(٥)</sup>، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس خاتمه في يمينه، قال: وكان ينزع خاتمه إذا أراد الجنابة.

وهذا لا أعرفه من حديث ابن جريج، عن ابن<sup>(٦)</sup> عقيل إلا من رواية أبي قتادة عنه، قاله ابن عدي.

(١) من طريقه: خرجه ابن عدي (١٢٤/٥).

(٢) والحديث ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٣٧)، وقال: هذا حديث لا يصح، قال يحيى: عمرو كذاب لا يساوي شيئاً، وقال ابن راهويه: يضع الحديث.

(٣) وقع في (د): (علي). راجع: «الكامل» (١٩٣/٤).

(٤) وقع في (د، ظ): «أبي»، وهو تصحيف، فهو عبد الله بن محمد بن عقيل.

(٥) وقع في (د، ظ): «حفص»، وهو تصحيف.

(٦) وقع في (د، ظ): «أبي»، وهو تصحيف.

قلت: وأبو قتادة هو عبد الله بن واقد الحراني، ذاك المتروك.  
 وخرج أبو داود في «سننه»<sup>(١)</sup> من حديث أبي علي الحنفي واسمه عبيد  
 الله<sup>(٢)</sup> بن عبد المجيد، [عن همام]<sup>(٣)</sup> عن ابن جريج، عن الزهري، عن  
 أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه.

حديث منكر، قاله أبو داود.

وخرجه الترمذي<sup>(٤)</sup> من طريق سعيد بن عامر والحجاج بن المنهال  
 كلاهما عن همام به، وقال: حسن صحيح غريب<sup>(٥)</sup>.

(١) «سنن أبي داود» (١٩).

(٢) في (د): (عبد الله)، وهو خطأ. أنظر «السير» (٩/٤٨٧).

(٣) سقط من (د، ظ).

(٤) «جامع الترمذي» (١٧٤٦).

(٥) في «جامع الترمذي»: حسن غريب، ونقل ابن رجب عنه أنه قال: حديث حسن صحيح.

قال ابن رجب في «أحكام الخواتيم» (ص ١٠٢): وله علة قد ذكرها حذاق الحفاظ  
 كأبي داود والنسائي والدارقطني وهي أن هماماً تفرد به عن ابن جريج هكذا، ولم  
 يتابعه غير يحيى بن المتوكل، ويحيى بن الضريس، ورواه بقية الثقات: عبد الله بن  
 الحارث المخزومي، وحجاج، وأبو عاصم، وهشام بن سليمان، وموسى بن  
 طارق، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس أنه رأى في يد  
 النبي ﷺ خاتماً من ذهب، وهذا هو المحفوظ عن ابن جريج دون الأول، وقد  
 جاء في رواية هدية عن همام عن ابن جريج، ولا أعلمه إلا عن الزهري عن أنس،  
 وهذه تشعر بعدم تيقن، فإن كانت من همام فقد قوي الظن بوجهه، وإن كانت من  
 هدية فلا يؤثر؛ لأن غيره ضبطه عن همام، كما أن بعض الرواة وقفه عن همام عن  
 أنس، ولم يضر ذلك لاتفاق سائر الرواة عنه على الرفع.

وروى ابن عدي أن هماماً إنما أوهم في إدراج قوله: (كان إذا دخل الخلاء وضعه)  
 فإن هذا من قول الزهري، وأما أول الحديث وهو أن النبي ﷺ أخذ خاتماً ولبسه،  
 فهو مرفوع، وقد جاء هذا مبيّناً في رواية عمر بن شبة. حدثنا حبان بن هلال، حدثنا

وخرجه النسائي<sup>(١)</sup> من طريق سعيد بن عامر، وقال: هذا الحديث غير محفوظ.

وقال أبو داود<sup>(٢)</sup>: وإنما يعرف هذا عن ابن جريج، عن زياد بن سعد<sup>(٣)</sup>، عن الزهري، عن أنس: أن النبي ﷺ أتخذ خاتماً من ورق، ثم ألقاه<sup>(٤)</sup>.

قلت: هو عند مسلم<sup>(٥)</sup> عن ابن جريج هكذا.

قال أبو داود: لم يروه إلا همام<sup>(٦)</sup>.

قلت: ويحيى بن المتوكل البصري، وهو غير صاحب رتبة<sup>(٧)</sup>، وذلك فيما رواه الحاكم أبو عبد الله<sup>(٨)</sup> من حديث أبي بكر يحيى بن المتوكل الباهلي البصري، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس: أن النبي ﷺ لبس خاتماً نقشه: محمد رسول الله، فكان إذا دخل الخلاء وضعه.

همام، عن ابن جريج، عن الزهري أن رسول الله ﷺ حين لبس خاتمه كان إذا دخل الخلاء وضعه. اهـ.

(١) «السنن الكبرى» (٩٥٤٢).

(٢) «سنن أبي داود» (عقب رقم ١٩).

(٣) وقع في (د): «سعيد»، وهو تصحيف.

(٤) في (ظ): (أقاه)، وهو تصحيف.

(٥) «صحيح مسلم» (٢٠٩٣).

(٦) وقال: والوهم فيه من همام.

(٧) يحيى بن المتوكل الباهلي أبو بكر البصري، سئل عنه ابن معين فقال: لا أعرفه، وذكره ابن حبان وقال: كان راوياً لابن جريج، وكان يخطئ.

(٨) «المستدرک» (٢٩٨/١)، قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما خرجه حديث نقش الخاتم فقط. قلت: ليس على شرط الشيخين ولا أحدهما.

وخرج أبو أحمد بن عدي<sup>(١)</sup> من حديث معمر بن محمد بن عبيد الله، أخبرني محمد بن عبيد الله، (عن أبيه عبيد الله)<sup>(٢)</sup>، عن أبي رافع، قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ حرك خاتمه.

معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع منكر الحديث، قاله البخاري<sup>(٣)</sup>.

(١) «الكامل» (٤٥٠/٦)

(٢) سقط من (ظ).

(٣) راجع «الضعفاء الكبير» (٢٦١/٤) للعقيلي، و«المجروحين» (٣٨/٣) لابن حبان، «الضعفاء» (١٣٣/٣) لابن الجوزي.

وقال الحافظ ابن رجب في «أحكام الخواتيم» (ص ١٠٦-١٠٧): ولكن معمرًا هذا قال البخاري: هو منكر الحديث. وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه لا يتابع عليه. وأبو محمد: قال ابن معين عنه: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقد رواه الطبراني في «المعجم الكبير» من حديث إبراهيم بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كان إذا توضأ وضوءه للصلاة حرك خاتمه في إصبعه. ولا يخلو إسناده أيضًا من نظر.

ويدل على عدم ثبوته أن الخلال ذكر عن هارون بن سفيان المستملي أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل أنكر تحريك الخاتم إلا بثلاثة أحاديث: حديث علي عن داود العطار، وحديث ابن مهدي عن ابن سيرين والحسن، وحديث جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق لم يكن عنده غير هذه الثلاثة أحاديث.

ثم قال الحافظ ابن رجب: ويعني بالأحاديث: الآثار، فإن لفظ الحديث في كلامهم يدخل فيه المرفوع والموقوف.

ثم ذكر أن أبا عبد الله -يعني: الإمام أحمد- روى فيه أيضًا آثارًا عن عروة، وعمرو بن دينار، قال: وحديث سفيان بن عيينة الذي رواه عن فضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر في تحريك الخاتم خطأ. إنما أخطأ فيه ابن عيينة، ليس هو في تحريك الخاتم وإنما هو في شيء آخر.

فهذا الكلام من أحمد يقتضي أنه لم يثبت فيه حديثًا مرفوعًا البتة، وإنما فيه آثار موقوفة. اهـ.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد في كتاب «العلل»<sup>(١)</sup>: وجدت في كتاب أبي بخط يده: حدثنا إبراهيم بن خالد المؤذن، حدثنا رباح، عن معمر، قال: أخرج عبد الله بن محمد بن عقيل خاتماً نقشه تماثيل، زعم أن النبي ﷺ لبسه مرتين أو نحو ذلك، فغسله بعض من كان معنا وشرب ماءه.

وقال أبو علي محمد بن سعيد بن عبد الرحمن القشيري الحراني في كتابه «تاريخ الرقة ومن نزلها»: حدثنا هلال يعني ابن العلاء، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا عبيد الله يعني ابن عمرو عن بشر بن حبان قال: كنت عند عبد الله بن محمد بن عقيل، فدعا بخاتم فحضضه في الماء، فقلنا: ما هذا؟ قال: هذا خاتم كان لرسول الله ﷺ، فإذا فسه حجر فيه نقش دابة أو تمثال.

وقال الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٢)</sup>: حدثنا محمد بن زكريا - يعني الغلابي - حدثنا عبد الله بن رجاء، أخبرنا إسرائيل، عن مسلم<sup>(٣)</sup>، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان خاتم رسول الله ﷺ حلقة من فضة.

وترك رضي الله عنه أيضاً ثلاث قلانس صغاراً لاطئة، أو أربعاً، أحدها بيضاء مضرية شامية.

وروي عن سلم بن سالم<sup>(٤)</sup>، عن العرزمي، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: كان لرسول الله ﷺ ثلاث قلانس، قلنسوة بيضاء مضرية، وقلنسوة

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٤٧٧٠).

(٢) «المعجم الكبير» (٨٦/١١).

(٣) مسلم بن كيسان الضبي الملائي: ضعيف الحديث.

(٤) سلم بن سالم أبو محمد البلخي: ضعيف الحديث.

برد حبرة، وقلنسوة ذات آذان يلبسها في السفر، وربما وضعها بين يديه إذا صلى.

خرجه أبو محمد بن حيان أبو الشيخ<sup>(١)</sup>، وخرج له شاهداً عن بقية، عن الأوزاعي، عن حريز بن عثمان، عن عبد الله بن بسر<sup>(٢)</sup>.

وروى يزيد بن عبد ربه مؤذن مسجد حمص، حدثنا أحمد بن أبي النضر المفضل بن فضالة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس من القلانس ذات الآذان<sup>(٣)</sup>.

ورواه محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، حدثنا ابن مصفى، حدثنا محمد بن خالد، عن مفضل بن فضالة<sup>(٤)</sup> به، ولفظه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس من القلانس في السفر ذات الآذان، وفي الحضر المشمّرة. يعني: الشامية<sup>(٥)</sup>.

وروى عبد الله بن خراش بن حريث<sup>(٦)</sup> حدثنا العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلنسوة بيضاء<sup>(٧)</sup>.

(١) في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٣١٥).

(٢) في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٣١٦) عن عبد الله بن بسر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وله قلنسوة طويلة وقلنسوة لها آذان وقلنسوة لاطية. وإسناده ضعيف.

(٣) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٣١٤) من طريق مفضل بن فضالة عن هشام به، وإسناده ضعيف؛ لضعف مفضل بن فضالة.

(٤) مفضل بن فضالة: ضعيف الحديث.

(٥) خرجه أبو الشيخ (٣١٤).

(٦) وقع في (د، ظ): «حوشب»، وهو تصحيف، فهو عبد الله بن خراش بن حريث الشيباني أبو جعفر الكوفي، وهو ضعيف منكر الحديث.

(٧) خرجه البيهقي في «الشعب» (٦٢٥٩)، وابن عدي (٢٠٩/٤)، والعقيلي (٢٤٣/٢)،

خرجه الإمام أبو بكر أحمد بن السني في كتابه «رياضة المتعلمين». وقال خالد بن يزيد: حدثنا عاصم بن سليمان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ أنه كان يلبس / القلانص البيض والمزورات وذات الأذان<sup>(١)</sup>.

وترك ﷺ قميصه الذي غُسل فيه.

وقال أبو بكر بن أبي الدنيا في كتابه «العزاء» وحدثني محمد بن صُدْران الأزدي، حدثنا أبو عاصم، حدثنا عبد الله بن المؤمل<sup>(٢)</sup>، حدثني ابن أبي مليكة أن ابن الزبير دخل على أمه في الليلة التي قتل في صبيحتها فقال: إن القوم قد أحاطوا بي، فما ترين؟ قالت: مت كريماً، والله لضربة سوط في ذلٍّ أذلُّ من ضربة سيف في عز، والله إن آتياً يأتيني منذ ثلاث فيقول: السلام عليك يا أم المقطع، فأنت المقطع يا بني. قال: فعقص لحيته، فأدخل بعضها في بعض، وعقد قرنيه، وبعثت إليه أمه بقميص النبي ﷺ فأشعر جلده، ثم لبس عليه جبة من خَزِّ بيضاء، وعمامة خَزِّ بيضاء، ثم أصبح فقاتلهم بسيفه حتى قُتل ﷺ.

وقال ابن أبي الدنيا أيضاً في غير الكتاب: حدثنا أبو جعفر المدائني،

وأبو الشيخ في «الأخلاق» (٣١٢): كلهم من طريق عبد الله بن خراش عن العوام ابن حوشب به، وإسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن خراش.  
 (١) قال الذهبي في «السيرة النبوية» (٤١٣/٢): عاصمٌ هذا بصري متهم بالكذب. اهـ.  
 وخرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٣١٣) من حديث الضحاك بن حجرة، عن عبد الله بن واقد، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: رأيت على رسول الله ﷺ قلنسوة بيضاء شامية. وإسناده واهٍ جداً.  
 (٢) عبد الله بن المؤمل بن وهب: ضعيف الحديث.

عن علي بن محمد، عن أبي الزناد قال: كان عند أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قميص من قمص رسول الله ﷺ، فلما قُتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ذهب القميص فيما ذهب وفيما أنتهب، فقالت أسماء: للقميص أشدُّ عليَّ من قتل عبد الله، فوجد القميص عند رجل من أهل الشام، فقال: لا أردّه أو تستغفر لي أسماء، فقيل لها، فقالت: كيف أستغفر لقاتل عبد الله؟ قالوا: فليس يرد القميص، قالت: فقولوا له فليجئ بالقميص ومعه عبد الله بن عروة، فقالت: أدفع القميص لعبد الله. فدفعه، فقالت: قبضت القميص يا عبد الله؟ قال: نعم، قالت: غفر الله لك يا عبد الله، وإنما عنّت عبد الله بن عروة.

وكان قميص النبي ﷺ قصير الطول، قصير الكمين، قاله أنس <sup>(١)</sup> رضي الله عنه. وقال أبو الشيخ الأصبهاني في كتابه «أخلاق النبي ﷺ» <sup>(٢)</sup>: حدثنا محمد بن نصير، حدثنا إسماعيل بن عمرو <sup>(٣)</sup>، حدثنا الحسن بن صالح، عن مسلم الملائي <sup>(٤)</sup>، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان لرسول الله ﷺ قميص قطني قصير الطول، قصير الكمين.

وقال الحسن بن علي بن عفان: حدثنا حسن بن عطية، حدثنا حسن -يعني: ابن صالح- عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يلبس قميصاً قصير الكمين <sup>(٥)</sup> والطول.

(١) قال أنس: كان لرسول الله ﷺ قميص قطني قصير الطول قصير الكمين. خرجه ابن سعد (٤٥٨/١)، وأبو الشيخ (٢٤٤).

(٢) «أخلاق النبي ﷺ» (٢٥٠).

(٣) إسماعيل بن عمرو بن نجیح الكوفي: ضعيف الحديث.

(٤) مسلم الملائي: ضعيف.

(٥) لفظه عند ابن ماجه: «اليدين».

وخرجه ابن ماجه في «سننه»<sup>(١)</sup> من حديث أبي غسان مالك بن إسماعيل ووكيع، عن الحسن بن صالح.

وحدث به الحسن بن علي بن عفان أيضاً عن معاوية بن هشام، عن علي بن صالح، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس قميصاً فوق الكعبين مستوي الكمين بأطراف أصابعه<sup>(٢)</sup>.

خرجه أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السني في كتابه «رياضة المتعلمين» عن الحسين بن عبد الله القطان، عن موسى بن مروان، عن المعافى بن عمران، عن علي بن صالح بنحوه. وسيأتي له طريق أخرى إن شاء الله تعالى.

وقال الحسن بن سلام: حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رفعه مرة ومرة لم يرفعه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه<sup>(٣)</sup>.

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٥٧٧).

(٢) «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٢٤٥).

(٣) خرجه الترمذي (١٧٦٦)، ابن حبان (٥٤٢٢)، النسائي في «الكبرى» (٩٦٦٩): كلهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة به.

وقال الترمذي: وروى غير واحد هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد عن أبي هريرة موقوفاً، ولا أعلم أحداً رفعه غير عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة. اهـ. قلت: بل رواه كذلك عفان كما ههنا، إلا أنه رفعه مرة ووقفه أخرى.

وخرجه ابن عدي (١٤٥/٢) من طريق جعفر بن عبد الواحد عن وهب بن جرير عن شعبة به مرفوعاً، وقال ابن عدي: وهذا لا يعرف إلا بعبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة، ويروى عن عفان عن شعبة مرة رفعه ومرة أوقفه، وأما عن وهب بن جرير عن شعبة لم يحدث به عن وهب غير جعفر هذا.

وقال إسماعيل بن يحيى التيمي<sup>(١)</sup>: حدثنا مسعر بن كدام، عن عطاء بن أبي رباح، قال: قلت لابن عمر: أشهدت بيعة الرضوان مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قلت: فما كان عليه؟ قال: قميص من قطن، وجبة محشوة، ورداء وسيف، ورأيت النعمان بن مقرن قائماً على رأسه قد رفع أغصان الشجرة عن رأسه، والناس يبائعونه.

خرجه الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٢)</sup> لإسماعيل.

وكان كم قميصه ﷺ إلى الرصغ.

خرج الترمذي في «الجامع»<sup>(٣)</sup> و«الشمال»<sup>(٤)</sup> من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن بُدَيْل بن ميسرة، عن شهر بن حوشب<sup>(٥)</sup>، عن أسماء بنت يزيد قالت: كان كم قميص رسول الله ﷺ إلى الرصغ<sup>(٦)</sup>. وقال: حسن غريب.

وخرجه أبو داود في «سننه»<sup>(٧)</sup> وأبو الحسن الدارقطني في «الأفراد»<sup>(٨)</sup> عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن بُدَيْل به.

وقال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث<sup>(٩)</sup> بُدَيْل بن ميسرة

(١) إسماعيل بن يحيى التيمي: يضع الحديث.

(٢) «المعجم الكبير» (١٢/٤٢٩-٤٣٠).

(٣) «جامع الترمذي» (١٧٦٥). (٤) «الشمال» (٥٨).

(٥) شهر بن حوشب: ضعيف الحديث.

(٦) تقدم بالصاد المهملة، ووقع هنا بالسين المهملة، وكلاهما صواب، راجع «النهاية في غريب الحديث» (٢/٢٢٧).

(٧) «سنن أبي داود» (٤٠٢٧).

(٨) «أطراف الغرائب والأفراد» (٥٧٧٧) لابن طاهر.

(٩) وقع بالأصل: «حسن»!

العقيلي، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، تفرد به هشام الدستوائي عنه، ولم يروه عنه غير ابنه معاذ.

وروى محمد بن ثعلبة بن سواء، حدثنا عمي، حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: كان قميص النبي صلى الله عليه وسلم إلى رصغه<sup>(١)</sup>.

وقال الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک»<sup>(٢)</sup>: أخبرني أحمد بن سهل الفقيه -ببخارى- حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا إبراهيم بن زياد سبلان، حدثنا المعافى بن عمران، عن علي بن صالح بن حي، عن مسلم الملائي<sup>(٣)</sup>، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس قميصاً، وكان فوق الكعبين، وكان كفه مع الأصابع. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قلت: فيه مسلم بن كيسان الأعور الملائي الضبي، تركه غير واحد منهم: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والبخاري<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو جعفر أحمد بن منيع البغوي في «مسنده»: حدثنا علي بن عاصم، عن مسلم الأعور، سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قميص من قطن، قصير الكمين، قصير الطول<sup>(٥)</sup>.

(١) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٢٤٦) من طريق محمد بن ثعلبة عن عمه محمد بن سواء، وإسناده ضعيف؛ لجهالة محمد بن ثعلبة، وهو مترجم في «الجرح والتعديل» (٢١٨/٧).

(٢) «المستدرک» (٢١٧/٤).

(٣) مسلم الملائي: ضعيف كما تقدم.

(٤) «التاريخ الكبير» (٢٧١/٧)، «الجرح والتعديل» (١٩٢/٨)، «تاريخ ابن معين - رواية الدوري» (٣١١).

(٥) وخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٢٤٤)، وابن سعد في «الطبقات» (٤٥٨/١) من طريق مسلم الأعور عن أنس به.

مسلم بن كيسان الأعور<sup>(١)</sup> الكوفي وإه. وروى عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن عبد الملك، سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: ما أتخذ لرسول الله ﷺ قميص له زر<sup>(٢)</sup>. وخرج أبو بكر محمد بن هارون الروياني في «مسنده»<sup>(٣)</sup> ودعرج ابن أحمد في كتابه «مسند المقلين» واللفظ له، من حديث عروة ابن عبد الله بن قشير، عن معاوية بن قره، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ في رهط من مزينة، فبايعناه، وإن قميصه لمطلق، قال: فبايعته، ثم أدخلت يدي من جيب القميص فمسست الخاتم. قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه في شتاء قط ولا حرًّا إلا مطلقني أزرارهما لا يزرران أبدًا<sup>(٤)</sup>.

وخرجه ابن سعد في «الطبقات» لعروة (بنحوه)، وكذلك خرجه أبو داود وابن ماجه وخرجه الترمذي في «الشمائل» لعروة<sup>(٥)</sup> مختصرًا بنحوه<sup>(٦)</sup>.

(١) كذا في (ظ)، وفي باقي النسخ: بن الأعور.

(٢) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٢٤٩) من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن عبد الملك به، وإسناده وإه لوهاء ابن أبي يحيى.

(٣) «مسند الروياني» (٩٤١).

(٤) خرجه الترمذي في «الشمائل» (٥٨)، وأبو داود (٤٠٨٢)، وابن ماجه (٣٥٧٨)، وأحمد (٤٣٤/٣)، و(١٩/٤)، (٣٥/٥)، والبغوي في «الجعديات» (٢٦٨٢)، وابن قانع (٣٥٧/٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٤٢)، وابن أبي شيبة (١٦٤/٥)، وابن حبان (١٠٠-١٠٠٠- موارد): كلهم من طريق عروة بن عبد الله بن قشير عن معاوية بن قره به.

(٥) سقط من (د).

(٦) «الطبقات الكبرى» (٤٢٦/١).

وقال الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(١)</sup>: حدثنا أبو شعيب الحراني، حدثنا يحيى بن عبد الله البابلتي<sup>(٢)</sup>، حدثنا أيوب بن نهيك<sup>(٣)</sup>، سمعت عطاء بن أبي رباح، سمعت ابن عمر، سمعت رسول الله ﷺ وأتى صاحب بزّ فاشترى منه قميصًا بأربعة دراهم، فخرج وهو عليه، فإذا رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله، أكسني قميصًا، كساك الله من ثياب الجنة، فنزع القميص فكساه إياه، ثم رجع إلى صاحب الحانوت فاشترى منه قميصًا بأربعة دراهم، وبقي معه درهمان، فإذا هو بجارية في الطريق تبكي، فقال: «ما يُبكيك؟» فقالت: يا رسول الله، دفع إليّ أهلي درهمين أشتري بهما دقيقًا، فهلكا، فدفع النبي ﷺ إليها الدرهمين الباقيتين، ثم ولّت وهي تبكي، فدعاها، فقال: «ما يُبكيك وقد أخذت الدرهمين؟» قالت: أخاف أن يضربوني، فمشى ﷺ معها إلى أهلها، فسلم، فعرفوا صوته، ثم عاد فسلم، ثم عاد فثلث، فردوا، فقال: «أسمعتم أول السلام؟» قالوا: نعم، ولكن أحببنا أن تزيدنا من السلام، فما أشخصك بأينا وأمنّا؟! قال: «أشفقتُ هذه الجارية أن تضربوها» قال صاحبها: فهي حرة لوجه الله لممشاك معها، فبشرهم نبي الله ﷺ بالخير والجنة، ثم قال: «لقد بارك الله في العشرة، كسا الله نبيه ﷺ، ورجلاً من الأنصار، وأعتق الله منها رقبة، وأحمد الله هو الذي رزقنا هذا بقدرته».

وقال الحاكم في «المستدرک»<sup>(٤)</sup>: أخبرني الحسن بن حكيم

(١) «المعجم الكبير» (١٢/٤٤١).

(٢) يحيى بن عبد الله بن الضحاك بن بابلت البابلتي: ضعيف.

(٣) أيوب بن نهيك: ضعيف منكر الحديث. راجع «الجرح والتعديل» (٢/٢٥٩).

(٤) «المستدرک» (٤/٢١٣).

المروزي، أخبرنا أبو الموجّه، أخبرنا عبدان، أخبرنا أبو تميلة<sup>(١)</sup>، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: لم يكن ثوب أحب إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم من القميص.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قاله الحاكم. وهكذا حدث به أبو داود<sup>(٢)</sup>، والترمذي<sup>(٣)</sup>، عن زياد بن أيوب، عن أبي تميلة بنحوه<sup>(٤)</sup>.

وخرجاه أيضًا من طريق الفضل بن موسى، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة به، فأسقط أمه<sup>(٥)</sup>. وهكذا خرجه النسائي للفضل<sup>(٦)</sup>.

تابعه زيد بن الحباب<sup>(٧)</sup>، عن عبد المؤمن كذلك<sup>(٨)</sup>، وأبو تميلة<sup>(٩)</sup> في رواية محمد بن حميد الرازي، عنه كذلك.

قال الترمذي<sup>(١٠)</sup>: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث ابن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة أصح، وإنما ذكر فيه أبو تميلة<sup>(١١)</sup>.

(١) في (ظ): (تميلة).

(٢) «سنن أبي داود» (٤٠٢٦).

(٣) «جامع الترمذي» (١٧٦٣).

(٤) خرجه ابن ماجه (٣٥٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٨٨).

(٥) «سنن أبي داود» (٤٠٢٥)، و«جامع الترمذي» (١٧٦٢).

(٦) «السنن الكبرى» (٩٦٦٧).

(٧) في (ظ): (الخباب).

(٨) خرجه الترمذي (١٧٦٢).

(٩) خرجه الترمذي (١٧٦٢).

(١٠) «جامع الترمذي» (٢٣٨/٤).

(١١) في «الجامع»: وإنما يذكر فيه أبو تميلة عن أمه.

وخرج الترمذي والنسائي من حديث شعبة<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه<sup>(٢)</sup>.

وترك ﷺ أيضاً جبة طيالسة خسروانية.

خرج مسلم في «صحيحه»<sup>(٣)</sup> من حديث عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: أرسلتني إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فذكر قصة، ثم قال: فرجعت إلى أسماء، فخبرتها، فقالت: هذه جبة رسول الله ﷺ، فأخرجت إليّ جبة طيالسة خسروانية، لها لبنة ديباج، وفرجيتها مكفوفين<sup>(٤)</sup> بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة رضي الله عنها حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي ﷺ (يلبسها، فنحن)<sup>(٥)</sup> نغسلها للمرضى نستشفى بها.

اللبنة: رقعة في جيبها.

وخرج أحمد هذا الحديث في «مسنده»<sup>(٦)</sup> وفيه: جبة طيالسة عليها لبنة شبر من ديباج كسرواني.

وروى وكيع<sup>(٧)</sup> وعيسى بن يونس<sup>(٨)</sup>، عن المغيرة بن زياد، عن أبي

(١) وقع في (د، ظ): «سعيد»، وهو تصحيف، وقد تقدم قبل قليل على الصواب.

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٦٩).

(٣) «صحيح مسلم» (٢٠٦٩).

(٤) وقع في (د): «مسكوفين»، وفي (ظ): (مكتوفين)، ولم أجد له أصلاً، والمثبت

من «الصحيح»، وراجع «شرح صحيح مسلم» للنووي (٤٣/١٤-٤٤).

(٥) ما بين القوسين مكرر في (ظ).

(٦) «المسند» (٣٤٧/٦).

(٧) «سنن ابن ماجه» (٣٥٩٤)، «المصنف» (١٥٥/٥) لابن أبي شيبة.

(٨) «سنن أبي داود» (٤٠٥٤)، «التمهيد» (٢٥٥/١٤).

عمرو مولى أسماء: أن ابن عمر رضي الله عنهما اشترى عمامة لها علم فقصه قال: فدخلت على أسماء، فذكرت ذلك لها، فقالت: بؤساً لعبد الله، يا جارية هات جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والعجب والفرجين بالديباج.

ومما تركه النبي صلى الله عليه وسلم ما قال عبد الله بن المبارك في كتابه «الزهد»<sup>(١)</sup>: أخبرنا ابن لهيعة<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، أنه حدثه عن عروة بن الزبير: أن ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يخرج فيه للوفد: رداء وثوب حضرمي، طوله أربعة أذرع، وعرضه ذراعان وشبر، وهو عند الخلفاء اليوم، قد أخلق فبطنوه بثوب يلبسونه يوم الفطر والأضحى.

ورواه محمد بن معاوية النيسابوري<sup>(٣)</sup>، حدثنا ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، قال: كان طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع، وعرضه ذراعان ونصف، وكان له ثوب أخضر يلبسه للوفود إذا قدموا عليه.

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا معن بن عيسى، حدثنا محمد بن هلال، قال: رأيت على هشام -يعني: ابن عبد الملك- برد النبي صلى الله عليه وسلم من حبرة، له حاشيتان.

(١) «الزهد» (٧٦٥)، ومن طريق ابن مبارك خرج ابن سعد (٤٥٨/١).

(٢) ابن لهيعة: ضعيف الحديث، ولكن روى عنه هنا ابن المبارك، وفي تصحيح هذه الراوية خلاف ذكرته فيما قبل، وراجع «النكت الرفيعة».

(٣) تابعه عبد العزيز بن عبد الله الأويسى: خرج ابن سعد (٤٥٨/١).

(٤) «الطبقات الكبرى» (٤٥٦/١).

قال الذهبي بعد أن خرَّج حديث معن هذا: قلت: هذا البرد غير بُردِ النبي ﷺ الذي تداوله خلفاء بني العباس، ذلك البرد اشتراه أبو العباس السفاح بثلاثمائة دينار من بني صاحب أيلة، وذكر ابن إسحاق أنه برد كساه النبي ﷺ لصاحب أيلة، فالله أعلم، هكذا ذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام»<sup>(١)</sup>.

وذكر يونس بن بكير، عن ابن إسحاق في قصة غزوة تبوك: أن النبي ﷺ أعطى أهل أيلة برده مع كتابه الذي كتب لهم؛ أماناً لهم، فاشتراه أبو العباس: عبد الله بن محمد بثلاثمائة دينار، والله أعلم. وترك ﷺ نعله وكانت مخصوفة، لها قبالة<sup>(٢)</sup>، وهي التي تسمى التاسومة، قيل: وكانت صفراء.

(١) ذكره كذلك في «السيرة النبوية» (٢/٤١٥). وقال في «السيرة النبوية» (٢/٤٨٩ - ٤٩٠): وأما البرد الذي عند الخلفاء آل العباس، فقد قال يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة غزوة تبوك أن النبي ﷺ أعطى أهل أيلة برده مع كتابه لهم أماناً لهم، فاشتراه أبو العباس عبد الله بن محمد -يعني السفاح- بثلاث مئة دينار. اهـ. وإهداء النبي ﷺ بُردة لصاحب أيلة: صحيح، خرجه مسلم (٤/١٨٧٥).

(٢) ورد في عدة أحاديث أن نعل النبي ﷺ كانت مخصوفة: منها ما خرجه أحمد (٥٨/٥) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف عن أعرابي أنه رأى على رسول الله ﷺ نعلين مخصوفتين. ومن هذا الوجه: خرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩١١). ومنها ما خرجه أحمد (٤/٣٠٧) عن وكيع، عن سفيان، عن السري، عن سمع عمرو بن حريث يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفين. وخرجه عبد بن حميد (٢٨٥)، النسائي في «الكبرى» (٩٨٠٤، ٩٨٠٥)، أبو يعلى (١٤٦٥).

وخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٣٨٢)، النسائي في «الكبرى» (٩٨٣) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن سمع عمرو بن حريث.

وقد صح<sup>(١)</sup> أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يستحب أن يلبس هذه النعال السبئية، وقال: إني رأيت رسول الله ﷺ يلبسها ويتوضأ فيها.

وخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤٧٩/١) من طريق سفيان وإسرائيل، عن السدي، عن سمع عمرو بن حريث.

ومنها ما خرجه ابن سعد (٤٧٩/١) عن رجل أن النبي ﷺ كان يصلي في نعلين مخصوصتين.

وروى أبو الشيخ (٣٨٤) من طريق شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوصتين من جلود البقر.

وخرجه البيهقي (٤٢٠/٢)، فيه نظر.

وروى أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٣٧٧) من طريق محمد بن زياد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: كانت لرسول الله ﷺ نعلان لهما زمامان. ومحمد بن زياد كذاب خبيث.

وروى كذلك (٣٨٠) من طريق ثابت بن يزيد، عن سليمان التيمي قال: أخبرني من أبصر نعل النبي ﷺ أن له قبالتين معقبين.

وروى كذلك (٣٨١) من طريق عبد الملك بن المغيرة، عن أوس بن أوس الثقفي قال: أقمت عند رسول الله ﷺ نصف شهر فرأيت لنعله قبالتين ورأيتهما مقابلتين. ومنها ما خرجه أحمد (٦/٥)، وأبو الشيخ في «الأخلاق النبوية» (٣٨٣) من طريق حميد بن هلال قال: حدثني من سمع الأعرابي يقول: رأيت رسول الله ﷺ وعليه نعلان من بقر.

ومنها ابن حبان (١٢٨٤)، وعبد الرزاق (١٥٠٠)، وأحمد (٢٥/٤) عن يزيد بن عبد الله بن الشخير أن النبي ﷺ صلى في نعل مخصوصة.

وخرج البخاري (١٣٠٧) عن أنس أنه أخرج نعلين جرداوين لهما قبالاتان، وهما نعلان النبي ﷺ.

وخرج (٥٨٥٧) عنه قال: إن نعل النبي ﷺ كان لها قبالاتان.

وقال الحافظ في «الفتح» (٢١٤/٦): بكسر القاف وتخفيف الموحدة.

(١) «صحيح البخاري» (١٦٦).

والسَّبْت<sup>(١)</sup> بالكسر الجلد المدبوغ بالقرظ، قاله الزبيدي في «مختصر العين» وغيره، وخصه بعضهم بجلود البقر المدبوغ بالقرظ<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٣)</sup>: حدثنا حسن بن صالح، عن يزيد بن أبي زياد قال: رأيت نعال النبي ﷺ مَخَصَّرَةً<sup>(٤)</sup> مُلْسِنَةً<sup>(٥)</sup>، لها عقب خارج<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي في «معجمه»<sup>(٧)</sup>: حدثنا عبد الرحمن -يعني: ابن خلف الضبي<sup>(٨)</sup>- حدثنا مسلم -هو ابن إبراهيم- حدثنا همام قال: نظر هشام بن عروة إلى نعل الصلت بن دينار ولهما قبالان، فقال هشام: عندنا نعل النبي ﷺ معقبة<sup>(٩)</sup> (مُخَصَّرَةٌ مُلْسِنَةٌ).<sup>(٩)</sup>

وقال ابن سعد<sup>(١٠)</sup>: أخبرنا يحيى بن عباد، حدثنا حماد بن سلمة،

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٣٠٨/١٠): السبتية: بكسر المهملة وسكون الموحدة بعدها مثناة، منسوبة إلى السبت، قال أبو عبيد: هي المدبوغ، ونقله عن الأصمعي وأبي عمرو الشيباني وزاد: بالقرظ.

(٢) راجع «النهاية في غريب الحديث» (٣٣٠/٢)، و«الغريب» (٥٢٤/٢) للخطابي، و«الغريب» (١٥١/٢) لأبي عبيد؛ و«السيرة النبوية» (٤٢٥/٢) للذهبي.

(٣) «المصنف» (١٧٧/٥) لابن أبي شيبة.

(٤) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٣٧/٢): أي قطع خصرها حتى صارها مستدقين.

(٥) قال ابن منظور في «لسان العرب» (٧٨٣/١٣): ونعل ملسنة إذا جعل طرف مقدمها كطرف اللسان، والملسن من النعال: الذي فيه طول ولطافة على هيئة اللسان.

(٦) تسمى المعقبة كما في «لسان العرب» (٦١٣/١).

(٧) «المعجم» (٢٠٩٩).

(٨) ترجم له الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٧٥/١٠)، وقال: ما علمت به بأسًا.

(٩) وقع في «المعجم»: «ملبسة»، وهو تصحيف.

(١٠) «الطبقات» (٤٧٨/١).

عن هشام بن عروة، قال: رأيت نعل النبي ﷺ مخصرةً معقبةً<sup>(١)</sup> مُلسنةً، لها قبالان.

وقال<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا ابن عون، قال: ذهبْتُ بنعليٍّ أشركهما بمكة، أظنه قال: سنة مائة أو عشر ومائة، فأتيت حذاءً ليشركهما، قال: ولهما قبالان، فقلت: شرَّكهما، فقال: ألا أشركهما كما رأيتُ نعل النبي ﷺ، قال: قلت: وأين رأيتهما؟ قال: عند فاطمة بنت عبيد الله بن عباس، قال: قلت: شرَّكهما، فشركهما، فجعل أذنيهما (على اليمين)<sup>(٣)</sup>.

وحدث به أبو داود في «المراسيل»<sup>(٤)</sup> عن ابن معاذ، قال: حدثنا أبي، حدثنا ابن عون، قال: أتيت حذاءً بالمدينة، فأمرته أن يشرك<sup>(٥)</sup> نعليّ مقابلتين، فقال لي: أفلا أشركهما كما رأيتُ نعل رسول الله ﷺ، وذكره بنحوه.

وقال أبو داود في «المراسيل»<sup>(٦)</sup> أيضاً: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، عن خالد، عن عبد الله بن الحارث قال: قدمت المدينة فأتيت بنعلين، زعموا أنهما نعلان رسول الله ﷺ، ذات زمامين، مثني طرف ذؤابتها في عقدها<sup>(٧)</sup>.

(١) سقط من (ظ).

(٢) «الطبقات» (١/٤٧٩).

(٣) مكرر في (ظ).

(٤) «المراسيل» (٤٤٢).

(٥) في (ظ): (يشرك).

(٦) «المراسيل» (٤٣٩).

(٧) تمامه: فحدثت به محمداً، فدعا بنعله مكانه فغيرهما.

وقال<sup>(١)</sup>: حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خالد، عن عبد الله بن الحارث، قال: رأيت نعل رسول الله ﷺ مقابلتين.

وقال<sup>(٢)</sup>: قرئ على الحارث بن مسكين - وأنا شاهد - أخبرك ابن القاسم، عن مالك، وسئل عن نعل النبي ﷺ، وكان رآها: [كيف حذوها؟]<sup>(٣)</sup> قال: كانت إلى التدوير ما هو وتخصيرها في مؤخرها [وهي مخرصة]<sup>(٣)</sup> ومعقبة من خلفها، [فقلت: أكان لها زمامان؟] قال: ذاك الذي أظن<sup>(٣)</sup> عند آل ربيعة المخزومي من قبيل<sup>(٤)</sup> أمهم أم كلثوم.

وقد بلغنا أن نعلي رسول الله ﷺ كانتا عند ولد أبي يعلى: شداد بن أوس بن ثابت بن أخي حسان بن ثابت النجاري، وهم: محمد ويعلى وعبد الوهاب والمنذر، وأختهم الخزرج التي تزوجت في الأزدي وانتقلت النعل إلى ولدها، وذلك أن ولد شداد أنقرضوا إلى سنة ثلاثين ومائة، سنة خروج أبي مسلم والرجفة التي بالشام، سوى محمد بن شداد والخزرج بنت شداد، ولما رجفت الشام، وكان أكثر ذلك ببيت المقدس ففني أكثر من كان فيها من الأنصار وغيرهم، ووقع المنزل الذي كان فيه محمد بن شداد على من كان فيه من أهله وولده ففنوا جميعاً، وذهبت رجل محمد تحت الردم، فلما رأت أخته الخزرج ما نزل بأخيها وبأهله وأنه لم يبق منهم أحد سواه، أخذت من أخيها

(١) «المراسيل» (٤٤٠).

(٢) «المراسيل» (٤٤١).

(٣) سقط من (د، ظ)، وأثبتته من «المراسيل».

(٤) في (ظ): (قبل).

محمد فرد النعلين، قالت له: يا أخي لست أرى لك نسلاً، وقد رزقني الله ولداً، وهذِهِ -يعني النعل- مكرمة رسول الله ﷺ أحب أن تشرك فيها ولدي، فأنعم لها بذنك، فأخذت أحد النعلين من أخيها، وذلك من أوان الرجفة، فمكثت عندها حتى أدرك أولادهما، وعمّر أخوها محمد بعد ذلك، فلما قدم المهدي بيت المقدس، أتى أثنان من بني الخزرج بنت شداد المهديّ بإحدى النعلين، فلما عرف أنها نعل النبي ﷺ قبلها منهما، وأجاز كل واحد بألف دينار، وأمر له بضبعة، وكتبه في مائة من العطاء، وأرسل إلى خالهما محمد بن شداد، فأُتي به يُحمل على أيدي الرجال؛ للزّمانة التي أصابته من الرجفة، فسأله عن خبر النعلين، فصدق مقالة الرجلين فيها، فقال له المهدي: آتني بالنعل الأخرى، فبكى محمد بن شداد، واسترحمه، وناشده بقرابته من رسول الله ﷺ وقال: إن الأمر قد قرب مني، فلا تفجعني بها، ولا تسلبني مكرمة أختصنا بها ابن عمك رسول الله ﷺ نبي الرحمة، فرّق المهدي للشيخ وأقرها على حالها<sup>(١)</sup>.

ذكر هذه القصة بنحوها شيخ الإسلام أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري في بعض أماليه.

ورواها أبو الحسن بن جوصا فقال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عمرو بن محمد بن شداد بن أوس الأنصاري، حدثنا أبي، عن أبيه، فذكر حديثاً طويلاً فيه، قال: لما كانت الرجفة التي بالشام سنة ثلاثين ومائة، كان أكثرها ببيت المقدس، فهلك كثير ممن كان فيها من الأنصار وغيرهم، ووقع منزل شداد بن أوس على من كان فيه، وسَلِمَ

(١) راجع «تاريخ دمشق» (٢٢/٤٠٩-٤١٠).

محمد بن شداد، وذهب متاعه تحت الردم، وكانت النعل زوجًا، خلفها شداد بن أوس عند ولده، فصارت إلى ابنه محمد، فلما أن رأت ما نزل به وبأهله جاءت وأخذت فرد النعلين، وقالت: يا أخي، ليس لك نسل، وقد رزقت ولدًا، وهذه مكرمة رسول الله ﷺ أحب أن يشركك فيها ولدي، فأخذتها منه، وكان ذلك في وقت الرجفة، فمكثت عندها حتى كبر أولادها، فلما قدم المهدي إلى بيت المقدس أتوه بها، وعرفوه نسبها من شداد بن أوس فعرف ذلك وقبيله، وأجاز كل واحد منهما بألف دينار وقربه، ثم بعث إلى محمد فأتي به محمولًا؛ لزمانته، فسأله عن خبر النعل فصدق مقالة الأخوين، فقال: أئتني بالأخرى، فبكى، وناشده الله، فرق له وأقرها عنده. (١)

وكان بدمشق نعل النبي ﷺ في مكانين، يُقصد كل منهما بالزيارة للتبرك، عُدِمَتَا في فتنة عدو المسلمين ضاعف الله عذابه وشدد عليه عقابه.

وقد رأيت إحدى النعلين وهي اليمنى (٢) على ما قيل لي، ومرغت وجهي ولحيتي عليها (٣)، ورأيتها إلى السواد أقرب منها إلى الصفرة، وليس بها شراك ولا شسع ولا أذنان، ورأيت موضع القبال منها ناتئًا وهي غير مخصوفة، وهي التي كانت قبل الفتنة بالمدرسة الدامغانية، والأخرى كانت بدار الحديث التي وقفها الملك الأشرف أبو الفتح موسى بن العادل أبي بكر محمد بن أيوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) الخبر أورده الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٨/٣٠).

(٢) في (ظ): (اليمن).

(٣) كذا فعل رحمه الله، وهذا غير جائز، فلم يفعله أحد من الصحابة فيما علمت.

وكان قد قدم عليه وهو بخلاط النظام بن أبي الجريد<sup>(١)</sup>، ومعه نعل النبي ﷺ، فتلقاه الملك الأشرف، ووضع النعل على عينيه وجعل يبكي، وخلع على النظام ورتب<sup>(٢)</sup> له مرتبًا كثيرًا.

وبلغنا عن الملك الأشرف أنه قال: قلت في نفسي هذا النظام يطوف البلاد، وأنا أوتر أن يكون عندي قطعة من النعل، فعزمت أن آخذ منه قطعة، ثم قلت في نفسي: ربما يتأسى بي أحد فيؤدي إلى أستئصاله، وقلت: من ترك لله شيئًا عوضه الله خيرًا، فأقام عندي النظام شهرًا، ثم مات فأوصى لي بالنعل، فأخذت النعل بأسره.

ولما أخذ الملك الأشرف دمشق اشتري دار قيماز النجمي وجعلها دار حديث، وجعل النعل فيها، وقد حدثني من رأى بعض قراء دمشق في هذه الدار أتى إلى هذه النعل، فتبرك بها، ثم دعا على بعض أمراء دمشق فنفذت فيه الدعوة سريعًا.

وقال أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي<sup>(٣)</sup> في كتابه «المواعظ»: أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي، حدثنا العباس بن حمزة، حدثنا أحمد بن أبي الحواري، حدثنا يونس الحذاء، عن أبي حمزة النسائي<sup>(٤)</sup> قال: حذا علي بن أبي طالب رضي الله عنه للنبي ﷺ نعلين جديدين، فلما رآهما رسول الله ﷺ أستحسنهما، فخرَّ ساجدًا يسأل: «أعوذ بنور وجهك أن أستحسن شيئًا مما أبغضت» فتصدق ﷺ بهما ولم يلبسهما.

(١) في (ظ): (الحديد).

(٢) في (ظ): (ورأيت).

(٣) محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي، متهم بوضع الحديث.

(٤) في (ظ): (البيساني).

وترك أيضًا ﷺ قطيفة صوف وآلة بيته.

قال الحافظ أبو نعيم في كتابه «الحلية»<sup>(١)</sup>: حدثنا محمد بن علي، حدثنا الحسين بن محمد بن حماد، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن مهاجر قال: كان عند عمر بن عبد العزيز سرير النبي ﷺ وعصاه وقده وجفنة، ووسادة حشوها ليف، وقطيفة، ورداء، فكان إذا دخل عليه النفر من قريش قال: هذا ميراث من أكرمكم الله به، ونصركم به، وأعزكم به، وفعل وفعل.

وقال الإمام أحمد في كتابه في «الزهد»<sup>(٢)</sup>: حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا محمد بن مهاجر، حدثني أخي عمرو بن مهاجر<sup>(٣)</sup> قال: كان لعمر بن عبد العزيز بيت يخلو فيه في ذلك البيت ما ترك رسول الله ﷺ، فإذا سرير مرمول بشريط، وقعبٌ يشرب فيه الماء، وجرة مكسورة الرأس تجعل فيها الشيء، ووسادة من آدم محشوة بليف، وقطيفة غبراء كأنها من هذه القطف الجرمقانية، فيها من وسخ شعر رسول الله ﷺ، ثم يقول: يا قريش، هذا تراث من أكرمكم الله ﷺ به وأعزكم، خرج من الدنيا على ما ترون.

وخرجه أبو الشيخ ابن حيان<sup>(٤)</sup> من حديث علي بن الحسن<sup>(٥)</sup> العسقلاني<sup>(٦)</sup>، أخبرنا يحيى بن حسان، عن محمد بن مهاجر، عن

(١) «الحلية» (٣٢٦/٥).

(٢) «الزهد» (ص ٦).

(٣) عمرو بن مهاجر الأنصاري الدمشقي، كان حرس عمر بن عبد العزيز، وهو ثقة.

(٤) «الأخلاق النبوية» (٤٩٣).

(٥) وقع في (د، ظ): «الحسين»، وهو تصحيف.

(٦) علي بن الحسن بن نشيط العسقلاني، سئل عنه أبو حاتم فقال: كتبت عنه، وقال

ابن معين: ليس بشيء. راجع «الجرح والتعديل» (٦/١٨٠).

عمرو بن مهاجر قال: كان متاع رسول الله ﷺ عند عمر بن عبد العزيز في بيت ينظر إليه (في) <sup>(١)</sup> كل يوم، وكان ربما أجمعت إليه قريش فأدخلهم ذلك البيت، ثم أستقبل ذلك المتاع فيقول: هذا ميراث من أكرمكم الله <sup>(٢)</sup> وأعزكم الله به، قال: وكان سريراً مرمولاً بشريط، ومرفقه من آدم محشوة ليفاً وجفنة وقدحاً وقطيفة صوف <sup>(٣)</sup> ورحى وكنانة فيها أسهم، وكان في القطيفة أثر وسخ رأسه ﷺ، فأصيب رجل فطلبوا <sup>(٤)</sup> أن يغسلوا بعض ذلك الوسخ فيسعط به، فذكر ذلك لعمر -يعني: فأذن- فسعط فبرأ.

عمرو بن مهاجر هو ابن دينار بن أبي مسلم أبو عبيد الأنصاري مولاهم الدمشقي، كان على شرطة عمر بن عبد العزيز، وهو أخو محمد بن مهاجر الذي روى عنه في رواية أبي الشيخ، وهما ثقتان. الوسخ المذكور في هذا الحديث إنما هو أثر الدهن الذي كان ﷺ يدهن (به) <sup>(١)</sup> رأسه، ليس الوسخ المعروف.

وقد خرج البيهقي في كتابه «شعب الإيمان» <sup>(٥)</sup> عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ وسخاً قط، وكان يحب النظافة في ثيابه ونعليه وكل شيء منه، وما رأيته يتشعث قط، وكان يحب الدهن غباً <sup>(٦)</sup>، ويرجل

(١) سقط من (ظ).

(٢) في «الأخلاق»: «من أكرمكم الله به».

(٣) في «الأخلاق»: «وقطيفة صوف كأنها جرمقانية».

(٤) وقع في (د): «فقصدوا» وأصلحه الناسخ بالهامش كما أثبتته، وهو موافق لما في «أخلاق النبي».

(٥) «شعب الإيمان» (٦٢٢٦).

(٦) وقع في (د، ظ): «من غيار»، وهو تحريف، والمثبت من «الشعب».

رأسه، وكان رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى يبغض الوسخ والشعث»<sup>(١)</sup>.

وترك ﷺ جُبة صوف لم يفرغ من عملها.  
روى زمعة بن صالح، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: توفي رسول الله ﷺ وله جُبة صوف في الحياكة.  
خرجه<sup>(٢)</sup> البيهقي في «الدلائل»<sup>(٣)</sup>.

وروي مطولاً من طريق عبد الله بن عمران الداري قال: (حدثنا أبو داود<sup>(٤)</sup>)، حدثنا زمعة<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: خيبت<sup>(٧)</sup> لرسول الله ﷺ جُبة من صوف أنمار، فلبسها فما أعجب به<sup>(٨)</sup> فجعل يمسه بيده هكذا ويقول: «انظروا ما أحسنها» وفي القوم أعرابي فقال: يا رسول الله، هبها لي، فخلعها، فدفعها في يده

(١) لفظه في «الشعب» أن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ وسخاً قط، كان يحب الدهن غباً ويرجل رأسه، وكان رسول الله ﷺ يقول.. الحديث، وإسناده ضعيف فهو من طريق ابن أبي الزناد عن هشام عن عروة عنها، وابن أبي الزناد ضعيف الحديث، والراوي عنه خالد بن نجيح قال أبو حاتم: كذاب.

(٢) وقع في (د): «خرج».

(٣) «دلائل النبوة» (٢٧٩/٧)، وإسناده ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح، ومن طريقه: خرجه الطبراني في «الكبير» (١٧٨/٦)، قال الذهبي في «السيرة النبوية» (٤٩٠/٢): إسناده صالح.

(٤) هو الطيالسي.

(٥) وقع في (د، ظ): «أبو زمعة»، وهو خطأ.

(٦) مكرر في (ظ).

(٧) في مصادر التخريج: «حيكت».

(٨) كذا، والصواب أن النبي ﷺ أعجب بها.

قال: ثم أمر بمثلها<sup>(١)</sup> أن يحاك<sup>(٢)</sup>، فتوفي رسول الله ﷺ وهو في المحاكاة<sup>(٣)</sup>.

وهو في «معجم الطبراني الكبير»<sup>(٤)</sup> بنحوه.

وقال سعدان بن نصر: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الوليد بن كثير، عن حسن بن حسن<sup>(٥)</sup>، عن أمه فاطمة بنت الحسين<sup>(٦)</sup>: أن النبي ﷺ قبض وله بردتان في الحف<sup>(٧)</sup> يُعملان<sup>(٨)</sup>.

تابعه أحمد في «الزهد»<sup>(٩)</sup> عن سفيان.

ورواه عباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن معين في «تاريخه»<sup>(١٠)</sup>:

(١) في (ظ): (بمثله).

(٢) في (ظ): (يحك).

(٣) خرجه الروياني في «مسنده» (٢/٢١٨-٢١٩ رقم ١٠٧٤)، وذكره ابن حجر في «الإصابة» (٣/٣٠٠)، بينما وهم الغزالي صاحب «الإحياء» حيث وقع عنده أن الصحابي راوي الحديث هو سنان بن سعد، وصوابه سهل بن سعد، ثم قال: قال شيخنا -يعني: العراقي- في «تاريخه»: أخرجه الطيالسي والطبراني من حديث سهل بن سعد.

(٤) «المعجم الكبير» (٦/١٧٨).

(٥) وقع في (د، ظ): «حسين بن حسن»، ووقع في «دلائل النبوة»: «حسن بن حسين»، وكلاهما خطأ، وصوابه كما أثبتته، وهو الحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.

(٦) فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، زوج الحسن بن الحسن بن علي.

(٧) وقع في «دلائل النبوة»: «الحق» بالقاف: وهو تصحيف.

(٨) خرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٧/٢٧٩)، وذكره الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤٩٠)، وقال: هذا مرسل، والحف: هي الخشبة التي يلف عليها الحائك، وتسمى المطولة.

(٩) لم أقف عليه.

(١٠) «تاريخ ابن معين - رواية الدوري» (٤٩٦).

حدثنا ابن عيينة، عن الوليد بن كثير، عن حسن بن حسن، عن أمه فاطمة بنت حسين أن النبي ﷺ توفي وله بردتان تُعملان.

تابعه الحميدي، عن سفيان وقال: حسن بن حسن بن حسن. والحف هو المنسج، قاله الأصمعي<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الشيخ الأصبهاني في كتابه «أخلاق النبي ﷺ»<sup>(٢)</sup>: حدثنا أحمد بن محمد بن موسى الأنصاري، سمعت أبي قال: وجدت في كتاب أبي بخطه: حدثنا أسود بن سالم، سمعت أبا عبد الرحمن الزاهد (خالد)<sup>(٣)</sup> بن منصور<sup>(٤)</sup>، يذكر عن عبد الله بن الحسن، قال: كان لرسول الله ﷺ ثوبان ينسجان في بني النجار، فكان يختلف إليهما فيقول: «عَجَّلُوا بهما علينا نتجمل بهما في الناس».

وحدث الإمام أحمد في كتابه «الزهد»: عن يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة قال: لقد توفي رسول الله ﷺ وله امرتان تنسج له بالسُنح يلبسهما للوفد<sup>(٥)</sup>.

وقال: حدثنا يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون أبوسلمة، عن أبيه، عن المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب قال: توفي

(١) راجع «لسان العرب» (٢/٣٧٧).

(٢) «أخلاق النبي ﷺ وأدابه» (٢٥٦).

(٣) سقط من (ظ).

(٤) وقع في «أخلاق النبي»: «سمعت أبا عبد الرحمن الزاهد، نا خالد بن منصور»، ولم أصف على ترجمته لمعرفة الصواب، ولكن روى السمعاني في «أدب الإماء والاستملاء» (ص ٢٦) هذا الحديث من طريق أبي الشيخ، ووقع عنده: «سمعت أبا عبد الرحمن خالد بن منصور».

(٥) إسناده ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

رسول الله ﷺ وله نمرة يختلف إليها تنسج له حتى توفاه الله ﷻ.  
وترك ﷺ أيضاً درعاً من حديد مرهونة في شعير عند<sup>(١)</sup> يهودي.  
ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة عند  
يهودي بثلاثين، تعني صاعاً من شعير<sup>(٢)</sup>.

وجاء من حديث أبي خالد الأحمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن  
مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند  
أبي شحمة اليهودي<sup>(٣)</sup>.

وقال سليمان بن بلال: حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه قال: رهن  
رسول الله ﷺ درعاً له عند أبي الشحم اليهودي - رجل من بني ظفر - في  
شعير<sup>(٤)</sup>.

وخرج الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٥)</sup> من حديث يحيى الحماني،  
حدثنا قيس بن الربيع، عن نُسَير بن ذعلوق، عن عكرمة، عن ابن  
عباس رضي الله عنهما قال: كان للنبي ﷺ درع مرهونة عند يهودي، فما وجد  
ما يفتكها حتى مات ﷺ<sup>(٦)</sup>.

(١) وقع في (د): «عندي»، وهو تصحيف.

(٢) البخاري (٢٩١٦).

(٣) خرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥٣/٣).

(٤) خرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤٤٨/١) من طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن  
محمد به، وتابع سليمان بن بلال: ابن جريج، خرجه الشافعي في «مسنده»  
(ص ١٣٩)، والداروردي: خرجه الشافعي كذلك (ص ١٤٨).

(٥) «المعجم الكبير» (٢٩٩/١١).

(٦) إسناده ضعيف؛ فالحماني متهم بسرقة الحديث، وقيس بن الربيع فيه ضعف، وأما  
نُسَير بن ذعلوق فصدوق ولم يصب من ضعفه. وخرجه الطبراني كذلك في  
«الأوسط» (٥٦٨١).

وهو في «مسند أحمد»، عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، وعن أنس بن مالك<sup>(٢)</sup> أيضًا رضي الله عنهما.

وخرجه أبو يعلى الموصلي في «مسنده»<sup>(٣)</sup> قال: حدثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يُدعى إلى خبز الشعير وإهالة سنخة، ولقد كانت له درع رهناً عند يهودي، ما وجد ما يفتكها (به)<sup>(٤)</sup> حتى مات. وقال الحاكم أبو عبد الله<sup>(٥)</sup>: حدثنا أبو جعفر البغدادي، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا حسان بن عبد الله، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا يونس بن يزيد، حدثنا أبو إسحاق، عن (سعيد)<sup>(٦)</sup> بن الحارث بن عكرمة، عن جده نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، أنه أستعان رسول الله ﷺ في التزويج فأنكحه امرأة، فالتمس شيئاً فلم يجده، فبعث رسول الله ﷺ أبا<sup>(٧)</sup> رافع وأبا أيوب بدرعه، فرهناه عند رجل من اليهود بثلاثين صاعاً من شعير، فدفعه رسول الله ﷺ إليه، قال: فطعمنا منه نصف سنة، ثم كلناه، فوجدناه كما أدخلناه، قال نوفل: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لو لم تكله لأكلت منه ما عشت»<sup>(٨)</sup>.

(١) «المسند» (١/٢٣٦، ٣٠٠، ٣٦١).

(٢) «المسند» (٣/١٠٢، ٢٣٨) من طريقين كل منهما حسن.

(٣) «مسند أبي يعلى» (٧/٨٣).

(٤) سقط من (د).

(٥) «المستدرک» (٣/٢٧٥).

(٦) في (ظ): سعد.

(٧) في (ظ): (وأنا).

(٨) إسناده ضعيف.

وقال أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطي في كتابه «مكارم الأخلاق»<sup>(١)</sup>: حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق، حدثنا أبو عاصم النبيل، عن موسى بن عبيدة الربذي<sup>(٢)</sup>، أخبرني يزيد بن عبد الله، عن أبي رافع مولى رسول الله<sup>(٣)</sup> ﷺ: أن ضيفاً نزل بالنبي ﷺ فدعاني فأرسلني إلى رجل من اليهود يبيع الطعام، يقول لك محمد (رسول الله)<sup>(٤)</sup> ﷺ: إنه نزل بنا ضيف فبعني كذا وكذا من الدقيق، وأسلفني إلى هلال رجب. (فقال اليهودي: والله لا أسلفته ولا أبيعته إلا برهن، فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته)<sup>(٥)</sup> فقال: «إني والله لأمين في أهل السماء، أمين في أهل الأرض، ولو أسلفني أو باعني لأدّيتُ إليه، أذهب بدرعي» ونزلت هذه الآية تعزية له ﷺ عن الدنيا: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>(٦)</sup> [طه: ١٣١].

وهذه الدرع التي رهنها ﷺ قيل هي: درعه ذات الفضول<sup>(٧)</sup>، التي كانت عليه في يومي أحد وحنين، وأجل الدين كان إلى سنة، فيما بلغنا.

وترك ﷺ أيضاً قدحاً غليظاً من خشب.

خرج الترمذي في «الشمائل»<sup>(٨)</sup> من حديث ثابت البناني قال: أخرج

(١) «مكارم الأخلاق» (٣٣٩).

(٢) موسى بن عبيدة الربذي: ضعيف جداً.

(٣) في (ظ): (النبي).

(٤) سقط من (د).

(٥) مكرر في (ظ).

(٦) خرجه البزار (٣٨٣) من طريق موسى بن عبيدة به.

(٧) ستأتي في: سلاحه ﷺ. (٨) «الشمائل» (١٩٦).

إلينا أنس بن مالك قدح خشبٍ غليظاً<sup>(١)</sup> مضبباً بحديد، فقال: يا ثابت، هذا قدح رسول الله ﷺ.

وقال هلال بن العلاء: حدثنا محمد بن مصعب<sup>(٢)</sup>، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أسقي النبي ﷺ في هذا القدح: اللبن والعسل والسويق والنبيد والماء البارد<sup>(٣)</sup>.  
 وخرج البخاري في «صحيحه»<sup>(٤)</sup> عن أنس رضي الله عنه: أن قدح رسول الله ﷺ أنكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة.

قال البيهقي في «سننه الكبرى»<sup>(٥)</sup> عقب تخريجه هذا الحديث قال: وهو يوهم أن يكون النبي ﷺ أتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة.  
 وقد أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا موسى بن هارون وعثمان بن علي الزعفراني قالا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، سمعت أبي يقول: أخبرنا أبو حمزة وهو السكري، أخبرنا عاصم بن سليمان، عن ابن سيرين، عن أنس رضي الله عنه: أن قدح النبي ﷺ أنصدع، فجعلت مكان الشعب سلسلة، يعني أن أنساً جعل مكان الشعب سلسلة.

(١) في (ظ): (غليظ).

(٢) محمد بن مصعب بن صدقة القرقيساني: كثير الغلط في الحديث.

(٣) خرجه مسلم (٢٠٠٨) من طريق عفان عن حماد بن سلمة به، وخرجه أبو يعلى (٣٥٠٣، ٣٨٦٨) من طريق حبان عن حماد بن سلمة عن حميد وثابت عن أنس. وخرجه عبد بن حميد (١٣٠٧) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن حميد وثابت، عن أنس.

وخرجه عبد بن حميد (١٣٠٧) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة به.

(٤) «صحيح البخاري» (٣١٠٩).

(٥) «السنن الكبرى» (٢٩/١).

قال البيهقي رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: هكذا في الحديث، لا أدري قاله موسى بن هارون، أو من فوقه. انتهى.

ويشهد لذلك ما ثبت عن عاصم الأحول قال<sup>(٢)</sup>: رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك، وكان قد أنصدع فسلسله بفضة، وهو قدح جيد عريض من نضار<sup>(٣)</sup>، قال أنس رضي الله عنه: لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا. وقال ابن سيرين: فيه حلقة<sup>(٤)</sup> من حديد، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة، فقال له أبو طلحة: لا تغيرن شيئاً صنعه رسول الله ﷺ فتركه<sup>(٥)</sup>.

وحدث عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سقيت رسول الله ﷺ بهذا القدح: الماء واللبن والنبيد، فلولا أنني رأيت أصابعه ﷺ في هذه الحلقة، لجعلت عليها الذهب والفضة.

تابعه محمد بن مصعب، عن حماد به دون الزيادة التي في آخره، وقد تقدم قريباً.

(١) سقط من (د).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٥٣٨).

(٣) بضم النون وتخفيف الضاد المعجمة، وهو الخالص من العود ومن كل شيء، وقيل: أصله من شجر النبع، وقيل: من الأثل، ولونه يميل إلى الصفرة، وقال أبو حنيفة الدينوري: هو أجود الخشب للآنية، وقال في المحكم: النضار: التبر والخشب. راجع «الفتح» (١٠٣/١٠).

(٤) في (ظ): (خلقه).

(٥) قال ابن حجر في «الفتح» (١٠٤/١٠): وكلام أبي طلحة هذا إن كان ابن سيرين سمعه من أنس وإلا فيكون أرسله عن أبي طلحة لأنه لم يلقه.

قدح نُصَار يتخذ من أثل ورَسي اللون أو من خشب أحمر أو من النبع أو من الخلاف.

وترك ﷺ أيضاً قضييًّا يدعى الممشوق من شوحط<sup>(١)</sup>، هو اليوم عند الخلفاء، قاله ابن الجوزي في كتابه «الوفا»<sup>(٢)</sup>.

وقال حماد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>: حدثنا<sup>(٤)</sup> عارم، حدثنا حماد بن زيد، عن يزيد بن حازم، عن سليمان بن يسار: أن رجلاً من غفار يقال له الجهجاه دخل على عثمان رضي الله عنه ومعه عصا رسول الله ﷺ، فأخذها الغفاري فكسرها على ركبته ف وقعت الأكلة في ركبته.

وخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «العقوبات»<sup>(٥)</sup> عن أحمد بن المقدم، عن حماد بن زيد نحوه.

وذكره القاضي عياض في «الشفاء»<sup>(٦)</sup> فقال: وحكي أن جهجاه الغفاري أخذ قضيب رسول الله ﷺ من يد عثمان رضي الله عنه، وتناوله ليكسره على ركبته، فصاح به الناس، فأخذته الأكلة في ركبته فقطعها ومات قبل الحول.

وقال البخاري في «تاريخه الأوسط»: حدثني قتيبة، حدثنا محمد بن

(١) ذكره حماد بن إسحاق في «تركة النبي» (ص ١٠٢)، الطبراني (١١١/١١).

وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٥٠٨/٢): الشوحط: ضرب من شجر الجبال يتخذ منه القسي.

(٢) «الوفا في أحوال المصطفى» (٣٧٩/٢).

(٣) ذكره ابن حجر في «الفتح».

(٤) سقط من (ظ).

(٥) «العقوبات» (٣٣٥).

(٦) «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» (١/٣٣١).

فليح بن سليمان، عن أبيه، عن عمته، عن أبيها وعمها، أنهما حضرا عثمان رضي الله عنه، قال: فقام إليه جهجاه بن سعيد الغفاري، حتى أخذ القضيب من يده قضيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعها على ركبته ليكسرها فشعبها، فصاح به الناس، ونزل عثمان رضي الله عنه، حتى دخل داره ورُمي الغفاري في ركبته، فلم يحل عليه الحول، حتى مات.

ورواه في «تاريخه الصغير»<sup>(١)</sup> عن قتيبة بنحوه، إلا أنه قال: فقام إليه فلان ابن سعيد<sup>(٢)</sup> لم يسمه.

وقال ابن سعد في «الطبقات»: أخبرنا عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، قال: بينما عثمان بن عفان رضي الله عنه يخطب إذ قام إليه جهجاه الغفاري فأخذ العصا من يده، فكسرها على ركبته، فدخلت منها شظية في ركبته، ف وقعت فيها الأكلة.

قال ابن سعد: وحديث عبد الله بن إدريس هذا لم أسمع منه، وهو عرض عليه.

فهذا جميع ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم مما وقع إلينا، ولم يقع لنا فيما خلفه صلى الله عليه وسلم عمامة، وسيأتي ذكرها فيما بعد إن شاء الله تعالى.

وأما ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حال حياته سوى ما ذكرناه من اللباس، وآلات البيت والسلاح والخيل والأنعام، وغير ذلك، وبعضه بقي بعده صلى الله عليه وسلم، فنذكر الآن ما وقع إلينا من ذلك:

(١) «التاريخ الصغير» (١/٧٩ رقم ٣١١).

(٢) وقع في (د، ظ): «ابن سعد»، وهو تصحيف، وصوابه كما أثبتته، راجع «التاريخ الكبير» (٢/٢٤٩)، «الجرح والتعديل» (٢/٥٤٣).

(٣) سقط من (د).

خرج أبو عبد الله الحاكم في «مستدرکه»<sup>(١)</sup> من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث<sup>(٢)</sup>، حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن علي بن رباح<sup>(٣)</sup> أخبره أنه سمع عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول على المنبر: والله ما رأيت قومًا قط أرغب فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزهد فيه منكم، ترغبون في الدنيا، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزهد فيها، والله ما مر برسول<sup>(٤)</sup> الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من الدهر إلا والذي عليه أكثر من الذي له.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. قلت: هو صحيح، لكن ليس على شرط واحد من الشيخين؛ لأن كاتب الليث أنفرد به البخاري، وعلي بن رباح أنفرد به مسلم، بل سند الحديث مركب ممن أخرج له في «صحيح<sup>(٥)</sup> البخاري»، وممن أخرج له في «صحيح مسلم» والله أعلم.

أما ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من اللباس، فكان غالب لباسه القطن، ولبس الصوف تارة والكتان تارة، والحلل الحسنة تارة.

قال أبو يعلى الموصلي: حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا جليس لأيوب<sup>(٦)</sup>، قال: دخل الصلت بن راشد على محمد بن سيرين، وعليه جبة صوف، وإزار صوف، وعمامة صوف، فاشمأز

(١) «المستدرک» (٤/٣٥٠).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) في (ظ): (رياح).

(٤) في (ظ): (رسول).

(٥) وقع في (د، ظ): «الصحيح».

(٦) وقع في (د): «جليس بن أيوب»، وفي (ظ): (حلبس بن أيوب).

محمد بن سيرين وقال: أظن أن قومًا يلبسون الصوف ويقولون: قد لبسه عيسى ابن مريم عليهما السلام، وقد حدثني من لا أتهم أن رسول الله ﷺ قد لبس الكتان والقطن واليُمَنة، وسنة نبينا ﷺ أحق أن تتبع<sup>(١)</sup>.

قال الزبيدي في «مختصر العين»: واليُمَنة ضرب من برود اليمن. وقال بقية: حدثنا يوسف بن أبي كثير<sup>(٢)</sup>، عن نوح بن ذكوان<sup>(٣)</sup>، عن الحسن، عن أنس رضي الله عنه قال: لبس النبي ﷺ الصوف، واحتذى المخصوف، ولبس خشنًا، وأكل بشعًا، فسألنا الحسن: ما البشع؟ فقال: غليظ الشعير، ما كان يسيغه إلا بجرعة ماء.

خرجه ابن ماجه لبقية<sup>(٤)(٥)</sup>.

وخرج أيضًا<sup>(٦)</sup> من حديث ابن لهيعة، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن الأسدي، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن علي بن الحسين، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يسب أحدًا ولا يطوى له ثوب<sup>(٧)</sup>.

(١) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (رقم ٣٢٩) عن أبي يعلى به، وقد خرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٢٤) عن حماد بن زيد عن رجل.. فذكره.

(٢) يوسف بن أبي كثير: مجهول.

(٣) نوح بن ذكوان: وإه. (٤) «سنن ابن ماجه» (٣٣٤٨).

(٥) خرجه ابن عدي (٤٤/٧)، ابن حبان في «المجروحين» (٤٧/٣)، المزي في «تهذيب الكمال» (٥٠/٣٠). وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٠٠/٤): رواه ابن ماجه والحاكم كلاهما من رواية يوسف بن أبي كثير، وهو مجهول، عن نوح بن ذكوان، وهو وإه.

(٦) «سنن ابن ماجه» (٣٥٥٤).

(٧) قال صاحب «مصباح الزجاجه» (٨١/٤): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عاصم بن عمر وابن لهيعة.

ومما كان للنبي ﷺ من اللباس: حلة حمراء.  
صح عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ مربوعاً وقد رأيت  
في حلة حمراء، ما رأيت شيئاً أحسن منه ﷺ (١).  
وحدث أشعث بن سوار، عن أبي إسحاق، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه  
قال: رأيت النبي ﷺ في ليلة أضحيان، وعليه حلة حمراء، فجعلت أنظر  
إليه ﷺ وإلى القمر، فلهو أحسن في عيني من القمر (٢).  
وقد قدمناه بلفظ آخر مع الكلام عليه.  
وخرج أبو حفص بن شاهين، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: ما رأيت  
أحسن من رسول الله ﷺ في حلة حمراء.  
وروي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن  
ما يكون من الحلل.  
خرجه أبو داود (٣) في حديث عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، عن  
عكرمة بن عمار، عن أبي زميل (٤)، عن ابن عباس رضي الله عنه، وفي أوله قصة.  
وقال ابن سعد في «الطبقات» (٥): أخبرنا عمرو بن عاصم الكلابي،  
حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة، عن محمد بن سيرين: أن النبي ﷺ  
أشترى حلة - وإما قال: ثوباً - بتسع وعشرين ناقة.  
وحدث به (٦) عن الفضل بن دكين، حدثنا همام، عن قتادة، عن

(١) البخاري (٣٥٥١).

(٢) خرجه الدارمي (٥٧).

(٣) «سنن أبي داود» (٤٠٣٧).

(٤) سماك بن الوليد: لا بأس به.

(٥) «الطبقات» (١/٤٦١)، وضعفه الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤١٦) لإرساله.

(٦) «الطبقات» (١/٤٦١)، وضعفه الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤١٦) لإرساله.

علي بن زيد، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن النبي ﷺ (اشترى حُلة بسبع وعشرين أوقية).

وخرجه أبو محمد بن حيان في كتابه «أخلاق النبي ﷺ»<sup>(١)</sup> من طريق هدية، عن همام كذلك، ولفظه: أن النبي ﷺ اشترى حُلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها<sup>(٣)</sup>.

وحدث به عفان، عن همام، حدثنا قتادة، عن علي بن زيد، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن الحارث، عن النبي ﷺ أنه اشترى - قال همام: في كتابي: ثوبًا، وفي حفطي -: حلة بسبع وعشرين ناقة<sup>(٤)</sup>.

وحدث يعقوب بن سفيان في «تاريخه» عن أحمد بن الخليل، وسمعت يزيد - يعني ابن هارون - يقول: بقي علي بن زيد بعد قتادة زمانًا، وروى عن قتادة قصة الحلة: اشترى النبي ﷺ حلة.

قلت: وقد جاء الحديث عن حماد بن سلمة، عن علي فيما خرجه أبو داود<sup>(٥)</sup> فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، (عن علي)<sup>(٦)</sup> بن زيد، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث: أن رسول الله ﷺ اشترى حلة ببضعة وعشرين قلوصًا، فأهداها إلى ذي يزن.

(١) «أخلاق النبي ﷺ» (٢٨٦).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) إسناده ضعيف، ففيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٤) خرجه الخطيب البغدادي في «الكفاية» (ص ٢١٩ - ٢٢٠) من طريق عفان.

(٥) «سنن أبي داود» (٤٠٣٥).

(٦) سقط من (ظ).

والحديث من أفراد علي بن زيد بن جدعان<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو داود أيضاً<sup>(٢)</sup>: حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا عمارة بن  
زاذان، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه: أن ملك ذي يزن أهدى إلى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم حلة أخذها بثلاثة وثلاثين بغيراً فقبلها.

وقال الحاكم في «مستدركه»<sup>(٣)</sup>: حدثنا علي بن حمشاذ<sup>(٤)</sup> العدل،  
حدثنا موسى بن هارون، حدثنا القاسم بن دينار الطحان، أخبرنا  
إسحاق بن منصور السلولي، عن عمارة بن زاذان<sup>(٥)</sup>، عن ثابت، عن  
أنس بن مالك رضي الله عنه: أن ملك ذي يزن أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حلة أشتريت  
بثلاثة وثلاثين بغيراً وناقاة، فلبسها النبي صلى الله عليه وسلم مرة.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قاله الحاكم.  
تابعه أحمد بن يحيى الصوفي، عن إسحاق بن منصور.  
وخرجه أبو داود في «سننه»<sup>(٢)</sup> عن عمرو بن عون الواسطي، عن  
عمارة بن زاذان، بنحوه.

وقال الزبير بن بكار: حدثني محمد بن سلام، عن يزيد بن عياض<sup>(٦)</sup>  
قال: أهدى حكيم بن حزام رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم - في الهدنة التي كانت بين النبي  
صلى الله عليه وسلم وبين قريش - حلة ذي يزن، اشتراها بثلاثمائة دينار، فردها عليه رسول

(١) فهو حديث منكر.

(٢) «سنن أبي داود» (٤٠٣٤).

(٣) «المستدرك» (٢٠٨/٤).

(٤) وقع بالأصل: «حمشاذ»، وهو تصحيف.

(٥) عمارة بن زاذان: كثير الخطأ، ليس بذاك، ومن طريقه: خرجه أبو الشيخ في  
«أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٢٦٠).

(٦) يزيد بن عياض بن جعدبه: كذاب.

الله ﷺ وقال: «إني لا أقبل هدية مشرك» فباعها حكيم، وأمر رسول الله ﷺ من أشتراها له، فلبسها رسول الله ﷺ، فلما رآه حكيم فيها قال:

ما ينظر الحكام بالفصل بعدما

بدا سابقٌ ذو غرة<sup>(١)</sup> وحجول<sup>(٢)</sup>

فكساها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد بن حارثة، فرآها عليه حكيم فقال: بخ بخ يا أسامة، عليك حلة ذي يزن، فقال له رسول الله ﷺ: «قل له: وما يمعني وأنا خير منه، وأبي خير من أبيه»<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن صالح: حدثنا الليث، حدثني عبيد الله بن المغيرة، عن عراك بن مالك، أن حكيم بن حزام قال: كان محمد ﷺ أحب رجل إليّ، فلما نُبئ وخرج إلى المدينة، شهد حكيم الموسم، فوجد حلة لذي يزن، فاشتراها، ثم قدم بها؛ ليهدئها إلى النبي ﷺ. فقال: «لا نقبل من المشركين شيئاً، ولكن بالثمن» قال: فأعطيته إياها حين أبى الهدية، فرأيتها عليه ﷺ على المنبر، فلم أر شيئاً أحسن منه يومئذ فيها، ثم أعطها أسامة، فرآها حكيم على أسامة، فقال: يا أسامة، تلبس<sup>(٤)</sup> حلة ذي يزن؟ قال: نعم، والله لأنا خير من ذي يزن، ولأبي خير من أبيه، فانطلقت إلى مكة، فأعجبتهم بقول أسامة ﷺ<sup>(٥)</sup>.

(١) الغرة هي البياض في وجه الفرس.

(٢) الحجول من التحجيل، وهو البياض في قوائم الفرس.

(٣) كذب موضوع وقد ذكره الذهبي في «السير» (٢/٥٠٤).

(٤) في (ظ): (ألبس).

(٥) خرج الحاكم في «المستدرک» (٣/٥٥١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٢٠٢) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن الليث بن سعد، به، وإسناده ضعيف.

وخرج الترمذي في «الشماثل»<sup>(١)</sup> من حديث أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو متكئ على أسامة بن زيد رضي الله عنهما، وعليه ثوب قطري قد توشح به، فصلى بهم.

القطر: بالكسر نوع من البرود، وقيل القطرية منسوبة إلى مكان عند البحرين.

وخرج الترمذي<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> من حديث عمارة بن أبي حفصة<sup>(٤)</sup>، عن عكرمة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان على النبي صلى الله عليه وسلم ثوبان قطريان غليظان، فكان إذا قعد فعرق، ثقلاً<sup>(٥)</sup> عليه.. الحديث. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وكان له صلى الله عليه وسلم برد نجراني غليظ الحاشية، وهو الذي جذبته الأعرابي<sup>(٦)</sup>. وتلك البردة التي أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم، فيما صح من رواية أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببردة، فقال سهل للقوم: أتدرون ما البردة؟ قال القوم: هي الشملة منسوجة، فيها حاشيتها، فقالت: يا رسول الله، نسجت هذه بيدي أكسوكها، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها، فلبسها.. الحديث<sup>(٧)</sup>.

(١) «الشماثل» (٦٠، ١٣٦) من طريقين عن أنس.

(٢) «جامع الترمذي» (١٢١٣).

(٣) «المجتبى» (٧/٢٩٤)، «السنن الكبرى» (٤/٤٢).

(٤) هو ثقة.

(٥) في (ظ): (نقلاً).

(٦) خرج البخاري (٣١٤٩) من طريق مالك، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس قال: كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجذبته جذبة شديدة... الحديث.

(٧) البخاري (١٢٧٧، ٢٠٩٣، ٥٨١٠، ٦٠٣٦).

قال أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: رواه الناس عن أبي حازم. وقال زمعة، عن أبي حازم: حلة من أنمار من صوف أسود، جعل لها ذؤابتين<sup>(١)</sup> من صوف أبيض<sup>(٢)</sup>. أنتهى.

وكان له ﷺ بردة سوداء من صوف.

قال ابن سعد في كتابه «الطبقات»<sup>(٣)</sup>: أخبرنا يزيد بن هارون وعفان بن مسلم والفضل بن دكين، قالوا: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن مطرف، عن عائشة رضي الله عنها قالت: جعل للنبي ﷺ بردة سوداء من صوف، فلبسها، فذكرت بياض النبي ﷺ وسوادها، فلما عرق فيها وجد منها ريح الصوف -تعني: فقدفها- وكان ﷺ تعجبه الريح الطيبة.

وخرجه النسائي<sup>(٤)</sup> دون ذكر بياض النبي ﷺ وسوادها.

وخرجه أبو الشيخ<sup>(٥)</sup> الأصبهاني من طريق همام، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ لبس بردة سوداء، فقالت عائشة رضي الله عنها: ما أحسنها عليك، يشرب بياضك سوادها وسوادها بياضك.

وخرجه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه «مدح لابسى الصوف على الديانة والصفاء وذم لابسها على الخيانة والجفاء» فقال: وحدثنا محمد بن أحمد الغطيفي، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، حدثنا أحمد بن مطهر، حدثنا شباة، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن مطرف،

(١) في (ظ): (ذؤابتان).

(٢) خرجه الطبراني (١٧٨/٦ رقم ٥٩٢٠)، وإسناده ضعيف؛ لضعف زمعة.

(٣) «الطبقات» (١/٤٥٣).

(٤) «السنن الكبرى» (٩٥٦١).

(٥) «أخلاق النبي ﷺ» (٢٩١).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم شملة سوادء، فلبسها، فقال: «كيف ترينها يا عائشة؟» قالت: ما أحسنها يا رسول الله، يشربُ سوادها بياضك وبياضك سوادها، قال: فخرج فيها للناس. وخرجه الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(١)</sup> فقال: حدثنا يزيد، حدثنا همام، عن قتادة.. فذكره بنحوه.

وهو في سنن أبي داود والنسائي<sup>(٢)</sup> لهما بنحوه. وهو عند النسائي أيضًا، عن محمد بن مثنى، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن مطرف أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له بردة.. فذكره مرسلًا<sup>(٣)</sup>.

وحدث به القاسم بن ثابت في كتابه «الدلائل» عن موسى بن هارون، (حدثنا شيبان)<sup>(٤)</sup>، حدثنا سليمان، حدثنا حميد يرفعه إلى عائشة رضي الله عنها.. فذكره، ولفظه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أئتزر ببردة سوادء فقال لعائشة رضي الله عنها: «كيف ترينها علي؟» قالت: أحسنها<sup>(٥)</sup> عليك يا رسول الله، يشبُ بياضك سوادها، ويشبُ سوادها بياضك، قال: فخرج فيها، فعرق فيها، فبدت منها ريح، فوضعها.

وقال: قولها: «يشب بياضك سوادها»، أي يحسنه ويزيد في نوره، قال يعقوب: يقال: شب لون المرأة خمار أسود يشبه، أي: زاد في لونها وبياضها، ومنه قيل: رجل مشبوب، أي: جميل.

(١) «مسند أحمد» (٦/١٣٢).

(٢) «سنن أبي داود» (٤٠٧٤)، «السنن الكبرى» للنسائي (٩٥٦١).

(٣) «السنن الكبرى» (٩٦٦٢).

(٤) مكرر في (ظ).

(٥) كذا ولعله: (ما أحسنها).

قال العجاج:

ومن قريش كل مشبوب أغرُّ

أي: جميل، كأنما أوقد. (١)

وفي «صحيح مسلم» (٢) من حديث مصعب بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة، وعليه مرطٌ مرحلٌ من شعر أسود.. الحديث.

وخرجه أبو داود (٣) [والترمذي] (٤) وقال: حسن صحيح.

والمرط: كساء من خز أو كتان، قاله الزبيدي في «مختصره» (٥).

وقال أبو عبيد (٦): وقد يكون من صوف ومن خز.

وقال الخطابي (٧): المرط: كساء يؤتزر به.

وقال مرة: ويكون إزارًا ويكون رداء.

وقال الزبيدي أيضًا: المرحل ضرب من البرود.

وقال الخطابي: والمرحل هو الذي فيه خطوط، ويقال إنما سُمِّي

مرحلًا؛ لأن عليه تصاوير رحل أو ما يشبهه.

وجاء أنه صلى الله عليه وسلم كان له كساء طاروني، وتقدم ذكره عند ذكر بناء الكعبة

(١) راجع «النهاية في غريب الحديث» (٤٣٨/٢).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٨١).

(٣) «سنن أبي داود» (٤٠٣٢).

(٤) سقط من (د، ظ)، والحديث عنده برقم (٢٨١٣).

(٥) راجع «النهاية في غريب الحديث» (٣١٩/٤).

(٦) في (ظ): (أبو عبيدة).

(٧) قال كذلك: المروط أكسية من صوف، واحدها مرط. راجع «الغريب» (٥٧٩/٢)

في رفع الحجر<sup>(١)</sup> الأسود إلى مكانه.  
وكان له ﷺ أيضًا كساء أسود وآخر أحمر مثله، وآخر من شعر،  
وبردان أخضران.

خرج الترمذي في «الشماثل»<sup>(٢)</sup> عن أبي رمثة رضي الله عنه قال: رأيت النبي  
ﷺ وعليه بردان أخضران<sup>(٣)</sup>.  
وخرجه النسائي بنحوه<sup>(٤)</sup>.

قال أبو نعيم الفضل بن دكين: حدثنا الحسن بن صالح، عن إسماعيل  
قال: برد النبي ﷺ رداء ثمنه دينار.

وكان له ﷺ رداء يسمى الفيح، وهو الذي ألقاه رضي الله عنه علي<sup>(٥)</sup> ظهره  
حين<sup>(٦)</sup> رأى خاتم النبوة عبد الله بن سرجس، فيما قاله البرقي، حكاة  
عنه ابن دحية وتقدم.

وقال عثمان بن أبي شيبة: حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا عبد الملك بن  
الحسن، سمعت سهم بن المعتمر، يحدث عن الهجيمي<sup>(٧)</sup> أنه لقي رسول

(١) في (ظ): (الجر).

(٢) «الشماثل» (٦٦) من طريق عبيد الله بن إياد، عن أبيه، عن أبي رمثة.

(٣) خرجه كذلك في «جامعه» (٢٨١٢)، قال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه  
إلا من حديث عبيد الله بن إياد، وأبو رمثة يقال: أسمه حبيب بن حيان. ويقال:  
أسمه رفاعة بن يثربي. قلت: وعبيد الله بن إياد صدوق، قال الحافظ ابن حجر: ليّنه  
البزار وحده، وأبو إياد بن لقيط: ثقة.

(٤) خرجه النسائي في «المجتبى» (٣/١٨٥)، وخرجه كذلك أبو داود (٤٢٠٦)،  
وأحمد (٢/٢٢٧، ٢٢٨)، (٤/١٦٣).

(٥) في (ظ): (عن).

(٦) في (ظ): (حتى).

(٧) في (ظ): (الهجيم).

الله ﷺ، فإذا هو متزر بإزار قطن قد أنتشرت حاشيته<sup>(١)</sup>.

وكان له خميصة، وهي كساء رقيق، وهي التي صلى فيها، ونظر إلى عَلمها وهو في الصلاة.

صح من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ صلى في خميصة لها أعلام، فنظر إلى أعلامها نظرة، فلما سلم قال: «أذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم، فإنها ألتهني أنفاً عن صلاتي، وائتوني بأنبجانية أبي جهم»<sup>(٢)</sup>.

ووجه طلب الأنبجانية من أبي جهم، ولم<sup>(٣)</sup> تُطلب من غيره، أن الخميصة كانت لأبي جهم، فأهداها لرسول الله ﷺ، فلما ردها عليه طلب الأنبجانية منه جبراً له.

قال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا معن بن عيسى، حدثنا مالك بن أنس، عن علقمة بن<sup>(٥)</sup> أبي علقمة، عن أمه<sup>(٦)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله ﷺ خميصة شامية،

(١) خرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٨٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة. والحديث ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٠٥/٢) في ترجمة أبي جُري الهجيمي واسمه جابر بن سليم، من طريق عبد الله بن أبي شيبة العبسي. وخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٩٤) عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي: كلهم عن خالد بن بن مخلد به، وإسناده ضعيف لجهالة سهم بن المعتمر.

(٢) البخاري (٣٧٣، ٥٨١٧).

(٣) في (ط): «ولو».

(٤) «الطبقات» (٤٥٧/١).

(٥) في (د): «عن».

(٦) أم علقمة أسمها مرجانة، وثقها ابن حبان والعجلي، وقال الذهبي في «الميزان»: لا تعرف، وقال ابن حجر: مقبولة.

لها علم، فشهد فيها الصلاة، فلما أنصرف قال: ردوا هذه الخميصة إلى أبي الجهم، فإني نظرت إلى علمها في الصلاة فكاد يفتني<sup>(١)</sup>.

وكان له ﷺ شملة سوداء مخططة بحمرة.

قال الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة: حدثنا الفضل بن أبي طالب، حدثنا محمد بن صالح مولى بني هاشم<sup>(٢)</sup>، حدثنا مروان بن ضرار الفزاري، أخبرني عبد الرحمن بن الحكم بن البراء بن قبيصة الثقفي<sup>(٣)</sup>، حدثني أبي، عن عامر بن الأسود العبقي<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله بن الغسيل رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ، فمر بالعباس<sup>(٥)</sup> فقال: «يا عم أتبعني بينك» فقال لهم أبو الهيثم بن عتبة: يا عم أنتظرنني حتى أجيئك، قال: فلم يأتهم، فانطلق بهم بستة من بني: الفضل، وعبد الله، وعبيد الله، وعبد الرحمن، وقتم، ومعبد، فأدخلهم النبي ﷺ وغطاهم بشملة له سوداء مخططة بحمرة، فقال: «اللهم إن هؤلاء أهل بيتي وعترتي، فاسترهم من النار كما سترتهم بهذه الشملة» قال: فما بقي في البيت مدرة ولا باب إلا آمن<sup>(٦)</sup>.

(١) خرجه مالك (٢٢٠)، وأحمد (١٧٧/٦)، وإسحاق بن راهويه (١٠٢٧)، وابن حبان (٢٣٣٨).

(٢) خرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٧١) من طريق محمد بن صالح، عن مروان بن ضرار به.

(٣) خرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٧٣/٢) من طريق عبد الرحمن بن الحكم بن البراء، عن أبيه به.

(٤) في (ظ): (العنقي).

(٥) في (ظ): (بي العباس).

(٦) قال الهيثمي في «المجمع» (٢٦٩/٩): فيه جماعة لم أعرفهم، وهو مخرج في «در السحابة» للشوكاني بتحقيقي.

وكان له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُفَّةٌ (١).

قال أبو بكر أحمد بن السني في كتابه «رياضة المتعلمين»: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا محمد بن موسى الجرشي، حدثنا أرطاة العدوي، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، قال علي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وضع كُفَّتَهُ ثم صلى إليها.

وكان له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمامة، كان يلبسها تحت القلنسوة، وتارة (يلبسها) (٣) بغير قلنسوة، وكان يقال لها السحاب، كساها علياً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي العمامة التي حَرَفَهَا القومُ الضالون، غلاة الروافض لعنة الله عليهم أجمعين. روى مسعدة (٤) بن اليسع (٥)، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: كسا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علياً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمامةً يقال لها: السحاب، فأقبل علي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي عليه، فحرفوها هؤلاء، فقالوا: عليٌّ في السحاب (٦).

وفي رواية غير مسعدة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن علياً (٧)

(١) هي القلنسوة كما في «النهاية في غريب الحديث» (١/١٣٥).

(٢) مكرر في (ظ).

(٣) زيادة من (ظ).

(٤) في (ظ): (سعدة).

(٥) مسعدة بن اليسع: هالك كذبه جماعة.

(٦) خرجه أبو الشيخ بن حيان في «أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٣٠٧) من طريق مسعدة عن جعفر

ابن محمد به. وخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/٣٩٠) من طريق مسعدة به.

وراجع «الميزان» (٦/٤٠٨)، «لسان الميزان» (٦/٢٣)، «العلل المتناهية»

(٣٤٩). وقال الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤١٤): وروى بعضهم بإسنادٍ واه..

فذكره.

(٧) في (ظ): (علينا).

ﷺ أقبل في عمامة<sup>(١)</sup> يقال لها السحاب، فقال النبي ﷺ: «هذا علي أبو حسن - أو هذا أبو حسن - قد أقبل في عمامته السحابة» يعني عمامة (علي)<sup>(٢)</sup> علي ﷺ، قال جعفر: فحرف هؤلاء، فقالوا: علي في السحاب.

وكان له ﷺ عمامة سوداء.

قال أبو بكر أحمد بن علي الحافظ: حدثنا محمود بن محمد الرافقي، حدثنا أحمد بن بزيع<sup>(٣)</sup>، حدثنا سعيد بن مسلمة<sup>(٤)</sup>، حدثنا سلام بن سليم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قحط الناس على عهد رسول الله ﷺ، فخرج من المدينة إلى بقيع الغرقد، معتمًا بعمامة سوداء، قد أرخى طرفها ﷺ بين يديه، والآخر بين منكبيه، متكئًا قوسًا عربية. وذكر الحديث في صلاة الأستسقاء وخطبته.

وله شاهد فيما خرجه مسلم في «صحيحه»<sup>(٥)</sup> عن عمرو بن حريث رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء، قد أرخى طرفها بين كتفيه.

وخرج أيضًا<sup>(٦)</sup> عن جابر رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح، عليه عمامة سوداء.

(١) في (ظ): (عمامته).

(٢) زيادة من (ظ).

(٣) في (ظ): (بزيع)، وهو أحمد بن بزيع الرقي، شيخ لابن صاعد كما في «المقتنى» (١/٤١٤).

(٤) سعيد بن مسلمة ليس بشيء، ضعيف جدًا.

(٥) «صحيح مسلم» (١٣٥٩).

(٦) مسلم (١٣٥٨).

وروى محمد بن عبيد الله العرزمي، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء يلبسها في العيدين.. الحديث<sup>(١)</sup>.  
 وجاء عن حاتم بن إسماعيل، عن أبي الزبير<sup>(٢)</sup>.  
 وخرج أبو داود<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> من حديث عبد العزيز بن مسلم - وهو الأنصاري مولى آل رفاعه - عن أبي معقل، عن أنس رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية، فأدخل يده من تحت العمامة، فمسح مقدّم رأسه، ولم ينقض العمامة<sup>(٥)</sup>.  
 وخرج الحاكم في «مستدرکه»<sup>(٦)</sup> من حديث مصعب بن عبد الله بن مصعب<sup>(٧)</sup>، حدثني أبي<sup>(٨)</sup>، عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه (قال)<sup>(٩)</sup>: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران: رداء وعمامة.

- (١) خرجه ابن عدي (١٠٠/٦)، ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٣٦) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، به، وإسناده ضعيف؛ لضعف العرزمي. وقال الذهبي في «السيرة النبوية» (٤١٣/٢): تفرد به حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، عن أبي الزبير، عن جابر.  
 (٢) يعني بإسقاط «محمد بن عبيد الله العرزمي».  
 (٣) «سنن أبي داود» (١٤٧).  
 (٤) «سنن ابن ماجه» (٥٦٤).  
 (٥) وخرجه البيهقي (٦٠/١)، والحاكم (٢٧٥/١)، والضياء في «المختارة» (٢٣٩/٦): كلهم من طريق أبي معقل - وهو مجهول - عن أنس.  
 (٦) «المستدرک» (٢١٠/٤).  
 (٧) مصعب بن عبد الله: ثقة، وترجم له الذهبي في «الميزان»، وقد ضعفه وقال: كان صدوقاً عاليًا أخباريًا كبير المحل، وقد تكلم فيه لوقفه في القرآن.  
 وقال في «السيرة النبوية» (٤١٩/٢): مصعب فيه لين. قلت: هذا فيه نظر.  
 (٨) عبد الله بن مصعب الزبيري: ترجم له الذهبي في «الميزان»، وقد ضعفه ابن معين.  
 (٩) زيادة من (ظ).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قاله الحاكم. وحدث به ابن سعد في كتابه «الطبقات»<sup>(١)</sup> عن مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري، سمعت أبي يخبر عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ وعليه رداء وعمامة مصبوغين بالعبير.

قال مصعب: العبير عندنا الزعفران.

قال ابن سعد أيضًا<sup>(٢)</sup>: أخبرنا خلاد بن يحيى، حدثنا عاصم بن محمد، حدثني أخي، عن زيد بن أسلم، قال: كان رسول الله ﷺ يصبغ ثيابه كلها بالزعفران حتى العمامة.

وجاء عن هشام بن سعد، عن يحيى بن عبد<sup>(٢)</sup> الله بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يصبغ ثيابه بالزعفران: قميصه ورداءه وعمامته<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن عروة بن الزبير قال: أهدى لرسول الله ﷺ عمامة معلمة فقطع علمها ولبسها<sup>(٣)</sup>.

هذا مرسل.

وهذه المراسيل لا تقاوم ما في «الصحيح» من نهى النبي ﷺ عن التزعفر، وفي لفظ: نهى أن يتزعفر الرجل، ولعل ذلك كان جائزاً، ثم نهى عنه، قاله الذهبي<sup>(٤)</sup>.

(١) «الطبقات» (٤٥٢/١)، وهو مرسل.

(٢) وقع في (د): «عبيد»، وهو تصحيف.

(٣) «الطبقات» (٤٥٦/١).

(٤) قاله في «السيرة النبوية» (٤١٩/٢)، والذي في الصحيح: خرجه البخاري

(٥٨٤٦) عن أنس قال: نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل. وخرجه مسلم (٢١٠١)

بلفظ: نهى عن التزعفر.

وخرج الترمذي<sup>(١)</sup> من حديث نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا أعتَمَّ سدلَ عمامته بين كتفيه.  
قال نافع: وكان ابن عمر يفعل ذلك.  
وفي غير رواية نافع: أن النبي ﷺ كان يدير كور العمامة على رأسه، ويغرسها من ورائه، ويرخي لها ذؤابة بين كتفيه<sup>(٢)</sup>.  
وخرج الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٣)</sup> من حديث الحجاج بن رشدين بن سعد، حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي عقبة، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا أعتَمَّ أرخى عمامته بين يديه ومن خلفه.  
إسناده فرد<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو يوسف: (يعقوب)<sup>(٥)</sup> بن أحمد الجصاص: حدثنا صالح -يعني: عمران- حدثنا خالد بن يزيد، حدثنا عاصم بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كانت له كُمَّة<sup>(٦)</sup> بيضاء.

(١) «جامع الترمذي» (١٧٣٦)، قال: حسن غريب.

(٢) خرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٣٠٦)، وابن حبان في «المجروحين» (١٥٣/٣) في ترجمة شيخ يروي عن ابن عمر أسمه أبو عبد السلام، قال ابن حبان: أبو عبد السلام شيخ يروي عن ابن عمر ما لا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به.

(٣) «المعجم الأوسط» (٣٤٢).

(٤) قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن معاوية بن صالح إلا الحجاج بن رشدين ولا يروى عن ثوبان إلا بهذا الإسناد.

(٥) سقط من (ظ).

(٦) أي: قلنسوة.

وقال ابن سعد<sup>(١)</sup>: أخبرنا يزيد بن هارون ومحمد بن عبد الله الأنصاري قالا: حدثنا هشام بن حسان، عن بكر بن عبد الله المزني قال: كانت لرسول الله ﷺ ملحفة مورسة، فإذا دار على نسائه رشها بالماء<sup>(٢)</sup>.

وكان له فروة مكفوفة<sup>(٣)</sup> بالسندس.

قال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا إسحاق بن عيسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان<sup>(٥)</sup>، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ مستقاة من سندس، فلبسها، فكأنني أنظر إلى يديها تذبذبان من طولهما، فجعل القوم يقولون: يا رسول الله أنزلت عليك من السماء؟ فقال: «وما تعجبون منها، فوالذي نفسي بيده إن منديلاً من مناديل سعد في الجنة خير<sup>(٦)</sup> منها» ثم بعث بها إلى جعفر بن أبي طالب، فلبسها، فقال النبي ﷺ: «إني لم أعطكها لتلبسها» قال: فما أصنع بها؟ قال: «ابعث بها إلى أخيك النجاشي»<sup>(٧)</sup>.

(١) «الطبقات» (١/٤٥١)، هو مرسل.

(٢) خرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٤٨١) من طريق سلام بن أبي خبزة عن ثابت عن أنس بن مالك قال: كان لرسول الله... الحديث، وإسناده ضعيف؛ لضعف سلام بن أبي خبزة.

(٣) في (ظ): (مكفوفة). (٤) «الطبقات» (١/٤٥٦)

(٥) علي بن زيد بن جدعان: ضعيف الحديث.

(٦) في (ظ): (خيرا).

(٧) في «صحيح البخاري» (٥٨٣٦) عن البراء رضي الله عنه قال: أهدى للنبي ﷺ ثوب حرير، فجعلنا نلمسه ونتعجب منه، فقال النبي ﷺ: «أتعجبون من هذا؟» قلنا: نعم، قال: «مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا».

وخرجه أبو داود في «سننه»<sup>(١)</sup> بنحوه مختصراً.  
وقال الأصمعي<sup>(٢)</sup>: المساتق: فراء<sup>(٣)</sup> طوال الأكمام.  
وقال الزبيدي في «مختصر العين»: المستقة: فرو عظيم الكمين<sup>(٤)</sup>.  
وقال الخطابي<sup>(٥)</sup>: يشبه أن يكون هذه المستقة مكفوفة<sup>(٦)</sup> بالسندس،  
لأن الفروة<sup>(٧)</sup> لا تكون سندساً.  
وقال ابن سعد<sup>(٨)</sup>: أخبرنا محمد بن ربيعة الكلابي، عن يونس بن  
الحارث الثقفي، عن ابن عون، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه  
(قال)<sup>(٩)</sup>: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرو، وكان يستحب أن تكون له فروة  
مدبوغة<sup>(١٠)</sup> يصلي عليها.

- 
- (١) «سنن أبي داود» (٤٠٤٧) من طريق علي بن زيد بن جدعان.  
(٢) نقله عن الأصمعي: أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» (٢٢٧/١)،  
الخطابي في «معالم السنن» (٣١/٦).  
(٣) في (ظ): (فري).  
(٤) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٣٢٦/٤): هي بضم التاء وفتحها،  
فرو طويل الكمين، وهي الرفيع من الحرير والديباج؛ لأن نفس الفرو لا يكون  
سندساً، وجمعها مساتق.  
(٥) «معالم السنن» (٣١/٦).  
(٦) في (ظ): (مكفوفة)، وفي «معالم السنن»: «مكففة».  
(٧) في «معالم السنن»: «نفس الفروة».  
(٨) «الطبقات» (٤٦٧/١).  
(٩) سقط من (د).  
(١٠) خرجه أحمد (٢٥٤/٤)، الطبراني في «الكبير» (٤١٦/٢٠)، المزني في «تهذيب  
الكمال» (٥٣/١٩)، (٥٠٢/٣٢): كلهم من طريق يونس بن الحارث الطائفي،  
ومن طريقه ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣١٤/٧)، نقل عن أحمد والنسائي  
أنه ضعيف.

وكان له جُبة صوف ضيقة الكمين، لبسها في سفره، كما في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه (١).

وخرج الترمذي في «جامعه» (٢) من حديث يونس بن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: لبس النبي صلى الله عليه وسلم جُبة رومية ضيقة الكمين (٣).

هذا حديث حسن (صحيح) (٤)، قاله الترمذي (٥).

وخرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٢٥٩) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن أبي عمر ختن عطاء بن أبي رباح، عن أسماء بنت أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له جبة من طيالسة مكفوفة بالدباج، يلقي فيها العدو. وإسناده ضعيف.

(١) خرج البخاري في «الصحيح» (٥٧٩٩) من طريق عروة بن المغيرة عن أبيه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر، فقال: «أمعك ماء؟» قلت: نعم، فنزل عن راحلته فمشي حتى توارى عني في سواد الليل، ثم جاء فأفرغت عليه الإداوة، فغسل وجهه ويديه، وعليه جبة من صوف، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها، حتى أخرجهما من أسفل الجبة.. الحديث.

(٢) «جامع الترمذي» (١٧٦٨).

(٣) أخرجه النسائي في «المجتبى» (٨٣/١)، أحمد (٢٥٥/٤).

(٤) سقط من (ظ).

(٥) أخرجه الترمذي كذلك في «الشمائل» (٧١).

قلت: وجاء في بعض الروايات أنها كانت جبة شامية: أخرجه مسلم في «الصحيح» (٢٧٤)، النسائي في «المجتبى» (٦٣/١)، ابن أبي شيبة (١٦٢/١)، أحمد (٢٤٤/٤)، غيرهم: كلهم من حديث المغيرة بن شعبة.

وأخرجه أحمد في «المسند» (١٢٨/١) من طريق عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر بن الخطاب.. الحديث، وفيه قصة. وإسناده ضعيف؛ لضعف عبد الأعلى، وانقطاعه بين عبد الرحمن وعمر.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٢٦٣) من طريق عبد الأعلى عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن البراء عن عمر.

ولبس ﷺ مرة قَبَاءَ مُفَرَّجًا من حرير أهدى له، وهو الفَرُوجُ، فصلى فيه، ثم نزع عنه وقال: «لا ينبغي هذا للمتقين»<sup>(١)</sup>.

وهكذا لبس النبي ﷺ مرة خاتمًا من ذهب، أصطنعه، فلبسه، ثم رمى به، ونهى عن التختم بالذهب<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو بكر أحمد بن السني في كتابه «رياضة المتعلمين»: أخبرنا أبو عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، أخبرنا محمد بن علي بن حرب، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك بن مغول، عن سليمان الشيباني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ أخذ خاتمًا فلبسه، فقال: «شغلني هذا عنكم منذ اليوم، إليه نظرة (وإليكم نظرة)<sup>(٤)</sup>» ثم ألقاه<sup>(٥)</sup>.

وكان له ﷺ منديلٌ أبيض يمسح به وجهه بعد الوضوء، وربما مسحه بردائه، وربما لم يمسحه، كذا ذكره جماعة.

قال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٦)</sup>: أخبرنا محمد بن ربيعة الكلابي، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر الحنفي قال: أخبرت أن رسول الله ﷺ كانت له خرقة يتشرف بها بعد الوضوء.

(١) أخرجه البخاري (٣٧٥، ٥٨٠١) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٤٢٣/٣) في بيان الفروج: هو القَبَاءُ الذي فيه شق من خلفه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦٥) عن عبد الله بن عمر قال: أخذ رسول الله ﷺ خاتمًا من ذهب وجعل فمه مما يلي كفه، فاتخذ الناس، فرمى به، واتخذ خاتمًا من ورق أو فضة.

(٣) هو الإمام النسائي.

(٤) سقط من (ظ).

(٥) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٥٤٣)، الطبراني في «الكبير» (٤٠/١٢).

(٦) «الطبقات» (٣٨٦/١).

وقال<sup>(١)</sup>: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري، أخبرنا أبو عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر الحنفي قال: كانت لرسول الله ﷺ خرقه، إذا توضعاً تمسح بها.

وخرج الترمذي<sup>(٢)</sup> من حديث زيد بن حباب، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت<sup>(٣)</sup>: كانت لرسول الله ﷺ خرقه يتنشف بها بعد الوضوء.

قال الترمذي: حديث عائشة رضي الله عنها -يعني: هذا- ليس بالقائم، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء<sup>(٤)</sup>، وأبو معاذ يقولون: هو

(١) «الطبقات» (١/٤٦١).

(٢) «جامع الترمذي» (٥٣).

(٣) في (ظ): (قال).

(٤) قال ابن القيم في «زاد المعاد» (١/١٩٧): ولم يكن رسول الله ﷺ يعتاد تشييف أعضائه بعد الوضوء، ولا صح عنه في ذلك حديث البتة، بل الذي صح عنه خلافه، وأما حديث عائشة: كان للنبي ﷺ خرقه ينشف بها بعد الوضوء، وحديث معاذ بن جبل: رأيت النبي ﷺ إذا توضعاً مسح على وجهه بطرف ثوبه، فضعيفان لا يحتج بمثلهما في الأول سليمان بن أرقم متروك، وفي الثاني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ضعيف. اهـ.

وتعقبه الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، مستشهداً بالسلسلة الصحيحة رقم (٢٠٩٩)، وراجع «التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث» (ص ٣٣، ٤١).

ويبدو أن الشيخ عمرو عبد المنعم صاحب: «تحصيل ما فات التحديث» لم يقف على تعقب الشيخ بكر على الترمذي وابن القيم معاً، فأورد المسألة في كتابه «التحصيل» (ص ١٠٨)، قال: لم يتعقبه بشيء فكأنه أقره على ذلك.

قلت: وهذا ذمول عن تعقب الشيخ بكر على الترمذي وابن القيم. راجع «التحديث» (ص ٣٣).

قلت: وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله حديث عائشة وضعف إسناده، وحديث معاذ وضعف إسناده، ثم حسن الحديث من الطريقتين، قال: «فالحديث حسن عندي بمجموع طرقه».

سليمان بن أرقم<sup>(١)</sup>، وهو ضعيف عند أهل الحديث.

وخرجه أبو حفص بن شاهين في كتابه «الناسخ والمنسوخ» من حديث زيد بن حباب<sup>(٢)</sup>، وجعله ناسخاً لحديث يونس بن بكير، عن سعيد بن مسرة، عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء.. الحديث<sup>(٣)</sup>.

والأول خرجه البيهقي في «السنن الكبرى»<sup>(٤)</sup> من طريق زيد بن الحباب، عن أبي معاذ، وقال: أبو معاذ هذا هو سليمان بن أرقم، وهو متروك.

ثم قال: وقد روي ذلك بإسناد غير قوي: أخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ، حدثني أحمد بن منصور الصوفي الحافظ أبو العباس الشيرازي، حدثنا أحمد بن محمد النحوي، حدثنا أبو العيناء محمد بن القاسم، حدثنا أبو زيد النحوي، حدثنا أبو عمرو بن العلاء، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء.

قال البيهقي<sup>(٤)</sup>: وإنما رواه أبو عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر أن رجلاً حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة أو منديل، فكان إذا توضأ

(١) وهم الحاكم في «المستدرک» (١/١٥٤) بعد تخريجه فقال: هو الفضيل بن مسرة، بصري، روى عنه يحيى بن سعيد، وأثنى عليه. اهـ.

وقد نبه الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيححة» (٥/١٣٤) على وهم الحاكم.

(٢) «الناسخ والمنسوخ» (١٥٢).

(٣) «الناسخ والمنسوخ» (١٥٠)، إسناده ضعيف جداً، فيه سعيد بن مسرة وهو ضعيف منكر الحديث.

(٤) «السنن الكبرى» (١/١٨٥).

مسح بها وجهه ويديه.

ثم أسنده<sup>(١)</sup> إلى القواريري، حدثنا عبد الوارث، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر، فذكره.

قال: وهذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث.

ثم خرج أيضاً<sup>(١)</sup> من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو، سألت<sup>(٢)</sup> عبد الوارث عن حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له منديل أو خرقة، فإذا توضعاً مسح وجهه. فقال: كان في قطينة فأخذه ابن علية، فلست أرويه.

وقال البيهقي<sup>(١)</sup>: وهذا لو رواه عبد الوارث، عن عبد العزيز، عن أنس، لكان إسناداً صحيحاً، إلا أنه أمتنع من روايته، ويحتمل أنه إنما كان عنده بالإسناد الأول، والله أعلم. انتهى.

وحديث أنس في هذا إنما هو موقوف عليه، وذلك في رواية معمر عن سلم بن أبي الذيال، عن أشعث بن جابر، عن أنس رضي الله عنه أنه كان له منديل يَمُتُّ به الماء إذا توضعاً.

ومعنى يَمُتُّ: يمسح، قال امرؤ القيس:

نَمْتُ بأعراف الجياد أكفنا

إذا نحن قمنا عن شواء مَضَّهَب

المَضَّهَب: المشوي على الرضف.

وخرج ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ»<sup>(٣)</sup> والترمذي<sup>(٤)</sup> واللفظ

(١) «السنن الكبرى» (١/١٨٥).

(٢) كذا في (د، ظ)، وصوابه كما عند البيهقي: «قال: سألت».

(٣) «الناسخ والمنسوخ» (١٥١).

(٤) «جامع الترمذي» (٥٤).

(له) <sup>(١)</sup> من حديث رشدين بن سعد، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عتبة بن حميد، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف، ورشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي يضعفان في الحديث.

وحدث ابن ماجه في «سننه» <sup>(٢)</sup> عن العباس بن الوليد بن صبح الخلال وأحمد بن الأزهر النيسابوري، كلاهما عن مروان بن محمد الدمشقي، عن يزيد بن السَّمط، عن الوضين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن سلمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ وسلم توضأ فقلب جُبة صوف كانت عليه، فمسح بها وجهه.

ورواه محمد بن عبد الرحمن الجعفي، عن مروان بن محمد، عن يزيد بن السَّمط، عن الوضين، عن يزيد بن مرثد، عن محفوظ به <sup>(٣)</sup>.

تفرد به الوضين وقد وثقه الجمهور، وضعفه بعضهم <sup>(٤)</sup>.

وكان له ﷺ سراويل.

وورد في غير حديث أنه ﷺ لبس السراويل.

وروي أنه كان من جملة هدية النجاشي إلى النبي ﷺ سراويل <sup>(٥)</sup>.

(١) سقط من (ظ).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٤٦٨).

(٣) خرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٩).

(٤) راجع «تحصيل ما فات التحديث» (ص ١٠٩-١١٠).

(٥) رواه أبو الشيخ في «أخلاق النبي وآدابه» (٢٨٥) من طريق دَلهم بن صالح قال: سمعت عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: إن النجاشي كتب إلى النبي ﷺ أني قد زوجتك امرأة وهي على دينك أم حبيبة بنت أبي سفيان، وأهديت لك هدية

وحدث الترمذي<sup>(١)</sup>: عن هناد ومحمود بن غيلان، عن وكيع، عن سفيان، عن سماك بن حرب، عن سويد بن قيس رضي الله عنه قال: جلبت أنا ومخرقة العبدى بزاً من هجر، فجاءنا النبي صلى الله عليه وسلم فساومنا بسر اويل، وعندي وزان يزن بالأجر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للوزان: «زن وأرجح».

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وخرجه أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود في كتابه «الأحكام»<sup>(٢)</sup>: عن محمود بن آدم، عن وكيع، عن سفيان. ومن طريق سفيان الثوري خرجه الحاكم في «مستدركه»<sup>(٣)</sup> وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وكذلك ألزم أبو الحسن الدارقطني الشيخين إخراجه في الصحيح<sup>(٤)</sup>. وخرجه البخاري في «تاريخه الكبير»<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> وابن ماجه<sup>(٧)</sup> من حديث سماك بن حرب، بنحوه.

جامعة: قميصاً وسراويل وعطافاً وخفين ساذجين... الحديث. وإسناده ضعيف؛ لضعف دلهم بن صالح، وسيأتي بعد قليل.

(١) «جامع الترمذي» (١٣٠٥).

(٢) «المنتقى» (٥٥٩).

(٣) «المستدرك» (٣٥/٢).

(٤) «الإلزامات والتتبع» (ص ١٠١)، قال الدارقطني: رواه عنه سماك بن حرب، وخالفه شعبة في اسمه. اهـ.

قلت: سمى شعبة صحابيه «أبا صفوان بن عميرة»، وقد خرجه أحمد (٣٥٢/٤)، أبو داود (٣٣٣٧). قال أبو داود: والقول قول سفيان. أي أن صحابي الحديث اسمه سويد بن قيس.

(٥) «التاريخ الكبير» (١٤١/٤).

(٦) «سنن النسائي» (٢٨٤/٧).

(٧) «سنن ابن ماجه» (٢٢٢٠).

وخرجه الحافظ أبو نعيم في كتابه «معرفة الصحابة»<sup>(١)</sup> من حديث سماك، عن سويد بن قيس قال: جلبت أنا ومخرفة العبدي بزاً من هجر، فأتينا به مكة، فأتانا رسول الله ﷺ، فابتاع منا سراويل، وثمَّ وزان يزن بالأجر، فقال رسول الله ﷺ: «زن وأرجح».

وقد جاء أن ثمن السراويل ثلاثة دراهم.

قال دعلج بن أحمد في كتابه «مسند المقلين»: حدثنا موسى بن هارون، حدثنا يحيى الحماني<sup>(٢)</sup>، حدثنا قيس بن الربيع<sup>(٣)</sup>، عن سماك بن حرب، عن سويد بن قيس قال: جلبت أنا ومخرفة العبدي بزاً من البحرين إلى المدينة، فأتى علينا النبي ﷺ فاشترى سراويل بثلاثة دراهم، وإذا وزان يزن بالأجر، فقال النبي ﷺ: «يا وزان، زن وأرجح».

وحدث به أبو داود في «سننه»<sup>(٤)</sup>، عن عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب، حدثني سويد بن قيس.. فذكره.  
وقال<sup>(٥)</sup>: حدثنا حفص بن عمرو ومسلم بن إبراهيم -المعنى قريب- قالوا: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي صفوان بن عميرة قال: أتيت رسول الله ﷺ بمكة قبل أن يهاجر، بهذا الحديث، ولم يذكر: يزن بأجر.

(١) «معرفة الصحابة» (٦٣٣٩).

(٢) يحيى بن عبد الحميد الحماني، حافظ، متهم بسرقة الحديث.

(٣) قيس بن الربيع الأسدي: صدوق، تغير حفظه لما كبر، وأدخل على حديثه ما ليس منه، ومن طريقه علقه أبو نعيم في «المعرفة» (٥/٢٦٤٠).

(٤) «سنن أبي داود» (٢٣٣٦).

(٥) «سنن أبي داود» (٣٣٣٧).

قال أبو داود<sup>(١)</sup>: ورواه قيس كما قال سفيان، والقول قول سفيان. حدثنا<sup>(٢)</sup> ابن أبي رزمة، سمعت أبي يقول: قال رجل لشعبة: خالفك سفيان، قال: دمغتني<sup>(٣)</sup>.

وقال الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٤)</sup>: حدثنا أحمد بن عمرو القطراني، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت صفوان أو ابن صفوان قال: بعث من النبي ﷺ رجل سراويل فوزن لي فأرجح<sup>(٥)</sup>.

وقال الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله<sup>(٦)</sup>: رواه أبو داود وعبد الصمد، عن شعبة فقالوا: عن أبي صفوان بن مالك، عن النبي ﷺ، وصوابه ما رواه الثوري وغيره، عن سماك بن حرب، عن مخرفة العبدي. أنتهى<sup>(٧)</sup>.

قلت: وكذلك رواه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» فقال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي صفوان.. فذكره.

(١) قاله في «السنن» عقب رقم (٣٣٣٧).

(٢) «السنن» (٣٣٣٨).

(٣) هذا هو المشهور: أن سفيان الثوري أحفظ من شعبة، وقد قال شعبة: سفيان أحفظ مني. راجع «السير» (٢٣٧/٧)، «السنن الكبرى» للبيهقي (٦/٣٣).

(٤) «المعجم الكبير» (٧٢/٨).

(٥) خرج ابن قانع في «معجم الصحابة» (٤٥٥)، وعنده: «وأبا صفوان».

(٦) «معرفة الصحابة» (٣/١٥٠٦/١٤٦٠).

(٧) هو قول أبي داود كما تقدم، وسبب تقديم رواية سفيان على شعبة ههنا ثلاثة أشياء: الأول: متابعة الثوري، فقد توبع. الثاني: الثوري أحفظ من شعبة. الثالث: أن شعبة كان يخطئ في الأسماء.

ورواه أحمد بن حنبل في «مسنده»<sup>(١)</sup> عن يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن سماك بن حرب، سمعت أبا صفوان مالك بن عمير يقول: قدمت مكة قبل أن يهاجر النبي ﷺ، فاشترى مني رجل سراويل فأرجح لي.

ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة فقال: مالك بن عميرة. وقال الحسن<sup>(٢)</sup> بن سفيان: حدثنا معلى بن مهدي، حدثنا بشر بن مفضل، عن شعبة بن الحجاج، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عمير قال: أتيت مكة والنبي ﷺ بها قبل الهجرة فَبِعْتُهُ رِجْلَ سِرَاوِيلَ فَوْزَنَ لِي وَأَرْجَحَ لِي.

وروى عباد بن موسى الختلي، حدثنا يوسف بن زياد، حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة قال: دخلت السوق مع رسول الله ﷺ، فجلس إلى البزاز، فاشترى سراويل بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق وزان يزن، فقال له رسول الله ﷺ: «زن وأرجح» فقال الوزان: إن هذه الكلمة ما سمعتها من أحد، فقلت له: كفى بك من الوهن والجفاء في دينك أن لا تعرف نبيك، فطرح الميزان ووثب إلى يد رسول الله ﷺ فقبَّلها، فجذب يده منه، وقال: «هذا إنما تفعله الأعاجم بملوكها ولست بملك، وإنما أنا رجل منكم» فوزن وأرجح، وأخذ النبي ﷺ السراويل فقال أبو هريرة: فذهبت أحمله فقال ﷺ: «صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله، إلا أن يكون ضعيفاً يعجز عنه، فيعينه أخوه المسلم». قلت: يا رسول الله،

(١) «المسند» (٤/٣٥٢).

(٢) وقع في (د، ظ): «الحسين»، وهو تصحيف.

وإنك لتلبس السراويل؟ قال: «نعم، في السفر والحضر والليل والنهار، فإني أمرت بالتستر، فلم أجد شيئاً أستتر منه».

تابعه علي بن حجر السعدي، عن يوسف بن زياد.

وخرجه أبو حاتم ابن حبان<sup>(١)</sup>، عن أبي يعلى الموصلي، عن عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وأبو يعلى خرجه في «مسنده»، تفرد به الأفريقي، فيما قاله أبو القاسم الطبراني<sup>(٢)</sup>.

وكان للنبي ﷺ خفان أسودان ساذجان أهداهما إليه النجاشي، فلبسهما.

خرج الترمذي في «جامعه»<sup>(٣)</sup> من حديث وكيع، عن دلهم بن صالح، عن حجير بن عبد الله، عن ابن بريدة، عن أبيه أن النجاشي أهدى إلى النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين، فلبسهما، ثم توضأ ومسح عليهما. هذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث دلهم، قاله الترمذي<sup>(٤)</sup>.

وخرجه في «الشماثل»<sup>(٥)</sup> أيضاً.

وخرجه أبو داود<sup>(٦)</sup> وابن ماجه<sup>(٧)</sup> في سننهما لو كيع، وقال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل البصرة. أنتهى.

(١) في (ظ): (حيان)، وفي «المجروحين» (٥١/٢) في ترجمة عبد الرحمن بن أنعم.

(٢) «المعجم الأوسط» (٦٥٩٤)، لفظه: لم يرو هذا الحديث عن أبي هريرة إلا الأغر، ولا عن الأغر إلا عبد الرحمن بن زياد. اهـ.

(٣) «جامع الترمذي» (٢٨٢٠).

(٤) وقال: وقد رواه محمد بن ربيعة عن دلهم.

(٥) «الشماثل» (٧٤).

(٦) «سنن أبي داود» (١٥٥).

(٧) «سنن ابن ماجه» (٥٤٩).

ورواه أحمد بن حنبل<sup>(١)</sup>، عن وكيع، وقال فيه: عن عبد الله بن بريدة. وكذلك قال أبو نعيم: عن دلهم، عن حجير، عن عبد الله بن بريدة<sup>(٢)</sup>. تابعهما محمد بن ربيعة الكلابي ابن عم وكيع، عن دلهم. وهو في «تاريخ البخاري الكبير»<sup>(٣)</sup> وذكر فيه اضطراباً<sup>(٤)</sup>.

وخرج أيضاً من حديث الشعبي قال: قال المغيرة بن شعبة<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه: أهدى دحية للنبي ﷺ خفين، فلبسهما<sup>(٦)</sup>.

وحدث به يحيى (بن)<sup>(٧)</sup> الضريس، عن عنبة بن سعيد، عن جابر<sup>(٨)</sup>، عن عامر، عن دحية الكلبي قال: أهديت لرسول الله ﷺ جبة صوف وخفين، فلبسهما حتى تخرقا ولم يسأل عنهما: ذكيتا أم لا<sup>(٩)</sup>.

(١) «المسند» (٣٥٢/٥).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٤٨٢/١)، «السنن الكبرى» للبيهقي (٢٨٢/١).

(٣) «التاريخ الكبير» (١٠٧/٣)، و«الطبقات» لابن سعد (٤٨٢/١).

(٤) الحديث خرجه ابن عدي في «الكامل» (١٠٨/٣)، العقيلي في «الضعفاء» (٢/٤٤)، المزي في «التهذيب» (٤٨٢/٥)، أبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٢/٢٧٧) كلهم من طرق دلهم عن حجير به.

قال ابن عدي: ولدلهم حديث قليل مع ما ذكرته، وزعم ابن معين أنه ضعيف، وعندني أنه ضعفه لأجل حديث بريدة لمعنيين:

أحدهما: روايته عن حجير بن عبد الله، وحجير ليس بالمعروف.

والثاني: أنه ذكر في متنه أن النجاشي أهدى إلى النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين.

(٥) في (ظ): (عقبة).

(٦) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٣٧٤).

(٧) سقط من (د، ظ).

(٨) جابر الجعفي: وا.

(٩) خرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢٥/٤)، وذكره الذهبي في «السير» (٢/٥٥٢) في ترجمة دحية، وقال: جابر وا.

ورواه الهيثم بن جميل، عن زهير بن معاوية، عن جابر الجعفي، بنحوه.

ورواه إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبيه، حدث الشعبي بحديث المغيرة بن شعبة أنه رأى النبي ﷺ توضأ ومسح على خفيه. قلت: يا أبا عمر، ومن أين كان لرسول الله ﷺ خفان؟ قال: أهداهما له دحية الكلبي<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الفضل عباس بن محمد الدوري: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن الشيباني، (عن الشعبي)<sup>(٢)</sup>، عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على خفيه، قال: فقال رجل عند المغيرة بن شعبة ﷺ: يا مغيرة بن شعبة، ومن أين كان للنبي ﷺ ساذجان<sup>(٣)</sup>؟ قال: فقال المغيرة: أهداهما إليه النجاشي<sup>(٤)</sup>.

ويروى أنه كان للنبي ﷺ أربعة أزواج خفاف، وأربعة أزواج نعال، أصاب ذلك من خير.

وقال الطبراني في «معجمه الكبير»<sup>(٥)</sup>: حدثنا يحيى بن عبد الباقي الأذني، حدثنا محمد بن عوف، حدثنا سعيد بن روح، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة قال: دعا

(١) أخرجه الترمذي (١٧٦٩)، قال: هذا حديث حسن غريب، أبو إسحاق أسمه سليمان.

(٢) سقط من (ظ).

(٣) في (ظ): (دجين).

(٤) «تاريخ ابن معين - رواية الدوري» (٤٨٣٥).

(٥) «المعجم الكبير» (١٣٧/٨)، ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٤٠/٥) ثم تكلم عن إسناد الحديث السابق على هذا في «المعجم الكبير».

رسول الله ﷺ بخفيه يلبسهما، فلبس إحداهما، ثم جاء غراب فاحتمل الآخر، فرمى به، فخرجت منه حية، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَلْبَسُ خَفِيهِ حَتَّى يَنْفِضَهُمَا»<sup>(١)</sup>.

وقال في «معجمه الأوسط»<sup>(٢)</sup>: حدثنا هاشم بن مرثد، حدثنا آدم، حدثنا حبان<sup>(٣)</sup> بن علي، حدثنا سعيد<sup>(٤)</sup> بن طريف الإسكافي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة أبعد<sup>(٥)</sup> المشي، فانطلق ذات يوم لحاجته، ثم توضأ ولبس أحد خفيه، فجاء طائر أخضر، فأخذ الخف الآخر، فارتفع به، ثم ألقاه فخرج منه أسود سالخ، فقال رسول الله ﷺ: «هَذِهِ كَرَامَةٌ أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِهَا»، ثم قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَيَّ بَطْنَهُ، وَمِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَيَّ رَجْلَيْهِ، وَمِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَيَّ أَرْبَعًا»<sup>(٦)</sup>.

لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، قاله الطبراني. وله طريق أخرى إلى عكرمة.

قال أبو عثمان سعيد بن محمد بن أحمد بن محمد البحيري في كتابه «الأحاديث الألف مما تستفاد ويعز وجودها»: أخبرنا السيد أبو الحسن

(١) في إسناده سعيد بن روح لم أجده ترجمته، وشيخه إسماعيل بن عياش صدوق إذا حدث عن أهل بلده، وهو شامي، وشيخه شرحبيل بن مسلم شامي، وفيه لين، وضعفه ابن معين، ووثقه أحمد وابن نمير.

(٢) «المعجم الأوسط» (٩٣٠٤). (٣) في (ظ): (حيان).

(٤) في (ظ): (سعد). (٥) في (ظ): (بعد).

(٦) قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عكرمة إلا سعد بن طريف، تفرد به حبان ابن علي، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد. اهـ. قلت: وهو إسناد واه، فيه سعد بن طريف، وهو متروك، رماه ابن حبان بالوضع، وكان رافضياً.

محمد بن الحسين بن داود بن علي بن عيسى الحَسَنِي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبيد بن عتبة الكندي الكوفي، حدثنا محمد بن الصلت، حدثنا حيان، حدثنا أبو<sup>(١)</sup> سعد البقال<sup>(٢)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة أبعد، قال: فذهب يوماً فقعده تحت شجرة، فنزع خفيه ولبس أحدهما، فجاء طير فأخذ الخف الآخر، فحلَّق به في السماء، فانسلت منه أسود سالخ، فقال النبي ﷺ: «هذه كرامة أكرمني الله بها، اللهم إني أعوذ بك من شر من يمشي على رجليه، (ومن شر من يمشي على أربع)<sup>(٣)</sup>، ومن شر من يمشي على بطنه». وكان للنبي ﷺ من آلات البيت ربعة<sup>(٤)</sup> إسكندرانية أهداها له المقوقس، فجعل فيها النبي ﷺ سواكًا ومشطًا ومكحلة ومرآة، قيل: أسمها المدلَّة، ومقراضًا ومدرى يحك بها رأسه ﷺ<sup>(٥)</sup>.

وقال محمد بن محمد بن سليمان الباغندي: حدثني عبد الرحمن بن يونس<sup>(٦)</sup> الرؤاسي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أهدى صاحب الإسكندرية المقوقس إلى رسول الله ﷺ مرآة ومكحلة وقدر عيدان شامية، ومشط، وقف، وإناء قوارير. لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا الوليد بن مسلم، تفرد به

(١) في (ظ): (ابن).

(٢) سعيد بن المرزبان العبسي، أبو سعد البقال، ضعيف منكر الحديث.

(٣) سقط من (ظ).

(٤) الربعة: إناء مربع كالجونة. راجع «النهاية» (٢/١٨٩).

(٥) ذكره الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤٣١).

(٦) في (ظ): (نس).

عبد الرحمن بن يونس.

قاله الطبراني عقب تخريجه هذا الحديث في «معجمه الأوسط»<sup>(١)</sup>  
فقال: حدثنا محمد بن العباس الأخرم، حدثنا عبد الرحمن بن يونس  
الرقبي.. فذكره بنحوه.

ويروى من حديث أبي أمية إسماعيل بن يعلى الثقفي البصري، عن  
هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خَمَسُ لم يكن النبي  
صلى الله عليه وسلم يدعهن في حضر ولا سفر: المرأة والمكحلة والمشط والمدري  
والسواك<sup>(٢)</sup>.

وجاء من طريق حسين بن علوان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن  
عائشة رضي الله عنها قالت: سَبَعُ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتركهن في سفر ولا حضر:  
القارورة والمشط والمرأة والمكحلة والسواك والمقصين والمدري<sup>(٣)</sup>.

(١) «المعجم الأوسط» (٧٣٠٥)، وإسناده ضعيف؛ لعننة الوليد بن مسلم، فإنه  
مدلس، وأما عننة ابن جريج عن عطاء فغير مؤثرة.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٤٢)، في إسناده أبو أمية إسماعيل بن يحيى،  
وهو متروك كما في «الزوائد» (١٧١/٥).

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا أبو أمية بن يعلى. اهـ.  
قلت: وأخرجه كذلك: ابن عدي في «الكامل» (٣١٦/١)، وأسلم بن سهل  
الواسطي في «تاريخ واسط» (ص ١٩٢)، والرافعي في «التدوين» (٩٤/٣)،  
الخطيب في «الجامع لأخلاق الرواي» (٩٠١).

ورواه سليمان الشاذكوني عن أيوب بن واقد عن هشام بن عروة به، أخرجه ابن  
عدي في «الكامل» (١٤٧/٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٤٧)،  
وذكره ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢٤٢٣)، ونقل عن أبيه أبي حاتم قوله:  
هذا حديث موضوع، ويعقوب بن الوليد كان يكذب.

(٣) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦٢/٨)، من طريقه ابن الجوزي في «العلل  
المتناهية» (١١٤٥)، وفي إسناده حسين بن علوان، وهو كذاب.

وخرج أبو الشيخ الأصبهاني في كتابه «أخلاق النبي ﷺ»<sup>(١)</sup> من حديث عمر بن حفص الأوصابي<sup>(٢)</sup>، حدثنا ابن حمير، عن إبراهيم بن أبي عبلة، سمعت أم الدرداء قالت: سألت عائشة رضي الله عنها قالت: كنتُ أزوّد النبي ﷺ في مغزاة له، أزوده دهناً ومشطاً ومراً ومقصين ومكحلة ومسواكاً<sup>(٤)</sup>.

وخرجه الطبراني في الأول من «مسندات شيوخ الشاميين الثقات»<sup>(٥)</sup> فقال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي، حدثنا محمد بن حفص الأوصابي، حدثنا محمد بن حمير، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أم الدرداء قالت: سألت عائشة رضي الله عنها ما كنت إذا سافرت مع النبي ﷺ، أو حججت، أو غزوت معه تزودينه. قالت: كنتُ أزوده قارورة دهن ومشطاً ومراً ومقصين، ومكحلة وسواكاً.

وخرجه الطبراني أيضاً من هذه الطريق في «معجمه الأوسط»<sup>(٦)</sup>. وقال أبو نعيم الفضل بن دكين<sup>(٧)</sup>: حدثنا مندل، عن ثور، عن خالد بن معدان قال: كان رسول الله ﷺ يسافر بالمشط والمرأة والدهن والسواك والكحل.

(١) «أخلاق النبي ﷺ» (٥٣٠).

(٢) عمر بن حفص الأوصابي الحميري: مجهول لا يعرف حاله. راجع «الجرح والتعديل» (١٠٣/٦).

(٣) في (ظ): (رسول الله).

(٤) في (ظ): (وسواكا).

(٥) «مسند الشاميين» (٢٥).

(٦) «المعجم الأوسط» (٢٣٥٢، ٢٩٥٧).

(٧) «الطبقات الكبرى» (١/٤٨٤)، وهو مرسل كما قال الذهبي في «السير النبوية» (٤٢٦/٢).

وجاء عن ليث، عن الحكم أن رسول الله ﷺ كان يسرح لحيته بالمشط<sup>(١)</sup>.

وجاء عن أبي أحمد فهر بن بشر الرقي الداماني<sup>(٢)</sup>، حدثنا عمر بن موسى<sup>(٣)</sup>، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل وضع طهوره وسواكه ومشطه، فإذا أهبه الله تعالى من الليل أستاك وتوضأ وامتشط<sup>(٤)</sup>.

ورواه بقره، عن عمر بن خالد<sup>(٥)</sup>، عن قتادة، عن أنس نحوه، وزاد قال: ورأيت رسول الله ﷺ يمتشط بمشط من عاج<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٩٠٢)، وإسناده ضعيف.

(٢) ذكره ابن ماكولا في «الإكمال» (٦٠/٧)، قال: مات سنة خمسين ومائة، وترجم له ابن حجر في «لسان الميزان» (٤/٤٥٥)، قال ابن القطان: لا يعرف.

(٣) عمر بن موسى بن وجيه، منكر الحديث، وقال ابن عدي: يضع الحديث متناً وإسناداً.

(٤) إسناده واهٍ، وقد أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٥٢٨) من طريق فهر بن بشر به ولكن عن قتادة مراسلاً.

(٥) وقع عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي» (٥٢٩) كما هنا: عمر بن خالد، ووقع عند البيهقي في «السنن» (٢٦/١): «عمرو بن خالد» بواوٍ في آخره، وعزاه إليه الزيلعي في «نصب الراية» (١١٩/١)، قال: عن بقره عن عمرو بن خالد.

(٦) إسناده ضعيف، ومن هذا الوجه أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٣).

وأخرج أبو الشيخ (٥٣٥) عن يزيد الرقاشي - وهو ضعيف - عن أنس قال: كان النبي ﷺ يكثر تسريح رأسه ولحيته بالماء ثم يتقنع كأن ثوبه ثوب زيات، وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٣).

وفي «صحيح مسلم» (٢٣٤٤) عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ قد مشط مقدم رأسه ولحيته وكان إذا أدهن لم يتبين، وإذا شعث رأسه تبين.

وخرج الترمذي<sup>(١)</sup> من حديث عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «اكتحلوا بالإثمد<sup>(٢)</sup>، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر»، وزعم<sup>(٣)</sup> أن النبي ﷺ كان له مكحلة يكتحل منها كل ليلة، ثلاثة في هذه، وثلاثة في هذه.

قال<sup>(٤)</sup>: وفي الباب عن جابر وابن عمر<sup>(٥)</sup>.

قلت: وأنس وعائشة وغيرهم<sup>(٦)</sup>.

وخرجه أبو الشيخ (٥٣٦)، الترمذي في «الشمائل» (٣٩)، وخرج أبو الشيخ (٥٣٧) عن ابن عباس أن النبي ﷺ أنطلق إلى المدينة بعدما ترجل وأدهن، وإسناده ضعيف.

وخرجه أبو الشيخ (٥٣٨) عن ابن عمر أن النبي ﷺ أدهن بزيت غير مُقْتَت، وإسناده ضعيف.

وخرج أبو الشيخ (٥٣٩) عن عائشة أن النبي ﷺ كان يغسل رأسه بالسدر، ويدهن بالكاوي، وإسناده ضعيف.

(١) «جامع الترمذي» (١٧٥٧).

(٢) بكسر الهمزة والميم، حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة يكون في بلاد الحجاز، وأجوده يؤتى به من أصبهان، واختلف هل هو أسم الحجر الذي يتخذ منه الكحل أو هو نفس الكحل. قيل إنه ينشف الدمعة والقروح ويحفظ صحة العين.

(٣) أي: ابن عباس. راجع «تحفة الأحوزي» (٤٤٨/٥).

(٤) أي: الترمذي.

(٥) حديث جابر: خرجه الترمذي في «الشمائل» (٥٢)، ابن ماجه (٣٤٩٦)، ابن عدي في «الكامل» كما في «الفتح» (١٥٧/١٠) من ثلاث طرق عن ابن المنكدر عن جابر، وحديث ابن عمر: خرجه الترمذي في «الشمائل» (٥٤).

(٦) حديث أنس في «غريب مالك» للدارقطني، وحديث عائشة في «أخلاق النبي ﷺ» (٥٢١).

وروي من حديث غيرهم. راجع «فتح الباري» (١٥٧/١٠).

قال الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن، لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور<sup>(١)</sup>.

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٢)</sup>: أخبرنا: الفضل بن دكين ومحمد بن ربيعة الكلابي قالا: أخبرنا عبد الحميد بن جعفر، عن عمران بن أبي أنس<sup>(٣)</sup> قال: كان النبي ﷺ يكتحل في عينه اليمنى ثلاث مرات واليسرى مرتين.

روى عقبه بن علي بن عقبه بن بشير<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم<sup>(٥)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا أكتحل جعل في اليمين ثلاثاً وفي اليسار اثنتين، وجعل ذلك وترًا<sup>(٦)</sup>.

وقال عبد الله بن وهب في كتابه «الأهوال»<sup>(٧)</sup>: أخبرني ابن لهيعة<sup>(٨)</sup>

(١) عباد بن منصور الناجي أبو سلمة البصري، صدوق رمي بالقدر، وكان يدلس، وتغير بأخرة.

(٢) «الطبقات الكبرى» (١/٤٨٤).

(٣) عمران بن أبي أنس من صغار التابعين، فحديثه مرسل، ولكن رواه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٥٢٦)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/١١٩) من طريق عثمان بن عمر عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس عن أنس عن النبي ﷺ، ورجاله ثقات، ولكن خالف عثمان بن عمر راويان وهما الفضل بن دكين ومحمد بن ربيعة فروياه عن عبد الحميد مرسلًا كما تقدم.

(٤) عقبه بن علي بن عقبه: ضعيف الحديث.

(٥) عبد الله بن عمر بن حفص: ضعيف الحديث.

(٦) خرج الطبراني في «الكبير» (١٢/٣٦٤).

(٧) أسم الكتاب غير واضح بالأصل، وهذا أقرب رسم له من كتب ابن وهب.

(٨) تقدم أكثر من مرة أن رواية العبادلة - ومنهم ابن وهب - عن ابن لهيعة: مختلف فيها، وأن روايتهم عنه أصلح من رواية غيرهم. قلت: وابن لهيعة سيئ الحفظ

أن عبد الله بن هبيرة، حدثه عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ إذا أكتحل أكتحل وترًا، وإذا أستجمر أستجمر وترًا<sup>(١)</sup>.

وقال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن رجل، عن زيد بن أسلم قال: كان رسول الله ﷺ يكتحل بالإثمد ويحط مع كل عين ثلاث حطات<sup>(٢)</sup>.

وخرج الطبراني في «معجمه الأوسط»<sup>(٣)</sup> من حديث الحارث بن مسلم، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ

لايحتج به على كل حال كما صرح بذلك غير واحد.

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٥٦/٤) عن حسن عن ابن لهيعة به.

وأخرجه أحمد (١٥٦/٤) لابن لهيعة على وجه آخر، فقال أحمد: ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة ثنا الحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن جبير به، والحارث بن يزيد ثقة، ولكن ابن لهيعة سيئ الحفظ.

وأخرجه أحمد (٣٥١/٢) لابن لهيعة على وجه آخر، فقال أحمد: ثنا حسن ويحيى بن إسحاق قالوا: ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو يونس عن أبي هريرة.. الحديث. وهذا كله من تخليط ابن لهيعة، ولذلك قال أحمد في الإيتار في الكحل: «ليس له إسناد»، يعني: ليس له إسناد صحيح، نقله عن أحمد: ابن قدامة في «المغني» (٩٣/١).

(٢) إسناده ضعيف. قلت: وفي الكحل وترًا عدة روايات:

منها: حديث ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكتحل جعل في كل عين اثنين، وواحدة بينهما. أخرجه أبو يعلى (٢٦١١)، أبو الشيخ (٥٢٤)، إسناده ضعيف.

وأخرجه أبو الشيخ (٥٢٥) من طريق محمد بن القاسم الأسدي عن محمد بن عبيد الله عن صفوان عن أنس قال: كان لرسول الله ﷺ كحل أسود إذا أوى إلى فراشه كحل في هذه العين ثلاثًا وفي هذه العين ثلاثًا. وإسناده واه، محمد بن القاسم متروك الحديث.

(٣) «المعجم الأوسط» (٧٨٧).

إذا نظر وجهه في المرآة قال: «الحمد لله الذي سوى خلقه»<sup>(١)</sup> وعدله،  
 وصور صورة وجهي فحسنها، وجعلني من المسلمين». تفرد به الحارث<sup>(٢)</sup> عن الزهري.

وقال الحسين بن الحسن المروزي في «زياداته على كتاب الزهد»<sup>(٣)</sup> لشيخه ابن مبارك<sup>(٤)</sup>: أخبرنا الهيثم بن جميل، أخبرنا عبد الله بن المثنى ابن أنس بن مالك، حدثني رجل من آل أنس بن مالك أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناول المرآة فينظر فيها ويقول: «الحمد لله الذي أكمل خلقي وحسن صورتي وزان مني ما شان من غيري»<sup>(٥)</sup>.

وحدث أبو يعلى الموصلي، عن عمرو بن حصين<sup>(٦)</sup>، حدثنا يحيى بن العلاء<sup>(٧)</sup>، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر في المرآة قال: «الحمد لله حسن خلقي وخلقني، وزان مني ما شان من غيري»<sup>(٨)</sup>.

(١) في «الأوسط»: (سوى خلقي).

(٢) الحارث بن مسلم التيمي، ويقال: مسلم بن الحارث، قلت: مسلم بن الحارث قالوا: له صحبة، وأما الحارث فتابعي، ولم أقف على توثيق له. ومن طريقه خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٥٣٢).

(٣) «الزهد» (٤١٤/١) رقم (١١٧٤).

(٤) في (ظ): (المبارك).

(٥) إسناده ضعيف.

(٦) عمرو بن حصين: متروك الحديث.

(٧) يحيى بن العلاء: متروك الحديث.

(٨) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٥٣١)، أبو يعلى في «المسند» (٢٦١١)، ابن حبان في «المجروحين» (١١٦/٣).

وقال وكيع: حدثنا الحسن بن السكن القرشي، حدثنا أبان بن سفيان، حدثنا أبو هلال<sup>(١)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا نظر في المرأة قال: «اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي».

وكان له ﷺ حصير يحتجره بالليل للصلاة، ويسطه بالنهار للجلوس. جاء في حديث هاشم بن القاسم، حدثنا أبو معشر، عن سعيد -يعني: المقبري- قال: كان للنبي ﷺ حصير يفرشه بالنهار، فإذا كان الليل أحتجر<sup>(٢)</sup> حجرة من المسجد يصلي فيه<sup>(٣)</sup>. وأصله مخرج في «الصحيحين»<sup>(٤)</sup> في صلاة الليل<sup>(٥)</sup>.

قال أبو بكر أحمد بن عمرو، عن أبي عاصم النبيل، حدثنا الحسن ابن علي، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثني عمي عبيد الله بن مسلم أبو مسلم، صاحب الأعمش<sup>(٦)</sup>، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ في غرفة له كانت<sup>(٧)</sup> بيت حمام، وهو نائم على حصير قد أثر بجنبه، فبكيت، فقال: «ما يبكيك يا عبد الله؟» قلت: يا رسول الله، كسرى وقيصر في الحرير

(١) يعقوب بن الوليد: كذبه أحمد وغيره.

(٢) في (ظ): (احتجره).

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) خرجه البخاري (٧٣١)، مسلم (٧٨١) عن زيد بن ثابت.

(٥) في (ظ): (صلاته بالليل).

(٦) هو ضعيف جداً منكر الحديث.

(٧) في (ظ): (كأنها).

والديباج، فقال لي: «لا تبك يا عبد الله، فإن لهم الدنيا ولنا الآخرة، وما أنا والدنيا، وما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب نزل تحت شجرة، ثم راح وتركها»<sup>(١)</sup>.

وكان له صلى الله عليه وسلم خُمْرة، وهي التي كان يصلي عليها في المسجد. والخمرة: شيء منسوج من السعف، قاله الزبيدي في «مختصر العين». وقيل: هي حصير صغير. وقيل: حصير قدر الوجه<sup>(٢)</sup>.

وكان له صلى الله عليه وسلم بساط يسمى: الكُرد، وفراش من آدم حشوه ليف، كما صح عن عائشة رضي الله عنها<sup>(٣)</sup>.

وخرج أبو داود في «سننه»<sup>(٤)</sup> عن أبي ثور، عن أبي خالد الأحمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت ضِجعة النبي صلى الله عليه وسلم من آدم حشوه ليف.

وحدث به ابن ماجه<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر ولفظه: كان ضِجَاع النبي صلى الله عليه وسلم من آدم حشوه ليف. وخرجه أيضاً عن الأشج، عن عبد الله بن نمير، عن هشام به. وهو في «صحيح مسلم»<sup>(٦)</sup>

(١) خرجه أحمد في «الزهد» (٨٩/١)، الطبراني (١٠/١٦٢)، أبو الشيخ في «الثواب» كما في «الترغيب والترهيب» (٩٨/٤)، وأصله في «صحيح البخاري» (٤٥٨٣)، «صحيح مسلم» (١٤٧٩).

(٢) راجع «النهاية في غريب الحديث» (٧٧/٢).

(٣) خرجه مسلم (٢٠٨٢) عن عائشة قالت: كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه آدمًا حشوه ليف.

(٤) «سنن أبي داود» (٤١٤٧).

(٥) «سنن ابن ماجه» (٤١٥١).

(٦) مسلم (٢٠٨٢).

حدث به عن أبي بكر بن أبي شيبه، عن ابن نمير، وعن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، عن هشام كذلك.

وقال يحيى بن عبد الحميد<sup>(١)</sup>: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن<sup>(٢)</sup> عمرو بن أبي عمرو<sup>(٣)</sup>، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب<sup>(٤)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان فراش النبي صلى الله عليه وسلم رثاً، فجعلتُ له فراشاً، فلما رآه قال: «ما هذا؟» قلت: فراشاً عملته لك يا رسول الله، فألقاه<sup>(٥)</sup>.

وقال عبد الله بن ميمون<sup>(٦)</sup>: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه قال: سئلت عائشة رضي الله عنها: ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك؟ قالت: من آدم حشوه ليف.

وسئلت حفصة رضي الله عنها: ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك؟ قالت: مسيح من شعر نثنيه ثنتين، فينام عليه، فلما كان ذات ليلة قلت: لو نثيته بأربع ثنيات كان أوطأ له، فثنيناه بأربع ثنيات، فلما أصبح صلى الله عليه وسلم قال: «ما فرثتموني الليلة؟» قالت: قلنا: هو فراشك، إلا أنا ثنيناه بأربع ثنيات، قلنا: هو أوطأ لك، قال: «ردوه لحاله الأولى، فإنه منعني وطأته صلاتي الليلة»<sup>(٧)</sup>.

(١) يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، حافظ، ولكنه متهم بسرقة الحديث.

(٢) وقع في (د): «بن»، وهو تصحيف، وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي، وهو صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، وروايته عن عبيد الله العمري منكراً.

(٣) عمرو بن أبي عمرو: ثقة وله أوهام.

(٤) المطلب بن عبد الله: كثير الإرسال والتدليس، ولم يصرح بالسماع.

(٥) خرجه حماد بن إسحاق في «تركة النبي» (ص ٧١).

(٦) عبد الله بن ميمون بن داود القداح: منكر الحديث متروك.

(٧) خرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٣٠)، وله شاهد من حديث حفصة بنت عمر: خرجه أبو الشيخ في «الأخلاق النبوية» (٤٧٧) من طريق الربيع بن زياد - وهو

وحدث به ابن سعد<sup>(١)</sup>، عن عمر بن حفص<sup>(٢)</sup>، عن أم شيبب<sup>(٣)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها. مختصراً.

وقال عباد بن عباد المَهَلَّبِي: حدثنا مُجَالِد<sup>(٤)</sup>، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلتُ عليَّ امرأة من الأنصار، فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم عباءة مثناة<sup>(٥)</sup>، فانطلقتُ، فبعثتُ إليَّ بفراش حشوه صوف، فدخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «ما هذه؟» فقلت: يا رسول الله، فلانة الأنصارية دخلت عليَّ فرأت فراشك، فذهبت فبعثت بهذا، فقال: «رُدِّيهِ»، فلم أرده، وأعجبني أن يكون في بيتي، حتى قال ذلك ثلاث مرار، فقال: «والله يا عائشة لو شئتُ لأجرى الله معي جبال الذهب والفضة»، فرددته إليها<sup>(٦)</sup>.

مجهول - قال: قدمت عليَّ عمر بن الخطاب في وفد العراق... وفيه أن عمر قال لحفصة: أخبريني بألين فراش فرشتيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كان لنا كساء من هذه الملبدة أصبناه يوم خيبر، فكنت أفرشه لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل ليلة وینام عليه، وإني ربعتُه ذات ليلة، فلما أصبح قال: «يا حفصة ما كان فراشي البارحة؟» قلت: فراشك كل ليلة إلا أني ربعتُه الليلة، قال: «يا حفصة، أعيديه لمرته الأولى، فإنه منعتني وطأته البارحة من الصلاة».

- (١) «الطبقات الكبرى» (١/٤٦٥).
  - (٢) لم أستطع تمييزه.
  - (٣) لها ترجمة في «التاريخ الكبير» (٤/٢٣٣)، «الجرح والتعديل» (٤/٣٦٠).
  - (٤) مجالد بن سعيد: ضعيف الحديث.
  - (٥) في رواية: «مثنية».
  - (٦) خرجه أبو الشيخ في «الأخلاق» (٤٧٥)، وحماد بن إسحاق في «التركة» (ص ٧٢)، والذهبي في «السير» (٨/٢٩٥-٢٩٦)، وعزاه ابن كثير في «تفسيره» (٣/٣١٤) لأحمد في «المسند» ولم أره فيه، وهو في «الزهد» (ص ١٤).
- وخرجه الذهبي كذلك في «تذكرة الحفاظ» (١/٢٦١)، قال: غريب جداً، ومجالد

حدث به ابن سعد<sup>(١)</sup>، عن سعيد بن سليمان، عن عباد.  
 وحدث به أحمد في «الزهد»<sup>(٢)</sup> عن إسماعيل بن محمد، عن عباد.  
 وخرجه محمد بن فضيل بن غزوان الضبي<sup>(٣)</sup> في كتابه «الزهد»<sup>(٤)</sup>  
 فقال: حدثنا مجالد، عن يحيى بن عباد الأنصاري<sup>(٥)</sup>، عن امرأة من  
 قومه، قالت: دخلت على عائشة رضي الله عنها فمست فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم،  
 فإذا هو خشن، وإذا داخله بردي أو ليف، قالت: فقلت: يا أم  
 المؤمنين، فإن عندي فراشاً أحسن من هذا وألين، وداخله صوف  
 أو قطن، قالت: فأسكتت<sup>(٦)</sup>، فلم تجبني فيه بشيء، فانطلقت فجئت  
 به، قالت: فدار رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة في بيتها<sup>(٧)</sup> التي لها، فلما  
 مس الفراش أنكره، فقال: «ما هذه يا عائشة؟» قالت: فقصصت عليه  
 القصة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رُدِّيهِ عَلَيْهَا» فقالت عائشة: فحبسته  
 عندي، فلما كان في الليلة الثانية هوى ببصره - رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال:  
 «يا عائشة، ألم أقل لك رُدِّي الفراشَ، فوالذي نفسي بيده لو شئتُ  
 لسارت معي جبال الذهب والفضة»<sup>(٨)</sup>.

- ليس بحجة، وقال في «السير» (٢٨٧/٦): «وَمِنْ أَنْكَرَ مَا لَه - أَي: مجالد - فِي  
 جُزْءِ ابْنِ عَرَفَةَ حَدِيثُهُ عَنِ عَامِرٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ.. الْحَدِيثِ. اهـ.  
 (١) «الطبقات» (١/٤٦٥).  
 (٢) لم أقف عليه في المطبوع منه.  
 (٣) من طريقه: خرجه أبو الشيخ في «الثواب» كما في «الترغيب والترهيب» (٤/١٠٠)، عزاه المنذري للبيهقي، وهو في «شعب الإيمان» (١٤٦٨).  
 (٤) ذكره الذهبي في «السير» (١٧٣/٩) في مصنفات محمد بن فضيل.  
 (٥) يحيى بن عباد الأنصاري، ثقة، وذكره هنا من تخليط مجالد وسوء حفظه.  
 (٦) في (ظ): فسكتت. (٧) كذا، ولعل صوابه: «ليلتها».  
 (٨) إسناده ضعيف.

وقال أبو عبيد محمد بن حفص الحمصي: حدثنا محمد بن حمير، عن الوازع<sup>(١)</sup> بن نافع<sup>(٢)</sup>، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها قالت: نجدتُ فراشين حشوهما ليف وإذخر، فلما رأهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يا عائشة، الدنيا تريدين؟» قالت: نجدتهما لك، وإنما حشوهما ليف وإذخر، قال: «يا عائشة، ما لي وللدنيا، إنما أنا والدنيا بمنزلة رجل نزل تحت شجرة في أصلها، حتى<sup>(٣)</sup> إذا فاء الفيء أرتحل، فلم يرجع إليها أبداً»<sup>(٤)</sup>.

وكان له صلى الله عليه وسلم لحاف.

جاء من طريق عبد الرحمن بن الأسود<sup>(٥)</sup>، عن أبيه<sup>(٦)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أنا والنبي صلى الله عليه وسلم في لحاف<sup>(٧)</sup>.  
وروي عن الزبير رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه في حاجة في يوم بارد، فجاء، فقال: فأدخلني في لحافه<sup>(٨)</sup>.

(١) وقع في (د): «الوازع»، وهو تصحيف.

(٢) الوازع بن نافع: ضعيف منكر الحديث.

(٣) في (د): فلما حتى.

(٤) إسناده ضعيف، وخرج أبو داود (٥٠٤٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٧٦) من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن بعض آل أم سلمة عن أم سلمة قالت: كان فراش النبي صلى الله عليه وسلم نحو ما يوضع للإنسان في قبره، وكان المسجد عند رأسه. وإسناده ضعيف.

(٥) عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد، ثقة.

(٦) الأسود بن يزيد بن قيس، ثقة فقيه.

(٧) خرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٩)، أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٧٨) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي الحوارج عن إدريس بن يزيد الأودي عن عبد الرحمن به، وإسناده ضعيف؛ لضعف يحيى بن زكريا.

(٨) خرجه الحاكم (٤١٠/٣)، أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٨٠) من طريق

ويروى عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ملحفة موروثة تدور بين نسائه رضي الله عنهن (١).

وكان له صلى الله عليه وسلم وسادة من آدم حشوها ليف، ذكرها عمر بن الخطاب وأنس بن مالك وابن عباس وعائشة رضي الله عنهن وغيرهم (٢).

والوسادة: بكسر الواو، المخدّة.

وكان له صلى الله عليه وسلم سرير ينام عليه.

إسحاق بن إدريس عن محمد بن خازم أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن أبيه. وإسناده ضعيف؛ لضعف إسحاق بن إدريس. (١) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٨١)، وابن حبان في «المجروحين» (٣٤٠/١)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٦٠/٢)، وابن عدي في «الكامل» (٣٠٤/٣): كلهم من طريق سلام بن أبي خبزة عن ثابت به، وإسناده ضعيف؛ لضعف سلام.

وروي مرسلًا من وجه آخر: خرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤٥١/١) عن هشام ابن حسان عن بكر بن عبد الله بن المزني قال: كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ملحفة موروثة، فإذا دار على نسائه رشها بالماء. ومن هذا الوجه خرجه هناد في «الزهد» (٣٨٤/٢).

(٢) عن عمر رضي الله عنه أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو على حصير قد أثر في جنبه، وإذا تحت رأسه مرفقة من آدم حشوها ليف. خرجه البخاري (٢٤٦٨)، مسلم (١١٠٩). وعن أنس رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف. خرجه أحمد (٣/١٣٩ - ١٤٠)، أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٨٨). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت وسادة النبي صلى الله عليه وسلم التي يتكى عليها من آدم حشوها من ليف. خرجه مسلم (٢٠٨٢)، الترمذي (٢٤٦٩).  
وعنها قالت: كان ضجاع النبي صلى الله عليه وسلم من آدم حشوه من ليف. خرجه ابن حبان (٦٣٦١)، أبو داود (٤١٤٦).

وذكرها عبد الله بن عمرو كما في «البخاري» (١٩٨٠)، و«مسلم» (١١٥٩).  
وذكرتها أم سلمة كما في «صحيح ابن حبان» (٢٩٤٩).

قال أبو يعلى الموصلي<sup>(١)</sup>: حدثنا أبو يوسف الجيزي<sup>(٢)</sup>، حدثنا مؤمل<sup>(٣)</sup>، حدثنا مبارك<sup>(٤)</sup>، عن الحسن، عن أنس رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم على سرير شريط، ليس بين جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الشريط شيء، وكان صلى الله عليه وسلم أرق الناس بشرة فانحرف أنحرافة، وقد أثر الشريط ببطن جلده أو بجنبه، فبكى عمر رضي الله عنه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما يبكيك؟» قال: أما والله ما أبكي أن لا أكون أعلم أنك أكرم على الله صلى الله عليه وسلم من قيصر وكسرى، إنهما يعيشان فيما يعيشان فيه من الدنيا، وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمكان الذي أرى، فقال: «يا عمر، أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا» قال: بلى، قال: «فإنه كذلك»<sup>(٥)</sup>.

والقصة بنحوها مخرجة في الصحيحين<sup>(٦)</sup>.

وقد جاء أن سريره صلى الله عليه وسلم أهده له أسعد بن زرارة لما قدم المدينة ونزل في دار أبي أيوب رضي الله عنه، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام عليه، حتى توفي، فوضع عليه وُصِّلِي عليه، وكان الناس يحملون عليه موتاهم؛ تبركاً به، وحُمل عليه أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

قال الواقدي: حدثني ابن أبي سبرة، عن محمد بن أبي حرملة، عن

(١) «مسند أبي يعلى» (٢٧٨٢).

(٢) يعقوب بن إسحاق الجيزي: ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٨٥/٩).

(٣) مؤمل بن إسماعيل: سيء الحفظ.

(٤) مبارك بن فضالة: صدوق مدلس.

(٥) خرجه أحمد في «المسند» (٣/١٣٩-١٤٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٩١).

(٦) البخاري (٢٤٦٨)، مسلم (٢/١١٠٨-١١٠٩).

عطاء بن يسار، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت قريش بمكة وليس شيء أحب إليها من السرر ينام عليها، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ونزل منزل أبي أيوب قال صلى الله عليه وسلم: «يا أبا أيوب، أما لكم سرير؟» فقال: لا والله، فبلغ أسعد بن زرارة، فبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرير له عمود، وقوائمه من ساج، ورملة من خزم -يعني المسد- فكان ينام عليه، حتى تحول إلى منزلي، فكان فيه، فوهبه لي، فكان ينام عليه، حتى توفي، فوضع عليه وُصلي عليه، فطلبه الناس منا؛ يحملون عليه موتاهم، فحُمل عليه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، والناس يطلبون بركته <sup>(١)</sup>.

وقد جاء أنه بيع في ميراث عائشة رضي الله عنها، فاشتراه رجل من موالي معاوية بأربعة آلاف درهم، فجعله للناس وهو بالمدينة، ذكره ابن قتيبة. وقال الواقدي <sup>(٢)</sup>: أجمع أصحابنا بالمدينة لا يختلفون أن سرير النبي صلى الله عليه وسلم اشترى ألواحَه عبدُ الله بنُ إسحاق الإسحاقي، من موالي معاوية، اشترى ألواحَه بأربعة آلاف درهم <sup>(٣)</sup>.

وكان له صلى الله عليه وسلم كرسي، فيما ذكره ابن الجوزي <sup>(٤)</sup> وغيره، وأنه كان من حُلب <sup>(٥)</sup>، وهو الليف.

(١) خرجه حماد بن إسحاق في «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ١٠٤).

(٢) «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ١٠٥).

(٣) خرج أبو نعيم في «الحلية» (٣٢٦/٥) أن سرير النبي صلى الله عليه وسلم كان عند عمر بن عبد العزيز. وذكر جماعة من أهل العلم أن يحيى بن معين لما توفي حملوه على سرير النبي صلى الله عليه وسلم. راجع «الجرح والتعديل» (٣١٦/١)، «السير» (٩١/١١)، «طبقات الحفاظ» (ص ١٨٦)، «تهذيب الكمال» (٣١/٥٦٦-٥٦٧)، «تاريخ ابن معين رواية الدوري» (٦٨/٣)، «تاريخ بغداد» (١٨٦/١٤).

(٤) «الوفا بأحوال المصطفى» (٢/٢٤٣).

(٥) الحُلبُ: الليف، واحده حُلْبَة. راجع «النهاية في غريب الحديث» (٥٨/٢).

خرج الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(١)</sup> من حديث حميد بن هلال، عن أبي رفاعة العدوي قال: أتيت النبي ﷺ وهو يخطب، فقلت: رجل غريب جاء يسأل عن دينه، فأقبل ﷺ إليّ وترك خطبته، ثم أتى بكرسي، خَلْتُ قوائمه حديثاً فقعد عليه رسول الله ﷺ، ثم أقبل يعلمني مما علمه الله ﷺ قال حميد: أراه رأى خشباً أسود حسبه حديثاً.

وخرجه مسلم<sup>(٢)</sup> بنحوه

وذكره أبو محمد بن قتيبة فقال: أتى بكرسي من خُلْبٍ وقال: الخُلْبُ: الليف<sup>(٣)</sup>.

وذكر القاضي عياض أنه تصحيف «خَلْتُ»<sup>(٤)</sup>، وجنح ابن الجوزي - والله أعلم - إلى رواية ابن قتيبة، وذكر أنه لولا ما ذكره حميد بن هلال لكان الأليق أن يكون من ليف، قوائمه من جريد بالراء<sup>(٥)</sup>.

قلت: وما ذهب إليه القاضي عياض أن قول ابن قتيبة: «خلب» بالموحدة تصحيف هو الصواب، والصحيح «خلت»<sup>(٦)</sup>.

ويعضده رواية داود بن إبراهيم العقيلي: حدثنا أبو جَزء نصر بن طريف<sup>(٧)</sup>، حدثنا أيوب السخيتاني ويونس بن عبيد، عن حميد بن

(١) «المسند» (٨٠/٥).

(٢) مسلم (٨٧٦)، لفظه: «حسبت قوائمه حديثاً».

(٣) لم أفق عليه في «الغريب» له.

(٤) «مشارك الأنوار» ٢١٢/١.

(٥) قاله ابن الجوزي في «الوفا» (٢٤٣/٢).

(٦) المصنف في ذلك موافق للنووي.

(٧) نصر بن طريف: متروك الحديث، كان ممن يضع الحديث، ومثل هذا لا يصح أن يستشهد بروايته، ومن طريقه: خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤٣٧).

هلال، عن أبي رفاعة رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب على كرسي، خيل إلي أن قوائمه حديد.

وكان له صلى الله عليه وسلم تابوت من خشب النخل بقدر ذراعين أو أقل، في سقفه كُلاب حديد يُعلَّق به، كان يضع في ذلك التابوت طعامه، وصار بعده صلى الله عليه وسلم لأم سلمة رضي الله عنها، فيما ذكره بعضهم.

وكان له صلى الله عليه وسلم قصعة بأربع حلقٍ يحملها أربعة رجال.

روي عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة يقال لها: الغراء، يحملها أربعة رجال.. الحديث.  
خرجه أبو داود<sup>(١)</sup>.

وجاء من طريق أخرى عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جَفَنَةٌ لها أربع حلق<sup>(٢)</sup>.

وقال جعفر بن محمد بن المعتز المستغفري الحافظ: حدثنا زاهر بن أحمد، حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن شعيب الأرجاني، حدثنا محمد بن معمر البحراني، حدثنا أبو عامر، حدثنا يحيى بن ثابت، حدثتني صفية بنت بحرة قالت: أستوهب عمي فراس<sup>(٣)</sup> من النبي صلى الله عليه وسلم قصعة رآه يأكل فيها، فأعطاه إياه، قالت: فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إذا جاءنا قال: أخرجوا إلي قصعة النبي صلى الله عليه وسلم، فنخرجها إليه،

(١) «سنن أبي داود» (٣٧٧٣)، وخرجه كذلك الضياء في «المختارة» (٩١/٩ - ٩٢)، البيهقي في «الشعب» ٢٨٣/٧ (٥٨٤٧)، أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٦٢١)، وإسناده حسن.

(٢) خروجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٦٢٢).

(٣) هكذا في (د، ظ): «فراس»، وهو مختلف في اسمه، فقل خداش، وقد ترجم له ابن حجر في «الإصابة» (٢/٢٦٥).

فيملؤها من ماء زمزم، فيشرب منها، وينضح على وجهه، قالت: فدخل علينا سارق فسرقها، فلما سرقت قالت: فقدم عمر رضي الله عنه قالت: فقال: أخرجوا إلي قصعة النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبرناه أنها سرقت مع متاع لنا، فقال: لله أبوه، فما سمعته سبه ولا لعنه<sup>(١)</sup>.

وكان له صلى الله عليه وسلم ركة تسمى الصادرة<sup>(٢)</sup>، وقعب يسمى السعة، وقده من قوارير.

خرج أبو الشيخ الأصبهاني<sup>(٣)</sup> من طريق زيد بن الحباب قال: حدثنا مندل، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله (بن عبد الله)<sup>(٤)</sup>،

(١) أخرجه الروياني في «مسنده» (١٤٨٠)، ابن سعد في «الطبقات» (٧/٨١). وقال الحافظ في «الإصابة» (٢/٢٦٥): قال أبو عامر العقدي عن داود بن أبي هند، عن أيوب بن ثابت، عن صفية بنت بحرية قالت: أستوهب عمي خداش من النبي صلى الله عليه وسلم صحفة، ذكره ابن مندة، وقال ابن السكن: ليس بمشهور، روي عنه حديث في إسناده نظر، ثم أخرجه من وجه آخر عن أيوب بن ثابت عن بحرية كذا قال إن عمها خداشاً رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأكل في صحفة، فاستوهبها منه قال: فكانت إذا قدم علينا عمر قال: أتتوني بصحفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن السكن: وقد قيل في هذا الحديث عن بحرية، عن عمها فراس ولم يثبت. قلت: كذلك أخرجه أبو موسى، عن طريق محمد بن معمر، عن أبي عامر، لكن قال: عن يحيى بن ثابت، عن صفية، وقال فيه: فراس، وزاد في آخره فنخرجها له فيملؤها من ماء زمزم، فيشرب منها، وينضح على وجهه، فلعل لأبي عامر فيه إسنادين، والظاهر أنه واحد، وأن أحد الأسمين مصحف من الآخر، والذي يرجح أنه خداش، والله أعلم. اهـ.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٥٣٧)، قال: قال أبو عامر العقدي، عن أيوب بن ثابت، عن صفية بنت بحر: أستوهب عمي خداش من النبي صلى الله عليه وسلم صحفة ورواه معاذ بن هانئ وغيره عن أيوب بن ثابت عن صفية بنت بحر نحوه.

(٢) ذكره الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤٣١).

(٣) «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٦٩٦)، إسناده ضعيف.

(٤) ليست في (د).

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن صاحب إسكندرية بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر قوارير، فكان يشرب منه.

وخرجه ابن ماجه في «سننه»<sup>(١)</sup> عن أحمد بن سنان، عن زيد بن حباب، عن مندل به ولفظه: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح قوارير يشرب فيه. تابعه إسماعيل بن عمرو، عن مندل كذلك<sup>(٢)</sup>.

وحدث به ابن سعد في كتابه «الطبقات»<sup>(٣)</sup> فقال: أخبرنا محمد بن عبد الله الأسدي، حدثنا مندل، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: أهدى المقوقس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدح زجاج كان يشرب فيه<sup>(٤)</sup>.

تابعه حسين بن حسن الأسواري<sup>(٥)</sup> فقال: حدثنا مندل بن علي، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد<sup>(٦)</sup> الله بن عبد الله، حدثني

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٤٣٥)، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣/١١٣): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مندل وتدليس ابن إسحاق.

(٢) ذكره معلقاً أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥/٢٦٤٨).

(٣) «الطبقات» (١/٤٨٥).

(٤) خرج كذلك (١/٤٨٥) عن محمد بن عبد الله الأسدي، عن مندل، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح زجاج فكان يشرب فيه. وإسناده كسابقه ضعيف؛ لضعف مندل واضطرابه فيه، فمرة يرويه عن ابن إسحاق ومرة عن ابن جريج.

(٥) لم أفق على ترجمته، وجاء ذكره كما هو هنا في «الإصابة» (٦/٣٧٥)، «المعرفة» (٦٣٥١) في ترجمة المقوقس، ووقع عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي» (٦٩٧): «الحسين بن الحسين»، وترجم له محققه على أنه حسين بن حسن أبو عبد الله الأشقر الفزاري.

(٦) وقع في (د، ظ): «عبد»، وهو تصحيف.

المقوقس قال: أهديت إلى النبي ﷺ قدح قوارير، وكان يشرب فيه (١).  
وكان له ﷺ قدح مضبب، بثلاث ضباب من فضة، أكبر من نصف  
المد وأقل من المد، وله حلقة يعلق بها.

وروى عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن  
أبي أمامة، عن معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان له قدح مضبب بنحاس..  
الحديث (٢).

وقدح آخر يسمى الريان، وآخر يسمى مغشا، وآخر من عيدان يوضع  
تحت سريره يبول فيه بالليل.

وقال يحيى بن معين: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، حدثني حكيمة  
بنت أميمة، عن أميمة أمها -يعني بنت رقيقة- أن النبي ﷺ كان يبول في  
قدح من عيدان، ثم يوضع تحت سريره، فبال فوضع تحت سريره، فجاء  
فأراده، فإذا القدح ليس فيه شيء فقال لامرأة يقال لها بركة كانت تخدم  
لأم حبيبة، جاءت معها من أرض الحبشة: «أَيْنَ الْبَوْلِ الَّذِي كَانَ فِي  
الْقَدْحِ؟» قالت: شربته يا رسول الله (٣).

تابعه هلال بن العلاء ومحمد بن غالب والفضل بن يعقوب الرخامي،  
فقالوا: حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا ابن جريج أن حكيمة بنت أميمة،

(١) أخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٦٣٥١)، وراجع «أخلاق النبي ﷺ» (٦٩٧)،  
«الإصابة» (٣٧٥/٦).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٦٥/٥)، الطبراني في «الكبير» (٥٤/٢٠) من  
طريق عثمان بن أبي عاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم به، وإسناده ضعيف.

(٣) أخرجه الطبراني (٢٤/٢٠٥)، ابن حبان (١٤٢٦)، البيهقي (٦٧/٧)، ابن عبد البر  
في «الاستيعاب» (٤/١٧٩٤)، الذهبي في «السير» (٩/٤٤٩)، المزني في «تهذيب  
الكمال» (٣٥/١٥٦) من طريق ابن معين عن حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

أخبرته عن أمها أميمة بنت رقيقة، قالت: كان للنبي ﷺ قدح من عيدان يبول فيه ويضعه تحت السرير، فجاءت امرأة يقال لها بركة قدمت مع أم حبيبة من الحبشة، فشربته، فطلبه النبي ﷺ فلم يجده، فقيل: شربته بركة، فقال: «لقد احتظرت من النار بحظارٍ أو جنة»، أو نحو هذا<sup>(١)</sup>.

ألزم الدارقطنيُّ الشيخين إخراجَه في «الصحيح»<sup>(٢)</sup>.

وخرَّجه أبو داود<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وابن حبان في «صحيحه»<sup>(٥)</sup> ولفظ أبي داود عن حُكيمة بنت أميمة ابنة رقيقة، عن أمها قالت: كان للنبي ﷺ قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل.

ووقع تسمية هذه الخادم ببرة، وذلك فيما قال الطبراني في «معجمه»<sup>(٦)</sup>: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن حكيمة بنت أميمة، (عن أمها أميمة)<sup>(٧)</sup>، قالت: كان للنبي ﷺ قدح من عيدان يبول

(١) تابعهم جماعة آخرون، منهم:

محمد بن الفرج الأزرق: خرجه الحاكم (١/٢٧٢)، البيهقي (١/٩٩).

محمد بن عيسى: خرجه أبو داود (٢٤).

أيوب بن محمد الرقي: خرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤)، «المجتبى» (١/٣١).

علي بن ميمون العطار: خرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤٢).

أحمد بن زياد الحذاء: خرجه الطبراني (٢٤/١٨٩).

(٢) لم أقف عليه في «الإلزامات» للدارقطني.

(٣) «سنن أبي داود» (٢٤).

(٤) «المجتبى» (١/٣١).

(٥) «صحيح ابن حبان» (١٤٢٦).

(٦) «المعجم الكبير» (٢٤/٢٠٥).

(٧) سقط من (ظ).

فيه ويضعه تحت سريره، فقام فطلبه فلم يجده، فسأل فقال: «أين القدح؟» قالوا: شربته برة خادم أم سلمة التي قدمت معها من أرض الحبشة، فقال النبي ﷺ: «لقد أَحْتَضَرْتُ مِنَ النَّارِ بِحِظَارٍ».

العَيْدَانة: النخلة الطويلة المنجردة، قاله ابن فارس في «المجمل» وحكاه ابن سيده في «المحكم»<sup>(١)</sup> عن أبي حنيفة<sup>(٢)</sup> بنحوه، قال: العَيْدَانة: أطول ما يكون من النخل، ولا تكون عَيْدَانة حتى يسقط كَرْبُهَا كله، ويصير جذعها أجرد من أعلاه إلى أسفله. قال: وقال أبو عبيد: هي كالرقلة<sup>(٣)</sup>.

والذي قاله أبو عبيد، هو في «غريب المصنف».

قال: قال الأصمعي<sup>(٤)</sup>: إذا كان للنخلة جذع يتناول منه المتناول، فتلك النخلة العصيد وجمعها عَصْدَان، فإذا فاتت اليد فهي جَبَّارة<sup>(٥)</sup>، فإذا أرتفعت عن ذلك فهي رقلة، وجمعها رُقْلٌ، وهي عند أهل نجد: العَيْدَانة، فإذا طالت - قال: ولا أدري لعل ذلك مع أنجراد- فهي سحوق وهن سُحُقٌ.

وقد جاء أنه ﷺ كانت له فخارة للبول.

قال يحيى بن محمد بن صاعد: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا شبابة بن سوار، حدثنا أبو مالك النخعي وهو عبد الملك بن حسن،

(١) «المجمل»، «المحكم» (العين والذال والياء) ٢/٢٢٦.

(٢) هو أبو حنيفة الدينوري اللغوي.

(٣) «لسان العرب» (٣/٣٢٣).

(٤) نقله الخطابي في «غريب الحديث» (١/٤٨٨).

(٥) راجع «لسان العرب» (٣/٢٩٤).

عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزى، عن أم أيمن قالت: قام رسول الله ﷺ من الليل فجاء فخارة في البيت فبال فيها، ثم قمت من الليل وأنا عطشانة فأتيت الفخارة فشربت ما فيها، وأنا لا أعلم، فلما أصبح النبي ﷺ قال: «يا أم أيمن قومي فأهريقى ما في تلك الفخارة» فقلت: قد والله شربت ما فيها، فضحك (رسول الله) <sup>(١)</sup> ﷺ وقال: «أما إنك لا تجعين بطنك أبداً» <sup>(٢)</sup>.

وحدث به ابن صاعد أيضاً عن المنذر بن الوليد الجارودي، حدثنا قرة بن سليمان الجهضمي، عن أبي مالك النخعي، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن، أو عن أبي ميسرة - يعلى الشاك - أن رسول الله ﷺ قال: «يا أم أيمن، أخرجى الفخارة».. وذكر الحديث بنحوه <sup>(٣)</sup>.

حدث بهما عن ابن صاعد أبو حفص عمر بن شاهين في كتابه «دلائل النبوة».

وخرجه بنحو الحديث الثاني الحاكم في «المستدرک» <sup>(٤)</sup>.

وكان للنبي <sup>(٥)</sup> ﷺ مِدٌّ وصاع يكال به في بيته، ويخرج به زكاة فطره، ويأخذ به، يسع قدر أربعة أمداد، وهو خمسة أرطال وثلث بالبغدادي،

(١) سقط من (د).

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف أبي مالك النخعي، وأما نبيح العنزى فمقبول ولم يلحق أم أيمن.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مرسل.

(٤) خرجه الحاكم (٧٠/٤)، الحسن بن سفيان في «مسنده» والدارقطني والطبراني في «الكبير» (١٨٩/٢٥).

(٥) في (ظ): (النبي).

كل رطل مائة درهم وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع درهم، فتكون زنة الصاع ستمائة درهم وخمسة وثمانين درهماً وخمسة أسباع درهم على الأصح عند النووي<sup>(١)</sup>.

وعلى قول أبي القاسم الرافعي<sup>(٢)</sup> وغيره أن الصاع ستمائة درهم وثلاثة وتسعون درهماً وثلاث درهم.

وقيل: قدر صاع النبي ﷺ أربع حفنات بكفي رجل معتدل الكفين. وكان للنبي ﷺ أيضاً مخضب من شَبَهٍ للحناء، ومغسل من صُفْرِ<sup>(٣)</sup>. قال ابن سعد<sup>(٤)</sup>: أخبرنا موسى بن داود، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي النضر، قال: ذكر لي أنه كان لرسول الله ﷺ مغتسل من صفر.

قيل: وكان له ﷺ تور من حجارة يقال له المخضب يتوضأ منه. وكان للنبي ﷺ من السلاح ما يأتي ذكره إن شاء الله تعالى. وقد جاء أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ضم السلاح إليه بعد وفاة النبي

ﷺ.

روى أبو محمد عبد الله بن محمد الأصبخري من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لقد ضمنت إليّ سلاح رسول الله ﷺ فوجدت في قائمة سيفه صحيفة معلقة فيها ثلاثة أحرف: صل من قطعك، وأحسن إلي من أساء إليك، وقل الحق ولو على نفسك<sup>(٥)</sup>.

(١) «المجموع» ٤٥٨/٥.

(٢) «فتح العزيز بشرح الوجيز» أو «الشرح الكبير» ١٩٥/٦.

(٣) ذكره الذهبي في «السيرة النبوية» (٤٣١/٢).

(٤) «الطبقات» (٤٨٥/١).

(٥) ذكره الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٥٢/٣) من وجه آخر فقال: رويناه

## [ سلاحه ﷺ ]

\* [ ذكر سيوف النبي ﷺ ] :

وكان للنبي ﷺ من السلاح عدة أسياف :  
 منها سيف ورثه من أبيه يسمى مأثورًا ، وهو أول سيف ملكه (رسول  
 الله) (١) ﷺ .

قال هارون بن مسلم : حدثنا محمد بن عمر (٢) ، حدثنا ابن أبي سبرة ،  
 عن عبد المجيد بن سهيل ، أن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عوف ، قال :  
 قدم رسول الله ﷺ المدينة في الهجرة بسيف كان لأبيه [يسمى] (٣)  
 مأثورًا (٤) .

قال أبو عبيد في «غريب المصنف» : سمعت الأصمعي يقول : من  
 السيوف الصفيحة.. وذكره ، ثم قال : والمأثور الذي في متنه أثر.

في جزء من حديث أبي علي بن شاذان ، عن أبي عمرو بن السماك ، من حديث  
 علي بن الحسين بن علي ، عن جده علي بن أبي طالب.. ثم قال : قال ابن الرفعة في  
 المطلب : ليس فيه إلا الأنتطاع إلا أنه يقوى بالآية. وفيما قال نظر؛ لأن في إسناده  
 الحسين بن زيد بن علي وقد ضعفه ابن المدني وغيره. اهـ.

(١) سقط من (د).

(٢) محمد بن عمر هو الواقدي ، وهو متروك في الحديث.

(٣) سقط من (د ، ظ).

(٤) خرجه حماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» (ص ١٠١) من طريق هارون بن مسلم.  
 وقال الحافظ الدمياطي في «السيرة» (٧١/ب) : وهو الذي يقال إنه من عمل  
 الجن ، ورثه من أبيه.

ونقله عن الدمياطي تلميذه الذهبي في «السيرة النبوية» (٢/٤٢٨).

وقال أبو الحسين بن فارس: وأما السيف المأثور فقييل: سمي بذلك؛ لأن له أثرًا، ويقال: هي سيوف متونها حديد أنيث، وشفراتها حديد ذكر. ويقولون: إن الجن تعملها، هكذا قاله في «المجمل».

وذكر أبو عبيد في «غريب المصنف» في سماعه من الأصمعي: أن من السيوف المذكور، وهي سيوف شفراتها حديد ذكر، ومتونها أنيث، يقول الناس إنها من عمل الجن. وفي «مختصر العين» للزبيدي: وأثر السيف وأثره: وشبهه، وسيف مأثور.

ومن سيوفه ﷺ: ذو الفقار الذي تنقله يوم بدر ورأى فيه الرؤيا يوم أحد. قاله ابن عباس رضي الله عنهما (١).

وحدث محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن عبد الله بن زُرير، عن علي رضي الله عنه قال: كان أَسْم سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار (٢).

(١) خرجه الترمذي (١٥٦١)، ابن ماجه (٢٨٠٨)، أحمد (٢٧١/١)، ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٦/١)، أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ﷺ (٤٠٣)، والطبراني (٣٠٣/١٠)، الحاكم (١٤١/٢)، (١٤/٣): كلهم من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث ابن أبي الزناد. اهـ.

قلت: وهو ضعيف سيئ الحفظ.

(٢) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٤٠٢، ٤١٢) من طريق محمد بن إسحاق به، وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث.

وروى الذهبي بسنده عن أبي الحسين بن فارس اللغوي قال: كان سلاح رسول الله ﷺ ذا الفقار، وكان سيفًا أصابه يوم بدر. راجع «السيرة النبوية» (٤٢٨/٢) للذهبي.

وسمي ذا الفقار لأنه كان في وسطه مثل فقرات الظهر<sup>(١)</sup>.  
 وقال القاسم بن ثابت في «الدلائل»: وقال أبو عبيد عن الأصمعي:  
 المفقر من السيوف الذي فيه حزوز مطمئنة عن متنه<sup>(٢)</sup>، وقال بعضهم: كان  
 ذلك في رونق سيف رسول الله ﷺ شبيهاً بالفقار الحية يراه الناظر فإذا  
 التمس لم يجد شيئاً. (انتهى)<sup>(٣)</sup>.  
 وذو الفقار كان أصله فيما ذكر من حديدة وجدت مدفونة عند الكعبة  
 من دفن جرهم<sup>(٤)</sup>، صنع منها ذو الفقار، وكان سيف منبه بن الحجاج<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره الحافظ شرف الدين الدمياطي في «السيرة» (٧٢/أ)، الذهبي في «السيرة» (٤٢٨/٢).

(٢) قال في «لسان العرب» (٦٣/٥): والمفقر من السيوف الذي فيه حزوز مطمئنة عن متنه، يقال منه: سيف مفقر، وكل شيء حَزٌّ أو أُثِّر فيه فقد فُقِر وفي الحديث: كان اسم سيف النبي ذا الفقار، شبهوا تلك الحزوز بالفقار. قال أبو العباس: سمي سيف النبي ذا الفقار؛ لأنه كانت فيه حفر صغار حسان، ويقال للحفرة فُقرة، وجمعها فُقَر. وقال الذهبي في «السيرة النبوية» (٤٢٩/٢): وهو بالكسر جمع فُقرة، وبالفتح جمع فقارة، سُمي بذلك لفقرات كانت فيه وهي حفر كانت في متنه حسنة. سقط من (ظ).

(٣) دَفُن جرهم هذا: ذكره ابن سعد في «الطبقات» (٨٥/١) عن شيخه الواقدي قال: وكانت جرهم لما أحسوا بالخروج من مكة دفنوا غزالين وسبعة أسياف قلعية وخمسة أدرع سوايغ، فاستخرجها عبد المطلب.. وراجع «السيرة النبوية» (٢٨١/١) لابن الشام، و«تاريخ الطبري» (٥٠٣/١)، «معجم البلدان» (١٤٩/٣).

(٤) ذكره الحافظ شرف الدين الدمياطي في «مختصر السيرة» (٧٢/أ)، لكن عنده أنه كان للعاص بن منبه، وهكذا نقله تلميذه الذهبي في «السيرة» (٤٣٨/٢)، ابن الجوزي في «الوفا بأحوال المصطفى» (٣٧٥/٢).

وخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤٠٧) وقع عنده لأبي العاص بن منبه، وخرجه كذلك (٤١١) عنده: «لمنبه بن الحجاج». وخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٦/١) عنده أنه لمنبه بن الحجاج.

قال عبد الله ابن الإمام أحمد في «العلل»<sup>(١)</sup>: حدثني أبي، حدثنا هشيم، أخبرنا بعض أصحابنا: أن النبي ﷺ أصطفى يوم بدر سيف منبه بن الحجاج الذي كان [يقال]<sup>(٢)</sup> له ذو الفقار.

وقيل: كان سيف العاص بن وائل السهمي غنمه يوم بدر<sup>(٣)</sup>.

وقيل: أهده له الحجاج بن علاط البهزي<sup>(٤)</sup>.

وكان ذو الفقار لا يفارق النبي ﷺ في حروبه كلها، وكانت قائمته وقبيعته وحلقته وذؤابته وبكراته ونصله من فضة<sup>(٥)</sup>.

قال دعلج بن أحمد في كتابه «مسند المقلين»: أخبرنا موسى الجوني، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا محمد بن حمير، حدثنا أبو الحكم الصيقل<sup>(٦)</sup>، حدثني مرزوق الصيقل<sup>(٧)</sup>: أنه صقل سيف

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٠٩٤).

(٢) سقط من (د، ظ).

(٣) تقدم ذكر الخلاف فيه.

(٤) مترجم في «الاستيعاب» (٣٢٥-٣٢٦)، «الإصابة» (٣٣-٣٤).

(٥) ذكره الحافظ الدمياطي في «مختصر السيرة» (٧٢/أ)، نقله تلميذه الذهبي (٤٢٩/٢).

والحديث بذلك خرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٤٠٦) بإسناد فيه مجاهيل.

وقال الحافظ الدمياطي في «مختصر السيرة» (٧٢/أ): وقائمة وقائم السيف:

الخشبة التي يمسكها، وهي مقبضه، وقبيعته التي على رأس قائمه، وقال ابن

السكيت: قبيعة السيف ما على طرف مقبضه من فضة أو حديد، وذؤابته علامة

قائمه، وبكراته: الحلق التي تكون في ضبة السيف وهي طرفه، واحدتها بكرة

وبكرة بالفتح أيضاً، وذباب السيف: طرفه الذي يضرب به، وذباب كل شيء:

حدّه، ونعل السيف: ما يكون في أسفل جفنه من فضة أو حديد، وكانت له حلقتان

في الحمائل في موضع الصدر، وحلقتان في الحمائل موضعهما من الظهر. اهـ.

(٦) لم أفق على ترجمته، وفي «نصب الراية» (٢٣٣/٤) قال: قال الشيخ في الإمام:

وأبو الحكم هذا لم يذكر الحاكم في كتابه ما يدل على التعريف بحاله. اهـ.

(٧) سقط من (د).

رسول الله ﷺ ذا الفقار فكانت له قبعة من فضة وحلق في قيده، وبكرة في وسطه من فضة<sup>(١)</sup>.

أخبرنا به أبو هريرة عبد الرحمن بن الذهبي بقراءتي عليه، أخبرك أبو محمد القاسم بن المظفر، أخبرنا أبو الوفاء محمود بن إبراهيم العبدي كتابة: أن أبا الخير محمد بن أحمد بن محمد الباعدان أخبره سماعاً، أخبرنا أبو عمرو عبد الوهاب بن أبي عبد الله بن محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، أخبرنا أبي: أبو عبد الله، أخبرنا خيثمة، حدثنا أحمد بن الفرج، حدثنا محمد بن حمير، حدثني أبو الحكم، حدثني مرزوق الصيقل: أنه صقل سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار، وكانت له قبعة من فضة، وبكرة وسطها من فضة وحلقها من فضة<sup>(٢)</sup>.

هكذا خرج ابن منده في كتابه «معرفة الصحابة».

وحدث عبد الله بن أحمد بن حنبل في «العلل»<sup>(٣)</sup> عن أبيه، حدثنا عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، أخبرنا ابن جريج قال: كان أسم سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار، واسم درعه: ذات الفضول أو الفضول - شكَّ عبد الرزاق - قال ابن جريج: وكان سيفه ﷺ محللي بالفضة، قال ابن جريج: أخبرني ذلك محمد بن مرة.

(١) خرج البيهقي (١٤٣/٤)، والطبراني (٣٦٠/٢٠)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٤٦٩/٤)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٦٣٢٨). وقال ابن عبد البر: في إسناد حديثه لين. قلت: ومرزوق هذا ليست له صحبة كما في «المراسيل» (ص ٢١٦) لابن أبي حاتم، ولكن قال أبو نعيم (٢٦٣٤/٥): سمع النبي ﷺ.

(٢) «الإصابة» (٧٧/٦).

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٠٩٠).

(٤) «المصنف» (٢٩٥/٥).

وحدَّث أيضاً عن أبيه، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه: أن أَسْمَ سيف رسول الله ﷺ ذو الفقار<sup>(١)</sup>.

وبه قال: أخبرني جعفر بن محمد: رأيت سيف رسول الله ﷺ قائمته من فضة ونعله من فضة وبين ذلك حلق فضة، فقال: هو عند هؤلاء الآن - يعني: آل العباس<sup>(٢)</sup>.

وحدث أيضاً<sup>(٣)</sup> عن أبيه، حدثنا ميمون، حدثني جعفر، عن أبيه: أن نعل سيف رسول الله ﷺ وقبّاعه وحلقه كان من فضة، وكل شيء كان منه فضة.

تابعه سليمان بن بلال، عن جعفر<sup>(٤)</sup>.

وقال معاذ بن هشام: حدثني أبي، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، قال: كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة<sup>(٥)</sup>.

تابعه عبد الوهاب بن عطاء ومسلم بن إبراهيم الأزدي عن هشام<sup>(٦)</sup>.  
خالفه جرير بن حازم فرواه عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة. خرجهما أبو داود في «سننه»<sup>(٧)</sup> والترمذي في «الشماثل»<sup>(٨)</sup>.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٠٩٢).

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٠٩٣).

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٩٠٣).

(٤) خرج ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٧/١).

(٥) خرج ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٧/١)، وأبو داود (٢٥٨٣).

(٦) خرج ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٧/١).

(٧) «سنن أبي داود» (٣٥٨٤).

(٨) «الشماثل» (١٠٦)، «الجامع» (١٦٩١)، قال: هذا حديث حسن غريب.

قال عبد الله ابن الإمام أحمد في «العلل»<sup>(١)</sup>: سمعت أبي يقول: قال عفان: جاء أبو جزي واسمه نصر بن طريف إلى جرير بن حازم يشفع لرجل يحدثه جرير، فقال جرير: حدثنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة، قال: فقال أبو جزء<sup>(٢)</sup> كذب والله ما حدثنا قتادة إلا عن سعيد بن أبي الحسن، قال أبي: وهو قول أبي جزء، وجرير أخطأ. أنتهى.

وحدث به النسائي في «سننه»<sup>(٣)</sup> عن أبي داود الحراني، عن عمرو بن عاصم، عن همام وجرير: كلاهما عن قتادة، عن أنس.. فذكره. قال النسائي: وهذا حديث منكر، والصواب قتادة عن سعيد بن أبي الحسن (أخبر قتيبة عن يزيد بن زريع عن هشام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن)<sup>(٤)</sup> قال: كانت.. فذكره.

قال النسائي: وما رواه عن همام غير عمرو بن عاصم. قلت: وسعيد بن أبي الحسن هذا هو أخو الحسن البصري، حدث عن جماعة منهم: علي بن أبي طالب وأبو هريرة وأبو بكرة وابن عباس رضي الله عنهم، وأمه خيرة، وحدث عنه أخوه الحسن في آخرين، وكان من الثقات الأخيار، مات قبل أخيه سنة مائة، وقال ابن حبان: مات بفارس سنة ثمان ومائة.

وقال أبو داود في «سننه»<sup>(٥)</sup>: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٣١٢).

(٢) كذا رسمها بالأصل، وهو أبو جزي.

(٣) «المجتبى» (٢١٩/٨). (٤) سقط من (د).

(٥) «سنن أبي داود» (٢٥٨٥)، قال عقبه: أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن، والباقية ضعاف.

كثير أبو غسان العنبري، عن عثمان بن سعد<sup>(١)</sup>، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> من فضة.

وقال النسائي في «سننه»<sup>(٣)</sup>: حدثنا عمران بن يزيد الدمشقي، عن عيسى بن يونس، عن عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة بن سهل قال: كانت قبعة سيف رسول الله من فضة.

وقال أبو الشيخ الأصبهاني في كتابه «أخلاق النبي ﷺ»<sup>(٤)</sup>: حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف.

وحدثنا إبراهيم الدستوائي، حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا يحيى بن كثير العنبري، حدثنا عثمان بن سعد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن سيف رسول الله ﷺ كان حنفيًا<sup>(٥)</sup>، وكانت قبعته من فضة.

وحدث بنحوه أبو داود في «سننه»<sup>(٦)</sup> عن محمد بن بشار، حدثني يحيى بن كثير أبو غسان العنبري.. فذكره.

وخرجه الترمذي<sup>(٧)</sup> لأبي عبيدة الحداد، عن عثمان بن سعد وقال: هذا الحديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه<sup>(٨)</sup>.

(١) عثمان بن سعد التميمي أبو بكر البصري: ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وآخرون.

(٢) في (ظ): (النبي).

(٣) «المجتبى» (٢١٩/٨)، «السنن الكبرى» (٩٨١٥).

(٤) «أخلاق النبي ﷺ» (٤٠٤).

(٥) في (ظ): (حنفي).

(٦) «سنن أبي داود» (٢٥٨٥).

(٧) «جامع الترمذي» (١٦٨٣).

(٨) وتمام كلامه: وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب وضعفه من قبل حفظه.

وقوله: «كان حنفياً»<sup>(١)</sup>: فسره بعضهم بالمعوج<sup>(٢)</sup>، وليس بشيء، بل هو نسبة إلى أحنف.

قال الزبيدي في «مختصر العين»: والسيوف الحنفية منسوبة إلى أحنف.

وقال أبو الحسن بن سيده في «المحكم»: والحنفية ضرب من السيوف منسوب إلى أحنف؛ لأنه أول من عملها، وهو من المعدول على غير قياس.

وقال محمد بن سيرين: صنعت سيفي على سيف سمرة رضي الله عنه [وزعم سمرة] أنه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حنفياً.

خرجه الترمذي في «جامعه»<sup>(٣)</sup> من حديث أبي عبيدة الحداد، وفي «الشمائيل»<sup>(٤)</sup> من حديث محمد بن بكر، كلاهما عن عثمان بن سعد، عن ابن سيرين، وقال: غريب<sup>(٥)</sup> لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد تكلم يحيى بن سعيد في عثمان بن سعد الكاتب، وضعفه من قبيل حفظه<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ظ): (حنفي).

(٢) ذكره الحافظ شرف الدين الدمياطي في «السيرة» (٧٣/أ) قال: والحنف بالتحريك: الأعوجاج، وقال القزاز: السيوف الحنفية تنسب إلى الأحنف، ولم ينسبه، ونسبها شيخنا الحسن الصنعاني إلى الأحنف بن قيس. اهـ.

وتابعه الذهبي فقال في: «السيرة النبوية» (٤٢٩/٢): والحنف الأعوجاج.

قلت: وهذا هو المعروف لغة. راجع «لسان العرب» (٥٦-٥٧).

(٣) «جامع الترمذي» (١٦٨٣)، وما بين المعقوفين منه.

(٤) «الشمائيل» (١٠٩، ١١٠).

(٥) في «جامعه» عقب رقم (١٦٨٣).

(٦) الحديث خرجه كذلك أحمد في «المسند» (٢٠/٥). وقال الذهبي في «السيرة النبوية» (٤٢٩/٢): رواه عثمان بن سعد عن ابن سيرين، وليس بالقوي.

وقال عارم: حدثنا عبد الواحد، عن حُصَيْف، عن مجاهد وزياد بن أبي مریم قالا: كان سيف رسول الله ﷺ حنفيًا قائمه قرن<sup>(١)</sup>.  
 تابعه عفان<sup>(٢)</sup> بن مسلم، عن عبد الواحد بن زياد بنحوه<sup>(٣)</sup>.  
 وروى عبد الله بن المبارك في «كتاب الجهاد»<sup>(٤)</sup> عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، حدثني<sup>(٥)</sup> أمي، عن أبيها علي بن حسين: أن روضة سيف النبي ﷺ كانت من فضة.  
 وخرج الترمذي في «جامعه»<sup>(٦)</sup> عن مزيدة<sup>(٧)</sup> وهو ابن جابر العصري (العبدي)<sup>(٨)</sup> قال: دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة. ومن سيوفه ﷺ القضيبي، فعيل بمعنى فاعل، والقضب القطع<sup>(٩)</sup>، وهذا السيف قيل: هو أول سيف تقلد به ﷺ.  
 ومن سيوفه ﷺ ثلاثة أسياف أصابها من سلاح بني قَيْنُقَاع أحدها «قَلْعِي»<sup>(١٠)</sup> بالتحريك.

- (١) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١٠)، ابن سعد (٤٨٦/١)، إسناده حسن.
- (٢) وقع في (د، ظ): «عقال»، وهو تصحيف.
- (٣) خرجه عن عفان بن مسلم به ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٦/١).
- (٤) لم أره في المطبوع منه بتحقيق الدكتور نزيه حماد.
- (٥) في (ظ): (حدثني).
- (٦) «جامع الترمذي» (١٦٩٠) من طريق طالب بن حجر عن هود بن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
- قلت: وإسناده ضعيف، فطالب بن حجر وشيخه هود ليسا بمشهورين.
- (٧) في (ظ): (مزيرة).
- (٨) سقط من (ظ).
- (٩) ذكره الحافظ الدمياطي في «مختصر السيرة» (٧٢/ب)، نقله الذهبي في «السيرة النبوية» (٤٢٩/٢).
- (١٠) ذكره الدمياطي في «مختصر السيرة» (٧٢/ب)، تلميذه الذهبي (٤٢٩/٢).

قال غيلان<sup>(١)</sup>:

بالقلعي البيض أو ذكوره

وهو نسبة إلى مرج القلعة بالبادية، وقيل: منسوب إلى معدن<sup>(٢)</sup>.

والآخر: يدعى بتاراً<sup>(٣)</sup> بالمشاة من فوق بعد الموحدة، وقيل: بالمشاة

من تحت بعد الموحدة.

والثالث: يسمى الحتف<sup>(٤)</sup>.

وأصاب بعد ذلك على الفلّس - صنم طيء - سيفين كانا له أحدهما

يدعى المخدّم<sup>(٥)</sup>، والآخر الرسوب.

(١) هو ذو الرّمة - والرمة هي الجبل البالي - غيلان بن عقبة بن بهيش، ويكنى

أبا الحارث. راجع «الشعر والشعراء» (١/٢٥٤) لابن قتيبة، وذكر الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله أن له ديواناً مطبوعاً بالمطبعة الوطنية ببيروت سنة ١٣٥٣هـ.

(٢) قال ابن منظور في «لسان العرب» (٨/٢٩٤): والقَلْعَة، قَلْعَة، والقَلْيَعَة: كلها

مواضع. وسيف قلعي منسوب إليه لعتقه، وفي الحديث: «سيفنا قلعية» قال ابن الأثير: منسوبة إلى القلعة بفتح القاف واللام وهي موضع بالبادية تنسب السيوف إليه. وقال الراجز:

مُحَارَفٌ بِالشَّاءِ والأَبَاعِرِ مُبَارَكٌ بِالْقَلْعِيِّ البَاتِرِ

انتهى من «لسان العرب». وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٦/٩٦): ... فيقال سيوف قلعية، وكأنه معدن يوجد فيه الحديد والرصاص.

(٣) ذكره الدمياطي في «مختصر السيرة» (٧٢/ب)، تلميذه الذهبي في «السيرة» (٤٢٩/٢).

(٤) ذكره الدمياطي في «مختصر السيرة» (٧٢/ب)، تلميذه الذهبي في «السيرة» (٤٢٩/٢).

وراجع «الطبقات الكبرى» (٢/٢٩) لابن سعد، فقد ذكر ذلك كله في كلامه عن غزوة بني قينقاع.

(٥) في (ظ): (المخدّم).

قال هارون بن مسلم: حدثني محمد بن عمر قال: وحدثني ابن أبي سبرة، عن مروان بن أبي سعيد بن المعلى الأنصاري قال: أصاب رسول الله ﷺ من سلاح بني قينقاع ثلاثة أسياف: سيفاً قلعيّاً، وسيفاً يدعى بتاراً، وسيفاً يدعى الحتف<sup>(١)</sup>، وكان عنده ﷺ بعد ذلك رسوب والمخذّم أصابهما عند صنم طيء<sup>(٢)</sup>.

تابعه ابن سعد<sup>(٣)</sup> عن محمد بن عمر بنحوه، إلا أنه قال: أصابها من الفُلس.

ذكر أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن حاتم بن إسماعيل المدني سبط أبي موسى الزّمين في كتابه «المنير» بإسناد له إلى محمد بن السائب الكلبي<sup>(٤)</sup> قال: وأخبرنا أبو باسل الطائي، عن عمه عنتر بن الأخرس قال: كان لطيء صنم يقال له الفُلس، وكان أحمر في وسط جبلهم الذي يقال له أجا أسود كأنه مثال نسر، ثم قال: فلم يزل الفُلس بعد ذلك مُخفراً، وهو بعد يُعبد حتى ظهر رسول الله ﷺ فبعث إليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فهدمه<sup>(٥)</sup> وأخذ سيفين كان الحارث بن أبي شمر الغساني الملك قلده إياهما، يقال لأحدهما: مخذّم، والآخر: رسوب، وهما السيفان اللذان ذكرهما علقمة بن عبدة<sup>(٦)</sup> في شعره.

(١) في (ظ): (الحتف وسيفا يدعى تبارا). (٢) «تركة النبي ﷺ» (ص ١٠٢).

(٣) «الطبقات الكبرى» (١/٤٨٦). (٤) واه، متروك الحديث.

(٥) ذكر ابن سعد في «الطبقات» (٢/١٦٤) سرية علي بن أبي طالب إلى الفُلس - صنم طيء - ليهدمه، فهدمه علي، ووجد في خزائنه ثلاثة أسياف الرسوب، والمخذّم، واليماني.

(٦) علقمة بن عبدة بن ناشرة بن قيس، شاعر جاهلي مشهور، راجع «الشعر والشعراء» (١/٢١٨).

(قلت)<sup>(١)</sup>: ذكرهما في قصيدته التي مدح بها الحارث بن أبي شمير الغساني حين أسر أحمًا له ليطلقه<sup>(٢)</sup>، التي أولها:  
 طَحَا بك<sup>(٣)</sup> قلبٌ في الحسانِ طروبُ  
 بُعَيْدَ الشبابِ عَصَرَ حانَ مشيبُ

ومنها قوله:

وأنت أمرؤُ أفَضْتُ إليك أمانتي  
 وقبلك ربّنتني<sup>(٤)</sup> فضعت رُبُوبُ  
 فواللّه لولا فارسُ الجَونِ منهم  
 لأبوا خزايا والإياب حبيب  
 تقدمه حتى تغيب حجّوله  
 وأنت لبيض الدّارعين ضرُوبُ

(١) سقط من (ظ).

(٢) كان لعلقمة بن عبدة أخ يقال له شأس بن عبدة، أسره الحارث بن أبي شمير الغساني مع سبعين رجلاً من بني تميم، فأناه علقمة ومدحه بقصيدة، وهي «المفضليات» تقع في (١١٩) بيتاً. قال ابن قتيبة في «الشعر والشعراء» (١/٢٢١ - ٢٢٢): فلما بلغ هذا البيت:

وفي كل حيّ قد خبطت بنعمةٍ فحُقّ لشأسٍ من ندادك ذنوبُ  
 فقال الحارث: نعم، وأذنبه.

وإنما أراد علقمة بقوله: «وفي كل حي قد خبطت بنعمة» أن النابغة كان شفع في أسارى بني أسد فأطلقهم، وكانوا نيفاً وثمانين، ثم سأله علقمة أن يطلق أسارى بني تميم ففعل، ويقال إن شأساً هو ابن أخي علقمة.

(٣) شرحه الشيخ أحمد شاكر فقال: أتسع بك وذهب كل مذهب.

(٤) كذا، وقد ذكره الطبري في «التفسير» (٣/٣٢٧) بلفظ: «ربابتي»، وهو المناسب، قال: ويعني بقوله: «وقبلك ربّنتني» ولي أمري والقيام به قبلك من يربه ويصلحه فلم يصلحوه ولكنهم أضاعوني فضعت.

مظاهر سربالي الحديد<sup>(١)</sup> عليهما  
 عقيلا سيوفٍ مِخْدَمٍ ورَسُوبُ  
 فجالدتهم حتى أَتَقَوُّكَ بكبشهم  
 وقد حان من شمس النهار غروبُ  
 تجودُ بنفسٍ لا يُجَادُ بمثلها  
 فأنت بها يوم اللقاء خصيبُ

وقيل: إن هذين السيفين أهداهما للنبي ﷺ زيد الخيل الطائي، فسماه زيد الخير<sup>(٢)</sup>.

وعُدَّ في سيوفه ﷺ العَضْبُ.

قال هارون بن مسلم: حدثني محمد بن عمر قال: وقال ابن أبي سبرة، عن عبد الرحمن بن عطاء صاحب الشارعة قال: كانت درع رسول الله ﷺ ذات الفضول أرسل بها سعد بن عبادَةَ إلى رسول الله ﷺ حين سار إلى بدر، وسيف يقال: له العَضْبُ، فشهد بهما بدرًا حتى غنم سيفه ذا الفقار يوم بدر من منبه بن الحجاج<sup>(٣)</sup>.

ومن سيوفه ﷺ الصُّمَّامَةُ<sup>(٤)</sup>، وكان سيفًا مشهورًا لعمر بن معدي كرب الزبيدي التي وهبها لخالد بن سعيد بن العاص.

(١) في (ظ): (حديد).

(٢) ذكره ابن سعد في «الطبقات» (١٦٤/٢).

(٣) خرج حماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» (ص ١٠١).

وذكره الدمياطي في «السيرة» (٧٢/أ)، الذهبي كذلك (٤٢٨/٢).

(٤) ذكره الدمياطي في «السيرة» (٧٢/ب)، قال: «وكانت مشهورة عند العرب، ونقله الذهبي في «السيرة» (٤٢٩/٢).

## \* [ذكر دروع النبي ﷺ]:

وكان له ﷺ من الدروع درع يقال لها ذات الفضول التي أرسل بها سعد بن عبادَةَ إلى النبي ﷺ حين سار إلى بدر<sup>(١)</sup> كما تقدم. حدث ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن عبد الله بن زهير، عن علي رضي الله عنه قال: كان أسم درع النبي ﷺ ذات الفضول<sup>(٢)</sup>.

سميت هذه الدرع بذلك لطولها، قيل: وهي التي توفي ﷺ وتركها مرهونة في نفقة عياله.

ودرع يقال لها: السعدية، كانت لعكبر القينقاعي، ويقال: إنها كانت درع داود عليه السلام التي لبسها لقتال جالوت<sup>(٣)</sup>.

قال أبو الحسين بن فارس اللغوي: ويقال كانت عنده ﷺ درع داود عليه السلام التي لبسها لما قتل جالوت. أنتهى.

ودرع أخرى تدعى فضة<sup>(٤)</sup> أصابها والسعدية من سلاح بني قينقاع، فيما ذكره الواقدي عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن مروان بن أبي سعيد بن المعلّى.

وقيل في فضة: إنها درع داود عليه السلام<sup>(٥)</sup>.

(١) «السيرة النبوية» للدمياطي (٧٣/أ)، «السيرة» (٢/٤٢٩-٤٣٠) للذهبي، وقال الدمياطي: «ويقال لها ذات الفضول لطولها».

(٢) خرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١٢)، وإسناده حسن لولا تدليس ابن إسحاق.

(٣) ذكره الذهبي (٢/٤٣٠).

(٤) «الطبقات الكبرى» (١/٤٨٧).

(٥) ذكره الدمياطي في «السيرة» (٧٣/أ).

ودرع أخرى يقال لها: ذات الوشاح، وهي الموشحة<sup>(١)</sup>، والدرع الموشحة التي فيها حلق صفر.

وأخرى تسمى ذات الحواشي<sup>(٢)</sup>. وأخرى تعرف بالبراء<sup>(٣)</sup>. وأخرى تدعى الخرنق<sup>(٤)</sup>.

قال أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٥)</sup> حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر - يعني: الشعبي - قال: أخرج إلينا علي بن الحسين درع رسول الله ﷺ فإذا هي يمانية رقيقة ذات زرافين فإذا علقت بزرافيتها شمرت، وإذا أرسلت مست الأرض.

تابعه أحمد بن عبد الله بن يونس وعبيد الله بن موسى وأبو نعيم الفضل بن دكين، قالوا: حدثنا إسرائيل، عن جابر.. فذكره<sup>(٦)</sup>.

وقال قاسم بن ثابت في كتابه «الدلائل»: حدثناه إبراهيم، قال: حدثنا حسين بن علي، حدثنا وكيع.. فذكره، ثم قال: «الزرافين» واحدها: زرفين وزرفين<sup>(٧)</sup> لغتان، وهو في الحديث الإبزيم<sup>(٨)</sup>، وفي غيره حلقة الباب. أنتهى.

(١) ذكره الدمياطي في «السيرة» (٧٣/أ)، الذهبي (٤٣٠/٢).

(٢) ذكره الدمياطي في «السيرة» (٧٣/أ).

(٣) ذكره الدمياطي في «السيرة» (٧٣/أ)، قال: يقال لها البراء لقصرها.

(٤) ذكره الدمياطي في «السيرة» (٧٣/أ)، قال: والخرنق ولد الأرنب.

(٥) «مصنف ابن أبي شيبة» (٤٩٧/٥)، من طريقه: خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١٥).

(٦) خرجه عنهم: ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٨/١).

(٧) بكسر الزاي وضمها كما في «لسان العرب» (٤٩/١٢).

(٨) قال ابن منظور: إبزيم هو إفعيل، من بزم إذا عضَّ، ويقال أيضًا: إبزيم بالنون.

وروى سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: كانت في درع النبي ﷺ حلقتان من فضة عند موضع الشني، وفي ظهره حلقتان من فضة أيضاً، وقال: لبستها فخطت الأرض<sup>(١)</sup>.

وقال الواقدي<sup>(٢)</sup>: حدثنا موسى بن عمر، عن جعفر بن محمود، عن محمد بن مسلمة رضي الله عنه قال: رأيت على رسول الله ﷺ يوم أحد درعين: درعه ذات الفضول، ودرعه فضة، ورأيت عليه يوم حنين درعين: ذات الفضول والسعدية.

وخرج البخاري في «تاريخه الكبير»<sup>(٣)</sup> من حديث محمود بن عمرو، عن يزيد بن السكن، أن النبي ﷺ لما ألجمه القتال يوم أحد ظاهر بين درعين.

#### \* [ذكر مغفره ﷺ] :

وكان له ﷺ مغفر تسمى السَّبوغ أو ذا السَّبوغ<sup>(٤)</sup>، وقيل: ذو النسوع، والنسوع: سير، وهو الذي كان على رأسه ﷺ لما دخل مكة فيما قيل. وكان له ﷺ مغفر آخر يسمى الموشح<sup>(٥)</sup>، وهو الذي هُشم على رأسه يوم أحد.

و«المغفر»: حلق تنسج على قدر الرأس يلبس عليه تحت القلنسوة. وفي «مختصر العين» للزبيدي أنه: حلق يتقنع به المتسلح.

(١) خرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١٦).

(٢) وعنه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤٨٧/١).

(٣) «التاريخ الكبير» (٣١٤/٨).

(٤) ذكره الحافظ الدمي في «السيرة» (٧٣/ب)، نقله الذهبي (٤٣١/٢).

(٥) ذكره الحافظ الدمي في «السيرة» (٧٣/ب)، نقله الذهبي (٤٣١/٢).

روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ يوم فتح مكة وعلى رأسه مغفر من حديد<sup>(١)</sup>.

وكان له ﷺ بيضة من حديد، وهي التي تسميها الأعاجم الخوذة، وقيل: هي المغفر، لكن الجمهور فرقوا بينهما<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه في «الدروع»<sup>(٣)</sup>: فإذا لم تكن -يعني البيضة- صفيحاً وكانت سرّداً متحرّكاً<sup>(٤)</sup> بالفتحة، وقد تحول السنين زائياً فيقولون: زرداً، وهو الحلق، فهي مغفر وغفارة معجمة الغين مكسورة الغين.

وقال أبو عبد الله القضاعي: والفرق بين المغفر والبيضة أن المغفر شبيه بالقلنسوة، ويغطي الأذنين ربما كانت له حديدة سائلة على الأنف، والبيضة مدورة على مثل نصف بيضة النعام. أنتهى.

وهذا تمثيل لاستدارتها فقط؛ لأن البيضة كما قال أبو عبيدة في كتابه في «الدروع»: والبيضة أسم جامع لما فيها من الأسماء والصفات التي من غير لفظها.

(١) أخرجه بهذا اللفظ أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١٧)، الدارقطني في «غرائب مالك» (كما في الفتح ٦٠/٤)، الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٢/٥): كلهم من طريق زيد بن الحباب عن مالك عن الزهري عن أنس، ورواه أبو أويس المديني عن الزهري عن أنس: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٨٣/٤). قلت: ولا يصح من الوجهين، وصوابه ما أخرجه البخاري (٥٨٠٨) عن أبي الوليد عن مالك عن الزهري عن أنس أن النبي دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، وقد أخرجه المصنف بتوسع في كتابه «إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك».

(٢) في (ظ): (بينها).

(٣) في (ظ): (الدرع).

(٤) في (ظ): (متحرك).

وذكر أبو عبيدة أن البيضة قبائل صفائح، كقبائل الرأس لها أذنان على أذني لابسها، وأنف منها على أنفه، ولها قونس أجوف، وهو الذي في أعلاها كأنه زنب قمع الدهن، وربما كانت مُصمتة مسبوكة من صفيحة واحدة فيقال لها: صماء.

صحَّ عن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال: جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم وكسرت ربايعيته وهُشِّمت البيضة على رأسه<sup>(١)</sup>.

#### \* [ذكر ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم من القسي] :

وكان له صلى الله عليه وسلم من القسي ست: الروحاء والصفراء والبيضاء أصابهن من سلاح بني قينقاع فيما ذكره الواقدي عن شيخه أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن مروان بن سعيد بن المعلّى<sup>(٢)</sup>.

وكان له صلى الله عليه وسلم أيضاً من القسي: السداد، والزوراء، والكتوم<sup>(٣)</sup> كسرت يوم أحد لما رمي عنها فأخذها قتادة بن النعمان رضي الله عنه.

وقيل: الكتوم هي الصفراء التي أصابها من سلاح بني قينقاع، وكانت البيضاء من شَوْحَط، والصفراء والكتوم من نبع، فالشوحط ضرب من (شجر الجبال)<sup>(٤)</sup> وهما جنس واحد، لكن النبع ما نبت في الجبل والشوحط ما نبت في السهل.

وفي «غريب المصنف» لأبي عبيد عن الأصمعي: أنهما من شجر الجبل.

(١) خرجه البخاري (٢٩٠٣، ٢٩١١، ٤٠٧٥).

(٢) «تركة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ١٠٢)، «السيرة النبوية» (٧٣/أ) للدمياطي.

(٣) «السيرة النبوية» للدمياطي (٧٣/أ).

(٤) سقط من (د، ظ)، وأثبتته من «النهاية في غريب الحديث» (٥٠٨/٢).

وذكر غير أبي عبيد أن النبع والشوحط واحد وأن القسي تعمل منهما  
ومن الشريان والتَّالب والقان<sup>(١)</sup> والمنشم والسَّراء والضال<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الحسن بن سيده في «المحكم»: والنبع شجر يتخذ منه  
القسي، وربما أفتدح به، الواحدة نبعة.

وحكى ابن سيده عن أبي حنيفة صاحب كتاب «النبات» أنه قال مرة:  
النبع شجر أصفر العود، رزينة ثقيلة في اليد، وإذا تقادم أحمرَّ قال: وكل  
القسي إذا ضمت إلى قوس النبع كَرَمَتْهَا قوس النبع، لأنها أجمع القسي  
للأزر واللين - يعني بالأزر الشدة - قال: ولا يكون العود كريماً حتى يكون  
كذلك<sup>(٣)</sup>. أنتهى.

حدث أبو إسحاق الفزاري، عن الحسن بن عمارة<sup>(٤)</sup>، عن الحكم،  
عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبهم يوم  
الجمعة في السفر متوكئاً على قوس قائماً<sup>(٥)</sup>.

وجاء عن سعد القرظ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب في العيدين  
خطب على قوس، وإذا خطب في الجمعة خطب على عصا.

(١) في (ظ): (والقات).

(٢) هو قول المبرد، ذكره الزمخشري في «الفائق» (٢/٢٣٩)، ابن منظور في «لسان  
العرب» (٧/٣٢٨) قال: وقال المبرد: إن النبع والشوحط والشريان واحد،  
ولكنها تختلف أسماؤها بمنابتها، فما كان في قلة الجبل فهو النبع، وما كان في  
سفحه فهو الشوحط، وما كان في الحضيض فهو الشريان. اهـ.

وذكر ابن منظور في «لسان العرب» أن وصف المبرد للشريان خطأ.

(٣) ذكره ابن منظور في «لسان العرب» (٨/٣٤٦).

(٤) الحسن بن عمارة متروك الحديث.

(٥) خرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم» (٣٩٩).

خرجه الطبراني في «معجمه الصغير»<sup>(١)</sup>.

وقال دعلج بن أحمد في كتابه «مسند المقلين»: أخبرنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، حدثنا سعيد<sup>(٢)</sup>، حدثنا شهاب بن خراش بن حوشب<sup>(٣)</sup>، حدثني شعيب بن رزيق الطائفي، قال: جلست إلى رجل

(١) «المعجم الصغير» (١١٧٤)، إسناده ضعيف كما في «المجمع» (١٩٩/٢)، وابن ماجه (١١٠٧)، البيهقي (٢٠٦/٣)، وأبو داود (١١٤٥)، أحمد (٣٠٤/٤)، أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٤٠٠) من طريق أبي جناب عن يزيد بن البراء عن أبيه أن النبي ﷺ خطبهم يوم العيد وهو معتمد على قوس أو عصا. وإسناده ضعيف جداً؛ لضعف أبي جناب الكلبي.

وخرج أحمد (٣١٤/٣) من طريق عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: ثم بدأ رسول الله ﷺ بالصلاة قبل الخطبة في العيدين بغير أذان ولا إقامة قال: ثم خطب الرجال وهو متوكئ على قوس، وإسناده ضعيف؛ لعننة عبد الملك بن جريج فهو مدلس قبيح التدليس.

وخرج الشافعي في «مسنده» (ص ٦٦) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء أكان النبي ﷺ يقوم على عصا إذا خطب؟ قال: نعم، كان يعتمد عليها أعماداً، وإسناده ضعيف؛ لإرساله.

وعن عبد الله بن الزبير قال: كان النبي ﷺ يخطب بمخضرة، خرجه الطبراني في «الكبير» والبخاري، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف. راجع «المجمع» (١٨٧/٢).

وعن عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ كان يخطبهم في السفر متكئاً على قوس. خرجه الطبراني في «الكبير» وفيه أبو شيبه، وهو ضعيف كما في «المجمع» (١٨٧/٢). وخرج ابن سعد في «الطبقات» (١/٢٤٩ - ٢٥٠) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ .. وكان يتوكأ على عصا يخطب عليها، وإسناده وإه لوهاء الواقدي.

وخرج أبو داود في «المراسيل» (٥٥) عن ابن شهاب قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ وكان إذا أخذ العصا فتوكأ عليها وهو قائم على المنبر.

(٢) هو سعيد بن منصور.

(٣) شهاب بن خراش من جملة الثقات، وذكر ابن حبان أنه يخطئ وقال ابن عدي: ليست له أحاديث كثيرة، وفي بعض روايته ما ينكر عليه.

له صحبة من رسول الله ﷺ يقال له: الحكم بن حزن الكلبي، فأنشأ يحدث قال: وفدت إلى رسول الله ﷺ سابع سبعة أو تاسع تسعة فاستؤذن لنا، فدخلنا عليه، فقلنا<sup>(١)</sup>: يا رسول الله، زرنك لتدعو الله لنا بخير، [فدعا لنا بخير]<sup>(٢)</sup>، وأمر بنا فأنزلنا، وأمر لنا بشيء من تمر، والشأن<sup>(٣)</sup> إذ ذاك دون فلبثنا بها أياماً شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله ﷺ فقام متوكئاً على قوس أو على عصا، فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات، ثم قال: «أيها الناس إنكم لن تطيقوا - أو لن تفعلوا - كل ما أمرتم به ولكن سدودوا وأبشروا»<sup>(٤)</sup>.

وخرجه أبو داود عن سعيد بن منصور بنحوه<sup>(٥)</sup>.

تابعه الحكم بن موسى<sup>(٦)</sup>، عن شهاب بن خراش<sup>(٧)</sup>.

وقال الطبراني في «معجمه»<sup>(٨)</sup>: حدثنا الوليد بن حماد الرملي، حدثنا

(١) في (ظ): (فقال).

(٢) سقط من (ظ).

(٣) وقع في (د، ظ): «والشأن»، وهو تصحيف.

(٤) إسناده حسن.

(٥) «سنن أبي داود» (١٠٩٦)، من طريقه: البيهقي في «السنن الصغرى» (٦٥٢).

(٦) الحكم بن موسى بن أبي زهير: صدوق.

وخرجه أحمد وابنه عبد الله (٢١٢/٤)، البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٦/٣).

وقال الحافظ في «التلخيص» (٦٥/٢): وإسناده حسن فيه شهاب بن خراش وقد

أختلف فيه والأكثر وثقه، وقد صححه ابن السكن وابن خزيمة. اهـ.

وقد نبه الشيخ الألباني رحمه الله على فائدة مهمة وهي أن النبي ﷺ لم يتخذ عصا

ولا قوساً وهو يخطب على المنبر، بل كانا قبل أتخاذه المنبر كما قال ابن القيم في

«زاد المعاد». راجع «السلسلة الضعيفة» (٩٦٤).

(٧) تابعه كذلك عمرو بن خالد: خرجه ابن خزيمة (١٤٥٢).

(٨) «المعجم الكبير» (٨-٧/١٩).

عبد الله بن الفضل، حدثني أبي، عن أبيه عاصم بن عمر، عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان رضي الله عنه قال: أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس فدفعها إليّ يوم أحد فرميت بها بين يديه حتى أندقت عن سيّتها، فلم أزل عن مقامي نصب وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ألقى السهام بوجهي، كلما مال سهم منها إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ميلت رأسي الأقي وجهه، فكان آخر سهم ندرت منه حدقتي على خدي، وافترق الجمع فأخذت حدقتي بكفي، فسعيت بها إلى رسول الله، فلما رآها في كفي دمعت عيناه، فقال صلى الله عليه وسلم: «اللهم إن قتادة فدى وجه نبيك صلى الله عليه وسلم بوجهه فاجعلها أحسن عينيه (وأحدهما نظرا فكانت أحد عينيه)»<sup>(١)</sup> نظراً»<sup>(٢)</sup>.

وله غير هذا الطريق<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو الحسين ابن فارس: ويقال: إن رجلاً أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوساً عليه تمثال عقاب، فوضع يده عليه فأذهب الله صلى الله عليه وسلم ذلك التمثال، ذكره في مختصره في السيرة<sup>(٤)</sup>.

(١) سقط من (د).

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٣/٦): وفيه من لم أعرفه.

(٣) ذكره الهيثمي في «المجمع» (٢٩٧/٨)، وعزاه للطبراني وأبي يعلى، وقال: في إسناد الطبراني من لم أعرفه، وفي إسناد أبي يعلى يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف. اهـ. ومن طريق الحماني خرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/٣٦١)، أبو يعلى (١٥٤٩)، ابن عدي (٢٨٣/٤)، البيهقي في «الدلائل» (٩٩/٣). وخرجه ابن سعد (١٨٧/١ - ١٨٨) عن علي بن محمد عن أبي معشر عن زيد بن أسلم وغيره، وإسناده ضعيف وفيه إرسال.

وخرجه ابن سعد (٤٥٣/٣) عن عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة... فذكره مرسلًا.

(٤) له نسخة خطية بمعهد المخطوطات بالقاهرة رقم ١٩٧٦ تاريخ في ٦ ورقات، وله

وأظنه تصحيفاً، من ذلك الحديث المروي من طريق بشر بن بكر التنيسي، حدثنا الأوزاعي<sup>(١)</sup>، عن ابن شهاب، أنه قال: أخبرني القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: دخل عليّ النبي ﷺ وأنا مستتره بقرام فيه صورة فهتكه، ثم قال: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله» قال الأوزاعي: فقالت عائشة: أتاني رسول الله ﷺ ببرنس فيه تمثال عقاب، فوضع عليه رسول الله ﷺ يده فأذبهه الله ﷻ<sup>(٢)</sup>.

وصحف بعضهم هذه اللفظة «بترس» كما سيأتي إن شاء الله تعالى. وقال الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سليمان مطين: حدثني إبراهيم بن مردويه بن يزيد، حدثنا الربيع بن صبيح - كذا قال - عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مضغ عقبا في شهر رمضان، ورصف به وتر قوسه<sup>(٣)</sup>.

وكان له رضي الله عنه جعبة تدعى الجمع، وقيل: الكافور، وقيل: تسمى

شرح باسم «مستعذب الأخبار بأطيب الأخبار» لأبي مدين بن أحمد بن محمد الفاسي في ٧٩ ق بمعهد المخطوطات رقم ٢٠١٧ تاريخ.

(١) تابعه إبراهيم بن سعد عن الزهري، به: خرجه مسلم (١٢٠٧)، وخرجه البخاري (٥٩٥٤) من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، ولم يقع عندهما ذكر البرنس.

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه، ورواية الأوزاعي عن ابن شهاب الزهري فيها ضعف، والخبر ذكره الدمياطي في «مختصر السيرة النبوية» (٧٣/ب).

(٣) خرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣٠٦/٦) قال: ثنا محمد بن عبد الله وسليمان بن أحمد في جماعة قالوا: ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا إبراهيم بن مردويه، حدثنا أبي، ثنا الربيع بن صبيح، عن الحسن، عن أنس. . الحديث، وإسناده ضعيف.

المتصلة، وقيل: المؤتصلة<sup>(١)</sup>.

وكان له ﷺ سهام يقال لها: المنصلة.

وكان له ﷺ من الترساة ترس أهدي إليه فيما ذكره بعضهم<sup>(٢)</sup> وعليه تمثال عقاب فوضع يده على التمثال فذهب<sup>(٣)</sup>، وهذا تصحيف من (برنس) كما تقدم، والله أعلم.

وقال ابن سعد في «الطبقات»<sup>(٤)</sup>: أخبرنا عباد بن زياد، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر سمعت مكحولاً يقول: كان لرسول الله ﷺ ترس فيه تمثال رأس كبش فكره النبي ﷺ مكانه، فأصبح وقد أذهب الله ﷻ<sup>(٥)</sup>.

قيل: واسم هذا الترس الزلوق.

قيل: وكان له ترس آخر يسمى: الفُتُق<sup>(٦)</sup>، وتُرس آخر يسمى: الذفن، وتُرس آخر أبيض يسمى: الموجز.

\* [رمح النبي ﷺ]<sup>(٧)</sup> :

وذكر علي بن محمد المدائني فيما ذكره أبو عبد الله القضاعي عنه أنه

(١) ذكره الحافظ في «مختصر السيرة النبوية» (٧٣-٧٣ب)، ونقله تلميذه الذهبي في «السيرة النبوية» له (٤٣٠/٢).

(٢) ذكره القضاعي في «تاريخه» (ق ٢٤/أ) نسخة (أ).

(٣) ذكره الحافظ الدمياطي في «مختصر السيرة النبوية» (٧٣/ب).

(٤) «الطبقات» (٤٨٩/١).

(٥) إسناده مرسل.

(٦) ذكره الحافظ الدمياطي في «السيرة النبوية» (٧٣/ب)، وقع عند الذهبي في «السير» (٤٣٠/٢٠): «العنق».

(٧) العنوان من عندي.

كان للنبي ﷺ رمح يقال له المنثوي أو المنثري شك المدائني، ذكره القضاعي في «تاريخه»<sup>(١)</sup>.

والمشهور أنهما رمحان المثوي والمثني ذكرهما غير واحد<sup>(٢)</sup>.

وذكر الواقدي عن شيخه أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن مروان بن أبي سعيد بن المعلى: أن النبي ﷺ أصاب من سلاح بني قينقاع ثلاثة أرماح<sup>(٣)</sup>.

وروينا عن أبي النضر هاشم بن القاسم، حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، حدثنا حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يُعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري»<sup>(٤)</sup>.

وحدث به الإمام أحمد في «مسنده» عن محمد بن يزيد<sup>(٥)</sup> - يعني الواسطي، حدثنا ابن ثوبان.. فذكره، وفي آخره: «ومن تشبه بقوم فهو منهم»<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أقف عليه في نسختين خطيتين لدي من «تاريخ القضاعي».

(٢) ذكره الحافظ الدماطي في «السيرة النبوية» (٧٣/ب)، الذهبي في «السيرة» (٤٣٠/٢).

(٣) «الطبقات» (١/٤٨٩).

(٤) حديث حسن.

راجع تخريجه تفصيلاً في تعليقي على «كتاب العقود» (ص ٣٦ - ٣٨) لشيخ الإسلام ابن تيمية ط مكتبة المورد بالطائف.

(٥) في (ظ): (يزيد بن محمد).

(٦) حديث حسن.

وعلق بعضه<sup>(١)</sup> البخاري في «صحيحه» عن ابن عمر بصيغة: ويروى<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو العباس أحمد بن علي بن مسلمة الأبار إملاءً، حدثنا دحيم الدمشقي، حدثنا أبو حفص، عن صدقة بن عبد الله، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالفني<sup>(٣)</sup>، ومن تشبه بقوم فهو منهم».

وكان له صلى الله عليه وسلم حربة كبيرة يقال لها: البيضاء، وحربة تسمى: النبعة ويقال: النبعاء، وأخرى تسمى: الهر، وحربة صغيرة يقال لها: العنزة<sup>(٤)</sup>، وهي دون الرمح، لها زج وهو الحديد في أسفلها والنصل السنان، ويقال له وللزج: فصلان، ويقال أيضاً لهما: زُجان. وعنزة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه كانت تحمل بين يديه في العيدين، وتركز أمامه للصلاة.

صح عن عون بن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي، عن أبيه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم - بالبطحاء، وبين يديه عنزة - الظهر ركعتين (والعصر ركعتين)<sup>(٥)</sup>.. الحديث<sup>(٦)</sup>.

(١) وقع في (د): «بعضهم».

(٢) «صحيح البخاري» قبل حديث (٢٩١٤).

(٣) في (ظ): (خلفني).

(٤) ذكره الحافظ الدماطي في «السيرة النبوية» (٧٣/ب).

(٥) سقط من (د).

(٦) خرجه البخاري (٣٧٦)، مسلم (٥٠٣).

وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما <sup>(١)</sup>.

وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم أستوهب من الزبير بن العوام رضي الله عنه عنزته التي طعن بها في غزوة بدر أبا ذات الكرش عبدة بن سعيد بن العاصي في عينه، فمات فأعطاه إياها، فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم أخذها الزبير <sup>(٢)</sup>.

وقيل: هي العنزة المذكورة قبل، وكان الزبير رضي الله عنه أخذها من النجاشي.

قال هارون بن مسلم: حدثنا محمد بن عمر <sup>(٣)</sup> قال: سألنا عن هذه العنزة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إليها في أسفاره وتحمل بين يديه في العيد، فحدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن عيسى بن معمر، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها قالت: لما هاجر الزبير بن العوام رضي الله عنه إلى الحبشة، وخرج مع النجاشي وأصحابه فقاتل معهم عدوًّا لهم، وكان سبب خروج الزبير مع النجاشي ذلك أن النجاشي لما أحسن جوار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث أذاهم أهل مكة، فهاجر من هاجر منهم إلى الحبشة آمنوا عند النجاشي، ومال النجاشي إليهم وإلى الإسلام حتى أسلم بعد، فبينما هم عنده إذ خرج على النجاشي عدو له من وراء البحرين <sup>(٤)</sup> يقاتله، فاغتم لذلك المسلمون، وقالوا: قد كان النجاشي أحسن جوارنا ولا ندري لمن تكون الغلبة، وكيف يجاورنا غيره، فجعلوا يتطلعون الخبر يوم التقوا للقتال، فقال الزبير: أنا أعبر البحر على زق أو قربة، ثم آتيكم

(١) أخرجه النسائي (١٨٣/٣) من طريق معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر.

(٢) البخاري (٣٩٩٨).

(٣) هو الواقدي، وليس بعمدة ولا حجة.

(٤) في (ظ): (البحر).

بالخبر، فعبر البحر حتى وافى النجاشي، وقاتل معه عدوه، فأبلى فأعطاه النجاشي يومئذ هذه العنزة، فقاتل بها، فجعل يطعنهم بها حتى ظفر<sup>(١)</sup> بعدوهم، ثم جاء مسرعًا يبشر<sup>(٢)</sup> المسلمين بالظفر، فاستبشروا بذلك، ثم كانت هذه العنزة عند الزبير يقاتل بها، فحضر بدرًا وأحدًا، ثم حضر بها خيبر، ثم أخذها رسول الله ﷺ منه بعد منصرفه من خيبر، فكانت تحمل بين يديه ﷺ يوم العيد يحملها بلال بن رباح ويخرج بها إلى أسفاره، تركز بين يديه يصلي إليها فتوفي رسول الله ﷺ [والأمر على ذلك]<sup>(٣)</sup> وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فهي اليوم على ذلك تحمل بين يدي الأئمة بالمدينة تكون مع المؤذنين.

وحدث حماد بن إسحاق، عن محمد بن يوسف وغيره عن مصعب بن عبد الله الزبيري، عن يحيى بن محمد بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن هذه الحربة دفعها النجاشي إلى الزبير في بعض حروبه، فقاتل بها، ثم قدم بها معه، فلما كان يوم أحد أخذها رسول الله ﷺ من يده فقتل بها أبي بن خلف.

كذا في هذه الرواية، والمشهور أن النبي ﷺ يومئذ تناول الحربة من يد الحارث بن الصمة فقتل بها أبي بن خلف.

(١) في (ظ): (ظهروا).

(٢) في (ظ): (حتى بشر).

(٣) بياض في (د، ظ). وخرج البخاري (٣٩٩٨) أصله مختصرًا وعنده: فلما قبض رسول الله ﷺ أخذها - أي الزبير - ثم طلبها أبو بكر فأعطاه، فلما قبض أبو بكر سألها إياه عمر، فأعطاه إياها، فلما قبض عمر أخذها، ثم طلبها عثمان منه فأعطاه إياها، فلما قتل عثمان وقعت عند آل علي، فطلبها عبد الله بن الزبير، فكانت عنده حتى قتل.

قال يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد: حدثنا وهب بن جرير بن حازم، حدثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق، حدثني صالح بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف: أن أبي بن خلف قال لرسول الله ﷺ بمكة: يا محمد إني أعلف العوذ في كل يوم فرقاً من ذرة أقتلك عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «بل أنا أقتلك إن شاء الله» فلقني رسول الله ﷺ يوم أحد على ذلك الفرس، فلما دنا تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصمة (الأنصاري)<sup>(١)</sup>، فقال بعض من شهد: أطعنا رسول الله ﷺ، وكرهنا أن يبارز الخبيث، فقلنا: نحن نكفيكه يا رسول الله، فانتفض بنا رسول الله ﷺ أنتفاضة تطايرنا عنه تطاير الشعرا<sup>(٢)</sup> عن البعير، ولم يكن أحد يشبه رسول الله ﷺ عند الحرب إذا جد الجد فمضى إليه رسول الله ﷺ، فطعنه في عنقه فتدهدا<sup>(٣)</sup> عن فرسه مراراً، وانصرف رسول الله ﷺ، وقد خدش بعنقه خدشاً فرجع إلى قريش وهو يقول: قتلني والله محمد، قالوا: والله إن بك من بأس ولكنه ذهب فؤادك، قال: ويلكم إنه قال لي بمكة: «إني أقتلك» فوالله لو لصق إلي<sup>(٤)</sup> لقتلني، واختفت طعنته فمات منها بسرف في منصرفهم إلى مكة<sup>(٥)</sup>.

وقد جاء أن النجاشي أهدى للنبي ﷺ ثلاث عنزات.

حدث حماد بن إسحاق، عن محمد بن عبد الله أبي ثابت المدني، حدثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن، عن عبد الله بن محمد بن عمار،

(١) ليست في (د).

(٢) في (ظ): (الشعراء).

(٣) في (ظ): (فتدهدا).

(٤) كذا في (د، ظ)، ولعل صوابه: «بصق عليّ».

(٥) هذا مرسل، وخرجه بنحوه مرسلًا ابن سعد (٤٦/٢).

وعمار بن حفص، وعمر بن حفص المؤذنين ولد سعد القرظ المؤذن، عن آبائهم، عن أجدادهم، أن النجاشي بعث إلى النبي ﷺ بثلاث عنزات، فأعطى عمر واحدة، قال عبد الرحمن بن سعد: وهي التي عندنا، وإن عمر أعطى سعدًا الأذان له ولعقبه وأعطاه العنزة، فقال: أمش بها بين يديّ كما كان بلال يمشي بها بين يدي رسول الله ﷺ وأعطاه المجرم<sup>(١)</sup>.

تابعه ذؤيب بن عمامة، عن عبد الرحمن بن سعد بنحوه، وفيه قصة إلا أنه قال: عن محمد بن عمار مكان عبد الله بن محمد بن عمار وقد تقدم بطوله<sup>(٢)</sup>.

وكان للنبي ﷺ منطقة من أديم ميشور<sup>(٣)</sup> فيها ثلاث حلق من فضة وإبزيمها وطرفها من فضة.

ذكرها أبو الحسين ابن فارس اللغوي<sup>(٤)</sup> وغيره.

قال ابن القيم في «الهدى»<sup>(٥)</sup>: لم يبلغنا أن النبي ﷺ شد على وسطه منطقة<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ظ): (الجرم).

(٢) خرجه الطبراني في «الكبير» (٦/٤٠)، وابن سعد (٣/٢٣٥)، وحماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» (ص ١١٤).

(٣) صوابه (مضفور) كما عند القضاعي.

(٤) في «أوجز السير لخير البشر»، وقد ذكر د/ صلاح الدين المنجد في «معجم ما ألفت عن رسول الله ﷺ» (١٠٣) أنه طبع بالجزائر والهند وبغداد، وذكرها الدمياطي (٧٣/ب)، نقله الذهبي (٢/٤٣٠).

(٥) «زاد المعاد» (١/١٣١).

(٦) حكاها ابن القيم عن شيخه ابن تيمية.

قلت: جاء في قصة غزاة أحد أن النبي ﷺ لما دخل بيته ليلبس سلاحه ويخرج ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فعمّماه ولبّسناه، وصف له الناس ينتظرون خروجه، فخرج رسول الله ﷺ قد لبس لأمته وأظهر الدرع وحزم وسطها بمنطقة من آدم من حمائل سيف واعتّم، وتقلّد السيف وألقى الترس في ظهره.

هكذا رواه ابن سعد في «الطبقات»<sup>(١)</sup> عن جماعة من الأشياخ.



(١) «الطبقات الكبرى» (٢/٣٨).

## فهرس المحتويات

- \* ما جاء عن فاطمة رضي الله عنها في رثاء النبي صلى الله عليه وسلم ..... ٥.
- \* شدة حزن الصحابة على فراق النبي صلى الله عليه وسلم ..... ١٠.
- \* الاختلاف في سنه وتاريخ وفاته صلى الله عليه وسلم ..... ٢٩.
- \* الاختلاف في مدة علته صلى الله عليه وسلم ..... ٥١.
- \* أزواجه صلى الله عليه وسلم المتوفى عنهن ..... ٥٣.
- \* نساؤه اللاتي توفين في حياته صلى الله عليه وسلم ..... ١٨٦.
- \* ترتيب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ..... ١٩١.
- \* قسمه صلى الله عليه وسلم بين نساؤه رضي الله عنهن ..... ١٩٤.
- \* ولادة سيدنا إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ..... ٢٠٦.
- \* إماؤه صلى الله عليه وسلم الخادמות ..... ٢٢٠.
- \* النساء اللاتي تزوجهن صلى الله عليه وسلم ثم فارقهن قبل الدخول أو بعده أو خطبهن  
ولم يعقد عليهن أو عرضن أنفسهن عليه فقبل بعضهن ورد بعضهن ..... ٢٢٧.
- \* من خطبهن صلى الله عليه وسلم ولم يعقد عليهن ..... ٢٥١.
- \* تركة النبي صلى الله عليه وسلم ..... ٢٧٣.
- \* ذكر موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ..... ٢٧٧.
- \* خُدَّامه صلى الله عليه وسلم من الأحرار ..... ٣٢٣.
- \* ما روي في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم ..... ٣٤٦.
- \* فصل فيما تركه النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ..... ٣٦٧.
- \* سلاحه صلى الله عليه وسلم ..... ٤٧٣.
- \* فهرس المحتويات ..... ٥٠٥.



مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ :

بِحَقِّيقِ تَارِيخِ بَابِنَا

التَّوَضُّعُ

لِشَرِّحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ

تصنيف

سراج الدين أبي هفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري السامري

المعروف بـ (ابن الملقن) ٧٢٣-٨٠٤ هـ

تحقيق  
دار الفلاح

للبحوث العلميَّة وتحقيق التراث

بإشراف

محمد فتيحي

خالد السباطي

تقديم  
فضيلة الأستاذ الدكتور

أحمد معبد عبد الكريم

شراؤك مطبوعات

دار الفلاح

ت ٠١٠٠٠٠٥٩٢٠٠

دعّم للبحوث العلميَّة

Kh\_rbat@hotmail.com